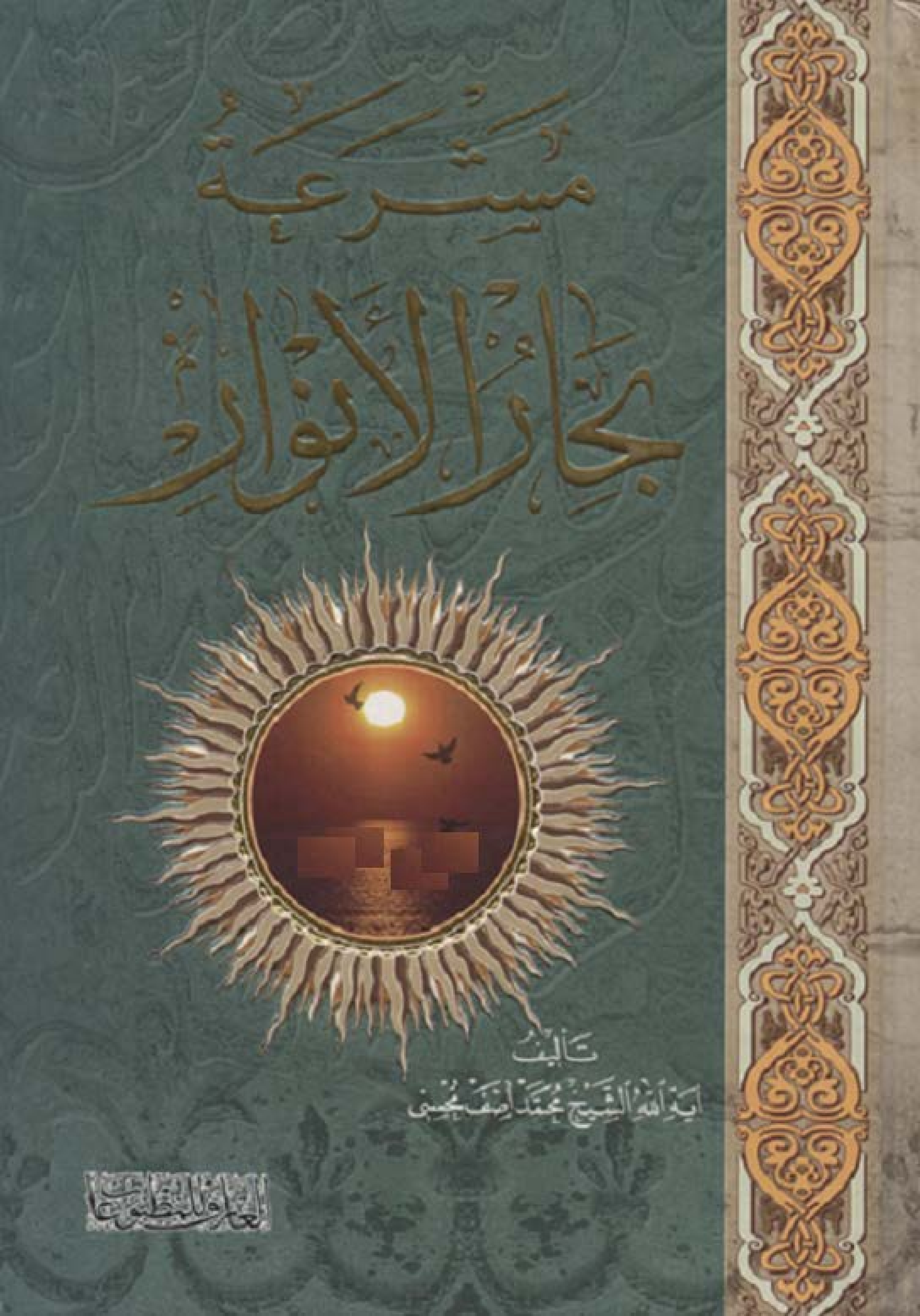

مشرعة
بحار الأنوار
تأليف
آية الله الشيخ محمد آصف محسني
العارف للمطبوعات



تأليف

آية الله الشيخ محمد آصف محسني

الجزء الثاني

مؤسسة العارف للمطبوعات

اسم الكتاب: مشرعة بحار الانوار /ج ٢
إعـــداد : الشيخ محمد آصف محسني
القطـــع: ١٧×٢٤ سم
الصفحات : ٥٠٨ صفحة
الغـــلاف : حسين موسى

الطبعة الثانية
١٤٢٦هـ - 2005 م

الناشر

مؤسسة العارف للمطبوعات

بيروت- لبنان
ص.ب: 106/24 برج البراجنة
TLF:00961 1 543359
+ 3 548403
العراق - النجف الاشرف / الميدان
TEL: 00964 33 370636
07801327828
Email:arefli@hotmail.com

مقدّمة الجزء الثاني

هذا هو الجزء الثاني من كتابنا (مشرعة بحار الأنوار) نقدمه إلى القرّاء الفضلاء المحاولين للتحقيق والتدقيق في روايات بحار الانوار.

اسأل الله تعالى أن يجعله نافعاً للطلاب والعلماء ثم المؤمنين.

وأرجوه أن يتقبل مني بفضله وكرمه، إنّه دائم الفضل والاحسان.

ج٢٧: بقية فضائلهم ومناقبهم

وولايتهم وحبهم وبغضهم وما يتعلق بوفاتهم عليهم السلام

الباب ١٠: ان اسمائهم مكتوبة على العرش... (٢٧: ١)

فيه ٢٨ رواية غير معتبرة والمستفاد من مجموعها، كتابة اسامي بعضهم في ذلك العالم في الجملة.

وإن صح سند الاولى لكان فيه دلالة على استحباب الشهادة الثالثة في الاذان لكنها مرسلة وبعض من يحب الفتوى بكل ضعيف وموهون من اهل العصر افتى لاجلها بذلك استجلاباً لقلوب عوام الناس لاسيما في الهند وباكستان، هدانا الله للحقائق.

الباب ١١: ان الجن خدامهم ويظهرون لهم ويسألونهم... (٢٧: ١٣)

فيه ١٦ رواية كلها غير معتبرة كما في الباب السابق، لكن لا سبيل الى تكذيب العنوان.

الباب ١٢: ان عندهم الاسم الاعظم... (٢٧: ٢٥)

فيه ١٠ روايات غير معتبرة وبعضها يخالف بعضها في بعض الامور والله

العالم. وهنا بحث آخر وهوان تأثير الاسم الاعظم هل في نفس الاسم وتلفظه كائناً من كان اللافظ أو هو في قوة النفس واشراقها، أو هنا شق ثالث، أو ان اصل الموضوع غير ثابت، والله العالم.

الباب ١٣: انهم يقدرون على احياء الموتى وابراء الاكمه والابرص وجميع معجزات الانبياء (٢٧: ٣٩)

هذا العنوان المهم لا يثبت باربعة اخبار غيرمعتبرة واما امكانه فهو امر آخر.

الباب ١٤: انهم سخر لهم السحاب ويسر لهم الاسباب (٢٧: ٣٢)

فيه خمس روايات اربعها من كتاب الاختصاص المجهول مؤلفه، والعمدة في الباب خبر البساط الطويل وقرائن الكذب فيه تجعله مظنون الوضع مضافا الى ارساله.

واعلم ان جملة من ابواب الكتاب مشتملة على بعض روايات مظنون الكذب فلا تضل نفسك بقبول كل ما هو مذكور في هذا الكتاب أو في كتب اخرى وان كان مولفوها كمؤلّف البحار من الافاضل الابرار الاخيار رحمهم الله، فان المحدثين لم يعدونا بأنهم لا يروون عن الضعفاء والمجاهيل. والتمييز على عهدتنا.

الباب ١٥: انهم الحجة على جميع العوالم وجميع المخلوقات (٢٧: ٣١)

فيه ١٠ روايات غير معتبرة فلا يثبت بها العنوان، فلابد من ارائة روايات معتبرة لاثباته.

واما الباب ١٦ و ١٧ ففي كل منها رواية واحدة مرسلة، وفي الاول فسر

الابدال بالاوصياء عليهم السلام وفي الباب ١٨ روايتان غير معتبرتين.

أبواب ولايتهم وحبهم وبغضهم عليهم السلام

الباب ١: وجوب موالاة أوليائهم ومعاداة اعدائهم (٢٧:)

في الباب روايات ربما تبلغ ثلاثين، لكنها لا تثبت وجوب ما في العنوان. كما ان ما ذكره في تفسير عنوان الباب ٢ أيضاً غير ثابت، وروايات البابين غير معتبرة ولاحظ كتابنا (حدود الشريعة ٣: ١٧٤، ذيل عنوان الحب).

الباب ٣: ما امر به النبي صلى الله عليه وآله وسلم من النصيحة لائمة المسلمين... (٢٧: ٦٧)

فيه تسع روايات وما ذكرت برقم ٧ معتبرة سنداً.

الباب ٤: ثواب حبهم ونصرهم وولايتهم وانها امان من النار (٢٧: ٧٣)

أورد المؤلّف المتتبع رحمه الله ١٥٥ رواية دالة على المطلوب، فالعنوان ثابت بتلك الروايات التي لا تدع كثرتها مجالاً للترديد فيها، بل من تعمق في الروايات يمكنه استخراج مشتركات اخرى غير ما في العنوان من كل طائفة من روايات موجبة للاطمئنان بصدور بعضها من الامام اجمالاً فلاحظ ولا تغفل وكن من تتبع المؤلّف رحمه الله شاكراً.

الباب ٥: حبهم عليهم السلام علامة طيب الولادة وبغضهم علامة خبث الولادة (٢٧: ١٤٥)

فيه ٣١ رواية بعضها غير قابل للتصديق، بعضها مظنون الوضع، واكثر الناس ـ اي الكفار، وجمع من المسلمين ـ اليوم لا يحبهم ولا يبغضهم ومعناه

انهم غير طيبي الولادة وغير اخباث الولادة وهو كما ترى وفهم الروايات ان صحت محتاج الى لطف قريحة والمذكورة برقم ٢١ معتبرة سنداً.

الباب ٦: ما ينفع حبهم فيه من المواطن... (٢٧: ١٥٧)

اثبات العنوان ليس بعسير وان كانت روايات الباب غير صالحة لاثباته، ولكنها مؤيدة له نعم مقدار من الخبر المذكور برقم ٩ مظنون الصدور ويستشم منه عطر كلام علي عليه السلام.

الباب ٧: انه لا تقبل الاعمال إلّا بالولاية (٢٧: ١٦٦)

فيه ٧١ رواية معظمها غير معتبرة والمذكورة بارقام ١٦، ١٩، ٢٣ معتبرة سنداً، والبحث فيها في فصول:

١ ـ استدل على بطلان اعمال المخالف ـ ولعله يراد بها العبادات ـ بالاخبار المستفيضة فيها اطلاق الكافر عليه، وعمل الكافر باطل لقوله تعالى: ﴿**مثل الذين كفروا بربهم اعمالهم كرماد اشتدت به الريح في يوم عاصف**﴾.

وجوابه ان للكفر مراتب فلم يثبت تكرار الحد الاوسط في المقدمتين بمعنى واحد، ويدل عليه اطلاق المسلم عليهم في الروايات.

وثانياً: باجماع الامامية (٢٧: ١٦٦)، على اشتراط صحة الاعمال وقبولها بالايمان الذي من جملته الاقرار بولاية الائمة عليهم السلام وامامتهم.

وثالثاً: بتواتر الاخبار بين الخاصة والعامة، لكن الاجماع المنقول غير حجة وذهب السيد البروجردي في حاشية العروة وغيره الى انها شرط القبول دون الصحة وهو الاظهر، وتواتر الاخبار ممنوعة كما تعلم في الفصل الثالث عن قريب.

ومما يبطل دعوى الاجماع، قول الشهيد الاول في دروسه (ص ٨٥): واختلف في اشتراط الايمان في الصحة (اي في صحة الحج) والمشهور عدم اشتراطه، فلو حج المخالف أُجزء ما لم يخل بركن عندنا لا عندهم، وعليه فكان المناسب ادعاء الاجماع على الصحة دون البطلان!! إلّا ان يقال ان كلام الشهيد في خصوص الحج ولعل ذهاب المشهور الى عدم الاشتراط فيه للنص الخاص به (لاحظ الوسائل الباب ٢٣ من ابواب وجوب الحج، الحديث ١ و ٢) فلا يعلم نظر المشهور في غير الحج فتأمل فيه.

٢ ـ القبول غير الصحة فانها بمعنى عدم وجوب الاعادة والقضاء وعدم استحقاق العقاب على العمل، واما القبول فهو بمعنى الثواب، مثلاً التقوى شرط القبول لقوله تعالى حكاية عن هابيل: ﴿**انما يتقبل الله من المتقين**﴾ دون الصحة مسلّماً، وقد ورد ان من شرب الخمر لا تقبل صلاته كذا يوماً ومن المعلوم صحة الصلاة عنه، فاذا صام المخالف وترك ما نتركه فصومه صحيح وان لم يكن له ثواب إلّا تفضلاً[1]. نعم قول هابيل غير حجة علينا، ولذا نحن نرى الدفاع عن النفس جائزاً أو واجباً، لكن هابيل يقول: ﴿**لئن بسطت يدك لتقتلني ما انا بباسط يدي اليك لاقتلك..**﴾، فتأمل.

٣ ـ روايات الباب على اقسام، منها ما لا يتعلق بالموضوع ومنها ما يدل على ان الاقرار بولايتهم يوجب قبول العمل ومن لم يقر لا يقبل عمله (رقم ١،

---

١ ـ في رواية المحاسن عن زرارة مسندة في حق العامل غير الناصب: ان الله يدخل اولئك الجنة برحمته. (برقم ٣٦)

٨ بذيله)، والظاهر ان الولاية هنا بمعنى الامارة دون المحبة.

منها ما يدل على ترتب دخول النار على جحود ولاية علي عليه السلام وعدم نفع العبادات، (رقم ٢، ٥، ٨، و٣). ٠

منها ما يدل على اشتراط قبول التوبة بولاية اهل البيت أو اولي الامـر (١٣، ٤٩، ٥٧)

ومنها اشتراط قبول العمل على الولايـة (٦ ـ ١٢، ١٥، ١٦، ٢٦، ٣٧، ٥٣، ٥٧، ٦١، ٦٦) ولم يفهم انها بمعنى المحبة أو الامارة.

ومنها ما يدل على قبول العمل بمعرفة حقنا (١٠، ١١، ٢٤، ٢٥، ٥٠).

ومنها ان مبغض اهل بيت محمد يدخل النار ولا تنفعه العبادات (١٣، ١٧، ٤٣، ٤٤).

ومنها مايدل على ان الاعمال لا تقبل إلّا من الشيعة أو بمعرفة من فرض طاعته (٢٣، ٢١، ٢٨، ٢٩، ٣٤، ٣٥، ٣٨، ٣٩، ٤٢، ٥٤، ٥٥، ٦٥ و ٦٨).

ومنها ما يدل على عدم نفع اعمال الناصب أو الشـاك (٢٦ و ٤٨) وان عداوتهم مبطلة للاعمال (٦٣).

ومنها ما يدل على اشتراط القبول بمحبتهم ومحبة علي ٣١، ٣٢، ٤٧، ٥٦.

أقول: فالمستفاد من مجموع الروايات عدم قبول اعمال غير المعتقدين بالامامة، وامّا عدم الصحة والبطلان فلا، والله العالم.

الباب ٨: ما يجب من حفظ حرمة النبي صلى الله عليه وآله وسلم فيهم وعقاب مـن قـاتلهم أو ظلمهم أو خذلهم ولم ينصرهم (٢٧: ٢٠٢)

فيه ١٦ رواية والمعتبر منها ما ذكر برقم ٨، بل برقم ٩، ١٠ و ١١ على وجه.

الباب ٩: شدة محنهم وانهم اعظم الناس مصيبة وانهم لا يموتون الا بالشهادة (٢٧: ٢٠٧) فيه ١٩ رواية كلها غير معتبرة.

اما القسم الاول من العنوان فالاصوب عدم ثبوته وان اهل البيت أو آل محمد أو خصوص الائمة مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ليسوا باعظم الناس مصيبة وقد وقع في زماننا في افغانستان على شعبها بعد احتلالها من قبل السوفيات ثم من قبل بعض الاحزاب الجهادية! والطالبان، مصائب لا مثيل لها وكذا على شعب العراق وفيتنام الشمالية السابقة وعلى شعب جنوب لبنان وعلى شعب فلسطين وعلى شعب راوندا في افريقيا وعلى شعب الجزائر و... والحياة عبارة عن استقبال المصاعب والآلام، نعم لاشك ان حادثة كربلاء من المصائب الكبيرة كما ان ايذاء الحسن المجتبى من قبل طاغية الشام من الحوادث المحرقة، وليس في سجن الحجاج الثقفي خصوص الشيعة بل عذب فيه غيرهم أيضاً. وجنايات المنصور والرشيد على الشباب الهاشميين وان كانت تقشعر منها الجلود لكن كم لها من نظير.

ولم يثبت بسند معتبر ما ينسب الى النبي الاكرم صلى الله عليه وآله وسلم ما اوذي نبي مثل ما اوذيت، بل بعض الاحاديث يخالفه وان الله اعفى نبيه صلى الله عليه وآله وسلم عن البلايا والقاها على الائمة أو اهل بيته عليهم السلام فلا تحسن المبالغة في النسبة لاجل المحبة.

والرواية الثانية تتضمن امراً باطلاً لكن المؤلف على عادته المستمرة لا

تضعفها سنداً ولا متناً بل يقول انها لا تخلو من غرابة، وهذه العادة غير حسنة فان الرجوع الى العقل والتحقيق اكثر استحكاماً وأقوى اثباتاً لمقامات الائمة عليهم السلام من الاستسلام للعاطفة. واثبات فضائلهم لا يـ يحتاج الى الغرائب والعجائب والمبالغات، ومعظم كُتّاب المسلمين ابتلوا بالعصبية والمبالغة. اما الشيعة ففي حق اهل البيت واما أهل السنة ففي حق الصحابة وربما أوهنوا مقام النبوة تحفظاً على شخصية الصحابي!! فلاحظ غلوهم في الكتاب المفيد البديع نظرة عابرة الى الصحاح الستة تاليف عبدالصمد شاكر رحمه الله.

وروايات الباب على ضعفها سنداً لا تثبت العنوان المذكور أيضاً، مع ان متون بعضهامنكرة، واي قاعدة دينية تلزم علينا الاخذ بروايات غير معتبرة سنداً، لاسيما اذا كانت متونها منكرة أو غريبة، ولعمري انها موهنة للمذهب ولا ينبغي الاخذ بمسلك المؤلّف العلّامة المجلسي رحمه الله رحمة واسعة.

واما القسم الثاني من العنوان، فقال المؤلّف: ذهب كثير من اصحابنا الى أن الائمة خرجوا من الدنيا على الشهادة واستدلوا بقول الصادق عليه السلام: والله ما منا إلّا مقتول شهيد.

يقال لهم: أين علمتم قول الصادق عليه السلام هذا ولا سند معتبر له ولا تعلمون الغيب ولقد بالغ الشيخ الصدوق رحمه الله حيث انه بعدما ذكر اعتقاده في قتل النبي الاكرم والائمة بالسم والسيف، ادعى: ومن قال انهم لم يقتلوا فقد كذّبهم... فقد كفر به اي بالله... لكن يحتمل انه لم يرد بذلك من يقول انهم ماتوا بغير قتل، بل اراد من يدعي حياتهم. وعلى كل نحن نرد هذه الدعاوي ونقول ان

المسلّم شهادة اميرالمؤمنين والحسنين وموسى بن جعفر، كما اختاره الشيخ المفيد رحمه الله، واما البقية فلا دليل على قتلهم بالسم وغيره، نعم قال الشيخ المذكور: ويقوى في النفس امر الرضا عليه السلام وان كان فيه شك..

واما رد المؤلّف عليه فهو ضعيف فلاحظ (٢٧: ٢١٥ الى ٢١٧)

الباب ١٠: ذم مبغضهم وانه كافر حلال الدم وثواب اللعن على اعدائهم (٢٧: ٢١٨)

فيه ٦٢ رواية بعضها معتبر كما في رقم ٣٩، ٤١ بل و ١٠ على وجه.

لكن الروايات الكثيرة المذكورة وغيرها كافية في اثبات كفر النواصب ولابد لتحقيق المسألة وحدودها من الرجوع الى الفقه، والله اعلم.

الباب ١١: عقاب من قتل نبياً أو اماماً وانه لا يقتلهم إلّا ولد زنا (٢٧: ٢٣٩)

فيه ٧ روايات غير معتبرة الاسانيد.

لكن خلود قاتل النبي أو الامام المنصوب من قبل الله عمداً لا يحتاج الى رواية، بل هو ثابت بارتكاز المتشرعة، وأما تحتم كون القاتل ولد زنا فهو محتمل وان لم اجد عليه أيضاً حديثاً معتبراً على العجالة بعد ضعف روايات الباب سنداً[1]. وبالغ الشيخ الصدوق رحمه الله بعد حكمه بخلود قتلة الانبياء والائمة عليهم السلام في اسفل درك من النار حيث قال: ومن اعتقد فيهم غير ما ذكرناه فليس عندنا من دين الله على شيء (٢٧: ٢٤١).

---

١ ـ نعم في معتبرة عبدالخالق المنقول عن كامل الزيارات عن الصادق عليه السلام: كان قاتل الحسين بن علي ولد زنا وقاتل يحيى بن زكريا ولد زنا (٤٤: ٣٠٣).

فان من اعتقد بعدم خلودهم أو بخلودهم في غير اسفل درك من النار لا يصير كافراً، ولعل مراد الصدوق ان اعتقاد هذا المعتقد ليس من ديـن الله، وانه باطل.

كما ان ما في الحديث الاول أيضاً ممنوع، فان هناك محرمات اكبر من الزنا، وهدم الكعبة لكن لو اردنا التنبيه على هذه الامور لاصبحت هذه التعليقة ذات اجزاء كثيرة.

الباب ١٢: فيه رواية غير معتبرة سنداً.

الباب ١٣: حق الامام على الرعية وحق الرعية على الامام (٢٧: ٢٤٢)

فيه ١٥ رواية وروايات هذا الباب وما يشبهها في المضمون مـحتاجة الى بحث مستقل في مثل عصرنا وانه ما هي الوظائف اللازمة على الحاكـم والامام وما هو حقه وحق الشعب في الدولة الاسلامية، وهذا البحث لا يتسير في هذه التعليقة بل لابد من تأليف كتاب له.

نعم لا بأس بالاشارة الى حديثه الاول المعتبر سنداً[1].

ففيه: ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: من ترك ديناً أو ضياعاً فعليّ واليّ ومن ترك مالاً فلورثته فصار بذلك أولى بهم من آبائهم وامهاتهم وصار أولى بهم منهم من انفسهم... (٢٧: ٢٤٢).

أقول: مجرد اداء دين والانفاق على عياله من بيت المـال لا يـوجب

---

١ ـ لكن النجاشي يناقش في مثل هذا السند لاحظ ١٢: ٣٦٢، معجم الرجـال، والبـحث في ص ٤٥ كتاب البحوث.

الاولوية المذكورة حتى من الانفس عند العقل والعقلاء، على انه لا علم لنا بانفاقه صلى الله عليه وآله وسلم على ضياع الاموات فضلا عن انفاق سائر الائمة التي لم تصل اليهم الحكومة.

وعلى كل: النبي أولى بالمؤمنين من انفسهم تعبداً بالقرآن لا لأجل ما في الرواية ثم ان تقسيم بيت المال بالسوية ليس بواجب على الاطلاق، بل لابد من تقسيمه على الاولويات التي يراها الامام.

على ان اميرالمؤمنين انما يقسم بالسوية بين ساكني المدينة والكوفة واين هذا من تقسيمه بين المسلمين قاطبة ولو صرف بيت المال على تجديد الطرق بين البلاد مثلاً أو غيره من الامور العامة المتعلقة بجميع الناس أو على الناس في كل بلد متساوياً، لكان اقرب الى العدل بين جميع الشعب، واما ان اميرالمؤمنين لِمَ لم يفعل هذا ورجح ساكني دار الخلافة على غيرهم فلا ادري سببه وهو ـ روحي له الفداء ـ اعلم من غيره وارغب في العدل.

الباب ١٤: في آداب المعاشرة مع الامام (٢٧: ٢٥٤)

فيه ستة روايات خامستها معتبرة، المناسب لعنوان الباب، الروايتان الاخيرتان لكن الاحسن استعمال جملة ـ صلى الله عليه ـ في خصوص النبي صلى الله عليه وآله وسلم احتراماً لمقامه الاعلى من مقام الامامة وان كان استعماله في حق الامام جائزاً. واما الاوليان فالظاهر عدم الاختصاص بهم عليهم السلام وأما الوسطان فاولاهما ضعيفة مصدراً وثانيتهما مرسلة.

ولا ظهور قوي للاولى في عدم جواز دخول الجنب في بيوت الانبياء، والثانية لا قائل بها فان المنهي عنه دخول الجنب بيوت الانبياء وأولاد الانبياء

ولا قائل بحرمة دخوله بيت ولد النبي غير الامام.

وعلى كل، المراقد ليست من البيوت فلا بأس بدخول الجنب المشاهد المشرفة فما افتوا من حرمته، تضييق على الزائرين بلا وجه ولاسيما على الزائرات التي تحضن في ايام الزيارة، وكان سيدنا الاستاذ الحكيم يقول في وجه المنع ان دخولها في المزار حتى في سرداب سامراء تؤذي الملائكة! وهو غير ثابت صغرى وكبرى.

الباب ١٥: الصلاة عليهم صلوات الله عليهم (٢٧: ٢٥٧)

أورد فيه روايات كلها أو معظمها من طريق اهل السنة ولنعم ما صنع، لكن اهل السنة رغم رواياتهم تركوا ذكر الاهل في الصلاة على النبي صلى الله عليه وآله وسلم ارضاء لعبدالله بن الزبير لا لطاغية الشام، ولا يمكن التوافق بين التسنن وحب اهل البيت كما ينبغي.

الباب ١٦: ما يحبهم من الدواب والطيور... (٢٧: ٢٦١)

ما ورد من نطق الطير وعلمهم في القرآن يطابق ما ذكرته علوم اليوم في الجملة، واما ما في روايات الباب فلا نقبله ونرد علمه الى قائلها ويا ليتها لم ترد في رواياتنا، وما ذكره المؤلّف دفاعا عنها بحسبان انها مما ذكرها الائمة عليهم السلام فهو ضعيف وكأنه قاطع بصدور كل ما نسب اليهم **منهم** ولا يحتمل الوضع والجعل! وهذا منه عجيب فنحن مع السيد المرتضى رحمه الله الى حد كبير في كلامه حول هذه الروايات وان لم يرضَ به المؤلّف رحمه الله.

الباب ١٧: ما أقرّ من الجمادات والنباتات بولايتهم عليهم السلام (٢٧: ٢٨٠)

فيه ثمان روايات كلها أو معظمها غير معتبرة ومتونها أيضاً بعيدة عن

القلوب والعقول ولاجل ذلك جعلها المؤلّف (٢٧: ٢٨٣) من المتشابهات وقال: لابد في مثلها من التسليم ورد تأويلها اليهم عليهم السلام ثم ذكر لها تأويلات.

أقول: لا معنى لوجوب التسليم في كل ما ينقل بجملات عربية من الضعفاء والمجهولين وانما التسليم فيما ثبت عنهم عليهم السلام بالاسانيد المعتبرة، نعم نرد علمها الى من صدرت عنه فانا لا نعلمها.

أبواب ما يتعلق بوفاتهم... وقبله وبعده واحوال من بعدهم

الباب ١: انهم يعلمون متى يموتون وانه لا يقع ذلك إلّا باختيارهم (٢٧: ٢٨٥)

فيه ست روايات غير معتبرة تدل على الجزء الاول من العنوان في الجملة، واما الجزء الاخير فلم يذكر له رواية، والرواية الاخيرة تشعر بان الباقر عليه السلام مات حتف انفه ولم يمضِ مسموماً.

الباب ٢: ان الامام لا يغسله ولا يدفنه إلّا امام و... (٢٧: ٢٨٨)

اخبار الباب أيضاً غير معتبرة ومتعارضة بينها أيضاً، وعلى كل ليس فيها ما يدل على انه لا يدفن الامام إلّا الامام.

واما الروايات التي اشار اليها المؤلّف فسياتي بحثها في مجالها، ثم ان قلنا بان الامام لا يغسله إلّا امام في حال الاختيار، كما يشير اليه بعض روايات الباب، فهو اسهل اثباتاً، واما ان قلنا به مطلقاً فلابد من اقامة دليل قوي عليه، وان كان امراً ممكناً غير بعيد ثبوتاً.

الباب ٣: ان الامام متى يعلم انه امام (٢٧: ٢٩١)

فيه ست روايات غير معتبرة، ولايبعد كون العنوان من القضايا التي

قياسها معها، ثم ان في بعض الروايات ان الرضاعليه السلام طلق ام فروة (زوجة الكاظم عليه السلام) بعد فوته وهذا غير صحيح وروايتا البصائر والكافي غير معتبرتين أيضاً.

وأمّا وجه البطلان بطلان العقد بموت احد الزوجين، وذلك ان اكثر الامور الاعتبارية كالملكية والزوجية والرئاسة والوكالة وامثالها تبطل بالموت ومعه لا معنى للطلاق إلّا بتوجيهات بعيدة غير عقلائية.

الباب ٤: الوقت الذي يعرف الامام ما عند الاول (٢٧: ٢٩٤)

فيه ثلاث روايات غير معتبرة لكن صحة العنوان غير بعيدة وان لم تدل عليه رواية.

الباب ٥: ما يجب على الناس عند موت الامام (٢٧: ٢٩٥)

فيه عشر روايات بعضها كالاولى معتبرة وفي متون بعضها بحث والله العالم.

الباب ٦: احوالهم بعد الموت وان لحومهم حرام على الارض، وانهم يرفعون الى السماء (٢٧: ٢٩٩)

اقول فيه اربع روايات أوليها فيها سقط ورابعتها معتبرة بسند الكافي ويظهر من المفيد رحمه الله ان الروايات بذلك كثيرة، وله كلام مفيد في الجملة فلاحظ.

الباب ٧: انهم يظهرون بعد موتهم ويظهر منهم الغرائب... (٢٧: ٣٠٢)

رؤية الاجسام البرزخية لافراد الانسان اذا توفرت شروطها ممكن حتى لغير الكملين كما تذكر في علم الروحي الجديد، لكن اثباتها محتاج الى

روايات معتبرة، ولا اعتمد على روايات الباب لضعفها سنداً وان بلغت عشرة روايات فافهم.

الباب ٨: أنهم أمان لاهل الارض من العذاب (٢٧: ٣٠٩)

الروايات الدالة على ان اهل البيت امان لاهل الارض مذكورة في بعض كتب اهل السنة أيضاً كالصواعق المحرقة لابن حجر المتحجر، ويؤيدها قوله تعالى: ﴿**وما كان الله ليعذبهم وانت فيهم**﴾، لكن العنوان الماخوذ فيها هو اهل البيت دون الائمة عليهم السلام، فالحاق كل الائمة بهم محتاج الى دليل معتبر كحكم العقل لوحدة الملاك ثم المذكورة برقم ٤ معتبرة.

الباب ٩: انهم شفعاء الخلق، وأن اياب الخلق اليهم وحسابهم عليهم، وانه يسأل عن حبهم وولايتهم يوم القيامة (٢٧: ٣١١)

قلت: الاعتماد على الروايات غير المعتبرة في اثبات العنوان مشكل، واما السؤال عن حبهم فلا يحتاج اثباته الى رواية بعد ادعاء بعض اهل السنة الاجماع على وجوب محبتهم وكل واجب يسئل عنه يوم القيامة فضلاً عن السؤال عن امامتهم وهي من اصول العقائد عند الامامية. واثبات الشفاعة لهم أيضاً واضح، ويمكن اثبات بقية العنوان لقوله تعالى: ﴿**يوم ندعو كل اناس بامامهم**﴾، فتأمل.

وعن الكراجكي (٢٧: ٣١٤) يجب ان يعتقد ان انبياء الله تعالى وحججه عليهم السلام هم في القيامة المتولون للحساب باذن الله تعالى وان حجة اهل كل زمان يتولى امر رعيته الذين كانوا في وقته.

قلت: لا دليل على مثل هذا الوجوب إلّا على من حصل له العلم به من

باب الاتفاق من الروايات.

ابواب الاحتجاجات والدلائل في الامامة (٢٧: ٣١٨)

فيه ابواب اربعة مشتملة على مطالب نافعة وهي لا تتوقف على صحة الاسانيد، بل على متانة المتون، والله يهدي من يشاء.

ج٢٨: المحن والفتن

الباب ١: افتراق الامة بعد النبي صلى الله عليه وآله وسلم على ٧٣ فرقة... (٢٨: ٢)

فيه روايات كثيرة اكثرها من طريق اهل السنة. وفيه فصول من الكلام:

١ ـ لا مجال لرد جميع الروايات لكثرتها وتعدد مصادرها ولعدم الداعي على جعلها فمشتركات هذه الروايات قابلة للأخذ بها والاعتماد عليها.

٢ ـ وقوع الاختلاف في الاصول والفروع بين الامة مشهور محسوس، لا يحتاج اثباته الى روايات متواترة، فضلاً عن الآحاد. لكن مع الاجتناب عن الكذب والافتراء وسوء الظن باهل المذاهب المخالفة لاجل العصبية الدينية أو المذهبية كما ذاعت بين كتّاب آراء المذاهب وفرقها ومؤلّفي تفصيل الاديان وشعبها واركانهما.

يتجه سؤال الى جملة من الروايات المبينة ان اليهود افترقت الى ٧٠ أو ٧١ أو ٧٢ فرقة والنصارى الى ٧٢ فرقة وتفترق هذه الامة الى ٧٣ فرقة، ومن ادعى القطع بخلافها فالظاهر انه ليس بمردود بدليل وارائة قرينة، ولو قيل باحتمال وجود افراد أو جماعات معدودة صغيرة في اتباع الاديان الثلاثة كان

لهم عقائد في اصول دينهم وآراء في اعمالهم متفاوتة بعضها مع البعض لكانوا يزيدون على السبعين فرقة. فأين الوثوق ببطلان التحديد بالحدود المذكورة؟

يقال لهم: لو جعلنا الفرق افراداً أو جماعات صغيرة ربما بلغت عدد الفرق الى المئات والآلاف في كل دين أو في كل مذهب. وظاهر الفرق الجماعات الكثيرة حسب اتباع الدين والمذهب. ألا ترى ان في الامامية الاثني عشرية افراد وجماعات قليلة يختلفون في بعض فروع الاصول على نحو غير خارجين عن المذهب والعدالة.

فالمقام محتاج الى توجيه معقول مثل ان يحمل عدد السبعين على مجرد الكثرة، وعدد الواحد والاثنين والثلاث بعد السبعين على مقدار التفاوت بين الاديان وانه قليل جداً، لكن زيادة فرق المسلمين بما لهم من الكثرة العرضية عن اليهود القليلين بفرقتين مستبعدة جداً.

٣ ـ مقتضى بعض الروايات غير المعتبرة سنداً (بارقام ٥، ٢١، ٢٢) ان ثلاث عشرة فرقة تنتحل مودة اهل البيت وولايتهم، اثنتا عشرة فرقة منها في النار وفرقة في الجنة وستون فرقة من سائر الناس في النار.

والعمدة في ذلك رواية الكافي (٨: ٢٢٤) فانها صحيحة الى ابي خالد الكابلي، الراوي الاول عن الباقر عليه السلام واما هو فمجهول عندي خلافاً لمن وثقه.

أقول: وهذا التعداد غير بعيد في مذاهب الشيعة غير الامامية كالزيدية والاسماعيلية (الباقيين لحد الآن) والواقفة والفطحية وغيرهما مما هو ثابت جزماً من التاريخ، بل يمكن عد الغلاة أيضاً فانهم وان كانوا كافرين خارجين عن الاسلام لكنهم ينتحلون مودّتهم عليهم السلام وسياتي البحث حول المذاهب

الشيعية فيما بعد ان شاء الله، وان ما عدّه الدجالون المعاندون من فرق الشيعة لا وجود لها.

٤ ـ في رواية غير معتبرة عن الرضا عليه السلام تصحيح ما روي عنه صلى الله عليه وآله وسلم اصحابي كالنجوم بأيهم اقتديتهم اهتديتم. وما روي عنه صلى الله عليه وآله وسلم دعوا لي اصحابي، وقال عليه السلام: يريد من لم يغير بعده ولم يبدل... (الرقم ٢٦).

أقول: مر بسند آخر معتبر عند جمع وغير معتبر عندنا عنه عليه السلام ان المراد بالاصحاب في الحديث الاول اهل البيت. والاحسن رد علم هذا الحديث كالحديث الذي مر الى من صدرا عنه والرواية من طرق العامة أيضاً ضعيفة وقد استعاذ ابن حزم الاندلسي الثرثار في كتابه الفصل في الملل والاهواء والنحل، بالله من الاستدلال بها!! ولنعم ما قيل:

صحابه گر چه ايشان كالنجومند　　　ولی بعض كواكب نحس و شومند!

٥ ـ واما الاحاديث الواردة في ارتداد جمع من صحابته صلى الله عليه وآله وسلم كما نقلها المؤلّف المتتبع رحمه الله فهي كثيرة واثر الصدق عليه لائح، اذ لا داعي لاهل السنة في جعلها وهم يحبون الصحابة، وهي مذكورة في صحاحهم وكلها مذكورة في كتاب: (نظرة عابرة الى الصحاح الستة) فلاحظ.

ولنا كتاب حول عدالة الصحابة على ضوء القرآن والسنة والعقل وقد طبع مع كتابنا: (بحوث في علم الرجال، الطبعة الثالثة منه).

الباب ٢: إخبار الله نبيه وإخبار النبي صلى الله عليه وآله وسلم أمته بما جرى على اهل بيته من الظلم والعدوان (٢٨: ٣٧)

فيه ٤٤ رواية بعضها كالمرقوم ٢١ معتبر فيه خبر زائدة عن السجاد عليه السلام

الطويل، وهو مضافا الى عدم اعتبار سنده، وطوله فيه شك آخر، ولا يبعد الاطمئنان بقوله صلى الله عليه وآله وسلم لعلي عليه السلام ان الامة ستغدر بك. وقد نقله المؤلف بطرق.

والاحاديث عن طريق اهل السنة اسرع حصولاً للظن بصدقها، وبالجملة الناظر يعلم ان روايات الباب باثبات مرام المصنف وهو اخبار النبي صلى الله عليه وآله وسلم بما جرى على اهل بيته بعد وفاته كافية ان شاء الله.

وإخباره صلى الله عليه وآله وسلم لا يحتاج الى إخبار الله تعالى، فان النبي صلى الله عليه وآله وسلم علمه من ظاهر حال جمع من الصحابة، ومثل هذا العلم ميسر من باب الحدس لكثير من الناس.

الباب ٣: .... (٢٨: ٨٥)

أقول: ليس في الباب رواية معتبرة سنداً، والرجوع الى روايات الطرف المقابل انفع لا قناعهم وأقوم لاثبات الحجة عليهم واحسن للانصاف.

وقصة اصحاب العقدة امر ممكن في نفسها، لكن الرواية الثالث (٢٨: ٨٦ الى ١١٤) المشتملة عليها غير معتبرة سنداً، وهي تشبه رسالة لطولها فيقوى احتمال وضعها ولو ببعض الزيادات. لكن على القصة شواهد ذكرها المعلق في الحاشية (٢٨: ١١٨) وما بعدها. نعم في تعيين اصحابها اختلاف، ففي رواية أنهم خمسة، وفي رواية الكافي غير المعتبرة سنداً (٢٨: ١٢٣) ستة وفي رواية أنهم سبعة.

وجدير بالذكر ان كتاب سليم لم يصل بسند معتبر ولا ان نسخته وصلت بسند معتبر، نعم لبعض ما حكي عنه سند معتبر في مصادر اخرى.

ثم ان المصنف ذكر (٢٣) رواية عامية في نيابة الاول عنه صلى الله عليه وآله وسلم في

صلاة الجماعة واختلاق روايات القوم، ولاحظ كتاب (نظرة عابرة الى الصحاح الستة) وفي الحواشي قصة جيش أسامة.

الباب ٤: .... (٢٨: ١٧٥)

الروايات المعتبرة سنداً ما ذكر بارقام ٢١، ٢٥[١]، ٢٤، ٣١، ٣٢، على وجه ٣٨، واما برقم ٤٥ فصدرها معتبر بسند مذكور في (٢٨١). ويكفي لنا في شأن السقيفة ما رواه العامة في كتبهم، وفي الباب قصة جيش اسامة ونحن نذكر بعض الامور تنبيهاً:

١ ـ اشتهر بين بعض اهل العلم منّا ومن اهل السنة من ان حديث الغدير لو كان حجة على خلافة اميرالمؤمنين عليه السلام فلمَ لم يذكره اميرالمؤمنين حينما طالبوه بالبيعة ولا عطر بعد عرس!

أقول: من لاحظ روايات الباب يجد انه عليه السلام استدل به ويكفي في رد الايراد احتمال استدلاله. نعم نرى بالعين ان الاستدلال والعقل غير مؤثرين في الامور السياسية. ولاحظ حاشية (٢٨: ١٨٨) أيضاً.

٢ ـ نقل البلاذري (٢: ٥٨٧) بسنده انه لما ارتدت العرب مشى عثمان الى علي عليه السلام فقال ابن عم لا يخرج واحد الى قتال هذا العدو وانت لم تبايع ولم يزل به حتى مشى ابى بكر فسّر المسلمون بذلك وجدّ الناس في القتال.

---

١ ـ في سندهما شيخ ثقة الاسلام الكليني محمد بن اسماعيل وهو لم يوثق لكنه شيخ اجازة لا شيخ رواية، فاذا ثبت اشتهار كتب الفضل في زمن الكليني لم تضر جهالة شيخه في الحكم بصحة الروايات المذكورة.

أقول: هذا النقل احسن الوجوه في وجه المصالحة مع حفظ مقام الامام علي، لكنني اظن بكذبه ومخالفته للواقع وان القوم قهروا عليه باخذ البيعة، على ان عدم خروج الناس الى القتال لاجل مخالفة علي عليه السلام غير قابل للتصديق، فان الخليفة لم يصل الى السلطة الا ببيعتهم لا بقوة خارجية كالجيش مثلاً، وانا اطمئن انه لو كان مع علي عليه السلام مائة رجل (أو اربعون رجلاً على ما في جملة من الروايات) لم يحرم من حقه، لكن الله يفعل ما يريد ولا رادّ لقضائه.

٣ـ لاحظ ما ورد من طريق العامة من التسليم على علي بأمرة المؤمنين في احقاق الحق وحواشيه (٤: ٢٠٧٥) وما بعدها فانه نافع.

٤ ـ لاحظ اسماء من خالف بيعة الاول بطريق العامة في حاشية (٢٨: ١٩٩ و ٢٠٠).

ولاحظ حديث إقالة الاول (لست بخيركم) في هامش (٢٨: ٢٠١ و ٢٠٢).

ولاحظ إسناد قصة احراق الدار بالنار في هامش (٢٨: ٢٠٤ و ٣١١).

ولاحظ اسناد نزو بني امية الفاجرة منبره صلى الله عليه وآله وسلم نزوة القردة (٢٨: ٢٥٨).

ولاحظ كلمة حول اعتصام الزبير بعلي عليه السلام حاشية (٢٨: ٢٦٧).

ولاحظ القاء محسن بطريق العامة في هامش (٢٨: ٢٧١).

ولاحظ كلام العباس مع علي عليه السلام في هامش (٢٨: ٢٨٨) وما بعده.

ولاحظ مصادر قصة فدك في هامش (٢٨: ٣٠٢).

٥ ـ نقل المؤلّف المتتبع ﷺ قصة انكار اثنى عشر من الاصحاب على الخليفة، ونقل في آخره اجتماع اربعة آلاف رجل[١] بزعامة عمر لاسكات هؤلاء المخالفين.

لكن مضافا الى ضعفه سنداً ينافيه بعض الروايات المعتبرة الواردة في ارتداد الناس إلّا ثلاثة، إذ لابدّ على هذا من استثناء اثنى عشر رجلاً، فان الظاهر ان هذا الانكار وقع في أوائل خلافة عتيق. وما ورد في خصوص عمار وانه ليس في مرتبة سلمان وأبي‌ذر والمقداد وهؤلاء الثلاثة عند الشيعة الامامية في المقام الاعلى بالنسبة الى سائر الصحابة والوجه فيه ظاهراً هو اختصاصهم بمحبة علي والدفاع عنه في تلك الايام المحرجة فافهم ذلك.

نعم ذكر ابن ابي الحديد أيضاً اسماء هؤلاء المخالفين للخليفة في شرح

---

١ ـ جمع هذا العدد بعيد جداً، وما في بعض الروايات من جمع اربعين رجلاً مسلحين بالسيف اقرب للاعتبار، ولذا قلت انه لو كان مع علي مائة رجل لكفوه في وصوله الى الخلافة، لكن المهاجرين بين مبغض له بقتله اقربائهم وحاسد يحسد فضله ومقامه وطالب رئاسة يريد الحكومة، والانصار اذلوا انفسهم بالاختلاف بينهم تنافساً وحسداً، ثم خوفاً من المتغلبين. وبالجملة عدم التشابه بين علي وسائر الصحابة ادّى الى حرمانه من حقه.

وفي رواية عن علي عليه‌السلام: انما ينظر الناس الى قريش وان قريشاً يقول إن آل محمد يرون لهم فضلاً على سائر قريش وانهم أولياء هذا الامر دون غيرهم من قريش وانهم ان ولّوه لم يخرج منهم هذا السلطان الى أحد أبداً، ومتى كان في غيرهم تداولوه بينهم ولا والله لا تدفع الينا ـ هذا السلطان ـ قريش ابداً طائعين... (٢٩: ٤٣٢) ولاحظ الجزء ٢٩ الصفحة ٤٧٩ الباب ١٤ أيضاً.

نهج البلاغة عن كتاب السقيفة لابي بكر الجوهري في الجملة فلاحظ (١: ٧٤و ١٣٢).

وقيل (٢٨: ٢١٤) ورواه أيضاً محمد بن جرير الطبري صاحب التاريخ في كتاب: (مناقب اهل البيت)، وقيل انه مذكور في كتاب ابان بن عثمان رواية عن الصادق عليه السلام في (٢٨: ٢١٤ الهامش).

وفي متن الباب: اعلم ان هذا الحديث روته الشيعة متواترين، ولو كانت هذه الرواية برجال الشيعة ما نقلناه لأن... ثم نقله عن الطبري مفصلاً. (٢٨: ٢١٤).

لكن دعوى التواتر مشكلة وان صحت الرواية فلابد من علاج التعارض بينها وبين ما اشرنا اليه أولاً.

٦ ـ قيل ان علياً وارث رسول الله في ماله أيضاً كما في علمه ولاحظ دليله في (٢٨: ٢٢٤ الحاشية و ٢٢٥).

٧ ـ صحيحة زرارة في الباب (٢٨: ٢٥٥) تنفي كفر غير معتقدي الامامة من غير علم ولا عداوة، وهي تخالف ما تقدم من المؤلّف في تكفيرهم، ولذا حاول تاويلها وهو ضعيف.

٨ ـ مذاكرة مليحة بين عمر وعبدالله بن عباس وهي حرة مفيدة فلاحظ حاشية ص٤٠٨ وص٤٠٩.

ج٢٩: المحن والفتن أيضاً

وقد ذكر بعض الكتّاب مقدمة للجزء المذكور غير مفيدة.

الباب ٥: احتجاج اميرالمؤمنين عليه السلام في امر البيعة (٢٩: ١)

ليس في الباب رواية معتبرة سنداً، لكن ارائة علي عليه السلام رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بعد موته لبعض الاشخاص ممكن لا مانع منه والروايات الكثيرة الدالة عليها تفيد الظن بوقوعها.

لكن تفاصيل الروايات بعضها من الرواة ذكروها من باب القصص الخيالية الحاكية عن معتقداتهم ومقاصدهم كما هو الرائج اليوم عند الكتّاب والادباء كما يظهر ذلك لمن تعمق في الروايات لاسيما المذكورة برقم ١٩، فان الكاتب جمع بعض الوقائع مع جملات خيالية تناسب مقام اميرالمؤمنين فجعلها في قالب رواية. وهو ان لم ينجر الى الكذب والاغراء وقلب الحقائق، لا بأس به لكن ذكره في مثل بحار الانوار غير حسن، لاسيما والمؤلّف غير غافل عنه ولذا قال في آخره: لعدم اعتمادنا عليه لما فيه مما يخالف السير وسائر الاخبار (٢٩: ٦٥).

الباب ٦: منازعة اميرالمؤمنين ـ صلوات الله عليه ـ العباس في الميراث (٢٩: ٦٧)

فيه قصتان لطيفتان.

الباب ٧: نوادر الاحتجاج (٢٩: ٧٧)

الباب ٨: احتجاج سلمان وابي‌ذر... (٢٩: ٧٩)

الباب ٩: ما كتب ابو بكر الى جماعة... (٢٩: ٩١)

الباب ١٠: اقرار ابي بكر بفضل اميرالمؤمنين (٢٩: ٩٩)

ليست في هذه الابواب الخمسة رواية معتبرة سنداً.

الباب ١١: نزول الآيات في امر فدك... وفيه قصة خالد (٢٩: ١٠٥)

١ ـ في الباب اكثر من ٤٥ رواية غير معتبرة سنداً، لكن قصة فدك من المشهورات الواضحات على مر الزمن، كلما مرت الدهور تجدّدت. ولا سبيل الى انكارها. فعدم اعتبار الاسانيد امر وكذب متونها امر آخر، ولا ملازمة بينهما.

٢ ـ فدك كما عن معجم البلدان (١: ٢٣٨) قرية بالحجاز بينها وبين المدينة يومان، وقيل ثلاثة[١] افاءها الله على رسوله ﷺ صلحاً في سنة سبع، ولاحظ ما جرى عليها من الاختلاف والاحوال هناك، وهي كانت لفاطمة فاستولى عليها الحكومة تضييقاً على علي وآله واستحكاماً لامر الخلافة.

٣ ـ الحديث الثالث ـ مضافا الى ضعف سنده ومصدره ـ لا يبعد كونه موضوعا، ومثله في عدم اعتبار السند ما ذكر برقم ١٠ ومثله برقم ٣٦ والله اعلم، والاخير وضعه من يبغض عدو الله خالد بن الوليد الفاسق شفاء لغليل صدره وهو دأب بعض المغلوبين.

٤ ـ لاحظ بعض ما يتعلق بفدك في (٢٩: ٢٠٨ الى ٢١٠).

فصل في خطبةٍ خطبتها سيدة النساء فاطمة الزهراء عليها السلام احتجت بها على من غصب فدك منها (ص ٢١٥)

الاحسن جعل الخطبة مسلّمة في الجملة لتعدد طرقها وبعض القرائن كما

---

١ ـ وعن الفيروزآبادي انها موضع بخيبر وقيل بينها وبين خيبر دون مرحلة.

يظهر من مطالعة الفصل بكامله، ولا داعي للعامة في وضعها وكذبها في نقلها، وقد بكيت لحزن فاطمة ـ وهي البنت الوحيدة الباقية من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ـ واغتمامها واحتراق قلبها حينما وصلت الى قولها: خرجت كاظمةً وعدت راغمةً وصرخت وجرت دموعي لا لحرمانها من فدك بل لتحقيرها من قبل السلطة واذلالها من قبل الانصار الاذلاء الساكتين[1] وبكيت على حال اميرالمؤمنين حينما سمع كلام زوجته وبنت ابن عمه رسول الله فاني اعلم (ويعلم كل غيور) ما في قلبه في تلك اللحظة.

فوا عجباً من السلطة التي تصر على عنادها ولم تراعِ مصلحة آخرتها وحفظ شؤونها في امتداد التاريخ فبذرت وسقت بذرة التشيع واجلت بنيانه واساسه، وشقت عصا المسلمين وقسمتهم الى طائفتين واشعلت النار بينهم الى يوم القيامة.

واعجب منه وافضع قول الخليفة الحاكم بعد خطبة الزهراء كما ذكره ابن ابي الحديد (١٦: ٤١٥)، عن احمد بن عبدالعزيز الجوهري من علماء اهل السنة الثقات: فصعد المنبر فقال: أيها الناس ما هذه الرعة (اي الاستماع) الى كل قالة (اي قول) أين كانت هذه الاماني في عهد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ألا من

---

١ ـ في الانصار من وقف بجانبها لساناً كما يظهر من كلام الخليفة: قد بلغني يا معاشر الانصار مقالة سفهاءكم...(٢٩: ٣٢١) والظاهر انهم كانوا قلة.

واما ما ادعاه النقيب شيخ ابن ابي الحديد حين سأله عن موقف الانصار في قبال كلمات الخليفة: هتفوا بذكر علي فخاف من اضطراب الامر عليه (عليهم خ) فنهاهم (٢٩: ٣٢٧) فهو مجرد دعوى فاقدة للدليل.

سمع فليقل ومن شهد فليتكلم، انما هو ثعالة شهيده ذنبه مربّ بكل فتنة... كأم طحال احب اهلها إليها البغي... (٢٩: ٣٢٦).

أقول: إنّا لله وإنّا اليه راجعون تكاد السماوات يتفطرن منه وتنشق الارض وتخر الجبال هدّا.

وللمجلسي استدلال لطيف على عدم مشروعية السلطة في (٢٩: ٣٣٠ الى ٣٣٣) فلاحظه ان شئت.

فصل في الكلام على ما يستفاد من اخبار الباب والتنبيه على... (٢٩: ٣٣٦)

أقول: ذكر المؤلّف العلّامة رحمه الله في هذا الفصل فوائد جليلة نافعة ولقد اجاد واتى بحق المراد لمن سلم من مرض العصبية وتقليد الآباء الذي هو كالايدز الفكري.

الباب ١٢: العلة التي من أجلها ترك أميرالمؤمنين عليه السلام فدك لما ولى الناس (٢٩: ٣٩٥)

أقول: ذكر المؤلّف رحمه الله في الباب ثلاث روايات فيها ثلاثة تعابير ولا يخلو اسنادها عن ضعف أو شك وجهالة، ومتونها غير مقنعة، فالسؤال باقٍ حول العلة المذكورة، وليس الغرض مجرد أخذه المال لاولاد فاطمة عليها السلام، وإلّا لامكن الجواب عنه بان ورثتها انصرفت عن اخذها، أو لم تدعها فلا يجب على الحاكم ايصال ماله الى صاحبه من دون مطالبة صاحبه مثلاً، بل الغرض اثبات خطأ الغاصبين تحكيماً لتحقيق المذهب.

وفي الباب بحث لطيف حول مشروعية التقية (٢٩: من ٤٠٤ الى ٤١٥).

الباب ١٣: علة قعوده عليه السلام عن قتال من تأمّر عليه من الاولين... (٢٩: ٤١٧)

أورد المؤلّف رحمه الله فيه خمس وخمسين رواية بعضها القليل معتبر كالمذكورة برقم ٢٣، ٣٢ و ٣٥.

١ ـ اما علة سكوت اميرالمؤمنين وعدم قيامه مع الخلفاء وقتاله في خلافته مع الناكثين والقاسطين والمارقين (اصحاب الجمل وصفين والنهروان) فهي واضحة ولا يتحير فيها إلّا الغافلون ولا يتعلل بها إلّا المتعصبون المجادلون، فان علياً واصحابه الثلاثة أو الخمسة لم يكونوا يقاومون من بايع الخليفة من الجماعات، وهذا بخلاف زمن خلافته عليه السلام فقد حضر معه آلاف من الناس في البصرة وصفين والنهروان وكان بيت المال بيده، فالوجه واضح معقول.

وفي جملة من منقولات غير معتبرة سنداً، عليه السلام انه لو وجد اربعين رجلاً لقام لاحقاق حقه. وما ذكره العضدي والجرجاني في المواقف وشرحه وغيرهما في غيرهما قعقعة. وهذا القدر الواضح مذكور في جملة من روايات الباب بتعابير مختلفة، وفي بعضها الاخر ذكر بعض علل اخرى غير واضحة.

٢ ـ في معتبرة بريد عن ابي جعفر عليه السلام: أن علياً عليه السلام لم يمنعه من أن يدعو (الناس) إلى نفسه إلّا أنهم ان يكونوا ضلالاً لا يرجعون عن الاسلام احب اليه من أن يدعوهم فيأبوا فيصيرون كفاراً كلهم ص ٤٤٠، وبمضمونها روايتا زرارة ومرسلة ابن أبي‌عمير، تدل الرواية على اسلام من لم يعتقد بامامتهم عليهم السلام من دون اتمام حجة عليهم، وهذه العلة وان تكن معقولة لكن

العلة الرئيسية هي العجز[1].

ولعل سائلاً يسأل لم اعجز الله علياً عن أخذ الخلافة ولم يوفقه لها كما وفق النبيصلى الله عليه وآله وسلم لابلاغ الرسالة.

ويمكن ان يجاب عنه بما في رواية الفضيل (٢٩: ٤٤١ برقم ٣٤) وصحيحته (برقم ٣٥) بتوجيه علمي معقول تركناه مخافة اطالة الكلام.

الباب ١٤: العلة التي من اجلها ترك الناس علياًعليه السلام (٢٩: ٤٧٩)

فيه روايات والمذكورة برقم ٢ معتبرة سنداً على الاظهر.

بعض مطالب الباب لطيفة مفيدة، والمستفاد منه ان العلة في تركهم بيعة عليعليه السلام وتحكيمه امور:

١ ـ عدم المناسبة بينه وبين الناس المذكورين في التدين والفكر والعلم والتقوى، والناس الى اشكالهم أميل.

٢ ـ قتل اقربائهم واقاربهم بيد علي في الغزوات الموجب لاستقرار بغضه في صدورهم ولعله السبب في قولهصلى الله عليه وآله وسلم: «الامة ستغدر بك».

٣ ـ تشديده في الامور الشرعية المخالفة لحرية الناس في العمل باهوائهم.

٤ ـ عدم ايتاء أموال الحكومة للاشراف والرؤوساء وتقيده بالعدالة الاجتماعية وهذا الاخير مخصوص بزمان خلافته.

---

١ ـ سأل ابو حنيفة مؤمن الطاق عن عدم طلب علي بحقه؟ قال: خاف ان يقتله الجن كما قتلوا سعد بن عبادة بسهم المغيرة بن شعبة!! وهذا هو الحق.

الباب ١٥: شكاية أميرالمؤمنين عليه السلام عمن تـقدمه مـن المـتغلبين الغـاصبين (٢٩: ٤٩٨)

أورد فيه المصنف ٦٩ شاهداً من الاحاديث والروايات والمذكورة برقم ١٧ معتبرة سنداً، وروايات العامة مقرونة بقرينة عدم الكذب غالباً فان العدو لايكذب بمدح عدوه. والمدعى ضروري لغير المعاندين المكابرين فلو قدر اميرالمؤمنين على اخذ السلطة ولو بقتل الثلاثة لقتلهم من دون شك، ولو قاوم عملاً لتحصيل حقه لقتله احد الثلاثة من دون توقف ـ كما هدد الثاني صراحة باحراق داره ومن فيها كفاطمة بنت النبي صلى الله عليه وآله وسلم وحتى سائر بني هاشم، وهذا هو طريق الوصول الى السلطة من أول الدنيا الى انقضائها بالعيان والمشاهدة وتصريحات التاريخ وقد جربناه فى افغانستان بعد استيلاء الشيوعيين عـلى البلاد ثم استيلاء المجاهدين وكنت منشياً ناطقاً في الشورى القيادية ولها تسع اعضاء ثم استيلاء الطالبان وكذا في سائر البلاد[1].

كما ان طلحة والزبير قتلا في البصرة مع جماعة من الصحابة، وكذا في صفين، فلو قدر على قتل معاوية لقتله وكذا بالعكس ولا فرق بين صفين وبدر من هذه الجهة.

كل ذلك بيّن ومقطوع به من كتب اهل السنة والشيعة ولابد من تخطئة احد الطرفين والحكم ببطلانه وفسقه أو بما هو اعظم منهما، وذهب جمع من

---

١ ـ بل وجربناه بين الاحزاب الجهادية الافغانية فقد قتل السني سنياً والشيعي شيعياً ناسين يوم القيامة والاسلام!

الاغبياء الى انكار ذلك كله وانه لم يكن بين علي ومخالفيه ومحاربيه عداوة ونزاع سوى الاختلاف الاجتهادي المغفور لاربابه!! وهذا هو الذي الجأ المؤلّف الى عقد هذا الباب وجمع الشواهد له اتماماً للحجة ودفاعاً عن الحق الثابت الواضح. يعتقد علي والعباس ان الخليفتين كاذبين آثمين غادرين خائنين كما في صحيح مسلم (كتاب الجهاد ح ٤٩) وجامع الاصول (٢: ٦٩٧ ـ ٧٠٩) وغيرهما.

ويشبه عتيق علياً بالثعلب شهيده ذنبه ويعني بذنبه سيدة نساء العالمين فاطمة الصديقة التي اذهب الله عنها وعن بعلها وولديهما الحسنين الرجس، يقول شاعر النيل العمري:

قولة قالها لعلي عمر ... اكرم بسامعها واعظم بملقيها
حرقت دارك لا ابقيك بها ... ان لم تبايع وبنت المصطفى فيها
ما كان غير ابو حفص بقائلها ... امام فارس عدنان وحاميها!

فاين الاخوة والمحبة والمروءة وأين الوفاق والاجتماع؟ اللهم عند السفهاء الاغبياء. واعلم ان ما نقل عن اميرالمؤمنين عليه السلام من قوله: «والله ما كان يلقي في روعي ولا يخطر على بالي ان العرب تعرج هذا الامر من بعده صلى الله عليه وآله وسلم عن اهل بيته ومنعوه عني..» كما في نهج البلاغة وغيره وبالفاظ مختلفة في مصادر اخرى يعارض ما نقل عنه من استناد صبره بامر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم واخباره بالحوادث، ولو لم يوجد وجه معقول للجمع بينهما فلابد من طرح الاول.

وان شئت الوقوف على بعض مصادر الحديث: «من سبّ علياً فقد

سبّني» وحديث: «علي مع الحق والحق مع علي». من كتب العامة فلاحظ أواخر هذا الباب (٢٩: ٦٤٥ و٦٤٦).

ج ٣٠: أيضاً المحن والفتن

الباب ١٦: فيما كتبعليه السلام الى اصحابه في ذلك تصريحاً وتلويحاً (٣٠: ١)

ليس في الباب رواية معتبرة ولو كانت الرواية الاولى الطويلة معتبرة سنداً لاستفدنا منها بعض الاحكام الفقهية.

الباب ١٧: احتجاج الحسينعليه السلام ... (٣٠: ٤٧)

ليست فيه رواية معتبرة.

الباب ١٨: في ذكر ما كان من حيرة الناس بعد وفاة الرسولصلى الله عليه وآله وسلم ... ورجوعهم الى اميرالمؤمنينعليه السلام (٣٠: ٥٣)

اخذ العلم من غير علي كان ممتنعاً فلذا احتاجوا اليهعليه السلام في حفظ ماء وجههم لكن الفضيلة العلمية والاخلاقية غير مؤثرة في الامور السياسية لحد الآن وحتى يوم القيامة.

روايات الباب غير معتبرة سنداً سوى المذكورة برقم ٨ المنقولة من الكافي والمحتمل انها أيضاً مرسلة لبعد رواية محمد بن الحسين عن مسعدة بن زياد فلاحظ.

الباب ١٩: ما اظهر ... من الندامة ... عند الموت (٣٠: ١٢١)

اما ندامة الاول فهي في حد نفسه ممكنة لانه غير متمكن من الجبران مع

وجود صاحبه القاهر عليه. واما ندامة الثاني فهي مظنونة العدم لامكان جبران افساده بنصب علياً مقامه ولا رادع له منه ولم يفعل فلم يندم.

الباب ٢٠: .... (٣٠: ١٤٥)

فيه ١٧٢ رواية، بل ازيد ولعله اكبر باب في بحار الانوار، لاسيما ان البابين اللاحقين مثل هذا الباب، وعلى كل روايات الباب ما بين معتبرة وهي الاقل كالمذكورة بارقام ٤٧، ١١٠، ١٣٠، ١٣٤، ١٣٦ و ١٤١. وغير معتبرة وهي الكثيرة العظمى، وفيها جملة لعلها موضوعة لقرائن فيها أو شهادة الذوق بوضعها. لكن كثرة الروايات تكفي لما قصده المؤلّف المتتبع من عقد الباب، والله الموفق للصواب.

وفي الاخير ذكر المؤلّف بعض الروايات المجعولة التي وضعها النواصب (٣٠: ٤٠٠ وما بعدها)) فلاحظها ان شئت.

وهنا قول آخر: وهو ان هذا الكفر لا ينافي الاسلام فقد زوّج اميرالمؤمنين ابنته بعضهم ولم ينقل انه عاملهم معاملة الكفار.

الباب ٢١: في ذكر اهل التابوت (٣٠: ٤٠٥)

روايات الباب ضعيفة سنداً لكنها ملحقة بروايات الباب السابق في المضمون.

الباب ٢٢: تفصيل... (٣٠: ٤١١)

اقول هذا الباب والبابان ٢٤ و ٢٥ وما ورد في تتميم الباب ٢٥ من انكار جمع من الصحابة المشهورين على الثالث، فيها مطالب مختلفة بين اهل الحق ومخالفيهم من صدر الاسلام الى اليوم والى يوم يعيش المسلمون في

الكرة الارضية باختيارهم، وهكذا جميع اهل الاديان والمذاهب، ولو علم كيف خلق الله الانسان ما لام احدٌ احداً (اللهم إلّا المعاندين) يقول القرآن: ﴿ولو اننا نزلنا اليهم الملائكة وكلمهم الموتى وحشرنا عليهم كل شيء قبلاً ما كانوا ليؤمنوا إلّا أن يشاء الله ولكنّ اكثرهم يجهلون﴾، وقال: ﴿قتل الانسان ما اكفره﴾ ؟!!

والآيات في ذلك كثيرة، وانا اريد ان اشير الى مطلب حق وانا اعلم انه لا يرضى به اكثر الشيعة واهل السنة، وهو شيوع الغلو والمبالغة في جميع الاديان والمذاهب بمرور الزمن ومداخلة الجهال في سوق التنافس!

وجملة من الشيعة بالغوا في بعض الامور مبالغة غير حسنة، واهل السنة غلوا في حق الصحابة حتى انجر غلوهم الى اهانة النبي الاكرم صلى الله عليه وآله وسلم، وهذا ثابت بالشواهد المعتبرة ولا يوجد دين أو مذهب لم ينفذ فيه الغلو ولو بمرتبة ضعيفة، وإتبّاع الواقع لا يتيسر إلّا لاخص الخواص وفقنا الله لما يحب ويرضى.

ثم من الخير ان نشير هنا الى بعض الامور:

١ ـ ان اردنا الدفاع بذكر هذه البحوث فلا بأس به في الجملة لوجوب تثبيت المذهب واحقاق الحق وارشاد الناس وهداية المؤمنين، وان اردنا به هداية المخالفين وامحاء مذهبهم، فهذا مما لا يمكن، وانا لا اظن باستبصار مأة مخالف في طول التاريخ بهذه المطاعن والاستدلالات ولا بانحراف مأة مخالف بردود المطاعن واكبار الخلفاء، نعم انتقل مئات وربما آلاف مسلم من مذهبهم الى مذهب آخر لكن لا بالاستدلال والبرهان، بل بعلل اخرى

عاطفية، فليس لمثل هذه البحوث فائدة كثيرة كما يظن. لكن لا تنقطع هذه البحوث ولا تخفف بل تجري في المستقبل كما جرت في الماضي باوسع نطاق تستخدم الكامبيوتر والراديو والتلفزيون والانترنيت وربما وسائل مستحدثة اخرى في المستقبل.

المناظرات الدينية أو المذهبية اذا خرجت عن حد الاعتدال وكظم الغيظ ودائرة الاخلاق تنجر الى العداء الشديد والتباغض المفرط فتؤل الى النزاع والقتال لا محالة، ولو ادعى احد قتل مأة الف شيعي بيد جهال العامة فلا دليل على كذبه ولا سبيل الى تكذيبه، فانه محتمل، بل يحتمل ازيد منها. وهذا حرام شرعاً، وان كان طبع القوي على الظلم وطبع المظلوم على السب أو على بيان نواقص الظالم، لكن لابد من ملاحظة أهم الامرين عقلاً وشرعاً كادلة التقية.

وعلى اساس هذه الادلة التي كان المؤلّف العلّامة ﵀ اعلم منّا بها واعرف بنكتها يتوجه اليه السؤال في تفسير ضمائر التثنية في الروايات المنتشرة في كتابه بفلان وفلان. مع ان المراد مفهوم للكل من دون التفسير المهيج للعداء والنزاع والمسبب لسفك دماء المؤمنين ونهب اموالهم واذلالهم؟ غفر الله له ولنا ولجميع العلماء العاملين وكافة المؤمنين ونصرنا بظهور المهدي عجل الله تعالى فرجه.

٣ـ في مثل زماننا تدخل السياسة الغربية العالمية في كل شيء حتى في الدين واختلافاته ومذاهبه فيساعدون عبيد البطون والمتعصبين السذج بالاموال حتى يؤلفوا كتباً على ضد مذهب آخر، ثم يمولون مخالفيهم لنفس

الغرض، فيشتد التنافر والنزاع بل يوجب القتل ونهب الاموال وسبي الاطفال والنساء قربة الى الله تعالى!! وبذلك يجد المستعمرون ارضية صالحة لاستعمار البلاد واستثمار الثروات واضلال الشباب عن دينهم.

ولا تصل النوبة الى تحكيم المذاهب بعد القضاء على الاسلام وتحقق استعباد المسلمين فانا لله وانا اليه راجعون.

فهذه الوهابية الضالة لا تحارب اليهودية والصهيونية كما لم تحارب الشيوعية وانما تحارب الشيعة فقط، كما ترون اليوم في الباكستان يقتل اجرائهم (سپاه صحابه) الشيعة في كل يوم وكذا في بوسنيا وفي الهند وفي الصين وفي افغانستان وفي كل مكان.

٤ ـ لابد للمسلمين شيعة وسنة من نظرة ثانية الى الاسلام والى الاخاء الاسلامي والسلوك الاخلاقي والى كيفية الدفاع المذهبي والجدل الكلامي، ثم النظر الى مصالح المسلمين العامة في عصرنا ـ وهو القرن الواحد والعشرين الميلادي والقرن الخامس عشر من الهجرة ـ ثم تقييد الاحاسيس بالعقل والتوفيق بين حفظ المذهب وحفظ الدين والله من وراء القصد.

تنبيه: ذكر المؤلّف العلّامة ان المشهور بين الشيعة في الامصار والاقطار في زماننا (اي يوم قتل عمر) اليوم التاسع من ربيع الاول، ومستندهم في الاصل ما رواه خلف السيد النبيل علي بن طاووس ـ رحمهما الله ـ في كتاب الزوائد والشيخ حسن بن سليمان (تلميذ الشهيد) في كتاب المحتضر... (١١٩ و ١٢٠) (ولاحظ الى ص ١٣٣).

أقول: اما الشهرة في الامصار ـ حتى في يومنا هذا ـ فمسلمة لكنها

ناشئة عن نظر اهل العلم الذين يبلغون على المنابر، واما المستند فهو ضعيف بل المعتمد ما ادعى عليه اجماع اهل التواريخ والسير وانه في أواخر ذي الحجة والموضوع هين لا يستحق اضاعة الوقت والقرطاس.

الباب ٢٥: تفصيل مثالب... (٣٠: ٤٩)

فيه مطالب مكررة، في كل كتاب..

ج ٣١: أيضاً المحن والفتن

وفيه من أوله الى ص ٣١٤ بقية المطاعن وفي اخرها انكار جماعة كثيرة من الصحابة على عثمان وفي انكار عائشة عليه وجوابه لها لطيفة.

الباب ٢٦: الشورى واحتجاج اميرالمؤمنين صلوات الله عليه على القوم في ذلك اليوم (٣١: ٣١٥)

اقول: في الباب روايات كثيرة عن الصحابة واسنادها غير معتبرة وما ذكر برقم ٦ و ٧ نقلاً عن الكافي والتهذيب عن الصادقعليه السلام فهو معتبر سنداً.

ثم ان رواية المناشدة الطويلة نقلت عن جماعة باسانيد كعامر بن واثلة الصحابي ابي الطفيل. وعن الباقرعليه السلام مرسلاً من دون ذكر الرواة وعن ابي رافع وعن ابي الاسود الدؤلي وابي ذر.

والظاهر ان اكثر هؤلاء نقلوا سماعهم عن لسان اميرالمؤمنين في مجلس الشورى ولم يكن احدهم من اعضائه فيقع السؤال كيف سمعوا من خارج الدار ثم كيف حفظوا الجملات الكثيرة، واختلاف الجملات وترتيبها في هذه

الروايات تزيد بلة في الطين.

وعلى كل يمكن ان نعتمد على الجملات المشتركة بين الروايات المذكورة، فتأمل.

وهنا استبعاد آخر وهو عدم رضى الاعضاء المشاركين في الجلسة بخلافة علي عليه السلام مع اقرارهم بما ذكره علي عليه السلام من فضائله فدقق النظر. كما أنّ في الباب استبعاداً آخر وهو نبأ الخليفة المجروح عن الغيب، وانه لو وصلت الخلافة الى عثمان لفعل كذا وكذا، والظاهر ان هذه الروايات وضعت بعد خلافة عثمان وعلي كرامة لعمر، وكم لها من نظيرة.

ثم إنّ كيفية شورى الستة مذكورة في صحيح عبدالكريم الهاشمي عن الصادق عليه السلام وهو طويل في الكافي (٥: ٢٣) ونقله المؤلّف في (٤٧: ٢١٦) فلاحظ.

الباب ٢٧: احتجاج اميرالمؤمنين على جماعة من المهاجرين والانصار (٣١: ٤٠٧)

روايات الباب ـ وهي ثلاث ـ غير معتبرة ودفاع المؤلّف في بعض الابواب السابقة عن سند الكتاب المنسوب الى سليم غير مقنع، لكن الروايتين الاوليين مشتملة على فضائل كثيرة لاميرالمؤمنين عليه السلام بل الثانية مشتملة على سبعين فضيلة، وللفضائل المذكورة بمفرداتها أو بانضمام بعضها ببعض، اسناد مختلفة مذكورة في محالها وبعضها قطعية، وبعضها مسلمة، وانا احتمل ـ والله العالم ـ ان احداً من الرواة جمع الفضائل وجعلها رواية واحدة! فلاحظها في (٣١: ٤٣٢ ـ ٤٤٦).

الباب ٢٨: ما جرى بين أميرالمؤمنين وبين عثمان... (٣١: ٤٤٩)

اقول: في الباب روايات تاريخية خالية عن اسناد معتبرة، فلابد من تحصيل القرائن على صحتها، نعم المذكورة برقم ٤ نقلاً عن الكافي يعتبر سنده، وفيه خطبة لاميرالمؤمنين عليه السلام كما ان المذكورة برقم ٥ أيضاً معتبرة.

الباب ٢٩: كيفية قتل عثمان و نسبه و تاريخه (٣١: ٤٧٥)

وفيه ما سبق في سابقه من فقدان اسانيد معتبرة.

الباب ٣٠: تبرئ اميرالمؤمنين عليه السلام من دم عثمان وعدم انكاره أيضاً (٣١: ٤٩٧)

من كلام له عليه السلام في نهج البلاغة في مقتل عثمان: «لو امرت به لكنت قاتلاً أو نهيت عنه لكنت ناصراً... (٣١: ٤٩٧).

أقول في المقام ما اراه راجحاً: كان عثمان في حد نفسه مستحقاً للقتل كما أوضحه محمد فريد وجدي المصري السني في كتابه الشهير (دائرة معارف القرن العشرين، في مادة عثمان): لكن لو ابقى المسلمون عثمان حياً وقتلوا مكانه اللجنة المركزية الاموية الفاسقة المحيطة بعثمان كمروان بن الحكم ومعاوية وغيرهما ـ على ما ذكرناهم في كتابنا في التاريخ ـ لكان اسلم وانفع. فان المستفيد بقتل عثمان انما هو معاوية ومروان وبنو امية الفاسقون دون المسلمين ودون بني هاشم ودون الاسلام فأداموا النظام الاموي الفاسد على البلاد والعباد.

الباب ٣١: ما ورد في لعن بني امية وبني العباس وكفرهم (٣١: ٥٠٧)

أورد فيه آيات وروايات اكثرها ضعيفة سنداً وقليل منها معتبر

كالمذكورة برقم ٤٢ مثلاً. ولكن كثرتها تكفي لاثبات فسقهم وسوء حالهم ومنقلبهم، نعوذ بالله من غضب الله.

الباب ٣٢: ما ورد في جميع الغاصبين والمرتدين مجملاً (٣١: ٥٦٧)

وهو آخر ابواب هذا الجزء وليست فيه رواية معتبرة.

ج٣٢: بيعة اميرالمؤمنين وما يتعلق بحرب البصرة وصفين

أبواب ما جرى بعد قتل عثمان من الفتن والوقائع والحروب

الباب ١: بيعة اميرالمؤمنين عليه السلام وما جرى بعدها... (٣٢: ١)

فيه ١٢٣ رواية وهو من الابواب الطويلة في البحار وليس فيه ما يصح سنده حسب قواعد علم الرجال، وفيه مسائل مسلمة ومسائل مشكوكة ومسائل منفية، والكلام فيه في فصول:

١ ـ أخلاق علي عليه السلام وسيفه وقتاله ومقتوليه وعلمه ومقامه وسلوكه وسنه في حياة النبي صلى الله عليه وآله وسلم أوجبت له هوية متميزة عن سائر الصحابة، وسواء صحت قصة هؤلاء الخمسة (اصحاب العقدة) في حجة الوداع (بمكة) في المواضعة والمعاقدة ام لم تصح. فان هذه الهوية المتميزة بنفسها صحيفة طبيعية عليه لا تمحوها النصوص الواردة من النبي الاكرم صلى الله عليه وآله وسلم على خلافته وإمامته، نعم لو تكرّرت الوصايا الصريحة في السنة الاخيرة من عمره صلى الله عليه وآله وسلم لاسيما بعد حجة الوداع على المنابر وفي اقواله وافعاله صلى الله عليه وآله وسلم وبارسال الرسل الى القرى والارياف والبلاد التي يسكنها المسلمون لربما محتها أو ضعّفتها.

ولكن النبي الاكرم لم يفعلها لحكمة هو يراها ويلمسها ويسمعها ويشاهدها، ولا نشاهدها في القرن الخامس عشر الهجري وفعله حق وصواب ولله الامر من قبل ومن بعد.

والراجح في اعتقادي ان النظام الجديد القائم بعد موته صلى الله عليه وآله وسلم الناشئ من تلك الهوية المتميزة، لا ياذن لانتخاب علي عليه السلام خليفة وواليأ وصاحب سلطة على الناس حتى بعد عثمان وبعد معاوية وبعد بني امية!! وحتى في مرتبة الخمسين.

وانما وصلت الخلافة اليه بعد مقتل عثمان حيث اضمحل النظام المذكور مؤقتاً وتفرقت الكتلة الحافظة للنظام في الحال تحت ضغط شعبي ونصرة شاملة أوجدتهما حكومة بفورهاوتصرفاته وشهوات بني امية الفاجرة امثال مروان وغيره.

فاشتعل غضب المسلمين واحترقت به انسجة النظام القائم ثم توجهت ثورة جماهيرية عامة الى المرجع الوحيد المعتمد اميرالمؤمنين فرشحوه للخلافة وبايعوه ولو ان علياً سامح العناصر الباقية للنظام البائد بعض المسامحة لاستراح الناس من شرهم لكنه رجل ذو هوية ابية عن المسامحة والمصالحة والرشوة والغفلة عن مبادئه واهدافه. فشرع في تقسيم بيت المال فامر ان يعطى كل احد مع قطع النظر عن مكانته وسوابقه ومقامه ثلاثة دنانير بالسوية!! وهذه التسوية في الاعطاء كانت كصب الوقود على النار فاوجبت بفورها اشتراك العناصر المخالفين في تحقيق المؤامرة ضد النظام الجديد

وناظمه[1] ولاحظ (٣٢: ١٩ و ٢٠).

٢ ـ هذا الانسان الكامل المتعهد بمبادئه وأهدافه وخالقه ورسوله ودينه كان مع ذلك سمحاً كريماً عفواً لم يكن يريد سفك الدماء وتشديداً على مخالفيه، فبأخلاقه هذه لم يجعل مخالفيه محصورين ففي حين ما منع عمر الصحابة من السفر الى خارج المدينة وينهاهم عن التحدث باحاديث النبي صلى الله عليه وآله وسلم اذن علي للزبير وطلحة الى العمرة وهو يعلم سوء نيتهما وغيظ قلبهما، ولو انه حبس جماعة من هؤلاء الفاسدين المفسدين وشدد عليهم أو قتل بعضهم في ظل تلك الثورة الجماهيرية لربما قامت دولته و نضجت حكومته العادلة.

فمن لا يتنازل عن مبادئه السامية واصوله الدينية ولا يقتل اعدائه وعلى الاقل لا يشدد عليهم لاباء طبعه عن غير العفو والارفاق فلابد ان يبتلي بما ابتلي به أميرالمؤمنين سلام الله عليه.

٣ ـ الجملات المنقولة عن ابن ابي الحديد وغيره في أوائل هذا الباب الدالة على ان علياً عرض الخلافة على طلحة والزبير وما في نهج البلاغة وغيره من انه عليه السلام لم يكن راضياً بالخلافة وانه قال كما عن كامل ابن الاثير: «فاني اكون وزيراً خير من ان اكون اميراً..»، وقوله لطلحة والزبير: «ان

---

١ ـ وقد رسم اميرالمؤمنين عليه السلام النظام الجديد في أول خطبة خطبها بعد خلافته بقوله: «ألا وان بليتكم قد عادت كهيئتها يوم بعث الله نبيكم صلى الله عليه وآله وسلم... (٣٢: ١٤) ولاحظ (٣٢: ٨) و(٣٢: ١٠) أيضاً.

احببتما ان تبايعا لي وان احببتما بايعتكما» (٣٢: ٧).

كل ذلك لا يلائم وصاية الخلافة له من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كما هو معتقد علي وشيعته لاجل النصوص الكثيرة، على ان علياً لم ياتمن الزبير وطلحة على امارة بلد فكيف يبايعهما على الامارة العظمى؟! فهذه الروايات مضافا الى ضعف اسنادها محتاجة الى التأويل أيضاً.

٤ ـ لم يكن الزبير وطلحة ومروان وامثالهم بحاجة الى سهم من بيت المال وان ادعى الاولان فقرهما واستدعيا الزيادة من السهم من بيت المال فرد عليهما علي فوراً، ويظهر من صحيح البخاري (كتاب الخمس، برقم ٢٩٦١) ان ما تركه الزبير يبلغ (٥١,٢٠٠,٠٠٠)[1].

بل لهؤلاء هوى الاشتراك في الحكومة أولا والخوف من استرداد اموالهم الماخوذة من بيت المال بغير وجه شرعي ثانياً، اما الاول فلاحظ بحثه من (٣٢: ٦ و٤٧ و٧٦ و...)، وأما الثاني فلاحظه في (٣٢: ١٦ و١٩).

فعليعليه السلام قصد استرداد الاموال المغصوبة من هؤلاء الخونة واجابهم بصريح القول انه لا يجهل حكماً يحتاج الى مشورتهم كما فيروايات الباب.

والسبب في توقع المشاركة في الحكومة وكونهما وزيرين للخليفة، عضويتهما في الشورى، بعد قتل الخليفة الثاني واهانة الخلفاء الثلاثة، لاسيما عثمان بعليعليه السلام ووسوسة معاوية كما مرّ فى أول هذا الباب وهذا الجزء.

والمحتمل قوياً ان علياً لو ولّيهما على الكوفة والبصرة لادعيا الاستقلال

---

١ ـ اللهم إلّا ان يكونوا قد غلبهم الحرص والخسة وحب الدنيا رأس كل خطيئة.

واعلنا خلافتين اخريتين في عرض خلافة علي في المدينة.

واما مروان وأمثاله فلم يكن علي قادراً على توليته على قرية صغيرة وعمل جزئي حتى اذا كان مسلماً صالحاً مخلصاً لولاية علي لان الثائرين على عثمان كانوا في المدينة فيثورون على علي بمجرد نصب مروان وتوظيفه بوظيفة، واحسن الوجوه هو قتل هؤلاء الفاسدين الخائنين كما يطلبه مالك الاشتر (٣٢: ٧) ولكن علياً لم يكن قادراً عليه ظاهراً، فلم يتعرض لهم ولجمع قليل غيرهم.

٥ ـ كان اميرالمؤمنين ـ رغم اهانة الحكام واعدائه طيلة ٢٥ سنة ـ لقوة ايمانه بالله ذو روحية قوية واعتماد كبير بنفسه ولم يكن يعتني بالحكومة والسلطة وطرق إيقائها حق الاعتناء، كما يظهر من كلماته المنقولة في الباب. ولما قيل له ان معاوية من قد علمت، قد ولّاه الشام من كان قبلك، فوله أنت كيما تنسق عرى الاسلام ثم اعزله ان بدالك، فقال اميرالمؤمنين: أتضمن لي عمري فيما بين توليته الى خلعه؟ قال: لا. قال لا يسألني الله عن توليته على رجلين من المسلمين ليلة سوداء ابداً ﴿وما كنت متخذ المضلين عضداً﴾. (٣٢: ٣٤).

وعن ابن عباس: دخلت على اميرالمؤمنين بذي قار وهو يخصف نعله، فقال لي: ما قيمة هذا النعل؟ فقلت: لا قيمة لها. قال: والله لهي احبّ الي من إمرتكم إلّا أن اقيم حقاً أو ادفع باطلاً... (٣٢: ٧٦). وله صورة مفصلة اخرى (٣٢: ١١٣ و ١١٤).

٦ ـ ومن خطبته عليه السلام في أول خلافته كما في نهج البلاغة: ان الله تعالى

حرم حراماً غير مجهول واحل حلالاً غير مدخول وفضل حرمة المسلم على الحُرَمِ كلها وشد بالاخلاص والتوحيد حقوق المسلمين في معاقدها... (٣٢: ٤٠). وقال المجلسي رحمه الله: وربط الحقوق بها (بهما ـ ظ) فاوجب على المخلصين الموحدين المحافظة على حقوق المسلمين.

وهل انه عليه السلام يرى استحباب التسوية في العطاء من بيت المال أو وجوبها كما ربما يستفاد من بعض كلماته في هذا الباب وكأنه عليه السلام فهمه من الآيات الواردة في العدل والقسط. وقوله تعالى: ﴿إن اكرمكم عند الله اتقاكم﴾ (٣٢: ٢٠)، وسيرة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وان بيت المال حق الناس والاصل الاول فيه هو التقسيم بالسوية. والله العالم.

وقد اشرنا ان التزامه بالتسوية في العطاء ولما تستقر حكومته العادلة وسلطته المباركة كان بمنزلة صب الزيت على النار، وكان كثير من قريش يتنفرون عنه لاجل قتلاهم في غزوات النبي صلى الله عليه وآله وسلم بيده، والتسوية المذكورة زادت نفرتهم الى حد الانفجار، وعلي هو الشجاع البطل والمتوكل على الله لا يخاف لومة لائم ولا إمارة (٣٢: ٦٠ و ٦١). وهو يرى حفظ حقوق الناس مشدوداً بالاخلاص والتوحيد! لاحظ (٣٢: ٣١) وغيرها.

٧ ـ نسب الى الحسن المجتبى عليه السلام كلمات في هذا الباب وبعض الابواب السابقة تدل على اختلاف نظره لنظر ابيه في بعض الامور ولاسيما في مسألة عثمان وحرب الجمل لكنها لا تناسب مقامه وما ورد عن جده في حق الناكثين وفي حق ابيه وفي اجراء الحدود بل اصل اختلاف النظر مما لا تقبله الاصول المشهورة بين الامامية، على ان اسانيدها أيضاً غير معتبرة فلا معنى

للاعتماد عليها فلاحظ بعضها في (٣٢: ١٠٣) والله اعلم.

تتمة: واعلم اني في شك من خوف عائشة من كـون جـملها مسـمى بعسكر ومن نباح الكلاب في الحوأب، فانها على يقين على عصيانها من امر القرآن وكلام الرسول صلى الله عليه وآله وسلم في حق علي عليه السلام لكنها قوية القلب شديدة النفرة عن علي فلا يردّدها كلاب الحوأب.

الباب ٢: احتجاج ام سلمة على عائشة (٣٢: ١٤٩)

لا انكر ان ام سلمة نصحت عائشة في الجملة بل ادعى المؤلّف ان اصل القصة متواترة تواتراً مـعنويا (٣٢: ١٥٧) لكـن روايـات البـاب مـتعارضة واسنادها ضعيفة والله العالم.

الباب ٣: ورود البصرة ووقعة الجمل (٣٢: ١٧١)

أقول: كلمتي في هذا الباب ان من قاد حرب الجـمل الى آخـره هـي السيدة عائشة ولها الإشراف على الامور ولها امر الاصلاح بين الزبير وطلحة حين يختلفان وقد قتل الزبير وطلحة فلم ينهزم الجيش ـ جيش البغاة ـ بـل استمر القتال والجمل قائم على قوائمه، والسيدة تحرض الغافلين على القتال. ولما سقط الجمل انتهت الحرب.

وفي نهج البلاغة: يا جند المرأة ويا اصحاب البهيمة رغا فاجبتم وعقر فانهزمتم!!

فهي قائدة الحرب وسائقتها وتعجز النساء حتى في قرننا القرن الواحد والعشرين من القيام بهذا العمل الجبار المتوقف على قوة القلب وقوة الارادة وشدة النفرة عن العدو وعدم المبالات بسفك الدماء وعدم الخوف من قـطع

الرؤوس والايدي والارجل وبقر البطون وسيل الدماء ولولا الدين لقلت أنها مفخرة تيم بن مرة!!

وعلى كل في الباب بعض الروايات الدالة على انكار على حديث العشرة المبشرة حين اثبتها طلحة أو الزبير، لكنني في شك منه، بل اظن عدم صحته، اذ يبعد ان طلحة والزبير يعتقدان كونهما في الجنة لاجل الحديث المذكور ولعلهما لم يسمعاه وانما اخترع بعد ذلك. والله العالم، وليس في الباب رواية معتبرة سنداً.

الباب ٤: احتجاجه عليه السلام على اهل البصرة وغيرهم بعد انقضاء الحرب. (٣٢: ٢٢١)

فيه سبع و عشرون رواية غير معتبرة سنداً. والله يعلم مقدار صحيحها.

الباب ٥: احوال عائشة بعد الجمل (٣٢: ٢٦٥)

فيه عشرون رواية متنوعة مفيدة، وتأثرت شديداً من عفوه عليه السلام عن مروان بن الحكم وابن الزبير، وفي رواية غير معتبرة ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم جعل طلاق نسائه الى اميرالمؤمنين عليه السلام ... (٣٢: ٢٦٧).

أقول: الرواية غير حجة[١] والمطابق للفهم العرفي ان جملة من الامور الاعتبارية كالزوجية والرئاسة والملكية والوكالة ونحوها تبطل وتعدم بموت الشخص، فاذا مات الزوج بطلت الزوجية وعدم جواز نكاح الزوجة قبل العدة امر تعبدي لا يثبت الزوجية ولذا يجوز للزوج تزوج اخت زوجته بعد موتها

---

١ ـ ومثلها مرسلة اخرى (٣٢: ٢٧٧).

بلا فصل كما يجوز له العقد على الرابعة بعد موت احدى زوجاته الاربع. وعليه فلا معنى لطلاق الزوجة بعد موت الزوج.

لم يخطر ببالي في الباب الخامس الى السابع ما اعلق به عليها، وفيها مطالب مفيدة، ولا توجد فيه رواية معتبرة سنداً، سوى المذكورة برقم ٢٧١ في الباب السابع.

الباب ٨: حكم من حارب علياً اميرالمؤمنين صلوات الله عليه (٣٢: ٣١٩)

روايات الباب غير معتبرة سنداً.

وذهب الشيخ الطوسي رحمه الله في تلخيص الشافي (٣: ١٣٥، طبع النجف) الى كفر من حارب اميرالمؤمنين عليه السلام وضرب وجهه ووجه اصحابه بالسيف واستدل عليه بوجوه:

١ ـ إجماع الفرقة المحقة الامامية على ذلك.

٢ ـ المحارب يدفع امامته ودفع الامامة كدفع النبوة كفر، لان الجهل بهما على حد واحد، وقد روي عنه صلى الله عليه وآله وسلم: من مات ولم يعرف امام زمانه مات ميتة جاهلية. وميتة الجاهلية لا تكون إلّا على الكفر.

٣ ـ قوله صلى الله عليه وآله وسلم: حربك يا علي حربي وسلمك يا علي سلمي... والمراد تماثلهما في الاحكام وحرب النبي كفر.

٤ ـ قوله صلى الله عليه وآله وسلم: اللهم والِ من والاه وعادِ من عاداه... ونحن نعلم انه لا يجب عداوة احد بالاطلاق إلّا عداوة الكفار.

٥ ـ المحارب المقاتل يستحل دمه ويتقرب الى الله بذلك واستحلال دم امرئ مسلم مؤمن كفر بالاجماع. و هو اعظم من استحلال جرعة من الخمر

الذي هو كفر بالاتفاق[١].

وقال المحقق الطوسي (قده) في تجريده ومحاربوا علي كفرة ومخالفوه فسقة ولاحظ ما ذكره العلّامة حوله من الاقوال.

أقول: اما زعماء حرب الجمل وصفين: فالظاهر انهم من المحاربين والمفسدين فان خروجهم على الامام أوجب قتل آلاف من المسلمين ولا ينكره إلّا من سلب الله انصافه وضميره، وانهم ليسوا من البغاة المصطلحين كما ذكرنا بحثه في الجزء الاول من كتابنا (جهاد اسلامى).

ولا يعلم أنّ زعماء حرب النهروان، من المحاربين المفسدين المذكورين والمتيقن انهم من البغاة، وأما سائر المحاربين من الجمل وصفين من الاتباع والجنود ممن لا قدرة لهم على التحقيق فهم بغاة وانهم اشتبه عليهم الحال لمكان السيدة عائشة وطلحة والزبير وان علياًعليه السلام قتل عثمان وهو خليفة حق، وعوام الناس همج رعاع اتباع كل ناعق يميلون مع كل ريح لم يستضيئوا بنور العلم ولم يلجأوا الى ركن وثيق.

فمن عرف الحق وحاربه فهو من المحاربين ومن اشتبه في حربه فهو من البغاة، ثم ان كان الثاني مقصراً في الفحص فهو فاسق ومثله مطلق المخالف المقصر، واما القاصر منهما فليس بفاسق حسب القاعدة الاولية وان كان ضامناً لما اتلفه.

ثم ان هنا سؤالاً صعباً وهو ان الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في

---

١ ـ لاحظ (٣٢: ٣٣٠) وما بعدها.

الارض فساداً، جزائهم مذكور في القرآن المجيد وفي الحديث والفقه، فكيف عفى اميرالمؤمنين عن مروان بن الحكم وعبدالله بن الزبير والسيدة ومن في رتبتهم وليس لازواج الرسول واهله صلى الله عليه وآله وسلم حكم خاص سوى الاحكام النافذة على جميع المسلمين.

بل عذاب نساء النبي ضعفي عذاب بقية النساء كما في القرآن (الاحزاب الآية ٣٠) وكيف اغمض عن قتل عمرو بن العاص في حرب صفين؟ ولو كان له معذرة ومحذور في قتل الاولين لم يكن في قتل عمرو اي محذور وهو رأس الفساد والفتنة لم يكن عندي جواب مقنع إلّا ان يقال أولاً ان للامام ان يعفو وليس لغيره من القضاة والحكام الشرعيين ذلك. وثانياً: ان الامام يرى في قتل قادة البصرة مفسدة للامن الاجتماعي وهي اهم من مصلحة قتل المحاربين والمفسدين، لكن هذا بزعمنا اليوم ـ ونحن غير عالمين بالاوضاع الاجتماعية في ذلك العصر ـ يخص بالمرأة دون مروان الفاسق وابن الزبير المفسد، والله يعلم حقائق الامور والاحكام.

ثم ان قتل أحد، وكونه مفسداً أو باغيا اعم من كونه كافرا كما لا يخفى فنقول: ان المخالفين اي الذين لم يعتقدوا امامة اميرالمؤمنين وسائر الائمة عليهم السلام اما من النصاب واما من غيرهم، اما الاول: فلهم حكم خاص في فقهنا، واما الثاني: وهم الاكثرية، فالاقوى خلافا لبعضهم انهم مسلمون طاهرون تعصم اموالهم وانفسهم جمعا بين الادلة كما قررنا ذلك في كتبنا الاخرى منها كتابنا (عدالة الصحابة على ضوء القرآن والسنة والتاريخ).

وبالجملة: من سمع النص من النبي على امامة اميرالمؤمنين أو علم به،

ولو في مثل عصرنا وانكره قلبا وعملا فهو كافر مكذب للنبيصلى الله عليه وآله وسلم واما من لم يسمع أو سمعه ولم يفهم المراد منه أو شبّهوه عليه أو خالفه في العمل وقبله قلبا فلا دليل على كفره، ولاحظ بقية بحث المقام في ذلك الكتاب.

واما المحاربون فهل هم كفار؟ يمكن ان يجاب بالاثبات فانهم من النواصب، ولا فرق في حكم النواصب بين كونهم قاصرين ومقصرين أو متعمدين ومعاندين، فالحرب اعظم كاشف عن البغض والعداء واظهار العداء هو النصب، إلّا ان يفسر النصب بجعل بغض علي دينا يتدين به فيقسم المحاربون الى قسمين كما لايخفى.

وعلى الحكم بكفر الناصبي ونجاسته اشكال، فقد ثبت ان المعصوم تزوج بناصبية واكل معها والتزوج بالكافرة غير الكتابية غير جائز. بل في رواية معتبرة ان السجادعليه السلام تزوج بخارجية تسب عليا فلما علم بها طلقها، فهل يمكن ان يقال بانهعليه السلام جامع امرأة محرّمة عليه واقعا وان لم تكن الحرمة منجزة عليه لعدم علمه بنصبها، ولا يلتزم به شيعي.

واما الادلة التي اقامها الشيخقدس سره على كفر المحاربين فجواب الوجهين الاخيرين (الرابع والخامس) منها واضح ولم يكن يتوقع صدور مثلهما من مثله وهو خريت الصناعة ومعلم الطائفة الحقة. والاجماع ليس بتعبدي بل مستند المجمعين هو الاخبار ظاهرا.

أقول: لو تم لدل على كفر مطلق منكري الامامة، ولكن دفع الامامة ليس كدفع النبوة، لان الثاني يوجب الكفر والخلود اتفاقا والحال ان المنسوب الى المشهور اسلام المخالفين وطهارتهم وجواز مناكحتهم وحرمة اموالهم

ونفوسهم وحلية ذبيحتهم، بل يمكن دخول صالحيهم في الجنة، كما في بعض الروايات المعتبرة بفضل من الله تعالى، فلابد من حمل قوله صلى الله عليه وآله وسلم مات ميتة جاهلية على نحو من التنزيل بلحاظ بعض الاحكام.

فالعمدة هو الوجه الثالث ان ثبت صدوره منه صلى الله عليه وآله وسلم بدليل معتبر[1].

ثم المذكورة برقم ٢٩٦ معتبرة سنداً.

الباب ٩: احتجاجات الائمة عليهم السلام ... (٣٢: ٣٤١)

ليست فيه رواية معتبرة.

الباب ١٠: خروجه صلوات الله عليه من البصرة وقدومه الكوفة الى خروجه الى الشام (٣٢: ٣٤٩)

المستفاد من بعض روايات الباب تغيير كلامه عليه السلام في الكوفة بعد فتح حرب الجمل مع متخلفي حرب الجمل الى شدة وقوة كما ان كتابه الى الاشعث بن قيس، (كان عامله في اذربيجان وكان فاسقا والى معاوية طاغية الشام) صار شديدا ومقرونا بالتهديد وهو عليه السلام اعلم بمقتضى الحال منا فضلا عن كونه إماما واجب الطاعة.

وفي رواية ان عبيدالله بن عمر قاوم وسوسة معاوية في ذم علي عليه السلام مع انه عليه السلام طالب قصاصه بقتل مسلم، فيظهر انه كان منصفا وكان أحسن سلوكا

---

١ ـ لاحظه في ج٢٤: ٢٦ وج٢٦: ٣٤٩ وج٢٧: ٢٠٣ وج٣٢: ٩٣ و٢١٧ و٣٢١ و٣٢٢ وج٣٣: ٥٣ وج٣٦: ٣٢٥ و٣٢٧ و٣٤٧ وج٣٧: ٤٧٣ وج٣٨: ١١٧ و١١٨ و١٤٩ و٢٤٨ وج٣٩: ١٨ و٢٠٧ وج٤٠: ٤٢ و١٧٦ و١٩٠ و١٧٦ وج٦٨: ٤٥ و١٣٧ وج١٠٢: ١٠٦ من بحار الانوار نسخة الكامبيوتر.

من اخيه عبدالله المدعي له العلم والحديث (٣٢: ٣٨٣). لكـن ا الرواية لا تصلح للاعتماد لضعف السند.

وفي رواية: بعث علي خليد الى خراسان، حتى اذا دنا من نيسابور بلغه ان اهل خراسان قد كفروا ونزعوا يدهم من الطاعة وقدم عليهم عمال كسرى من كابل فقاتل اهل نيسابور فهزمهم وحصر اهلها وبعث الى علي عليه السلام بالفتح والسبي، ثم صمد بنات كسرى فنزلن على امان، فبعث بهن الى علي عليه السلام فلما قدمن عليه قال ازوجكن؟ قلن: لا، إلّا أن تزوجنا ابنيك، فانا لا نرى لنا كفوا غيرهما! فقال علي عليه السلام: اذهبا حيث شئتما... (٣٢: ٣٥٧) وليس في الباب خبر معتبر سنداً.

الباب ١١: باب بغي معاوية وامتناع اميرالمؤمنين عن تأميره وتوجهه الى الشام... (٣٢: ٣٦٥)

في الباب وغيره روايات كثيرة عن نصر بن مزاحم وهو رجل شيعي مؤرخ له كتب في حروب اميرالمؤمنين الثلاث، وغيرها ويظهر من النجاشي انه حسن وان كان يروي عن الضعفاء، وهل أنه كان من اصحاب الصادق عليه السلام ام لا؟ فيه بحث، بل ذكر الشيخ ان نصراً يروي عن لوط بن يحيى، ويظهر منه انه من اصحاب الحسين ويحيى من اصحاب اميرالمؤمنين عليه السلام ولابد من تحقيق هذا البحث المشكل في الرجال.

والعمدة عندي ان نسخ كتب نصر لم تصل الى المجلسي والى ابن ابي الحديد المعتزلي وامثالهما، بسند معتبر عنه، فلا يصح الاعتماد على ما ينقل منها في الكتب، فان مجموع مطالبه وان كان منقولا عنه جزما لكن لا علم

لنا بصحة جميع ما نقل عنه فلا حجية فيه حتى وان فرض صحة سنده الى الناقل الاول وفرض أيضاً وثاقته.

كما ان نهج البلاغة بمجموعها قطعية الصدور عن اميرالمؤمنين عليه السلام ولكن صدور كل واحد واحد من جملاته محتاج الى السند المعتبر والله العالم.

ديمقراطية علوية

في رواية أن اصحاب عبدالله بن مسعود اتوا علياً، فقالوا له: انا نخرج معكم ولا ننزل عسكركم ونعسكر على حدة حتى ننظر في امركم وامر اهل الشام فمن رأيناه اراد ما لا يحل له أو بدا لنا منه بغي كنا عليه[1].

فقال لهم علي عليه السلام: مرحباً واهلاً، وهذا هو الفقه في الدين والعلم بالسنة، من لم يرضَ فهو خائن جائر. (٣٢: ٤٠٦).

وأتاه اخرون من اصحاب عبدالله بن مسعود فيهم ربيع بن خُثيم وهم يومئذ اربعمائة رجل فقالوا: يا اميرالمؤمنين انا شككنا في هذا القتال على معرفتنا بفضلك ولا غناء بنا ولا بك ولا بالمسلمين عمن يقاتل العدو فولّنا بعض هذه الثغور نكون به نقاتل عن اهله، فوجهه علي عليه السلام الى ثغر الريّ، فكان أول لواء عقده بالكوفة لواء ربيع بن خُثيم. (المصدر).

ودعا علي عليه السلام باهلة فقال: يا معشر باهلة اشهد الله انكم تبغضوني وابغضكم فخذوا عطاءكم واخرجوا الى الديلم وكانوا قد كرهوا ان يخرجوا معه الى صفين. (المصدر).

---

١ ـ ولاحظ مظهراً أعلى للديمقراطية العلوية في (٣٣: ٤٣٠ / ٦٣٩).

خصلة اموية

استولى جنود بني امية على الماء بصفين فمنع معاوية جنود العراق من الماء وقصد موتهم عطشا ولما هزمهم عسكر العراق اباح أميرالمؤمنين الماء للجميع.

وقال في جواب اصحابه: لا افعل ما فعله الجاهلون فسنعرض عليهم كتاب الله وندعوهم الى الهدى، فان اجابوا وإلّا ففي حد السيف، ما يغني ان شاء الله..(٣٢: ٤٤٣).

وفي مسير كربلاء سقى الحسين عليه السلام جنود عمر بن سعد ولكنهم لما استولوا على شريعة الفرات منعوا الحسين واهله واصحابه من شرب الماء حتى قتلوا وهم عطاشا.

ومن امعن في افعال معاوية واخلاقه يعرف انه على افضل الفروض واحسن الاحوال مسلم لسانا وظاهرا جاهلي خلقا واعتقادا وفعلا وفكرا، واما نسبه فلا تسأل عنه. وهو رأس الفئة الباغية الداعية الى النار كما ينص على ذلك رواية البخاري.

الباب ١٢: جمل ما وقع بصفين... (٣٢: ٤٤٧ الى آخر الجزء)

قرأت هذا الباب على كراهة شديدة ككراهتي عن قرائة مصالحة الحسن عليه السلام مع طاغية الشام، وقد عزمت من سنين على عدم قراءة ما يتعلق بهذين الموضوعين. لكن وظيفة التعليق اجبرتني على القراءة، وكان في الباب أمور ينبغي التنبيه عليها لكنني تركته نفرة عن آخر قصة صفين ومظلومية

اميرالمؤمنين فلعنة على دهر انزله ثم انزله ثم انزله حتى قالوا معاوية وعلي. نعم لايزالون مختلفين إلّا من رحم ربك... وليس في الباب رواية معتبرة سنداً.

ج٣٣: ما يتعلق بحرب صفين والنهروان وغيرهما

الباب ١٣: شهادة عمار رضي الله عنه (٣٣: ١)

روايات الباب تدل على امور:

١ ـ معجزة النبي صلى الله عليه وآله وسلم بالاخبار عن قتل عمار وانه يقتله الباغون.

٢ ـ قتل عمار وشهادته وانه يدعو الى الجنة.

٣ ـ ان الفئة العراقية تدعو الى الجنة فهم حق.

٤ ـ ان الفئة الشامية فئة باغية فهم باطلة.

٥ ـ ان الفئة الباغية تدعو الى النار، كما في صحيح البخاري وغيره ولاشك ان الداعية الى النار في النار فمعاوية واصحابه هالكون.

٦ ـ شهادة عمار دليل على حقية اميرالمؤمنين وبطلان معاوية لكن دلائل حقيته عليه السلام كثيرة جداً وشهادة عمار في ركاب علي عليه السلام فخر وعزة لعمار رضي الله عنه وما يتعلق بشهادة عمار مسلم بين المسلمين.

وفي الباب مطالب مفيدة لابد من ملاحظتها وليست في الباب رواية معتبرة سنداً.

الباب ١٤: ما ظهر من اعجازه عليه السلام ... (٣٣: ٣٧)

فيه خمس عشرة رواية واظن بعضها موضوعا وانا اشك في اكثر روايات الباب وهي غير معتبرة سنداً والله العالم.

الباب ١٥: ما جرى بين معاوية وعمرو بن العاص في علي عليه السلام (٣٣: ٤٩)

فيه روايات ومطالب.

الباب ١٦: كتبه عليه السلام الى معاوية (٣٣: ٥٧)

وقد احتج اميرالمؤمنين على معاوية باحتجاجات كثيرة وربما بشدة لكنها لم تؤثر في نفس طاغية الشام واصر على غيه وافترائه واهانته طمعاً في الخلافة والامارة ومن سوء الحظ انه وصل الى الدنيا ببيع الاخرة، واستفاد من دماء الشهداء ومجاهدة المجاهدين مع النبي الاكرم صلى الله عليه وآله وسلم في تحصيل متطلباته النفسانية واهدافه الشيطانية واحياء الجاهلية الاموية، ولم نفهم الحكمة في اكثار احتجاجات اميرالمؤمنين على هذا الشقي. وفي الباب مطالب مفيدة اعتقادية تاريخية اجتماعية وعلمية.

١ ـ وعن نهج البلاغة: انما الشورى للمهاجرين والانصار فان اجتمعوا على رجل وسموه اماما كان لله رضى... (٣٣: ٧٦ و٧٧).

أقول: هذا الكلام لا ينطبق على اصول الامامية، ولا على الاصول الديمقراطية الرائجة اليوم، مع ان المهاجرين والانصار غير باقين في جميع الاعصار.

ويمكن ان يجاب عن الاخير بان كلامه غير ناظر الى اصل كلي شامل لجميع الادوار، بل يختص بعصره عليه السلام وعصر حياة المهاجرين والانصار، على انه يحتمل ان عنوان الهجرة والنصرة طريق الى مطلق عنوان الفضائل

المرجحة في المجتمع الاسلامي كالعلم والتقوى وايصال النفع الى المسلمين، فيفوض تشخيص هذه الصفات الى آراء الشعب فلا الشعب مسلوب الارادة في تعيين النواب ورئيس الحكومة ولا حرّ مطلق، بل لهم التعيين والانتخاب على اساس تلك الصفات، فلاحظ.

واما السؤال الاول فاجاب عنه المؤلّف العلّامة ﷺ بحمل كلامه على الجدل وقال: ولعل هذا منه عليه السلام الزام لمعاوية بالاجماع الذي اثبتوا به خلافة الخلفاء (٣٣: ٧٧).

لكنه مجرد احتمال. ويمكن ان يقال ان كلامه مع معاوية ليس في بحث الامامة والامام المنصوب من قبل الله، بل في نصب الحاكم الاسلامي، ففي مثل زماننا، من اختاره الجماعات المتصفة بالاوصاف المتقدمة كالتقوى والعلم وغيرهما للحكومة فهو حاكم شرعاً، وهذا مبنى على الاطمئنان بصدور ذلك الكلام من اميرالمؤمنين عليه السلام.

٢ ـ وعنه عليه السلام واني احمد اليك الله.

لمعنى هذا الكلام المشهور ثلاثة احتمالات:

فمنها: احمد الله منهيا اليك... ومنها: ما عن النهاية: اي احمد معك فأقام (إلي) مقام (مع) ومنها: احمد اليك نعمة الله بتحديثك اياها.

الباب ١٧: ما ورد في معاوية وعمرو بن العاص... (٣٣: ١٦١)

المذكورة برقم ٤٣٥ و٤٥٠ و٤٥٤ معتبرة سنداً.

١ ـ كل من يريد التعرف على حال هذين الرجلين لابد له من مطالعة روايات هذا الباب لاسيما هامش (٣٣: ٢١٦) وغيرها.

ومعاوية هو الذي اسس اساس الظلم على شيعة اميرالمؤمنين فلاحظ تفصيل ذلك في (٣٣: ١٧٦) وسابقتها وما بعدها في المتن والهامش وفيها أيضاً لعن معاوية لاميرالمؤمنين عليه السلام.

٢ ـ وعن الزمخشري في ربيع الابرار والحافظ السيوطي: انه كان في ايام بني امية اكثر من سبعين الف منبر يلعن عليها علي بن ابي طالب بما سنه لهم معاوية من ذلك[١].

وعن الاسكافي ان معاوية وضع قوما من الصحابة وقوما من التابعين على رواية اخبار قبيحة في علي عليه السلام... وجعل لهم على ذلك جعلاً يرغب في مثله، فاختلقوا ما ارضاه؛ منهم ابو هريرة وعمرو بن العاص والمغيرة بن شعبة ومن التابعين عروة بن الزبير (٣٣: ١٧٨)، ولاحظ شرح ابن ابي الحديد أيضاً ١: ٧٨٢ في شرح المختار ٥٦ ولاحظ (٣٣: ٢١٤).

ومن هنا قلنا في بعض كتبنا ان نفوذ معاوية في كتب القوم الحديثية اكثر من نفوذ كلام رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فيها ولا اتذكر جانيا فاسقا اكثر حظا منه، فان العامة الى اليوم يعتقدون صلاحه وكماله وعدالته ويدافعون عنه ولا يقبحون قبائحه وفضائحه وفسوقه، وهذا شيء نادر.

٣ ـ لاحظ نسب معاوية في (٣٣: ١٨٨ و ١٩٩) وما بعدها، ولاحظ كتاب المعتضد في حق معاوية في ص ٢٠٤ وما بعدها، ولاحظ شربه الخمر في ص٢٢٦.

---

١ ـ لاحظ البحار ٣٣: ١٧٨ و ١٩١ وما بعدها ولاحظ إلحاده في ٢٠٢.

الباب ١٨: ما جرى بينه وبين عمرو بن العاص... (٣٣: ٢٢١)

وفيه نسبه وبعض ما يتعلق به، والروايات المعتبرة في هذه الابواب اما قليلة أو غير موجودة كما في هذا الباب.

الباب ١٩: باب نادر (٣٣: ٢٣١)

ليست فيه رواية معتبرة سنداً.

الباب ٢٠: نوادر الاحتجاج على معاوية (٣٣: ٢٤١)

ليست فيه رواية معتبرة سنداً.

الباب ٢١: بدو قصة التحكيم والحكمين... (٣٣: ٢٩٧)

قد تركت مطالعة قصة أواخر حرب صفين وقصة تحكيم الحكمين وقصة صلح الحسن عليه السلام من زمن لشدة تنفري عما جرى على اميرالمؤمنين والحسن عليهما السلام لكن طالعت القصتين الاوليين رغما لانفي لاجل هذه التعليقة فلا ارانيهما الله بعد ذلك حتى ارى عمروا وصاحبه في النار وليس في الباب سند معتبر.

الباب ٢٢: اخبار النبي صلى الله عليه وآله وسلم بقتال الخوارج وكفرهم (٣٣: ٣٢٦)

يمكن ان يستدل على كفر الخوارج بوجهين:

الاول: ان محاربة اميرالمؤمنين عليه السلام من اظهر مصاديق النصب، والناصبي عندنا غير مسلم. الثاني: ان اسلام اميرالمؤمنين مما علم من دين الاسلام وكذا جملة من فضائله مما علم صدورها من النبي صلى الله عليه وآله وسلم فاكفاره ـ كما هو رأي الخوارج ـ انكار لما علم صدوره من النبي صلى الله عليه وآله وسلم ضرورة وتكذيب له صلى الله عليه وآله وسلم.

ويمكن ان يستدل بدليل ثالث وهو قيام اجماع على كفر من حارب الامام المنصوب من قبل الله، وان ابيت عنه فيقال بقيامه على كون من حاربه بحكم الكافر في الدنيا قاصراً كان أو مقصرا وان كان القاصر غير معاقب يوم القيامة. فلاحظ.

واما الخوارج في عصرنا القاطنين في سلطنة عمان فهؤلاء لا يرضون بتسمية الخوارج ويسمون انفسهم بالاباضية، وذكر لي احد علمائهم في مؤتمر انعقد من قبل السيد عبدالمجيد ابن سيدنا الاستاذ الخوئي رحمه الله لاتحاد المذاهب الاسلامية في دمشق (عاصمة سورية) انهم يحترمون عليا أو قال: نرى رايه حجة! ولعله اتقى مني، فقلت له ما الفرق بينكم وبين سائر اهل السنة؟ قال: انا نقول بامتناع رؤية الله يوم القيامة وبعينية صفاته مع ذاته، وزاد امراً ثالثاً أيضاً نسيته الآن، وكان كالامرين الاولين موافقا لمذهب الشيعة، فقلت له: تبين لي اني أيضاً اباضي ولم اكن اعلمه!!

ثم ان الوجهين اللذين ذكرنا في كفرهم لا يختصان بهم بل يشملان الناكثين والقاسطين أيضاً، اللهم إلّا ان نقول بتقسيم هؤلاء الطوائف الثلاثة الى الرؤوس العالمين المعاندين والى الاتباع الجاهلين (همج رعاع اتباع كل ناعق يميلون مع كل ريح) فنكفر الاولين دون الاخرين، وقد تقدم كلام في ذلك فيما سبق أيضاً.

ثم ان المؤلّف نقل في الباب روايات عامية في ذم الخوارج تثبيتا لحجة الشيعة، لكن الاحسن عدم الاعتماد على رواياتهم، فانهم يفرطون في حق الخوارج تخفيفا لحال زعماء الناكثين والقاسطين، وابراء الصحابة من كل

نقص خلافا للقرآن والسنة والتاريخ وسنة الله في اصحاب جميع الانبياء سلام الله عليهم اجمعين.

في رواية: هذا (لعل المشار اليه ذو الخُوَيصرة التميمي) أول قرن يطلع في امتي لو قتلتموه ما اختلف بعدي اثنان. (٣٣: ٣٢٨).

وغير بعيد ان الجملة المذكورة موضوعة عليه ﷺ فان الخوارج لم يكونوا أول المختلفين بالضرورة التاريخية، بل كان قبلهم قرن وقرن وقرن و... فكل ذلك غلو ومبالغة، على ان المارقين مهما بلغ سوء حالهم فهم احسن حالاً من زعماء الناكثين والقاسطين فانهم لحمقهم وسفههم رأوا القتال فرضا فعملوا حسب اعتقادهم، واما هؤلاء فجحدوا بالامامة واستيقنها انفسهم ظلما وعلوا.

نعم طاغية الشام كان بيت المال بيده فاستخدم جماعة من تجار الدين لاختراع الحديث ونشره وذلك الاحمق (ذوالخويصرة) لم يتمكن لفقره لايجاد الاجراء وجمع واضعي الحديث وتجار الدين حتى يخترعواالحاديث له ولاصحابه

وعلى كل الخوارج احمق الاصناف تركوا اميرالمؤمنين وخالفوه لاجل دينهم! ـ وهو التقوى والعدل المجسم وهو القرآن النِاطق ـ بل ثمانية اشخاص منهم بايعوا الضب!! لعنهم الله وقد فعل. ولعن من ضلهم وهم قادة محاربي الشام بصفين معاوية وعمرو بن العاص لعنا وبيلا أليما دائما ما دامت نار جهنم

موقدة وقد فعل[١].

الباب ٢٣: قتال الخوارج واحتجاجاته صلوات الله عليه (٣٣: ٣٤٣)

في الباب قصص وروايات.

وفي رواية انس بن عياض (٣٣: ٣٤٤) احد المظاهر الجلية للديمقراطية في الحكومة العلوية التي لا مثيل لها حتى في القرن الحادي والعشرين في الغرب فضلاً عن الشرق. وسند الرواية وان كان غير معتبر لكن لها سند آخر صحيح كما في (٣٣: ٤٣٠).

وما نقل عن نهج البلاغة من قوله عليه السلام: والزموا السواد الاعظم فان يد الله على الجماعة، واياكم والفرقة، فان الشاذ من الناس للشيطان كما ان الشاذ من الغنم للذئب، ألا من دعا الى هذا الشعار فاقتلوه لو كان تحت عمامتي هذه. (٣٣: ٣٧٣).

الظاهر انه ناظر الى الالتفاف حول الحكومة الشرعية واطاعة اولي الامر فلا يتمسك به لتحكيم امر الدولة الباطلة، بل لا يجوز تعظيم الباطل وتوقير الفاسد لتضعيف الحق.

---

١ ـ في رواية معتبرة عن السكوني الذي وثاقته محل خلاف، عن الصادق عليه السلام قال: ذكرت الحرورية عند علي بن ابي طالب قال: ان خرجوا من جماعة أو على امام عادل فقاتلوهم وان خرجواعلى امام جائر فلا تقاتلوهم فان لهم في ذلك مقالا. (٣٣: ٤٢٩) من البحار.

عجيب وعجيب

صدع النبي الاكرم بكل نفيس وعزيز بما امره الله وتبعه اميرالمؤمنين عليه السلام في الصف الاول من الجهاد وعاضده جماعة من الصحابة المؤمنين المجاهدين ـ رضوان الله تعالى عليهم ـ وكان بنو امية وفي طليعتهم ابو سفيان ومعاوية اعداء الاسلام ونبي الاسلام، في الصف المقابل ـ صف الكفر والفسق والغش والفحشاء والقبائح ـ حتى فتح الله لنبيه وللمسلمين مكة فتحا مبينا فلم يجد بنو امية مفرا من الاقرار بالاسلام في اخريات حياة النبي صلى الله عليه وآله وسلم.

ثم اتفقت حوادث وانجرت بعد مقتل عثمان الى تسلط معاوية على حكومة المسلمين واصبح اميرالمؤمنين وخليفة سيد المرسلين صلى الله عليه وآله وسلم !! (ما عشت اراك الدهر عجبا). ولا ادري هل وقع مثل هذا الاتفاق العجيب والغريب في سائر الامم وفي خلافة سائر الانبياء عليهم السلام ام لا؟

وعجيب آخر ان الجمود في التفكر الشامي ادى الى طاعتهم العمياء لمعاوية بحيث لا يفرقون بين الناقة والجمل ولا بين الاربعاء والجمعة!! بخلاف اهل الكوفة ذوي أهواء وافكار متشتتة بين افراط وتفريط، كالغلو والنصب والخوارج ونحوها، فابتلى اميرالمؤمنين بما لم يتصوره معاوية.

فكما ان مجاهدة النبي والصحابة الكرام وعلى راسهم بني هاشم صبت في كيس معاوية، كذلك حرب النهروان اراحت معاوية من العدو العنود اللدود اللجوج وهم الخوارج العراقيون فاتكا على اريكة الحكومة الملوكية

والقيصرية ـ ولا يعرف من الاسلام شيئا ـ بلا مانع ورادع وتجار الدين من حوله يسمونه اميرالمؤمنين وينتجون له الاحاديث على ما يريد.

وحق القول ـ سواء شئنا ام أبينا ـ أن العامة قبلت اقوال معاوية وسلوكه وآرائه باسم الاحاديث النبوية، كما قبلت احاديث الرسول ﷺ بلا فرق ولا يفهم ان ايهما اكثر من الآخر فكأنه نبي بعد نبي لكنه نبي بلا نبوة ولا علم ولا اخلاق ولا عفة وهذا حظ عظيم لعله لم يسعد به غير معاوية. ولو قتل ابوسفيان وابناه بعد فتح مكة لتغيّر مجرى التاريخ لكن الله يفعل ما يشاء.

ابطال كَذبَة: في صحاح القوم وسننه عن علي عليه السلام حينما يسألوا عنه هل عهد اليك رسول الله شيئا لم يعهده الى الناس عامة؟ قال: لا، إلّا ما في كتابي هذا... فاذا فيه المؤمنون تكافأ دماؤهم... (سنن ابي داوٗد ٤: ١٧٩ كتاب الديات).

وان شئت الوقوف على الفاظه واسانيده فلاحظ نظرة عابرة الى الصحاح الستة من ص ٦٤ الى ص٦٨.

وما نقله المصنف في هذا الباب من روايات العامة الدالة على اخبار النبي بقتل المخدج في النهروان (٣٣: ٣٩١ و ٣٩٢ وقبلهما أو بعدهما) وعهده الى علي يبطل تلك الروايات.

نهاية الخوارج

نقل المؤلّف عن كشف الغمة ان الخوارج (بعد رجوع ثلثيهم الى الحق) وبقاء اربعة آلاف منهم على غيهم وضلالهم، امّروا عليهم عبدالله بن وهب

الراسبي وحرقوص بن زهير البجلي المعروف بذي الثدية وعسكروا بالنهروان... وتقدم عبدالله بن وهب الراسبي فصاح يا ابن ابي طالب والله لا نبرح من هذه المعركة أو تأتي على انفسنا أو نأتي على نفسك فابرز إلي وابرز اليك وذر الناس جانباً.

فلما سمع عليعليه‌السلام كلامه تبسم وقال: قاتله الله من رجل ما اقل حياؤه اما انه ليعلم اني حليف السيف وخدين الرمح ولكنه قد يئس من الحياة أو انه ليطمع طمعا كاذبا، ثم حمل على عليعليه‌السلام فضربه (علي) وقتله والحقه باصحابه القتلى واختلطوا فلم يكن ساعة حتى قتلوا باجمعهم وكانوا اربعة آلاف، فما أفلت منهم إلّا تسعة انفس: رجلان هربا الى خراسان الى ارض سجستان وبها نسلهما.

ورجلان صارا الى بلاد عمّان وبها نسلهما.

ورجلان صارا الى اليمن وفيها نسلهما وهم الاباضية[١].

ورجلان صارا الى بلاد الجزيرة الى موضع يعرف بالسن والبوازيج والى شاطئ الفرات، وصار آخر الى تل موزن.

وغنم اصحاب عليعليه‌السلام غنائم كثيرة، وقتل من اصحاب عليعليه‌السلام تسعة بعدد من سلم من الخوارج، وهو من جملة كرامات عليعليه‌السلام فانه قال: ولا يقتل منا عشرة ولا يسلم منهم عشرة[٢].

---

١ ـ لعل اكثر الاباضية يسكنون اليوم سلطنة عمان ولست عالماً بذلك بل احتمله.

٢ ـ البحار ٣٣: ٣٩٦ الى ٣٩٨.

وعن جمع من علماء اهل السنة عن علي عليه السلام بعد قتل الخوارج: اطلبوا المخدج فقالوا لم نجده فقال والله ما كذبت ولا كذبت يا عجلان ائتني ببغلة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فأتاه بالبغلة فركبها وجال في القتلى، ثم قال اطلبوه هاهنا فاستخرجوه من تحت القتلى في نهر وطين(٣٣: ٣٩٢).

أقول: ابتدأت وانتهت حربا الجمل والنهروان في يوم واحد بنصر اميرالمؤمنين والاسلام واما حرب صفين وما ادراك ما صفين طالت بما لم تطل بمثلها حرب في الاعصار القديمة ظاهرا لعنها الله واهلها الفئة الباغية الداعية الى النار.

نعم سيأتي في الباب التالي خروج جماعات اخرى قليلة العدد من الخوارج وغيرهم على اميرالمؤمنين لكنها سوى خروج خرّيت لم تكن بذاك.

الباب ٢٤: سائر ما جرى بينه وبين الخوارج سوى وقعة النهروان (٣٣: ٤٠٥)

في الباب قضايا تاريخية وتشتمل على خروج جماعات من الناس على حكومة اميرالمؤمنين عليه السلام وهو يكشف عن انحطاط مقام الحكومة عند الخارجين عليها، والمتأمل يرى لها اسبابا:

فمنها: تصرفات الخليفة عثمان وهي مشهورة.

ومنها: قيام الناس اعتراضا على الحكومة في زمان عثمان حتى قتلوه، وهو حادث مهم له آثاره.

ومنها: خروج طلحة والزبير وعائشة وغيرهم من المشاهير على الحكومة العلوية.

ومنها: خروج طاغية الشام وحواشيه الفاسقة الفاجرة.

ومنها: تسامح اميرالمؤمنين مع مخالفيه واعدائه وكم فرق بين هذا التسامح وتشديد عمر في خلافته، حيث منع الصحابة عن السفر خارج المدينة المنورة، واميرالمؤمنين ياذن لطلحة والزبير سفرهما للعمرة وهو يعلم ـ كما في الرواية ـ انهما يريدان الفتنة دون العمرة!

وفي هذا الباب شاهد آخر أو شواهد اخرى على هذه المسامحة، ولاحظ بعض مسامحاته مع الاعداء في الباب ٢٦ الآتي وتعجب منه عليه السلام. وهؤلاء الخوارج لم يخرجوا على عثمان خوفاً ولكنهم خرجوا على اميرالمؤمنين.

وتقدم في هذه التعليقة روايات دالة على مسامحته عليه السلام مع اعدائه، ولو وصلت الخلافة الى اميرالمؤمنين بعد عمر لتغير مجرى التاريخ ظاهراً لكن عمر لم يرضَ بذلك فشكّل الشورى على نحو حرم علي عليه السلام من الخلافة.

الباب ٢٥: ابطال مذهب الخوارج (٣٣: ٥٢١)

فيه قصص وروايات.

الباب ٢٦: ما جرى بينه عليه السلام وبين ابن الكواء واضرابه وحكم قتال الخوارج (٣٣: ٤٢٩)

فيه روايات مفيدة قد نقلنا بعضها فيما سبق أو اشرنا اليها، وصحة الرواية الاولى لاجل السكوني محل بحث. والرواية الرابعة معتبرة على الاظهر (٣٣: ٤٣٠) برقم ٦٣٩.

الباب ٢٧: ما ظهر من معجزاته بعد رجوعه... (٣٣: ٤٣٧)

ليس فيه سند معتبر.

الباب ٢٨: سيرة اميرالمؤمنين في حروبه (٣٣: ٤٤١)

أورد فيه ٣١ رواية والمعتبرة سنداً ما ذكر برقم ١ برواية العلل و ٢ و ٣ وبرقم ٦٦٥ و ٦٧٠ وينبغي ذكر امور:

١ ـ في جملة من الروايات، منها معتبرة مسعدة بن زياد في أول الباب ان اميرالمؤمنين عليه السلام رد اموال محاربي الجمل، وهذا على القول بكفر محاربي الامام المنصوب من قبل الله تفضل من الامام، وعلى القول بكونهم مسلمين اداء حق الناس اليهم.

لايقال: على الاول الغنائم حق المجاهدين فكيف يحل له عليه السلام ردها الى اربابها السابقين، لاسيما مع تصريح المجاهدين أو جمع منهم بعدم الرضا بالرد، كما يظهر من أول حديث الباب؟

قلت: اما الخمس فله ولاهله من بني هاشم على قول مشهور عندنا، واما الباقي فله ولاية على ذلك كما فعله رسول الله في بعض غزواته وحرم الانصار، وألّف قلوب امثال ابي سفيان الفاسد. فللحاكم مراعاة الاهم وترك المهم.

واما الاسلحة ففي مثل زماننا لايمكن اقرارها في يد المحاربين بل في يد مطلق الرعايا في البلاد ولابد من جمعها حفظا على الأمن العام، فمقتضى القاعدة اخذها بدفع اثمانها حتى الى المحاربين المخالفين للحكومة بعد كونهم مسلمين فتأمل.

٢ ـ في صحيح زرارة عن الباقر عليه السلام: لولا أنّ علياً عليه السلام سار في اهل حربه بالكف عن السبي والغنيمة للقيت شيعته من الناس بلاء عظيما، والله

لسيرته كانت خيراً لكم مما طلعت عليه الشمس. (٣٣: ٤٤٢).

أقول: لا يحضرني عاجلاً في الوقائع التاريخية ثمرة راجعة الى الشيعة من سيرة اميرالمؤمنين عليه السلام، فلابد من اقامة شواهد على ذلك، حتى لا تحتاج الرواية وامثالها الى التأويل.

٣ ـ في صحيح هشام مرسلاً عن اميرالمؤمنين عليه السلام: لولا ان المكر والخديعة في النار لكنت امكر الناس (٣٣: ٤٥٤).

أقول: هذا احد اسباب ضعف حكومته عليه السلام ان صحت الرواية عنه

الباب ٢٩: كتب اميرالمؤمنين عليه السلام ووصاياه الى عماله، وامراء اجناده (٣٣: ٤٦٦)

أورد فيه ٣٩ رواية: ليس فيها ما يعتبر سنده، فلابد من الاخذ بماله قرينة معتبرة أو بالمشتركات الموجودة بين عدة روايات تطمئن النفس بصدور بعضها من الامام عليه السلام وانا اذكر بعض الامور اشارة:

١ ـ في رواية غير معتبرة عن مصعب بن يزيد وهو عامله عليه السلام على اربعة رساتيق المدائن: كيفية وضع الخراج على الاراضي بلحاظ اشجارها وعلى الاشخاص بلحاظ مكنتهم فلاحظها في (٣٣: ٤٦٧).

٢ ـ كلامه الشهير لعثمان بن حنيف ـ عامله على البصرة ـ وقد بلغه انه دُعي الى وليمة قوم... (٣٣: ٤٧٣) فانا لله وانا اليه راجعون.

ومن كلام له في نهج البلاغة لعبدالله بن عباس ـ وقد قيل ـ انه أخذ من بيت مال البصرة ٢,٠٠٠,٠٠٠ درهماً وراح الى مكة ـ: فاتق الله واردد الى هؤلاء القوم اموالهم، فانك ان لم تفعل ثم امكنني الله منك لاعذرن الى الله فيك

ولاضربنك بسيفى الذي ما ضربت به احداً إلّا دخل النار. ووالله لو ان الحسن والحسين فعلا مثل فعلك الذي فعلت، ما كانت لهما عندي هوادة ولا ظفرا مني بإرادة حتى آخذ الحق منهما وازيح الباطل عن مظلمتهما... (٣٣: ٥٠٠).

أقول: صلى الله على روح زكية عالية راضية مرضية مطمئنة بالله تعالى في جميع حالاته واما ابن عباس فلاحظ ما ورد في ذمه ومدحه من الروايات في معجم رجال الحديث لسيدنا الاستاذ الخوئي (قده) وكلها غير قابلة للاطمئنان وتوثيق سيدنا الاستاذ كجملة من علمائنا له اقرب الى بناء قلبي من استناد علمي، واما مسألة اخذ بيت المال والمكاتيب المتبادلة بينه وبين اميرالمؤمنين فانا فيها من المتوقفين كما هو نظر ابن ابي الحديد، وذلك لعدم نص معتبر سنداً على احد طرفي المسألة والله العالم.

٣ ـ ومن كلام له عليه السلام لعامل له: وان عملك ليس لك بطعمة ولكنه في عنقك امانة وانت مسترعي لمن فوقك. (٣٣: ٥١٢).

الباب ٣٠: الفتن الحادثة بمصر وشهادة محمد بن ابي بكر ومالك الاشتر (٣٣: ٥٣٣)

فيه ٢٧ رواية غير معتبرة سنداً، لكن بعض مطالبها مسلمة من جهة التاريخ وسوى مسلماتها لا يعلم مقدار الصحيح من غيره إلّا الله سبحانه وتعالى.

واعلم اني من سنوات بعيدة لا اطالع ما يتعلق بسقوط مصر بيد طاغية الشام وابليسه عمرو وشهادة محمد بن ابي‌بكر ومالك الاشتر ـ رضوان الله عليهما ـ فاني اغتم من قرائتها شديداً ولكن التعليقة اجبرتني على المطالعة

رغماً لأنفي !!

والواقع ان تاريخ عليعليه السلام احزن كثيراً من شيعته غالبا وسلب عنهم النشاط وراحة البال فنحن محكومون ومظلومون قبل الولادة، كل ذلك نحتسبه لله ونجعله دينا في ذمة رسول الله ونطالبه يوم لا ينفع مال ولا بنون... نعم لسنا من ذوي قلوب سليمة لكننا نظن حزن قلبنا بمصائب علي من سلامة القلب عند الله وجريان دموعنا لوليه مطهّرة لذنوبنا ان شاء الله. ولا اقرأني الله هذه المطالب بعد هذا.

ج ٣٤: ما يتعلق بالفتن وسائر ما وقع في امارتهعليه السلام

الباب ٣١: سائر ما جرى من الفتن من غارات اصحاب معاوية على اعمالهعليه السلام وتثاقل اصحابه عن نصره... (٣٤: ١)

فيه ٧٥ رواية والله يعلم بصحيحها من سقيمها. والكلام فيه هو الكلام في الباب السابق، لكن اكثرها من نهج البلاغة.

نعم ينبغي ذكر بحث مهم، وهو ان حكومة عليعليه السلام في اخرياتها ضعفت وتولى عنها كثير من الناس ولم يحضروا الحرب معاوية ثانيا، رغم اصرار مستمر من شخص اميرالمؤمنين عليها بجملات مختلفة وربما بكلمات حادة جارحة، بل لم يقبل الكوفيون ومن يسكنها من سائر البلاد مقاومة الاشرار ولم يدافعوا عن غارات عساكر شامية من مختلف ارجاء الوطن الاسلامي، بل بعد سقوط مصر بيد عمرو بن العاص اظهر جماعات قليلة ذليلة

عاجزة خلافهم على الحكومة الاسلامية، كما ذكرت تفاصيلها في الجزء السابق وهذا الجزء، فكان من الممكن سقوط الدولة الاسلامية حتى اذا بقي علي عليه السلام في حياته والمرجح بحسب القرائن أن سبب ذلك يرجع الى أُمور:

١ ـ اخلاق الكوفيين وخبث طبائعهم كما ذكر في غير مورد من كلمات منقولة عن اميرالمؤمنين عليه السلام ففي اخر هذا الباب (١٦٣): ولكني منيت باخبث قوم على وجه الارض!! ادعوهم الى الامرِ (الصائب) فلا يتبعوني، فاذا تابعتهم على ما يريدون تفرّقوا عني، وطبائع الشاميين اعتادت على السمع المطلق والطاعة العمياء لمعاوية.

٢ ـ انتشار وسوسة الخوارج بين العراقيين وانه لا حكم إلّا لله وان عليّاً حكّم الرجال في دين الله، ولعل مائة من الشاميين لم يعتقدوا به ولم يذكروه.

٣ ـ ضعف جمع من الولاة الموظفة من قبل اميرالمؤمنين عليه السلام فكانوا يفرون من المهاجمين الشاميين المبعوثين من قبل معاوية، واذا دخلوا بلادهم فيخلون بينهم وبين اهل البلاد! كما تقرأ في هذا الباب والباب السابق في (الجزء ٣٣) ولاسيما ابناء عباس. دع عبدالله بن عباس لمكان فضله ودفاعه اللساني عن اميرالمؤمنين، فغيره ربما يتمنى المطالع في هذا الباب ان يكون العباس عقيما لم يكن هم اولاده.

وهذا النقص محقق في بعض عُماله وقواد جيشه عليه السلام في بعض البلاد. واذا قيل بعلم الامام بالموضوعات الخارجية فيتجه السؤال عن مصلحة نصب امثال هؤلاء الجبناء وفاقدي الشروط للولاية.

٤ ـ حسد جمع من مشاهير الصحابة، سال يونس بن حبيب النحوي

ـوكان عثمانياً ـ خليل بن احمد وقال: اريد ان اسألك عن شيء فتكتمها عليّ؟ قال: ان قولك يدل على ان الجواب اغلظ من السؤال! فتكتمه أنت أيضاً؟ قال: قلت: نعم ايام حياتك، قال: سل. قال: قلت ما بال اصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ورحمهم كأنهم كلهم بني ام واحد وعلي بن ابي طالب عليه السلام من بينهم كأنه ابن عَلّة (العَلّة يعني الضرة)، قال: من أين لك هذا السؤال؟ قلت: قد وعدتني الجواب. قال: قد ضمنت لي الكتمان. قلت: ايام حياتك. فقال: ان علياً تقدمهم إسلاماً وفاقهم علماً وبذّهم (غلبهم) شرفاً ورجحهم زهداً وطالهم جهاداً فحسدوه والناس على اشكالهم واشباههم اميل منهم الى من بان منهم فافهم. (٤٠: ٧٤).

أقول: المتن صحيح جزماً صحّ النقل أم لا وهؤلاء الصحابة خالفوا علياً وافتروا عليه وأوهنوه عند عامة الناس حتى بعد وفاته عليه السلام.

٥ ـ امساكه عليه السلام عن العطايا الفاضلة لجمع من اشراف الناس ممن ينفذ كلامهم في نفوس اتباعهم وتشديده في ذلك. فقد ذكر مالك الاشتر رضي الله عنه ذلك فاجابه على ما في آخر الباب (٣٤: ١٦٤) واما ما ذكرت من بذل الاموال واصطناع الرجال، فانا لا يسعنا ان نؤتي امرئ من الفيء اكثر من حقه، ظاهر هذه الجملة على فرض صدورها منه عليه السلام انه يرى حرمة التبعيض وعدم جواز التفاضل في العطايا أو عدم جواز الزيادة عن الاستحقاق بالعنوان الثانوي.

٦ ـ عدم خوف الناس على انفسهم واموالهم وعرضهم من اميرالمؤمنين من عدم طاعة امره بالخروج الى الجهاد والدفاع عن غارات معاوية على اهالي البلاد والناس علموا من سيرة علي عليه السلام انه لا يقتل ولا يسجن تاركي

أوامره، وكل حاكم انما تتبع أوامره طعماً وخوفاً، وكلاهما كان منفياً في حق اميرالمؤمنين عليه السلام.

وهؤلاء الكوفيون لم يكونوا راغبين في الحرب وترك البيت واسرتهم في حكومته ولكنهم ذهبوا الى الحرب في زمن الحجاج ولم يقولوا ان الحرب غير مشروعة أو انه لا حكم إلّا لله ولم يستدعوا تأخير الحرب بعلة الحرارة أو البرودة، كل ذلك للخوف من سيف الحجاج كما ذكروه في تاريخه.

٧ ـ رشوة معاوية الى جمع من الاشراف وهؤلاء يبعدون الناس عن علي وحكومته ولا اذكر من فرّ من معاوية ولحق بعلي من المشاهير واما العكس فحدّث ولا حرج حتى في حق اخ اميرالمومنين!!

٨ ـ اعتقاد جمع من الناس ـ اكثرهم لا يعقلون ـ بان عليا قتل عثمان أو امر بقتله أو انه يجب عليه دفع قتلته الى طاغية الشام وانه يجب الخروج على علي لاجل ذلك، وقد وفق معاوية في اشاعة هذه المغالطة، وكان فطناً يفعل كل ما يراه مفيداً له من دون حاجز ديني.

٩ ـ انتقاص الخلفاء الاوليين الذين كانوا موضع احترام عوام الناس حتى في الكوفة. وبعبارة اخرى ان اكثر الناس كانوا من المعتقدين بخلافة الخلفاء الثلاثة ومشروعية ارائهم وصحة افعالهم ويرون علياً رابع الخلفاء، فاذا سمعوا منه اعتراضه على الخلفاء تجنبوا عن طاعته، وسيأتي في (الباب ٣٢ الجزء ٣٤: ١٨٢) في رواية من كتاب الغارات عن شريح: بعث اليّ علي عليه السلام أن اقضي بما كنت اقضي (سابقا) حتى يجتمع امر الناس.

وسيأتي أيضاً في ذلك الباب (٣٤ ص١٦٨ و ١٨١) انه حين ما نهى عن

صلاة التراويح في شهر رمضان فخالفوه حتى انصرف عن نهيه، واقاموها جماعة فان الناس ـ وهم اهل الكوفة ـ يصيحون وا عمراه وا عمراه... ولعل هذا عمدة اسباب ضعف حكومة علي وعدم انقياد الناس له على ما يخطر ببالي والله العالم.

بقي في المقام اسئلة:

١ ـ أين اصحابه المخلصون الأحياء الذين لم يستشهدوا بعد ولا ذكر لاكثرهم في الايام الاخيرة في استنهاض الناس للجهاد وتشويقهم؟

٢ ـ لِمَ لم يطلب اميرالمؤمنين من ولاته في البلاد الكثيرة بعث الناس الى الجهاد.

٣ ـ ما معنى اصراره الخارج عن المتعارف لقيام اهل الكوفة مع العلم بانهم كالاموات، ويمكن ان يجاب عنه بان منشأ هذا الزعم الخطب المذكورة في نهج البلاغة وغيره كما نقلت في الباب وغيره. لكن جملة منها متكررة وانما الاختلاف في السند أو في بعض الجملات. فلم يثبت التكرار والاصرار الخارج عن الحد المتعارف.

ثم اعيد الكلام في عدّ اسباب فشل الحكومة العلوية في اخريات ايامها مع عدالتها وفضيلتها ومع قصر حرب الجمل والنهروان بحيث انتهتا في يوم واحد، لكن الفصل الزماني بيننا وبين زمانه عليه السلام بعيد جداً، وكانت منابع هذا الاستنباط غير معتبرة سنداً فالله هو الاعلم والظن لا يغني عن الحق شيئاً.

الباب ٣٢: علّة عدم تغيير اميرالمؤمنين عليه السلام بعض البدع في زمانه (٣٤: ١٦٧)

فيه ستة احاديث غير معتبرة سنداً وان كانت الرواية المذكورة برقم

٩٨١ سندها قابل للقبول على نحو الاحتياط ، فان في طريق الشيخ الى علي بن فضال كلام طويل ذكرناه في كتابنا (بحوث في علم الرجال الطبعة الثالثة والرابعة).

وعلى كل نذكر في هذا الباب ما عندي:

الرواية الاولى ـ وهي مرسلة الاحتجاج ـ والرواية الرابعة ـ وهي المنقولة من كتاب سليم بسند ضعيف ـ ان صح صدورهما من الامام لدلّتا على اضطرار عليعليه السلام الى السكوت عن اشياء كثيرة باطلة في زمان خلافته مخافة ثورة العامة. وانه لم يقدر على العمل بالواقعيات وبالوظائف بعناوينها الأولية، وانه اعطى العطايا لمن يعلم بكفرهم كما في الرواية الرابعة، لكن لا لاجل جلب المنفعة، بل لدفع ضررهم[1] وانه كما قيل لم يقدر على منع الناس من الصلاة في شهر رمضان جماعة. بل لم يتمكن من تغيير قاضي الكوفة.

فيمكن ان نستنبط منها للحاكم الاسلامي في هذه الاعصار جواز سكوته على بعض الامور التي لا يقدر على تطبيقها على الناس.

يظهر من ذلك قلة شيعته وكثرة المعتقدين بحقية من قبله من الخلفاء، لكن الروايات غير معتبرة وان كانت مظنونة الصدق في الجملة والله اعلم.

الباب ٣٣: نوادر ما وقع في ايام خلافتهعليه السلام ... (٣٤: ١٨٣)

---

١ ـ لكن يشكل ذلك بقوله حينما يطالب عبدالله بن عمر وابن ابي بكر وسعد بن ابي وقاص منه التفضيل لهم في خطبة: أما اني اعلم الذي تريدون ويقيم أودكم ولكن لا اشري صلاحكم بفساد نفسي... (٣٤: ٢٠٥).

أورد المؤلّف ﵀ فيه ٢٦ رواية والله يعلم اي مقدار منها صدر من الامام﵇ وقد ذكر في بعض روايات الباب حق الحاكم وحق الرعية وفي بعضها عزم الامام على عدم اعطاء اشراف خائنين عازمين على الهروب الى معاوية لاجل المال، زيادة على سهامهم وتأكيده على رعاية حقوق الناس.

الباب ٣٤: فيه ذكر اصحاب النبي ﷺ واميرالمؤمنين... وذكر بعض المخالفين والمنافقين (٣٤: ٢٧١)

فيه روايات وقصص مفيدة. والمعتبر منها سنداً ما ذكر برقم ١٠٢٥، ١٠٢٧، ١٠٧١ واعلم ان مؤلف كتاب الاختصاص غير معلوم واحتمال كونه الشيخ المفيد غير ثابت، ومنه يظهر حال جملة من الروايات المنقولة منه في هذا الباب وغيره.

كما ان فرار جمع من الناس الى معاوية انما هو لاجل الخيانة في بيت المال ولطمع الناس في معاوية دون علي﵇.

الباب ٣٥: النوادر (٣٤: ٣٢٧)

فيه مطالب متنوعة مفيدة، وفيه كلام طويل حول اجتهاد النبي ﷺ ونقد ادلته من ص٣٦٣ الى ص ٣٩٤، وان شئت تصحيح مطلب ورواية من الباب وامثاله فلابد من الرجوع الى القرائن المفيدة للاطمئنان دون الاسناد المعتبرة، لعدم توفرها.

الباب ٣٦: في ذكر ما روي عن اميرالمؤمنين﵇ من الاشعار... (٣٤: ٣٩٥)

لم يذكر للاشعار المنقولة سنداً وكلها مرسلات، وأيضاً لم يعلم ان أيّاً من انشائه﵇ وأيّاً منها مما تمثل به. والله العالم.

ج ٣٥: في فضائل اميرالمؤمنين عليه السلام

الباب ١: تاريخ ولادته وحليته وشمائله صلوات الله عليه (٣٥: ٢)

فيه ٣٨ رواية باسانيد غير معتبرة.

واعلم أنّ بعض روايات الباب وغيره مما سبق في ولادة النبي الخاتم صلى الله عليه وآله وسلم دلت على سبق خلقه ارواحهم وانوارهم واشباحهم.

أقول: ان المراد بالنور والانوار هو الروح والارواح ظاهراً، والمراد بالاشباح هو الاجساد اللطيفة[1] وفي بعض الروايات (برقم ٣٢): اشباح نور، فان كانت الاضافة بيانية فالمراد وصف الاشباح بالشفافية والنورانية المعنوية.

ويؤيده ما في بعض الروايات غير معتبرة سنداً: فاراه الله اثنتى عشر شبحاً ابداناً بلا ارواح بين السماء والارض... فقال هذا نور علي بن ابي طالب وهذا نور الحسن... (٣٦: ٣٤١) الرقم ٢٠٦.

وان كانت لامية فالمراد الارواح فتشير الى عدم كونها مجردة. والاظهر تجردها.

وفي بعض الروايات: وخلق نوراً فقسّمه نصفين، فخلقني من نصفه وخلق علياً من النصف الآخر قبل الاشياء. (برقم ٢٥، ٣٠، ٣١، ٣٢ وغيرها) لكن تقسيمه بناء على تجرده غير معقول.

وفي رواية طويلة (برقم ٢٩): ان الله عزوجل خلق ماء تحت العرش... فلماان خلق آدم نقل ذلك الماء... فاجراه في صلب آدم الى ان

---

١ ـ ليس المقصود الاجسام المثالية عند الفلاسفة.

قبضه الله، ثم نقله الى (في) صلب شيث، فلم يزل ذلك الماء ينتقل من ظهر الى ظهر، حتى صار في عبدالمطلب ثم شقه الله عزوجل نصفين فصار نصفه في ابي. ونصفه في ابي طالب.

اقول: تقسيم الماء الى النصفين لا باس به، لكن انتقال الماء من ظهر الى ظهر عند موت الاول كما يظهر من الرواية امر غريب، فالالتزام به محتاج الى ادلة شرعية موجبة للاطمئنان بصحته. والله العالم.

ثم ان ما دل على وقوع ولادته الشريفة في بيت الله (الكعبة) وان كان غير معتبر سنداً لكنها مشهورة أو مسلمة عند الشيعة.

الباب ٢: اسماءه وعللها (٣٥: ٤٥)

فيه روايات من طريق الخاصة والعامة واسانيدها غير معتبرة، نعم المذكورة برقم ٦ لها اربعة اسانيد فيمكن الاعتماد عليها.

كلمة في تحريف القرآن

نقل المؤلّف عن الكافي عشرة روايات تعرضت لعشرة آيات فيها اسم علي أو كلمة آل محمد صلى الله عليه وآله وسلم ونحو ذلك وكذا هناك روايات اخر على ذلك كما في (٣٥: ٥٧ و ٥٨ و ٥٩).

أقول: كل قرآن منزل من عند الله تعالى ولكن ليس كل منزل بقرآن ضرورة شهادة الاحاديث بان الله نزل على رسوله صلى الله عليه وآله وسلم اشياء ليس من القرآن، فبين القرآن والمنزل عموم وخصوص مطلقاً، وهذا فليكن عند جميع المسلمين مسلما، فالروايات الدالة على انزال كلمات في ضمن آيات لا تدل

على نقص القرآن لاحتمال ان الكلمات المذكورة منزلة غير قرآنية، فافهم ذلك فانه اصل يفيد أهل التحقيق في كثير من المقامات.

الباب ٣: نسبه واحوال والديه عليهما السلام، (٣٥: ٦٨)

الروايات الواردة في الباب لعلها تزيد عن مائة. والمعتبرة سنداً ما ذكر بارقام ٧، ٨١، ٨٢. واكثر الروايات ناظرة الى ايمان ابي طالب رضي الله عنه، ولاحظ نقل اجماع الشيعة عليه في ص١٣٨ ولاحظ كلام ابن ابي الحديد في شرح نهج البلاغة مفصلاً في ص ١٥٥ الى ص ١٦٩، وبعد ذلك نقل المؤلّف المتتبع كلام علماء آخرين رحمهم الله. وقد الف جمع من الاعلام كتبا مستقلة حول الموضوع، ومنهم بعض المؤمنين في الحجاز فحكم عليه قضاة السعودية الظالمين الفاسدين بالاعدام فخلصه بعض الملوك فلجأ الى النجف الاشرف ايام ما كنت هناك فكنت اراه في بيت سماحة الاستاذ الخوئي رحمه الله.

ابواب الآيات النازلة في شأنه عليه السلام الدالة على فضله وامامته

الباب ٤[1]: في نزول آية ﴿انما وليكم الله﴾ في شأنه عليه السلام (٣٥: ١٨٣)

ليست في الباب رواية معتبرة سنداً من طريقنا.

اعلم ان نزول الآية في حقه عليه السلام مسلمة بين الامة، وقد رواه محدثو العامة بطرقهم، وذكر المؤلف المتتبع رحمه الله اسماء جملة من هؤلاء وبعض اسانيدهم وذكر وجه الاستدلال على امامة علي عليه السلام كما ذكره غيره، وقد

---

١ ـ والصحيح انه الباب الاول دون الرابع لكنا تبعنا في ذلك نسخة البحار الموجودة عندنا.

ذكرنا بحثه في كتابنا (صراط الحق، الجزء الثالث) ولا حاجة الى تكرار المكررات والواضحات.

الباب ٥: آية التطهير (٣٥: ٢٠٦)

الروايات الكثيرة الواردة من طريق اهل السنة لا تدع مجالاً للشك في نزول الآية في الاربعة أو الخمسة: محمد وعلي وفاطمة والحسن والحسين صلوات الله عليهم اجمعين. وعلى الاول يشمل الحكم (اذهاب الرجس والتطهير) رسول الله ﷺ بالاولوية القطعية. ولا داعي لعلماء اهل السنة ورواتهم لان يكذبوا في فضائل اهل البيت!!

ومن لاحظ ما في الباب هان عليه التصديق بعصمة الخمسة. ولا حاجة الى تكرار المكررات، فان المحققين من علمائنا أجادوا وأتوا بما فوق المراد. نعم هنا شيء لم أره في كلام علمائنا الكرام (رض) وقد ظهر ببالي قبل ثمان سنين تقريباً وهو ان الآية إنّما تدل على العصمة أو تصح دلالتها عليها إذا كانت الإرادة تكوينية لا تشريعية كما أشار إليه المؤلف رحمه الله بعبارة أُخرى. (٣٥: ٢٣٣).

والفرق الجوهري بين الإرادتين، تعلق الاولى بفعل المريد، والثانية بفعل غيره فعلاً اختيارياً مسنداً الى ارادة ذلك الغير، فتكون بمعنى الطلب.

والارادة في الآية لم تتعلق باذهاب الله تعالى كما يتوهم، بل متعلق الارادة ومفعولها في الآية محذوف غير مذكور، وقوله تعالى: ﴿ليذهب﴾

متعلقاً بذاك المفعول ظاهراً، وليس بنفسه مفعولاً للارادة[١] كما اذا يقال: (انما يريد الله اذهاب الرجس عنكم) والمفعول المقدر اما فعل اختياري للمكلف فالارادة تكون تشريعية لا محالة، كما في قوله تعالى: ﴿ولكن يريد ليطهركم﴾. فان المناسب في تفسير الآية ان يقال: ولكن يريد تيممكم ليطهركم. فبالتيمم الاختياري يطهر الله النفوس، فالتطهير وان كان فعل الله غير اختياري للمكلف[٢] لكنه مسبب عن التيمم الاختياري كما في قوله تعالى: ﴿وينزل عليكم من السماء ماءً ليطهركم به ويذهب عنكم رجز الشيطان﴾، اي ليطهركم باستعمالكم الماء وغسل الجنابة.

واما فعل الله غير الاختياري للمكلف، فالارادة تكون تكوينية لا محالة فتدل الآية على العصمة واذهاب الرجس لا محالة لاستحالة تخلف المراد عن ارادته التكوينية ﴿إذا اراد شيئاً أن يقول له كن فيكون﴾.

فلابد حينئذ من اقامة قرينة على الاحتمال الثاني وكون الارادة تكوينية. وهناك امور ثلاثة يصلح كل منها للقرينة على ذلك:

١ ـ كلمة انما الدالة على الحصر جزماً، والارادة التشريعية عامة لجميع المكلفين لا تختص باهل البيت عليهم السلام.

٢ ـ ما فعله رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من جمع اهل البيت تحت الكساء وانهم

---

١ ـ لمكان اللام الجارة ولو كان مكانه «ان يذهب» لصح وقوعه مفعولاً للارادة.

٢ ـ كإذهاب الله في آية التطهير.

اهل بيته، وان الخطاب لا يشمل حتى صاحبة البيت وهي ام سلمة (رض) وانها وان كانت على خير إلّا انها ليست من مخاطبي الآية (عنكم ـ أهل البيت ـ كم).

٣ ـ كون الآية دالة على المدح واكرام اهل البيت جزما وعلى فرض كون الارادة التشريعة لا مدح ولا تعظيم لهم بخصوصهم لعمومها للجميع.

ويمكن ان نزيد وجها رابعا وهو ان الآية ـ رغم حرف اللام الجارة ـ ظاهرة في كون الارادة تكوينية متعلقة بالاذهاب وان لا نعرف وجهها من لفظها فافهم جيدا.

وعلى كل اذا ثبتت عصمة علي وابنيه عليهم السلام ثبت امامتهم بعد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قطعا لوجيهن:

١ ـ لا معنى عند العقل لتقديم غير المعصوم على المعصوم ولعله لا يوجد له مثال في تاريخ النبوة والانبياء من آدم الى الخاتم صلى الله عليه وآله وسلم.

٢ ـ انهم ادعوا امامتهم وخلافتهم وعدم استحقاق غيرهم لها قطعا وقول المعصوم حجة فانه مقطوع الصحة والقطع حجة عقلية كما تقرر في اصول الفقه.

الباب ٦: نزول هل اتى (٣٥: ٢٣٧)

ليست في الباب رواية معتبرة لكن قال المؤلّف المتتبع رحمه الله باجماع المفسرين والمحدثين عليه.

لا يقال ان نفقة الاولاد واجبة على الوالد ثمّ على الوالدة فكيف رضي

علي وفاطمة عليهما السلام بمجاعة ابنيهما الصغيرين الى ثلاثة ايام وكيف رضيا بانفاقهما نفقتهما على الفقير واليتيم والاسير ولم يمنعاهما عنه؟

اجاب المؤلّف باستحباب مثل هذا الايثار في صدر الاسلام ثم نسخه قوله تعالى: ﴿ولا تجعل يدك مغلولة الى عنقك ولا تبسطها كل البسط﴾... وغيره.

وأمّا الباب ٧ الى الباب ٢٤ وهو آخر الجزء ٣٥ فكلها تتضمن روايات نزول آيات في حق اميرالمؤمنين، والروايات المعتبرة سنداً فيها قليل جداً، كالمذكورة برقم ٨ ص٢٩٢ الباب ٩ وبرقم ٢ ص٣٧٥ الباب ١٧، ولكن روايات اهل السنة ربما تعد قرينة على صحتها اذ لا داعي لهم لوضع الفضائل في حقه عليه السلام واذا كان مدلول الروايات انطباق الآيات عليه من باب التطبيق فالامر اسهل، وقد تقدم توضيح ذلك كما انه تقدم بعض هذه الابواب في كتاب النبوة[1].

ج٣٦: بقية الآيات الواردة فيه وبيان النصوص على الائمة عليهم السلام

الباب ٢٥ الى الباب ٣٩ في هذه الابواب روايات كثيرة (من ص١ الى ص١٩٢) تدل على نزول آيات في حقه عليه السلام من باب الجري والتطبيق أو من باب الحصر المفهومي والمعتبرة سنداً فيها قليلة جداً، والكلام في هذه الابواب هو الكلام في الابواب السابقة من ابواب الآيات النازلة فيه عليه السلام.

---

١ ـ وبعض الروايات لا يرضى القلب بقبولها.

ابواب النصوص على اميرالمؤمنين والنصوص على الائمة الاثنى عشر

الباب ٤٠: نصوص الله عليهم من خبر اللوح والخواتيم... (٣٦: ١٩٢)

أقول: في الباب ٢٢ رواية من مصادر متعددة وليس فيها سند معتبر، لكن الرواية الثالثة منقولة من اكمال الدين وعيون اخبار الرضا والاختصاص وغيبة الشيخ وغيبة النعماني، ونحن ننقل سندها في الاولين: ابي وابن الوليد معاً عن سعد والحميري معا عن صالح بن ابي حماد والحسن بن طريف (ظريف ـ ظ) عن بكر بن صالح. وحدثنا ابي وابن المتوكل وماجيلويه واحمد بن علي بن ابراهيم وابن ناتانه والهمداني ـ رضي الله عنهم جميعا ـ عن علي عن ابيه عن بكر بن صالح عن عبدالرحمن بن سالم عن ابي بصير عن ابي عبدالله عليه السلام... (٣٦: ١٩٥).

أقول: سند الرواية الى بكر بن صالح معتبر، اما في الطريق الاول فان صالح بن ابي حماد وان كان مجهولاً إلّا ان قرينه وهو الحسن بن ظريف ثقة واما في الطريق الثاني فاحمد وابن ناتانة وان كانا مجهولين إلّا ان البقية لاسيما ابوه ممن يقبل قولهم. والمتدبر يفهم ان الرواية انما نقلت من كتاب بكر بن صالح ظاهراً. واما بكر بن صالح فهو ضعيف وعبدالرحمن مجهول لكن لا يضران بصحة اصل المتن في الجملة وعدد الائمة وبيان اسمائهم، سواء صدقا في رواية الحديث ام كذابا.

اما في فرض الصدق فالسند بتمامه يصبح معتبرا، واما في فرض الكذب فيفهم منه مزج الكذب والصدق، اذ اخبارهما وقع في المستقبل من

زمانهما مطابقاً للواقع بالنسبة الى اسامي الائمة بعد الكاظم عليه السلام فان بكرا عند الشيخ من اصحاب الرضا عليه السلام وعند النجاشي من اصحاب الكاظم عليه السلام وعبدالرحمن من اصحاب الباقرين بقول الشيخ.

واحتمال تصادف افترائهما وكذبهما مع الواقع في عدد الائمة وفي اسامي الائمة الاربعة الاخيرة قريب الى الصفر عند العقل فيفهم بوضوح شهرة اسامي الائمة وعددهم في زمان بكر أو عبدالرحمن فاخذهما احدهما ومزجهما باكاذيبه على فرض الكذب.

فقد ثبت بهذا ان الائمة عليهم السلام قالوا لشيعتهم عدد الائمة واساميهم، وهذا هو الدليل على صحة مذهب الشيعة فافهم واغتنم.

وهذا الطريق الذي ذكرنا لصحة متن الحديث مع فرض كذب الراوي الضعيف أو المجهول طريق جديد يمكن ان يستفاد منه في بعض مقامات اخرى، والله الهادي.

ثم ان الروايات الواردة في عدد الائمة أو خلفاء النبي صلى الله عليه وآله وسلم وانهم اثنا عشر، موجبة لحصول القطع للمتتبع فلاحظ كتابنا (صراط الحق، الجزء الثالث) فليست الروايات منحصرة بروايات الباب أو هذا الجزء من الكتاب، وهذا هو الدليل المهم المعتبر لاثبات حقية مذهب الامامية الاثنى عشرية، ولله الحمد. وفي جملة من هذه الروايات ذكرت اسمائهم أيضاً[1].

---

١ ـ واما الاستدلال بنصوص خاصة على امامة كل امام من النبي الاكرم أو من الامام السابق فغير تام لعدم بلوغها حد الاطمئنان فضلا عن ايجابها القطع بصدورها.

واما ان لكل امام صحيفة مكتوبة من الله تعالى جاء بـها جـبرئيل الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وامره ان يدفع الى علي ثم كل سابق يدفعها الى لاحق فيفكها كل واحد ويقرء ما يتعلق به فتدل عليه من روايات الباب ثمان روايات.

لا يقال: على تقدير حصول الاطمئنان بصدور هذه الاحاديث أو بعضها من الامام، كيف التوفيق بينها وبين اتقائهم من مخالفيهم وما هو معلوم من انهم عاشوا كعيش سائر الافراد.

فانه يقال: المذكور في الصحيفة ليس تمام ما يقع في حياتهم بالتفصيل، بل هو كليات محدودة مجملة مثل ان: قم في سبيل الله أو علّم الناس أو الزم بيتك واسكت مثلاً، واشباه ذلك وهذا المقدار لا يوجب علمه ان لا يخافوا من الضرر ولا يدفعونه، فلاحظ روايات البـاب وبـعض النـواصب الاغـبياء لم يلتفتوا الى ذلك فتوهموا التناقض بينها.

الباب ٤١: نصوص الرسول صلى الله عليه وآله وسلم عليهم (٣٦: ٢٢٦)

ولعل هذا الباب من اكثر الابواب شمولاً للروايات، اذ فيه ٢٤٠ رواية أو اكثر من مصادر مختلفة وهي توجب الاطمئنان بصحة امامة الائمة الاثني عشر من جانب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم واكثرها من غير طريق الائمة عليهم السلام فلا يرد عليها ان امامة احد لا تثبت بقوله.

وهذه الاحاديث تدل على بعض الامور الاخرى أيضاً واليك بعضها:

١ ـ ان الائمة عليهم السلام مطهرون معصومون كما في جملة كثيرة من روايات الباب وفي جملة من الروايات ان عليا مع القرآن أو مع الحـق، والقـرآن أو الحق معه، وكلمات اخرى تدل على عصمتهم عليهم السلام في الجملة، بـل يـنبغي

اضافة كلمة (على طهارتهم من الذنوب) في عنوان هذا الباب.

٢ ـ دلالة روايات كثيرة موجبة للاطمئنان بحسن تولي الائمة وذم بغضهم.

٣ ـ ان المهدي القائم من ولد الحسين وسيظهر في آخر الزمان، كما تدل عليه روايات جمة.

وفي رواية سلمان في أخريات الباب عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ... تاسعهم قائمهم امامهم اعلمهم احكمهم افضلهم.

وفي رواية جابر عنه صلى الله عليه وآله وسلم ... تاسعهم قائمهم اعلمهم احكمهم.

وفي رواية ابى بصير عن الصادق عليه السلام عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ... تاسعهم باطنهم، ظاهرهم قائمهم وهو افضلهم.

هذه الروايات الثلاث مذكورة في (٣٦: ٣٧٢ و٣٧٣) وبعض هذه الاوصاف ذكر في حقه ـ عجل الله تعالى فرجه الشريف ـ في غير هذه الروايات الثلاث أيضاً.

٤ ـ تدل روايات كثيرة على جملة من صفات اخرى لهم وعلى تعظيمهم والتمسك بهم عليهم السلام.

وروايات الباب لا تحتاج الى تصحيح اسانيدها لانها توجب القطع بصدور جملة من مضامينها فلاحظ وتدبر.

وهذا الباب كالباب السابق مهم غاية الاهمية لاثبات حقية المذهب وحجته ونحن ذكرنا بحث انحصار الخلفاء والائمة باثني عشر في الجزء الثالث من كتاب (صراط الحق) الذي الفناه في شبابنا في النجف الاشرف.

ولابد للمحققين من مراجعته.

واعلم ان امر المحقق المنصف بالنسبة الى هذه الروايات التي ادعى بعض علماء اهل السنة[١] الاجماع على صحة صدورها (اي كون خلفائه صلى الله عليه وآله وسلم اثنى عشر) دائر بين قبول مذهب الشيعة وبين تكذيب النبي صلى الله عليه وآله وسلم الاول يؤدي الى الخلود في الجنة والثاني الى الخلود في النار.

تنبيه: واعلم ان الباب ٤٢ الى الباب ٤٨ وهو آخر هذا الجزء (٣٦) سبعة ابواب وجميع رواياتها مثل روايات هذا الباب في دلالة اكثرها على ان الائمة بعد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اثناعشر فتكون موجبة لليقين بصحة المذهب والحمد لله.

ج٣٧: في اثبات امامة الائمة عليهم السلام

الباب النادر ٤٩: في ذكر المذاهب التي خالفت الفرقة المحقة... (٣٧: ١)

هذه الفرق فاقدة للحجة على اثباتها. على انها على قسمين: قسم انقرض منذ قرون لقلة افرادها فانقراضها برهان قاطع على بطلانها، لان المذهب الحق لا ينقرض وإلّا لا تتم الحجة على العباد كما اشار اليه الشيخ المفيد رحمه الله (٣٧: ٩) وقسم لم ينقرض لحد الآن كالاسماعيلية والزيدية، فيظهر بطلانه بما تواتر عن سيدنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من كون خلفائه اثنى عشر وقد سبق.

تحذير: أن جماعة من المعاندين اكثروا فرق الشيعة في اذهانهم وكتبهم

---

١ ـ وهو ابن حجر في صواعقه.

ولا وجود لها في الخارج تعمداً في تسفيه التشيع وربما تبعهم بعض القاصرين منا زخرفاً في التأليف، والحق ان الفرق المخالفة للامامية الاثني عشرية محدودة ومنذ قرون لم تبق سوى الزيدية والاسماعيلية فلا تغفل.

واما العامة ففيهم فرق كالمعتزلة والاشعرية والوهابية الفاسقة والصوفية الضالة بطوائفها واصنافها الكثيرة، والسلفية والاباضية الخارجية وغيرها، ولا يزالون مختلفين إلّا من رحم ربك ولذلك خلقهم.

ويمكن ان نجمع الشيعة الامامية والشيعة الزيدية واهل السنة ـ الاشعريين والاعتزاليين ان كانوا ولا ادري حالهم ـ سوى الوهابية الضالة المضلة على اصول اسلامية من دون الغاء معتقداتهم الخاصة في النبوة والامامة، فانه غير ممكن، بل هذا الامر السهل واجب اسلامي على المسلمين العارفين باوضاع الزمان واستيلاء الكفار وضعف المسلمين، صيانة للمسلمين وحفظا على الاسلام، وقد كتبنا حول ذلك رسائل بالعربية والفارسية والاردوية.

واعلم اني تبعاً للمشهور بين الامامية ارى اسلام سائر المذاهب الاسلامية واسلام كل من اعتقد بالله تعالى ووحدانيته وقدمه ولم يعبد غير الله تعالى من الجن والانس والجماد والنبات وآمن بنبوة محمد بن عبدالله صلى الله عليه وآله وسلم وبالمعاد ولم ينكر ضروريا من الدين فيكذب بالنبي صلى الله عليه وآله وسلم وما ذكره بعض علمائنا المتقدمين والمحدثين من تكفير المخالفين بقول مطلق، غير صحيح وتفصيل الكلام مذكور في سائر كتبنا، ﴿ان هذه امتكم امة واحدة وانا ربكم فاعبدون﴾

الباب ٥٠: مناقب اصحاب الكساء وفضلهم صلوات الله عليهم (٣٧: ٣٥)

لعل المصنف رحمه الله أورد فيه اكثر من مائة رواية أو قريبا منها من طريق الشيعة واهل السنة، ولا يحتاج البحث عن اسانيدها، فان المدعى وهو مناقب اصحاب الكساء وفضلهم يثبت جزماً ولاحاديث الباب كغيرها مشتركات اخرى أيضاً.

والروايات لا تنحصر بما نقله المؤلّف في الباب، بل هي اكثر من ذلك في رواياتنا وروايات العامة، وهي تؤكد المطلب المذكور في الباب ٤١.

الباب ٥١: ما نزل لهم عليهم السلام من السماء (٣٧: ٩٩)

أورد فيه ثمان روايات غير معتبرة سنداً، واصل المدعى في الجملة غير بعيد عن مقامهم

ابواب النصوص الدالة على امامة اميرالمؤمنين (صلوات الله عليه) من طرق العامة والخاصة

الباب ٥٢: اخبار الغدير وما صدر في ذلك اليوم... (٣٧: ١٠٨)

أورد فيه اكثر من مائة رواية وكثير منها من طرق العامة، وصدور جملة من الفاظ الحديث من النبي الاكرم صلى الله عليه وآله وسلم في حق وصيه علي عليه السلام متواتر بين المسلمين لا يقبل التشكيك.

والحق ان حديث الغدير بدلالة الفاظه وقرائن مقامه نص في الخلافة وانه صلى الله عليه وآله وسلم نصبه عليه السلام اماما للناس بعده، واما انكار القطعيات بالتقليد والتلقين

فهو ليس بعزيز، بل انكر الماديين احتياج الممكن الى المؤثر وهو ضروري.

وحديث الغدير اساس لمذهب الامامية فانهم لم يختصوا بنقله حتى يحتمل التزوير والوضع من قدمائهم، بل نقله اعدائهم ومخالفوهم في كتبهم.

لم احكِ إلّا ما روته نواصب — عادتك وهي مباحة الاسباب

ثم ان روايات العامة لكثرتها لا تحتاج الى صحة اسنادها عندنا، اذ لا داعي لهم للكذب والاختلاق في عكس معتقداتهم وفي خلاف مشتهياتهم ورواياتنا مؤكدة لليقين، وقصة الغدير عندنا من الضروريات.

والمذكورة برقم ١٥ لها اسانيد اربعة ثلاثة منها معتبرة عن عبدالله بن سنان عن معروف بن خرّبوذ عن ابي الطفيل الصحابي عامر بن واثلة عن صحابي شهير حذيفة بن أُسيد الغفاري وهي مشتملة على بيان الواقعة في يوم الغدير. والرواية صحيحة حتى وان لم نقل بوثاقة ابي الطفيل والحذيفة فان الباقر عليه السلام صدق ابا الطفيل لمعروف بن خرّبوذ في نقل الحديث.

ولاحظ اسامي من روى الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في واقعة الغدير -غدير خم- في (٣٧: ٢٢٤ الى ٢٣١) ولاحظ تفصيل البحث حول الرواية في (٣٧: ٢٢٥) الى آخر الباب والله الهادي والموفق، وللحديث مولفات كبيرة وصغيرة وليس لنا امر جديد، وغير مكرر حوله.

تتمة: يظهر من جملة من روايات الباب خوف النبي صلى الله عليه وآله وسلم على تبليغه رسالة ربه للناس، ولكنه اضطر اليه لوجوبه عليه، وجه خوفه -كما في بعضها- ان الناس حديثو عهد بالاسلام فاذا سمعوا خلافة ابن عمه منه، وامارته عليهم لم يقبلوا. أقول: ان كانت هذه الروايات صادقة فالوجه في عدم رضى الناس

بخلافة علي عليه السلام امور:

١ ـ كونهم حديثو عهد بالاسلام ولا يرضون بنصب قائم مقام النبي صلى الله عليه وآله وسلم وادامة الحكومة الاسلامية المانعة عن الشرك وعادات المشركين وتقييد حرياتهم المعتادة.

٢ ـ كون اميرالمؤمنين صهر النبي وابن عمه واقرب الناس واحب الناس اليه وافضل اهله واصحابه كما يظهر من روايات كثيرة، بل من آيات كما تقدم نقلها.

وحيث ان الفرق بينه وبين اقرانه من الصحابة كثير، وان النبي مدحه مدحاً كثيراً حسده اكثر المسلمين وغيرهم لا يرضونه اماما واميرا.

٣ ـ انه قتل من كثير من البيوت واحداً أو اكثر فصار الناس يبغضونه من جهة انه قاتل الاحبة وليس كذلك سائر الخلفاء.

٤ ـ عدم رضى الناس بجمع الخلافة والنبوة في بيت كما نقل التصريح به عن عمر، اذ لا يبقى لسائر البيوت فضيلة ومزية. والله اعلم.

٥ ـ حب الامارة من حب النفس وهو فطري، وكل من قدر عليها لا ينصرف عنها كما هو مشهور من أول التاريخ الانساني الى يومنا وستظل الحال كذلك الى آخر ساعة من حياته على الكرة الارضية!

الباب ٥٣: اخبار المنزلة والاستدلال بها على امامته عليه السلام (٣٧: ٢٥٤)

أورد المؤلّف المتتبع رحمه الله روايات كثيرة ادعى بعض العلماء المشهورين من اهل السنة تواترها والنتيجة ان الحديث: «انت مني بمنزلة هارون من موسى إلّا انه لا نبي بعدي» أو قريب من هذه الالفاظ، مقطوع الصدور ولاحظ

كلام الصدوق حول الحديث في (٣٧: ٢٧٣) وما بعدها، وكلام السيد المرتضى بعده في (٣٧: ٣٧٩) الى آخر البحث

بحث مهم: الحديث الشريف يدل على امرين مهمين:

أولهما: نبوة النبي الخاتم صلى الله عليه وآله وسلم فانه اخبر جازماً انه لا يأتي بعده نبي وانه خاتم الانبياء صلى الله عليه وآله وسلم وقد مضى على قوله عليه السلام هذا اكثر من الف واربعمائة سنة ولم يدع احد نبوته اثبتها فصح قوله فيكون معجزة له تثبت نبوته صلى الله عليه وآله وسلم فتأمل فيه.

ثانيهما: خلافة اميرالمؤمنين عليه السلام كما ذكره الشيخ الصدوق والسيد المرتضى في هذا الباب ونحن ذكرناه في كتابنا (صراط الحق، الجزء الثالث) والحمد لله رب العالمين.

الباب ٥٤: ما أمر به النبي صلى الله عليه وآله وسلم من التسليم عليه بامرة المؤمنين (٣٧: ٢٩٠)

فيه روايات كثيرة توجب الاطمئنان بتسمية علي اميرالمؤمنين، وهو يدل على امارته وامامته كما ذكره المؤلّف، وفيه تفسير ربيون (٣٧: ٢٩٩).

الباب ٥٥: خبر الرايات (٣٧: ٣٤١)

فيه اربع روايات غير معتبرة.

ج٣٨: في فضائله ومناقبه عليه السلام

الباب ٥٦: انه الوصي وسيد الاوصياء وخير الخلق... (٣٨: ١)

وفيه انه خير البرية وخير البشر من طرق العامة.

الباب ٥٧: في انه مع الحق والحق معه(٣٨:٢٦)١)

ومن وقف على روايات الباب ربما يطمئن بصدور الحديث من رسول الله ﷺ وكفى به فضلاً بل عصمة وقدوة في الكليات وفي موارد الاختلاف، ولا داعي للعامة في وضع هذه المناقب المهمة لمن لا يهوونه، كما لا داعي للشيعة الى وضع الفضائل للخلفاء.

الباب ٥٨: ذكره في الكتب السماوية وما بشر به... (٣٨: ٤١)

فيه ثلاث عشرة رواية غير معتبرة، والله يعلم صدقها وكذبها.

الباب ٥٩: طهارته وعصمته... (٣٨: ٦٢)

ليس في الباب شيء يثبت به العنوان، نعم هو يثبت بما تقدم.

وفي رواية انه حفر حفيرة وضع فيها زانياً محصناً، ثم نادى ايها الناس ان هذه حقوق الله لا يطلبها من كان عليه مثله، فانصرفوا ما خلا علي بن ابي طالب وابنيه ثم صلى عليه، وفي التهذيب ان محمد بن الحنفية ممن رجع (٣٨: ٦٤).

أقول: لاجل الرواية افتى سيدنا الاستاذ الخوئي ؒ بعدم جواز اجراء الحد لمن عليه مثله، لكن الرواية مخالفة للواقع اذ لا يحتمل ان تلك الجماعة حتى ابنه ابن الحنفية كانوا من الزناة المحصنين، ولو تعرضنا لمثل هذه لطالت التعليقة جدا، والغرض ان المحقق لابد له من رفض طريقة المؤلّف ؒ وقبول كل جملة عربية باسم الحديث عن المعصومين، وإلّا لابتلي بالثقافة الغير الصحيحة.

تتمة: عن ابن ابي الحديد في شرح نهج البلاغة (٢: ٢١٢): نص ابو

محمد بن متويه في كتاب الكفاية على ان علياً معصوم وان لم يكن واجب العصمة ولا العصمة شرط في الامامة (كما يقول به الشيعة) لكن ادلة النصوص قد دلت على عصمته... (٣٨: ٦٩).

أقول: يظهر من كلامه أنه مذهب جمع من المعتزلة، ويظهر من الشهرستاني في أوائل ملله ونحله ما يقرب منه اعتمادا على قوله صلى الله عليه وآله وسلم: علي مع الحق والحق مع علي.

الباب ٦٠: الاستدلال بولايته واستنابته في الامور على الامامة... وفيه يذكر صعوده على ظهر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم... وجعل امر نسائه اليه... (٣٨: ٧٠)

أقول: استناب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عليا في حياته في امور كثيرة وهذا معلوم وان كانت روايات الباب غير معتبرة سنداً.

وأما ما في بعض الروايات من جعل طلاق نسائه صلى الله عليه وآله وسلم بيد علي في مماته صلى الله عليه وآله وسلم فهذا لم يثبت بدليل معتبر ولا عبرة بضعاف الرّوايات أولا، وتقدم منا بطلان الزوجية كسائر الامور الاعتبارية العرفية مثل الوكالة والرئاسة، بالموت ثانياً.

ويوكده ما في رواية غير معتبرة: ان طلاقهن بوفاته، وفيها: فاخبرني يا ابن مولاي عن معنى الطلاق الذي فوض رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حكمه الى اميرالمؤمنين عليه السلام قال: ان الله تبارك وتعالى عظّم شأن نساء النبي فخصهن بشرف الامهات، فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يا ابا الحسن ان هذا الشرف باق لهن ما دمن لله على الطاعة، فأيّتهن عصت الله بعدي بالخروج عليك فاطلق لها في الازواج واسقطها من شرف امومة المؤمنين (٣٨: ٨٨ و٨٩).

أقول: هذا توجيه حَسن لا اشكال عليه إن وجد الدليل عليه اثباتاً بل اسقاط شرف امومة المؤمنين صحيح وإن لم يوجد عليه دليل واي شرف لأُم تفسد على المؤمنين دينهم ودنياهم وتخالف ربها وزوجها رسول الله.

الباب ٦١: جوامع الاخبار الدالة على امامته من طرق الخاصة والعامة (٣٨: ٩٠)

أورد المؤلّف المتتبع رحمه الله فيه ١٣٤ رواية أو اكثر منها ذات مضامين مهمة يتحير العاقل من انحراف الناس عن اميرالمؤمنين عليه السلام مع هذه التاكيدات المكررة وليست الروايات قليلة ولا مختصة بطريق الشيعة حتى يقال بوضعها وجعلها وليس لرفع التحير جواب معقول. إلّا أن يقال انه صلى الله عليه وآله وسلم ذكرها لافراد معينين لا لجميع الناس ولما وقعت الحكومة بيد الخلفاء سكت هؤلاء الافراد حفظاً على معاشهم أو نفوسهم، والله العالم.

الباب ٦٢: نادر فيما امتحن الله به اميرالمؤمنين في حياة النبي صلى الله عليه وآله وسلم وبعد وفاته (٣٨: ١٦٧)

ليس فيه سند معتبر.

الباب ٦٣: النوادر (٣٨:)

فيه استدلال لبعض العلماء على الامامة واستشهاد ببعض الروايات.

أبواب فضائله ومناقبه صلوات الله عليه

الباب ٦٤: ذكر فضائله والنظر اليها واستماعها وان النظر اليه... عبادة (٣٨: ١٩٥)

فيه روايات من الطرفين، تكفي بمجموعها لاثبات المرام ان شاء الله.

الباب ٦٥: انه عليه السلام سبق الناس في الاسلام والايمان والبيعة... (٣٨: ٢٠١)

فيه روايات كثيرة اكثرها أو معظمها من طريق العامة، وعن مناقب الخوارزمي: صلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم أول يوم الاثنين وصلت خديجة آخر يوم الاثنين وصلى علي يوم الثلاثاء من الغد، وصلى مستخفياً قبل ان يصلي مع النبي (أحد) سبع سنين واشهراً.

أقول: يحتمل ان صلاته معه صلى الله عليه وآله وسلم سبع سنين واشهراً في زمان النبوة قبل زمان البعثة والرسالة فلا يحتاج الى تأويل الخوارزمي إلّا ان يرد بصغر سن علي قبل البعثة بسبع سنين[1]، وعلى كل الرواية غير معتبرة، ولاحظ سبق اسلامه من الكل في (٣٨: ٢٥٣).

الباب ٦٦: مسابقته عليه السلام في الهجرة على سائر الصحابة (٣٨: ٢٨٨)

في الباب اقسام هجرته عليه السلام.

وعن المناقب حول ليلة المبيت: وعلي ذو الهجرتين والشجاع البائت بين اربع مائة سيف... فكانوا محدقين به الى طلوع الفجر ليقتلوه ظاهراً فيذهب دمه بمشاهدة بني هاشم قاتليه من جميع القبائل... (٣٨: ٢٩٠).

أقول: يظهر منه ان الوجه في عدم دخول المشركين بيت رسول الله في الليل لاجل ابطال مطالبة القصاص من قبل بني هاشم وإرائتهم ان قاتل رسول الله كل القبائل دون بعضهم فيضطرون الى المصالحة واخذ الدية، وربما يقال ان

---

١ ـ لاحظ سنه حين البعثة في (٣٨: ٢٥٤).

عدم دخولهم ليلاً على النبي صلى الله عليه وآله وسلم من جهة رعاية اهل بيت النبي صلى الله عليه وآله وسلم اما خوفاً من بني هاشم واما للخلق العربي في رعاية النساء.

الباب ٦٧: انه عليه السلام كان اخص الناس بالرسول صلى الله عليه وآله وسلم ... (٣٨: ٢٨٨)

فيه روايات كثيرة تثبت المطلوب بكثرتها وان كانت معتبرة السند بينها قليلة كالمذكورة برقم ٢٢.

الباب ٦٨: الاخوة وفيه كثير من النصوص (٣٨: ٣٣٠)

الباب ٦٩: خبر الطير وانه احب الخلق الى الله تعالى (٣٨: ٣٣٥)

لا ضير في عدم وجود رواية معتبرة في البابين من طريقنا فان روايات من لا يتهم في حب علي تثبت انه عليه السلام اخو رسول الله وانه احب الخلق على ان الثاني يمكن ثبوته بقوله تعالى: ﴿وانفسنا وانفسكم﴾ كما مرّ.

ج ٣٩: أيضاً في فضائله ومناقبه عليه السلام

الباب ٧٠: ما ظهر من فضله عليه السلام يوم الخندق (٣٩: ١)

الباب ٧١: ما ظهر من فضله عليه السلام في يوم خيبر (٣٩: ٧)

أقول: ان ما صدر من اميرالمؤمنين عليه السلام في غزوات النبي صلى الله عليه وآله وسلم لاسيما في احد وبدر وخيبر والخندق من المبارزة وقتل ابطال المشركين وائمة الكفر، أوجب كسر صولة الشرك والكفر وأوهن اركان الجاهلية وذلة قريش وأعظم شأن الاسلام واظهر عزة المسلمين واحكم اساس النبوة الخاتمية، وهذا شيء مقطوع لابد من قبوله، ولا مجال للتردد فيه من عاقل

خبير باحوال تلك الغزوات، سواء كان مسلما أو كافرا، محباً لعلي أو مبغضاً.

ومنه يظهر ان لعلي حقا عظيما في عنق كل مسلم ومسلمة الى يوم القيامة، ليس لغيره مثل هذا الحق على الامة بعد حق نبيها الخاتم صلى الله عليه وآله وسلم سواء كان علي اماما ووصيا للرسول صلى الله عليه وآله وسلم ام لا، وسواء كان خليفة رابعاً أو اربعين ام لم يكن خليفة اصلاً. واكفر الكفار كفرانا هم النواصب والخوارج[١] بقيادة طاغية الشام ان كان مسلماً.

واما روايات البابين المنقولة من أهل السنة فتارة نقصد بنقلها الزام المخالفين جدلاً، فهو سهل المؤنة، واخرى نقصد بها اثبات مناقب اميرالمؤمنين وفضائله، اما من باب الخطابة فهو أيضاً سهل المنال، واما من باب البرهان فهو أيضاً امر ممكن وان كان رواتها عندنا من الضعفاء أو المجهولين، وتوضيح ذلك:

أنّ الخبر الواحد إنما يحتاج في إفادته الظن أو في اتصافه بالحجية الشرعية الى وثاقة رواته إذا لم يقترن بقرينة قطعية أو موجبة للاطمئنان. وإلّا فهو برهان عقلاً على الاول ودليل معتبر شرعاً وعرفاً على الثاني، فان الاطمئنان عند العرف كالقطع عند العقل في الحجية، والشارع الاقدس لم يشرع طريقا خاصاً في مقام الاحتجاج وبيان احكامه وشرائعه مغايرا لطريقة العرف العام. فيظهر منه امضاؤه للاطمئنان واعتماده عليه.

---

١ ـ بعض قادة الخوارج الاباضيين يظهرون احترامهم لعلي عليه السلام كما ذكر لي ذلك قاضيهم المستقر في سلطنة عمان في مؤتمر اسلامي عقد في دمشق.

والروايات المشتملة على فضائل اميرالمؤمنين ومناقبه وان كانت مروية من طريق الشيعة فلا عبرة بها ما لم تحرز وثاقة رواتها وتدينهم وتورعهم عن الكذب، لان مقتضى الوضع والجعل متحقق في كل حبيب لحبيبه وزعيمه بالضرورة المحسوسة، فلابد من اثبات المانع وهو الديانة والوثاقة والمعرفة حتى يثبت تنفر الرواة عن الكذب والاكتفاء على الصدق وان كان مخالفاً لهواهم.

ومنه يظهر عدم الاعتماد على فضائل الخلفاء برواية اتباعهم عند عدم احراز المانع المذكور كما لا يخفى.

واما اذا نقل العدو فضيلة لعدوه أو من لا يعجب بمدح المروي فيه، وقد ظهر في بعض المواضع تصرفه السيء في بعض فضائله أو كتمانه من رأس كالبخاري وامثاله في حق علي عليه السلام. فالقرينة قائمة على صحة هذه الروايات لان الداعي لإظهارها غير متوفر عندهم فضلاً عن الداعي الى وضعها واختلاقها، فاذا رويت هذه الفضائل بطريقين أو ثلاثة طرق توجب الوثوق بصحتها اذا احرزنا ان في الرواة لا يوجد شيعي.

ونفس هذا البيان يجري في اثبات فضائل الخلفاء اذا نقلها مخالفو الخلفاء كما لا يخفى.

ومن هذا البيان الواضح تظهر صحة جملة من الروايات المنقولة في صحاح اهل السنة وسائر كتبهم عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قالها في غزوة خيبر والخندق وغيرهما في حق علي عليه السلام. وقد ذكر بعضها في البابين.

الباب ٧٢: ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم امر بسدّ الابواب الشارعة إلى المسجد إلّا بابه

(٣٩: ١٩)

لا رواية معتبرة سنداً في الباب، لكن الرواية مقرونة بقرينة عرفت توضيحها آنفاً، بل ذكر المؤلّف المتتبع رحمه الله انها من المتواترات (٣٩: ٣٤) واستفاد منها استحقاق علي عليه السلام للرئاسة العظمى والخلافة الكبرى... وفيه نظر أو منع.

الباب ٧٣: أنّ فيه عليه السلام خصال الانبياء... (٣٩: ٣٥)

لا رواية معتبرة في الباب سنداً لكن روايات الباب مقرونة بقرينة تقدم توضيحها.

الباب ٧٤: قول الرسول لعلي اعطيت ثلاثاً لم اعط... (٣٩: ٨٩)

عنوان الباب ثابت وحق جزماً صحت الروايات ام لم تصح.

الباب ٧٥: فضله عليه السلام على سائر الائمة عليهم السلام... (٣٩: ٩٠)

العنوان ثابت بروايات كثيرة منها قوله صلى الله عليه وآله وسلم علي خير البشر، ومنها قوله تعالى: ﴿وانفسنا وانفسكم﴾.

الباب ٧٦: حب الملائكة له عليه السلام (٣٩: ٩٢)

في روايات الباب الكثيرة مطالب اخرى سوى حب الملائكة له فلابد من اخذ مشتركات الروايات حتى تطمئن النفس بصدور بعضها اجمالاً عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، وفي الباب بعض روايات لا يبعد كذبها والله العالم.

الباب ٧٧: نزول الماء لغسله عليه السلام من السماء (٣٩: ١١٤)

انا في صحة الروايات بحسب الواقع من المتوقفين والله العالم بصدقها وكذبها وذلك لا لاجل ان نزول الماء من السماء فوق مقامه عليه السلام بل لاجل ان

عادة الله لم تجرِ بهذه الامور في الدنيا حسب ما افهم من جميع الروايات والآيات.

الباب ٧٨: تحف الله وهداياه الى رسوله واميرالمؤمنين صلوات الله عليهما وعلى آلهما (٣٩: ١١٨)

فيه ١٧ رواية باسانيد غير معتبرة. والله العالم.

الباب ٧٩: أن الخضر كان يأتيه عليه السلام ... (٣٩: ١٣١)

فيه جملة من الروايات غير المعتبرة. وفيه (٣٩: ١٣٥) اسامي عدة من قادة جيش اميرالمؤمنين عليه السلام في صفين.

الباب ٨٠: ان الله اقدره على سير الافاق وسخر له السحاب وهيّأ له الاسباب، وفيه ذهابه الى اصحاب الكهف (٣٩: ١٣٦)

فيه روايات غير معتبرة سنداً لكن العنوان امر ممكن للانبياء والاوصياء والله العالم.

الباب ٨١: ان الله ناجاه وان الروح يلقي اليه وجبرئيل املى عليه (٣٩: ١٥١)

فيه روايات من طرق الخاصة والعامة. واسانيدها من طريقنا غير معتبرة والله العالم.

الباب ٨٢: ارائته ملكوت السماوات والارض... (٣٩: ١٥٨)

فيه اربع روايات غير معتبرة لا تصلح لاثبات العنوان.

الباب ٨٣: ما وصف ابليس والجن من مناقبه عليه السلام ... (٣٩: ١٦٢)

الروايات لا اسناد معتبرة لها، واكثر من هذا ربما يتخيل لي ان مضامينها قصص مناسبة للاطفال والله العالم.

الباب ٨٤: انه عليه السلام قسيم الجنة والنار وجواز الصراط (٣٩: ١٩٣)

مطالعة روايات الباب الكثيرة الواردة من طرق الفريقين تعطى الاذعان بصدق العنوان ويؤكده قول المؤلّف رحمه الله في آخر الباب (٣٩: ٢١٠): «ولاشك في تواترها» اي تواتر روايات الباب ثم الظاهر اثبات جميع معاني القسمة الثلاثة المذكورة في اثناء روايات الباب فبحبه وبغضه يدخلون الجنة والنار وهو الآمر بادخال جمع فيهما. وحبه وبراته هما المجوّز للعبور على الصراط. وفي جملة من الروايات مزايا اخرى له عليه السلام اللهم وفقنا لقبول الحقيقة وجنبنا عن العصبية الباطلة حتى لا نميل الى قبول الباطل وانكار الحق.

الباب ٨٥: أنه عليه السلام ساقي الحوض وحامل اللواء وفيه أنه أوّل من يدخل الجنة (٣٩: ٢١١) فيه روايات من طريق الفريقين وانكارها تعصب وعناد.

الباب ٨٦: سائر ما يعاين من فضله ورفعة درجاته عليه السلام عند الموت وفي القبر وقبل الحشر وبعده (٣٩: ٢٢٠)

فيه مناقب جمة وفضائل كثيرة له عليه السلام ذلك فضل الله يعطيه من يشاء. والذي يؤكد تلك الفضائل وجود روايات كثيرة من طرق العامة، ويؤكد هذه الروايات ما نقله ابن حجر المتحجر في صواعقه في حقه عليه السلام وحق اهل البيت عليهم السلام والفضل ما شهدت به الاعداء.

الباب ٨٧: حبه وبغضه صلوات الله عليه، وان حبه ايمان وبغضه كفر ونفاق وان ولايته ولاية الله ورسوله، وان عداوته عداوة الله ورسوله... (٣٩: ٢٤٦)

أقول: فيه ١٢٣ رواية ولعله لا توجد فيها معتبرة سنداً ولكن كثرة الروايات توجب الاطمئنان بصدور جملة منها من الامام، فلا تردد في ثبوت

العنوان بتلك الروايات، بل باقل منها.

وفي الروايات فضائل اخرى نقلها العامة والخاصة عن رسول الله ﷺ وكان مقتضى العادة ان لا تقع اختلاف بين اثنين في خلافة علي ووجوب حبه وتفضيله على الامة قاطبة، لكن قد ذهب اكثر الامة الى اهمال تلك الروايات وتقديم غيره عليه رعاية لجانب الواقع على الحق. بل تبرّأت الخوارج والنواصب عنه عليه السلام وعادوه في الله!! وهذا شيء عجيب غريب ولاشيء اعجب واغرب منه، ولعله لا مثيل له في التاريخ الانساني.

الباب ٨٨: كفر من سبه أو تبرأ منه صلوات الله عليه... (٣٩: ٣١١)

قد ذكرنا حكم السب والتبرئ منه عليه السلام في كتابنا حدود الشريعة في محرماتها. وان الاظهر جواز كليهما عند الضرورة، ثم الظاهر صدق السب باللسان واختصاص التبري بالقلب دون مجرد اللسان. والامور القلبية لا يضطر الانسان الى مخالفتها لعدم تعلق الاكراه بها ولعله الفارق بين السب والبراءة في روايات الباب، ولابن ابي الحديد والمجلسي والشهيد الاول كلمات حول بعض روايات الباب والتقية.

وعلى كل لا رواية معتبرة سنداً في روايات الباب.

الباب ٨٩: كفر ما آذاه أو حسده أو عانده وعقابهم (٣٩: ٣٣٠)

روايات الباب ضعيفة سنداً لا تصلح لاثبات حكم، فحسده لا يوجب الكفر ولا اظن بفقيه يلتزم به، واما العناد فان بلغ الى حد النصب فيترتب على المعاند حكم الناصبي.

الباب ٩٠: ما بيّن من مناقب نفسه القدسية (٣٩: ٣٣٥)

الروايات غير معتبرة سنداً لكن جملة من متونها صحيحة واضحة وبعض الجملات في بعض الروايات فيها نظر فلابد من التوقف في مثلها، والله سبحانه اعلم.

ج ٤٠: فضائله وعلمه وزهدهعليه السلام

الباب ٩١: جوامع مناقبه صلوات الله عليه وفيه كثير من النصوص (٤٠: ١)

وهذا باب مهم مفيد جداً وفيه نصوص كثيرة ربما تبلغ الى ١٥٠ خبراً وان كان كثير منها من المكررات كما في كثير من سائر الابواب، حيث تكررت الروايات بمناسبة عناوين الابواب.

ثم ان المعتبرة منها سنداً قليلة جداً، لكن كثرة الروايات توجب الاطمئنان بمتونها المشتركة، بل لا يبعد الاطمئنان بصدور المطالب المشتركة في متون عشرين رواية حسب العادة[1].

واما اذا فرضنا الروايات من غير طريق الشيعة المحبين لهعليه السلام فربما تطمئن النفس بعشرة روايات لبعد احتمال الوضع من قبل الذين لا يعجبون بفضائلهعليه السلام.

واما اذا فرضت الرواية من الغلاة فكل ما ازداد عددها يتقوى الظن بوضعها. ولا اقل من عدم العبرة بهذه الزيادة (از خارجى هزار بيک جو

---

١ ـ نعم لابد في مقام تعداد الروايات من مراعاة تباين الرواة بتمامهم فلو كانت هنا عشرة روايات وقع راوٍ واحد في اسناد خمس منها تحسب كلها ست روايات.

نمی خرند).

وخلاصة الكلام في روايات هذا الباب انها بمفردها تكفي لاثبات خلافته عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم وكونه افضل الناس بعد خاتم النبيين صلى الله عليه وآله وسلم وان الشيعي مبرء الذمة عند الله سبحانه بتدينه بها ومثاب مأجور.

١ ـ في رواية غير معتبرة سنداً من العامة: يا محمد وعزتي وجلالي لولاك لما خلقت آدم، ولولا علي ما خلقت الجنة. (٤٠: ٢٠).

أقول: اما الجملة الاولى فعلى تقدير صدورها هي تعبدية نلتزم بها تعبداً وان خلق الانسان ببركة وجود النبي صلى الله عليه وآله وسلم. واما الجملة الثانية (ولولا علي ما خلقت الجنة) ففهمها مشكل. اذ على فرض وجود الانبياء بشمول خاتمهم صلى الله عليه وآله وسلم ووجود المؤمنين والصديقين والشهداء والصالحين كيف لا يخلق الله الجنة لهم، واشتراط الثواب بولاية علي وان ثبت بروايات كثيرة تقدمت، لكنه بالنسبة الى هذه الامة بعد وجوده عليه السلام، وفعلية امامته، لا بالنسبة الى الانبياء السابقين، ولا بالنسبة الى خاتم المرسلين، ولا بالنسبة الى جميع المتدينين في الامم الماضية، بل لا بالنسبة الى المسلمين الذين قتلوا أو ماتوا في زمان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وقبل تحقق امامة اميرالمؤمنين عليه السلام.

واما الجملة المشهورة على لسان جماعات من العوام والطلاب: «لولاك لما خلقت الافلاك» فهي مرسلة ولم يروها علمائنا، واما الزيادة التي ربما يتفوه بها الجهال: «ولولا علي ما خلقتك، ولولا فاطمة ما خلقتكما» فهي أيضاً غير ثابتة وكأن الرواية بجملاتها الثلاث موضوعة، اذ لا نعلم افلاكاً مخلوقة بالفعل، ومجرد ذكرها في كتاب عظيم لا يدل على عدم وضعها فضلاً

عن الدلالة على صحتها.

والمحقق لابد له من البحث والفحص حول اسانيد جميع الاخبار لاسيما الاحاديث القدسية المنسوبة الى الله سبحانه، فان الكذابين والملحدين يحبون ان ينسبوا مفترياتهم الى الله تعالى اكثر من ان ينسبوها الى رسول الله أو من يقوم مقامه صلى الله عليه وآله وسلم.

وتبعاً للمثل السائر: الكلام يجر الكلام أقول: ان الحديث المشهور على الالسنة: «كنت كنزاً مخفياً فاحببت ان اعرف فخلقت الخلق لكي اعرف» لم اجده في كتبنا ورواياتنا، بل ذكر المحدث الفيض الكاشاني في بعض كتبه انه من مجعولات الصوفية.

٢ ـ ذكر السيد علي بن موسى بن جعفر بن محمد بن طاووس في كتابه (الطوائف ص٣٣) أن جماعة من علماء اهل السنة نقلوا نصوصاً كثيرة على خلافة اميرالمؤمنين وفضائله واسمى كتبهم (ص ٧٢ و ٧٣) وذكر رواية منها وهي قوله صلى الله عليه وآله وسلم: لو أن الغياض اقلام والبحر مداد والجن حسّاب والانس كتّاب ما أحصوا فضائل علي بن أبي طالب عليه السلام».

٣ ـ قال ابن ابي الحديد في شرح نهج البلاغة: ان اميرالمؤمنين لو فخر بنفسه وبالغ في تعديد مناقبه وساعده على ذلك فصحاء العرب لم يبلغوا ما نطق به الرسول صلى الله عليه وآله وسلم في امره ولست اعني بذلك الاخبار العامة الشائعة التي يحتج بها الامامية على امامته... بل الاخبار الخاصة... مما رواه علماء الحديث الذين لا يتهمون فيه وجلهم قائلون بتفضيل غيره عليه. فرواياتهم فضائله توجب من سكون النفس ما لا يوجبه غيرهم. ثم أورد ٢٤ خبراً مشتملة على

فضائله عليه السلام وله بيان شاف كاف في المراد فلاحظ ص ٧٩ ـ ٩٣ من هذا الباب.

أبواب كرائم خصاله ومحاسن اخلاقه وافعاله صلوات الله عليه

الباب ٩٣: علمه عليه السلام وان النبي صلى الله عليه وآله وسلم علّمه الف باب... (٤٠: ١٢٧)

في الباب روايات كثيرة، ولهـا السنة مختلفة، تدل على علومه الكثيرة، ونحن نشير في الباب الى بعض جهاته:

١ ـ الروايات الكثيرة الواردة من طرقنا وطرق العامة وفيها ما يـعتبر سنده كالمذكورة برقم ١٠، ١١، ١٦، ١٧ و١٩، تدل على ان رسول الله علمه الف باب يفتح كل باب ألف باب[1]. وقد رواه الصدوق رحمه الله في الخصال من ٢٤ طريقة وسعد بن عبدالله القمي في بصائر الدرجات من ٣٦ طريقة.

وملاحظة الروايات تعطي الجزم أو الاطمئنان بصدور هذه الجـملة أو مدلولها وهو اعطاء الف الف (مليون) باب من العلم عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وهو علم كثير وذلك فضل الله يؤتيه من يشاء. نعم يحتمل حمل الالف في الموردين أو في احدهما على المبالغة في كثرة الابواب.

واعلم ان هذا العلم يزيد على المعارف الاسلامية والفروع الفـقهية، اذ هما على اكثر الفروض حتى في عصرنا لا تزيدان عـلى ثـلاثين الف مسألة ظاهرا، فهو يتجاوز عنهما الى العلم بالسماويات والامور الارضية وما يتعلق بالحوادث المتعلقة بمستقبل الانسان كما يظهر من جملة من روايات البـاب

---

١ ـ في رواية سندها مجهول. يفتح كل كلمة الفي كلمة. (برقم ٣٨) ويحمل على الخطأ.

(بارقام ٦ و٨ وغيرهما).

ونسبة هذا العلم الى الصدر أو الجنبين نسبة ظرفية مجازية، كما نسب في القرآن الى ظرفية القلب والصدر. واما نسبته الى بطنه عليه السلام كما في بعض الروايات (برقم ٤٧) فهي غير ثابتة عنه عليه السلام، وهو خلاف الواقع قطعاً والظاهر انها خلاف المحاورات العرفية حتى مجازاً، بل لو قال اليوم احد ان في بطني علما لضحك السامعون منه.

واما كيفية القاء الف الف باب من العلم الى روحه عليه السلام من قبله صلى الله عليه وآله وسلم فان كانت تدريجية فهو[1] وان كانت دفعية كما يظهر من بعض روايات الباب (رقم ١٧ وغيرها) فهو خارج عن فهمنا فنقبله اجمالاً، وان لم نتصوره تفصيلاً، وظاهر الجملة ان الألف الاول كليات والالف الثاني مصاديق ومنطبقات أو لوازم أو ملازمات أو ملزومات للالف الاول.

وهل الانطباق والملازمة واللزوم ظنية حتى تصح نسبة الاجتهاد المصطلح عند الاصوليين اليه عليه السلام أو قطعية أو مختلفة، لا دليل قاطع على احد الوجوه، وان كان الاعتبار العقلي يساعد الثاني، وبعده الثالث.

وعلى كل له عليه السلام منابع اخرى للعلم ولكن جميع علومه كعلوم النبي صلى الله عليه وآله وسلم لا تصل الى الموجبة الكلية كما ذكرناه في (صراط الحق، الجزء الثالث) فان الروايات الثابتة لعلومه تنفي الموجبة الكلية.

٢ ـ في رواية غير معتبرة (برقم ٣٢) عنه عليه السلام عندي صحيفة من رسول

---

١ ـ إلا أن نفرض التعليم في اخر حياته صلى الله عليه وآله وسلم فالوقت لا يسعه.

الله بخاتمه، فيها ستون قبيلة بهرجة (الباطلة) ليس لها في الاسلام نصيب... ولاحظ ما ذكر برقم (٥٢).

٣ ـ وفي روايات الباب اسانيد لما اشتهر عنه عليه السلام: «سلوني قبل ان تفقدوني» (٢٧، ٣٤ وغيرها).

وعن الاستيعاب (٣: ٤٠) نقلاً عن جماعة من الرواة والمحدثين: لم يقل احد من الصحابة «سلوني» إلّا علي بن ابي طالب.

٤ ـ وللجاحظ كلمة حول مرجعية اميرالمؤمنين في العلم (٤٠: ١٤٦ و١٤٧).

٥ ـ وفي الباب قول عمر في ٢٣ مسألة: لولا علي لهلك عمر.

٦ ـ وفي الباب روايات تدل على ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم امر علياً بجمع القرآن وانه عليه السلام امتثله (٤٠: ١٥٥).

٧ ـ أورد جماعة من اليهود على قوله تعالى: ﴿وجنة عرضها السماوات والارض﴾ بانه اذا كانت سعة جنة واحدة كسبع سماوات وسبع ارضين فالجنان كلها يوم القيامة أين تكون؟ ونقل عن علي عليه السلام جوابه: إذا أقبل الليل اين يكون النهار؟ واذا اقبل النهار أين يكون الليل؟ فقال (بعض اليهود): في علم الله يكون. قال علي كذلك الجنان تكون في علم الله. ص ١٧٤).

أقول: الجواب غير ثابت عن اميرالمؤمنين عليه السلام وهو ضعيف بظاهره كضعف جواب اليهود، وحق الجواب ان الفضاء غير منحصر بالسماوات المتكررة في القرآن وهي السماوات السبع وبالكرة الارضية، فالجنان كلها أو جنة منها له سعة كسعة السماوات السبع وهذه الارض، وهي خارجة عن

مجرتنا وعن الفضاء الشاغل بالسماوات السبع.

وهذا في علم الهيئة اليوم واضح لا غبار عليه، وانما الاشكال يتجه على اساس الهيئة البائدة البطليموسية فقط، ويشير الى ما اجبنا قوله تعالى: ﴿وجنة عرضها كعرض السماء والارض﴾، ثم بعد ذلك لا يبعد حمل التشبيه في الآية على مجرد سعة الجنة ورحمة الله لا على ان سعة الجنة كسعة السماوات كلها والله سبحانه هو العالم بمراده.

٨ ـ نقل الميرداماد معجزة علمية لهعليه السلام ودقة علمية اخرى (٤٠: ١٨٧ و١٨٨). كما ان ابن ابي الحديد نقل بعض الملاحم عنهعليه السلام (٤٠: ١٩١).

الباب ٩٤: انه باب مدينة العلم والحكمة... (٤٠: ٢٠٠).

اقول كثرة طرق الحديث من الفريقين تثبت حجية الحديث وقد اعترف بحسنه وكثرة طرقه ابن حجر في صواعقه.

الباب ٩٥: انهعليه السلام كان شريك النبيصلى الله عليه وآله وسلم في العلم دون النبوة... (٤٠: ٢٠٨)

روايات الباب من كتاب بصائر الدرجات للصفار الثقة ولكن كتابه لم يصل بطريق معتبر كما سبق. ومثله الباب ٩٦.

الباب ٩٧: قضاياهعليه السلام وما هدى قومه اليه مما اشكل عليهم... (٤٠: ٢١٨)

في الباب اكثر من مائة رواية مما يتعلق بالعنوان، واستيعابها ربما يستلزم تأليفاً مستقلاً.

وهذه الروايات وان كان كل منها ـ سوى عدة منها[1] ـ غير معتبرة سنداً لكن كثرتها توجب الجزم بصدق جملة كثيرة منها، وهي تدل:

١ ـ على كثرة علمه النافذ بحيث لو انكر احد الهام الله تعالى اياه لما كان له من الالتزام بنبوغه مفرا، وهو يدل على امامته عليه السلام بتقريب لطيف ذكره المفيد رحمه الله (٤٠: ٢٤٤).

٢ ـ وعلى حِدّة فكره الثاقب، ولا يوجد له نظير في التاريخ، وكتاب نهج البلاغة، دليل قاطع آخر عليهما.

٣ ـ وعلى كرامته عند الله تعالى وانه يظهر منه خارق العادات.

نعم بعض الروايات يحتمل الوضع والاختلاق وبعضها خارج عن محل البحث، لكونه نظراً ورأيا عادياً لا دلالة على مزية... بل بعضها مخالف للفقه الدائر بيننا.

واعلم انه لا توجد البينة أو الاقرار في اكثر الاقضية والمنازعات، ولا يصح اخذ الاقرار بالقهر كما هو عادة الحكومات الظالمة والقضاة الفسقة، فاحسن الطرق ما سلكه اميرالمؤمنين عليه السلام من كشف الواقع والحقيقة بلطائف الحيل، فكأن المحاكم الغربية اليوم تقلدوا مسلكه في القضاء، والقضاة المحققون باشد الحاجة الى دراسة هذا المسلك والاستفادة من فنونه واقسامه والتوسعة في انواعه ولابد من تدريس روايات هذا الباب في كلية القضاء.

الباب ٩٨: زهده وتقواه وورعه عليه السلام (٤٠: ٣١٨)

---

١ ـ منقولة من الكافي وبعضها من الفقيه فهي معتبرة سنداً.

فيه روايات كثيرة من الفريقين ومعظمها وان كانت غير معتبرة سنداً ولعل بعضها مخالف للواقع لكن كثرتها تثبت العنوان، على ان القلب يشهد بصحة اكثرها فطوبى لاميرالمؤمنين حبس هواه واكتفى على ما لابد منه في مأكله وملبسه اياماً قليلة وسعد سعادة ابدية في جوار رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في الجنة ولا يقدر احد ما أعدّ الله له من نعمائه، اللهم اعنا على الزهد والورع والتقوى بما لا يبطل معه ائتمامنا به من رأس ولا تجعل ضعف تديننا حجاباً فاصلاً بيننا وبينه.

وانا فرح بما نقل عنه: ولن تقدروا على ذلك فاعينوني بورع واجتهاد. اللهم ان فقدنا زهده فلا تحرمنا من توفيق ورع واجتهاد حتى ترضى عنا ويرضي نبيك ووليك عنا.

ج ٤١: اعماله واخلاقه ومعجزاته عليه السلام

الباب ٩٩: يقينه وصبره وشدة ابتلائه صلوات الله عليه (٤١: ٤١)

في الباب روايات أولها وسادستها معتبرتان سنداً، وما نقل في يقينه عليه السلام ينافي الاجل المعلق ولا اهتدي كيفية التوفيق بينهما.

الباب ١٠٠: تنمّره في ذات الله وتركه المداهنة في دين الله (٤١: ٨)

روايات الباب قليلة جداً والمدعى ثابت منه عليه السلام.

الباب ١٠١: عبادته وخوفه عليه السلام (٤١: ١١)

العنوان مذكور في كثير من الروايات أو مستفاد منها، والمعتبر سنداً منها

ما ذكر برقم ١٤، أما ما نقل عن التفسير المنسوب إلى العسكري عليه السلام فهو ضعيف لم يثبت كونه منه عليه السلام، بل هو محتمل الكذب والوضع وفي المنقول قرينة على الوضع.

الباب ١٠٢: سخائه وانفاقه وايثاره... (٤١: ٢٤)

فيه روايات كثيرة والمعتبرة سنداً ما ذكر برقم ١٨ و ١٩.

الباب ١٠٣: خبر الناقة (٤١: ٤٤)

فيه رواية واحدة نقلها الصدوق عن رجال العامة ظاهراً.

الباب ١٠٤: حسن خلقه وبشره وحلمه وعفوه واشفاقه وعطفه عليه السلام (٤١: ٤٨)

فيه روايات حسنة المضامين، وان كانت اسانيدها غير معتبرة.

الباب ١٠٥: تواضعه صلوات الله عليه (٤١: ٥٤)

المعتبرة سنداً من روايات الباب ما ذكرت برقم ٢ بسند الكافي وبرقم ٩.

الباب ١٠٦: مهابته وشجاعته... وبعض نوادر غزواته عليه السلام (٤١: ٥٩)

فيه جملة كثيرة مما رواه العامة وغيرهم في شجاعته وغزواته عليه السلام وكل واحد منها وان لم يكن أو لم يذكر لها سند معتبر عندنا لكن الكثرة وكون النقلة من العامة توجبان الاطمئنان بالمقصود، والله الموفق.

الباب ١٠٧: جوامع مكارم أخلاقه وآدابه وسننه وعدله وحسن سياسته، صلوات الله عليه (٤١: ١٠٢)

أورد فيه العلّامة المؤلّف روايات كثيرة من الفريقين والمعتبرة منها سنداً ما ذكرت برقم ١، ٥، ٢٦، ٤١، ٤٣، ٥٥، لكن غير المعتبرة للقرينتين

المتقدمتين (كثرة الروايات وكون الرواة من العامة في جملة منها) أيضاً تكفي لاثبات العنوان في الجملة.

والباب كعدة من ابواب البحار تنبغي ترجمتها بلغات مختلفة للمؤمنين ثم طبعها ونشرها، ولابن ابي الحديد كلام حول فضائله عليه السلام نقله المؤلّف رحمه الله في (٤١: ١٣٩ و١٥٢).

الباب ١٠٨: علة عدم اختضابه عليه السلام (٤١: ١٦٤)

فيه اربع روايات ثالثتها معتبرة سنداً.

أبواب معجزاته عليه السلام

الباب ١٠٩: رد الشمس له وتكلم الشمس معه عليه السلام (٤١: ١٦٦)

اصل رد الشمس (وبالأدق رد الارض) لاجل صلاته عليه السلام غير بعيد لاجل روايات الباب المستفيضة الدالة عليه، ولنقل جمع من علماء العامة له، بل ولجمع منهم تأليف مستقل في ذلك، واما التفصيلات فلم تثبت بدليل معتبر فنرد علمها الى الله تعالى، وانه مرة أو مرتين أو مراراً كما قيل. وبعض الروايات مظنون الكذب[١].

كما ان الروايات المذكورة ـ غير المعتبرة سنداً ـ اختلفت في سبب تأخير اميرالمؤمنين صلاته كلاختلافها في ان الفائت وقت الفضيلة أو وقت

---

١ ـ ويظهر من بعض الروايات ان الليل والنهار من حركة الشمس دون حركة الارض، وقد ثبت في اعصارنا بطلانه.

الصحة وللمفيد والمرتضى والمجلسي رحمهم الله اجوبة مختلفة، والبحث لا يرجع الى العلم. بل الى الظن والاحتمال لما عرفت من فقدان الدليل المعتبر على التفصيلات. والله العالم.

الباب ١١٠: استجابة دعواته عليه السلام في احياء الموتى وشفاء المرضى وابتلاء الاعداء بالبلايا ونحو ذلك (٤١: ١٩١)

في الباب روايات كثيرة في اثبات مدلول العنوان، لكنها اما مرسلة أو مسندة بسند ضعيف أو مجهول، وليس فيها ما يعتبر سنده لكنها لكثرتها توجب العلم بصحة بعضها ومطابقته للواقع على نحو ما ذكروه في التواتر الاجمالي. نعم القلب يشمئز من تصديق بعض الروايات، بل بعضها موضوع كما في المذكورة برقم ٢٨ نقلاً عن جمجمة: انا الذي اخذت الف مدينة في الدنيا وقتلت الف ملك من ملوكها... وافتضضت خسمأة الف جارية بكراً... وهذا غير قابل للتصديق عادةً اذا فرضنا انه افتض في كل ليلة جارية لاحتاج الى اكثر من ١٣٨ سنة!!

الباب ١١١: ما ظهر من معجزاته في استنطاق الحيوانات وانقيادها له عليه السلام (٤١: ٢٣٠)

فيه جملة من الروايات غير المعتبرة سنداً وبعضها غير قابل للتصديق بحسب العادة.

الباب ١١٢: ما ظهر من معجزاته عليه السلام في الجمادات والنباتات (٤١: ٢٤٨)

وفيه اكثر من ٣٠ رواية غير معتبرة سنداً، لكن لا يحتمل عدم مطابقة كلها للواقع، وبعضها كالاخيرة غير مطابقة للواقع ظاهراً.

الباب ١١٣: قوته وشوكتهعليه السلام في صغره وكبره وتحمله للمشاق... (٤١: ٢٧٤)

فيه روايات مرسلة كثيرة ـ والمدعى في الجملة ـ معلوم من الخارج.

الباب ١١٤: معجزات كلامه في اخباره بالغائبات وعلمه باللغات وبلاغته وفصاحته صلوات الله عليه (٤١: ٢٨٣)

الروايات الواردة في الباب متواترة اجمالاً ويعلم بصحة جملة منها اضطراراً وبها يتم اثبات العنوان فلا يضره ارسالها وجهالة اسانيدها.

فائدة: نقل عنهعليه السلام بعد اخبار احد بهلاكة معاوية: كلا والذي نفسي بيده لن يهلك حتى تجتمع عليه هذه الامة. قالوا: فبم تقاتله؟ قال: التمس العذر فيما بيني وبين الله تعالى (٤١: ٢٩٨ برقم ٢٧) وقريب منه ما في (٤١: ٣٠٤ و ٣٠٥).

أقول: لم افهم كيفية العذر واتمام الحجة وفوق كل ذي علم عليم. كما انه يمكنه نفي ابن ملجم من الكوفة الى بلد آخر ان لم يجز قتله دفاعاً أو لكونه ناصبياً، ولم ينفه والاسئلة في جملة من الروايات موجودة ولم نذكرها، وما قيل في الجواب غير مفهوم أو غير مقنع.

ج ٤٢: بقية معجزاته وما يتعلق به واهله ووفاته

الباب ١١٥: ما ظهر في المنامات من كراماته... (٤٢: ١)

فيه قصص حلوة.

الباب ١١٦: جوامع معجزاته عليه السلام ونوادرها (٤٢: ١٧

أورد فيه ١٩ رواية غير معتبرة سنداً. وعن المناقب: من عـجائبه عليه السلام طول ما لقي من الحروب لم ينهزم قط ولم ينله فيها شين ولا جراح سوء ولم يبارز احداً إلّا ظفر به... (٤٢: ٣٣).

الباب ١١٧: ما ورد في غرائب معجزاته عليه السلام بالاسانيد الغريبة (٤٢: ٥٤)

كان الحري بالمؤلّف ترك امثال ما في الباب.

أبواب ما يتعلق به ومن ينتسب اليه عليه السلام

الباب ١١٨: اسلحته وملابسه ومراكبه... (٤٢: ٥٧)

فيه روايات والمعتبرة سنداً ما ذكرت برقم ٦، ٩، ٢٤، ٢٥ و٢٦.

الباب ١١٩: صدقاته ومواليه عليه السلام (٤٢: ٧١)

فـيه ثـلاث روايـات والثـانية والثـالثة مـعتبرتان وفـي سـند الاولى عبدالرحمن ولم اعرفه.

الباب ١٢٠: احوال أولاده وازواجه... (٤٢: ٧٤)

في الباب روايات كثيرة اكثر من ٣٤ رواية والمعتبرة سنداً ما ذكـرت برقم ٢٢ (بسند الكافي) و٢٦ على الارجح، ٢٨، ٣٣ و ٣٤.

في رواية غير معتبرة سنداً (برقم ١٦): ان فلاناً خطب الى علي ابنته ام كلثوم فابي علي... ارسل اميرالمؤمنين الى جنية من اهل نجران يهودية... فامرها فتمثلت في مثال ام كلثوم وحجبت الابصار عن ام كلثوم وبعث بها الى الرجل...

أقول: نقل الرواية وامثالها من مثل المؤلّف ﷺ وقبولها عجيب وغريب ويحكي عن سذاجة المحدثين. وإلّا لدرى ان نقل مثلها يوهن المذهب ويقل الاعتماد على احاديث اهل البيت و يجعلها مخالفة للعقول ولا حول ولا قوة إلّا بالله. ومن الأسف ان مفاد الرواية وامثالها اصبحت بفعل المبلغين والمؤلّفين ثقافة مذهبية عند العوام اغترار بمقام المجلسي وبحاره.

فالرواية مخالفة للعادات، مقطوعة الفساد، مجهولة الاسناد، معارضة باحاديث معتبرة كمعتبرة زرارة (برقم ٣٤) وصحيحة سليمان بن خالد ورواية[1] عبدالله بن سنان ومعاوية بن عمار (فلاحظ الكافي ٥: ٣٤٦ و ٦: ١١٥ و١١٦) واعتذار المجلسي عن هذه المعارضة في محل آخر من الباب (٤٢: ١٠٧) اظهر ضعفا، كما ان انكار شيخنا المفيد من صحة الخبر كأنه غفله عن الروايات الثلاثة المشار اليها. نعم ما ذكر من ابتناء النكاح على ظاهر الاسلام الذي هو الشهادتان والصلاة الى الكعبة والاقرار بجملة الشريعة (٤٢: ١٠٧) متين وايراد المؤلّف عليه بانه: بعد انكار... النص الجلي وظهور نصبه وعداوته لاهل البيت، يشكل القول بجواز مناكحته من غير ضرورة ولا تقية... (٤٢: ١٠٩).

فيه ان الانكار لم يثبت كونه قلبياً ولعله كان مخالفة عملية للنص واذا قلنا بان النصب غير مانع عن النكاح والانكاح لم يبق اشكال في البين فان

---

١ ـ في السند محمد بن زياد ولا أدري انه ابن ابي عمير أو غيره ولذا عبرنا عنها بالرواية دون الصحيحة.

نصب السيدة عائشة لعلي اظهر من نصب الثاني. والروايات الثلاثة أيضاً تدل على الجواز وعلى فرض عدم القول بهذا فقد ذكر المؤلّف نفسه: والاصل في الجواب هو ان ذلك وقع على سبيل التقية والاضطرار ولا استبعاد في ذلك، فان كثيرا من المحرمات تنقلب عند الضرورة وتصير من الواجبات... (٤٢: ١٠٩).

وفي مرسلة السرائر عن ابان بن تغلب عن صفوان عن يعقوب عن شعيب عن الصادقعليه السلام (٤٢: ٨٨) ما يدل على ذم محمد بن الحنفية، لكن الرواية على الاقوى مرسلة غير حجة. وبقية السند أيضاً غلط لان ابان بن تغلب اقدم من صفوان بن يحيى قطعاً ولا يروي عن صفوان بن مهران (ولاحظ ١٠: ١٥ من معجم رجال الحديث). ولعل الصحيح: وعن صفوان. فحذف كلمة الواو، وعلى كل ارسالها مانع عن حجيتها.

ثم ان محمد بن الحنفية ادعى الامامة بعد الحسينعليه السلام وطلب من علي بن الحسينعليه السلام اعترافه بامامة نفسه حتى تحاكما الى الحجر الاسود وانطقه الله بامامة علي بن الحسين فانصرف محمد وهو يتولى علي بن الحسين كما نقله الكليني بسندين معتبرين في الجزء الاول من الكافي ص٣٤٨.

ونقله المؤلّف عن منتخب البصائر بسند الكافي أيضاً لكن الكلام في وصول نسخة البصائر الى المنتخب (بكسر الخاء) وهو الشيخ الفاضل حسن بن سليمان تلميذ الشهيد، والمراد بالبصائر بصائر سعد بن عبدالله[1] لا بصائر

---

١ ـ لا يبعد كون سعد والصفار متعاصرين.

الصفار (لاحظ ١: ١٦ من البحار) فالعمدة هو الكافي.

ثم ان عدد أولاد اميرالمؤمنين غير ثابت بنص معتبر، والاقوال فيه مختلفة والله العالم.

الباب ١٢١: اخواله وعشائره صلوات الله عليه (٤٢: ١١٠)

كل ما في الباب من الروايات غير معتبر، ومثله الباب الآتي في حال الرشيد وميثم وقنبر، لكن فيه امران ينبغي التنبيه عليهما:

١ ـ ان الحديث المذكور برقم ٢ من الباب ١٢٢ صحيح سنداً.

٢ ـ في معتبرة جميل عن محمد بن مروان عن الصادق عليه السلام: ما منع ميثم رحمه الله من التقية؛ فوالله لقد علم أن هذه الآية نزلت في عمار واصحابه: ﴿إلّا من اكره وقلبه مطمئن بالايمان﴾ (الكافي ٢: ٢٢٠ والبحار ٤٢: ١٣٩).

أقول: رواه العياشي أيضاً في تفسيره مرسلاً عن محمد بن مروان لكن محمد بن مروان مجهول فالرواية غير معتبرة وتعارض الروايات الكثيرة المادحة لميثم لكنها أيضاً غير معتبرة سنداً كما يظهر للناظر في هذا (الباب ١٢٢).

والحق ان ميثما وجملة من اصحاب اميرالمؤمنين الذين قتلوا في سبيله هم اركان الشيعة وساداتهم ومفاخرهم، بل هم انوار التشيع، وانما قتلهم ملحدو بني امية واعداء الاسلام للقضاء على التشيع وامامة اميرالمؤمنين عليه السلام وهؤلاء الابطال والرجال الربانيون الحجر الاساس للشيعة، جادوا بانفسهم دون سيدهم والجود بالنفس اقصى غاية الجود، اولئك عليهم صلوات من ربهم ورحمة واولئك هم المهتدون.

والايراد عليهم بترك التقية غير ظاهر، فان مثل زياد بن أبيه وعبيدالله بن زياد والحجاج وامثالهم من أولاد السفاح واركان الالحاد واعداء الاسلام كانوا مجدين في قتل اصحاب اميرالمؤمنين ورجال التشيع على كل حـال، وليس موقفهم بخفي على هؤلاء الفسقة حتى ينجوا بالتقية. والتقية لامثالهم ذلة وحقارة لنفوسهم الكريمة المتعالية واهانة لمذهب الشيعة والطريقة المحمدية العلوية. فهي كانت محرمة عليهم اشد من حرمة شرب الخمر.

وهؤلاء الابطال وانوار الله في ظلمات الارض عدول ثقاة لا يحتاجون في عدالتهم ووثاقتهم الى توثيق علماء الرجال، بل لعل مثل النجاشي وامثاله محتاجون الى شفاعة قنبر ومن هو دونه يوم القيامة، بنفسي من ميثم ومالك الاشتر ومن ماثلهما من اصحاب علي الذين بذلوا انفسهم في حب علي عليه السلام.

گـر نـيم زيشـان زايشـان گـفته‌ام خوشدلم كاين قصه از جان سفته‌ام

الباب ١٢٣: حال الحسن البصري (٤٢: ١٤١)

الروايات المذكورة في الباب كلها ضعيفة غير معتبرة، لكن القلب يميل الى سوء حاله والله العالم.

وكأن سيدنا الاستاذ الخوئي (قده) غفل عن روايات الباب فلم يذكرها في معجم رجال الحديث في ترجمة الحسن البصري.

الباب ١٢٤: احوال سائر اصحابه عليه السلام وفيه احوال عبدالله بن عباس

أورد المؤلّف المتتبع فيه اربعين رواية بل اكثر والمعتبر منها سنداً ما ذكر برقم ٢ و ٣٢ ولا يبعد الاعتماد على الرواية الخامسة أيضاً بمجموع السندين، بل جملة من الروايات مظنونة الصحة، لكن الظن غير حجة.

وعلى كل لم نعرف حال عبدالله بن عباس وما نسب اليه من اخذ بيت مال البصرة ولم نعرف شرطة الخميس من خلال روايات الباب ولا حال جماعة ذكرتهم الروايات المذكورة فلابد من تحقيق ما في الباب من التماس قرائن تورث الاطمئنان ان وجدت.

والفقير شكل هيئة باسم شرطة الخميس في زمان جهاد مسلمي افغانستان ضد احتلال السوفيات البائدة وكان اعضائها يتجاوزون عن الف في مدن ايران كمشهد وطهران وقم واصفهان وشيراز وغيرها وكلهم من مومني افغانستان وكانت لهم آثار في الحركة الاسلامية الافغانية التي اسستها للجهاد، وهي باقية حتى اليوم ولله الحمد.

الباب ١٢٥: النوادر (٤٢: ١٨٦)

في الباب ثمان روايات أولها معتبرة سنداً واخيرتها مظنونة الوضع، وفي ثانيتها: ان علياً قال: يا رسول الله انك تبعثني في الأمر (أ) فاكون كالسكة المحماة ام الشاهد يرى ما لا يرى الغائب؟ قال: بل الشاهد يرى ما لا يرى الغائب.

أقول: الرواية وان كان سندها لا يخلو عن اشكال وجهالة بعض رواتها لكن متنها يدل على عدم علم النبي بجميع الموضوعات الخارجية، والظاهر انه هو الاقوى.

أبواب وفاته صلوات الله عليه

الباب ١٢٦: اخبار الرسول صلى الله عليه وآله وسلم بشهادته واخبار نفسه بشهادة نفسه

(٤٢: ١٩٠)

المستفاد من اخبار الباب (ثانيتها معتبرة سنداً على الاظهر) علمهعليه السلام بشهادة نفسه، وقيل بتواتر الاخبار بنعيه نفسه قبل موته، واما علمه بسنة شهادته وبقاتله وانه هو عبدالرحمن بن ملجم وعلمه بليلة شهادته فقد وردت فيه روايات غير معتبرة والله العالم بحقيقة الامر. ولاحظ كلام المفيد والعلّامة رحمهما الله في (٤٢: ٢٥٧ الى ٢٥٩).

الباب ١٢٧: كيفية شهادته ووصيته وغسله والصلاة عليه ودفنهعليه السلام (٤٢: ١٩٩)

فيه روايات كثيرة متنوعة لعلها تبلغ ثمانين أو اكثر، والمعتبرة منها سنداً قليلة كالمذكورة برقم ١٣ و ٥١ فلابد من الاخذ بمشتركاتها.

الباب ١٢٨: ما وقع بعد شهادتهعليه السلام واحوال قاتله لعنه الله (٤٢: ٣٠٢)

فيه عشرة روايات.

الباب ١٢٩: ما ظهر عند الضريح المقدس من المعجزات والكرامات (٤٢: ٣١١).

نقل فيه قصصاً عجيبة نافعة للمؤمنين من كتاب فرحة الغري ثم ذكر في آخر هذا الجزء. (ص٣٣٧). الأقوال في مدفنه فقيل انه رحبة مسجد الكوفة. وقيل انه قصر الامارة وقيل انه البقيع اخرجه الحسنعليه السلام معه ودفنه بها. وعن بعض جهلة الشيعة انهم يزورونه بمشهد في الكرخ وقد اجمعت الشيعة على انه مدفون بالغري وهو عندهم من المتواترات.

أقول: ويزعم جمع من اهل السنة من افغانستان انه في بلخ وهناك

صحن وقبر وضريح وفي رأس كل سنة شمسية اجتماع كبير للناس وربما شفى الله بعض المزمنين والامراض الصعبة ولعل بعض عوام الشيعة أيضاً يزعم انه مدفنهؑ .

هذا آخرالكلام في هذا المقام في ٢٨ / ١٢ / ١٣٧٩ ش = ٢٢ / ١٢ / ١٤٢١ ق وانا المهاجر من موطنه اكثر من ٢٢ سنة المقيم في قم في السنوات الاخيرة ولا ادري متى يقبضني الله اليه واسأل الله ان يكون شهادة في سبيله واعلاء كلمته.

ج٤٣: حالات فاطمة والحسنينؑ

الباب ١: ولادتها... وجمل تواريخها (٤٣: ٢)

فيه ١٩ رواية والمعتبرة منها ما ذكرت برقم ٢.

الباب ٢: اسمائها وبعض فضائلهاؑ (٤٣: ١٠)

فيه عشرون رواية غير معتبرة فلابد من الاخذ بالمشتركات بين اكثرها، ويمكن الاعتماد على سند المذكورة برقم ٤.

وفيه انما سميت ابنتي فاطمة لان الله عزوجل فطمها وفطم من احبها من النار، وتؤيدها في الجملة روايات من الباب، فتكون فاطمة بمعنى مفطومة، وله نظائر في العربية كما اشار اليه المؤلّفؒ. (٤٣: ١٤).

وفي رواية غير معتبرة: وإنما سميت فاطمة، لانها فطمت عن الطمث (٤٣: ١٦). وليست في الباب رواية معتبرة تثبت ذلك. كما انه لا معتبرة فيما

جمعه من الروايات في جامع الاحاديث (١: ٥٧٠ و ٥٧١) سوى رواية واحدة وهي رواية علي عن اخيه الكاظم بسند معتبر: إنّ فاطمة صديقة شهيدة وأن بنات الانبياء لا يطمثن[1] وسائر الروايات تؤكدها، ولكن مع ذلك أقول: والله العالم.

وفي مرسلة المناقب (ص١٦): حرم الله النساء على علي ما دامت فاطمة حية لانها طاهرة لا تحيض.

أقول: اظنها ـ وان كان الظن لا يغني عن الحق شيئاً ـ أنها موضوعة، ولان الحرمة ان ثبتت لاشتهرت ولم تخص عليا وفاطمة، بل جميع اصهار الأنبياء للعلة المذكورة نفسها، وهناك نساء كثيرة لا يحضن ولا يحرم على ازواجهن النساء، وبالجملة لم تثبت كون الحيض سبباً لتشريع تعدد الزوجات.

وفي الباب بعض روايات اخرى مظنونة الكذب فلا ينبغي الاعتماد على كل نقل، فانه علامة البلاهة والسفاهة.

الباب ٣: مناقبها وفضائلها وبعض احوالها ومعجزاتها صلوات الله عليها (٤٣: ١٩)

لعل فيه اكثر من ثمانين رواية فهي تثبت فضلها جزماً وان كانت كل واحدة منها غير معتبرة سنداً ومصدراً على الاقوى. ونذكر بعض ما يتعلق بالباب:

١ ـ في رواية عنه ﷺ: ان الله ليغضب لغضب فاطمة ويرضى

---

١ ـ مصدر الرواية، الكافي ١: ٤٥٨.

لرضاها.

أقول: هذا المضمون وشبهه مدلول جملة من الروايات الواردة من طريق الشيعة واهل السنة فلا ينبغي الترديد في صحته.

كما ان اختيار اربع من النساء (مريم وخديجة وآسية وفاطمة سلام الله عليهن) أيضاً كذلك فلاحظ الباب وكتاب نظرة عابرة الى الصحاح الستة وان كانت الاولى اكثر سنداً من هذه.

٢ ـ في رواية العطار: قلت لابي عبدالله عليه السلام قول رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «فاطمة سيدة نساء أهل الجنة» أسيدة عالمها؟ قال: تاك مريم وفاطمة سيدة نساء أهل الجنة من الاولين والآخرين. (٤٣: ٢١).

هنا مباحث:

أولها: بعد الفحص بالكمبيوتر وجدت رواية معتبرة عن سلمان الفارسي رضي الله عنه وهي طويلة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ففيها: وانت سيدة نساء اهل الجنة، وابناك حسن وحسين سيدا شباب اهل الجنة... والاوصياء بعدي أخي علي ثم حسن وحسين ثم تسعة من ولد الحسين في درجتي وليس في الجنة درجة اقرب الى الله عزوجل من درجتي ودرجة أوصيائي وابى ابراهيم... وشهيدنا سيد الشهداء وهو حمزة... وحمزة وجعفر افضل اهل بيتي بعد علي وبعدك وبعد ابني وسبطي حسن وحسين وبعد الاوصياء من ولد ابني هذا واشار الى الحسين. (البحار ٢٨: ٥٢ و٥٣).

وتؤكده الروايات الكثيرة المشتملة على لفظة سيدة نساء أهل الجنة، كما يظهر من التتبع في البحار بوسيلة آلة الكامبيوتر. وهي كثيرة يشكل

تكذيبها كلها أو الترديد فيها.

ثانيها: في جملة من الروايات أنها سيدة النساء من الاولين والآخرين وسيدة نساء الامة وسيدة نساء المؤمنين ونحو ذلك من العبارات.

وفي روايات كثيرة لا يسهل الاغماض عنها وهي منتشرة في جميع اجزاء البحار كما يظهر من نسخة الكامبيوتر انها سيدة نساء العالمين. ولعل هذه الكلمة اكثر من كلمة سيدة نساء أهل الجنة.

ثالثها: من كانت سيدة نساء أهل الجنة فهي سيدة نساء جميع العالمين من الاولين والاخرين، إذ السيادة في الجنة اطلاقاً وتقييداً تابعة للسيادة كذلك في الدنيا، فانها مزرعة الآخرة.

واما ان مريم ـ سلام الله عليها ـ سيدة نساء عالمها وفاطمة ـ سلام الله عليها ـ سيدة نساء العالمين من الاولين والآخرين، فالكلام في حق الزهراء لا يحتاج الى بحث واما مريم فتقييد سيادتها بعالمها غير ثابت بدليل معتبر، وقضية اطلاق قوله تعالى: **﴿إنّ الله اصطفاك وطهرك واصطفاك على نساء العالمين﴾** (آل عمران / ٤٢) انهاعليها السلام سيدة نساء العالمين مطلقاً، والروايات الضعيفة غير حجة في حد نفسها فضلاً عن نهوضها تقييداً لكلام الله تعالى. فيقع البحث في تعيين افضلية احدى هاتين السيدتين على الاخرى، ويمكن رفع التنافي في المقام باختلاف جهة السيادة والاصطفاء، وهي في مريم شيء، وفي فاطمة شيء آخر، فلكل منهما سيادة واصطفاء باعتبار شيء، وهذه الاشياء تعرف بسهولة من ملاحظة حالاتهما المذكورة في الآيات والروايات،

وبهذا الجواب نستريح من البحث في جملة من الآيات الشريفة الاخرى[1] بل سياقها يؤيد الجواب في المقام.

على ان تقييد العالمين بعالمها ربما ينافي سياق الآية المادحة ومقام مريم عليها السلام فان نساء عصرها في الكثير الغالب كافرات، والمؤمنات منهن قليلات جداً، والسيادة على هذا العدد القليل لعلها غير مختصة بمريم، بل هي حاصلة لمؤمنات غيرها في تلك الازمنة يقل فيها الايمان، والله اعلم بحقيقة الحال.

رابعها: في سند رواية العطار المذكورة في (٤٣: ٢١) ابو اسحاق ولم اعرفه! ومتنها أيضاً لا يخلو عن شيء فلاحظ.

خامسها: انكر بعض النواصب واعداء آل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فضل الصديقة الزهراء وذكر ان سيادتها لمجرد نسبها حيث انها بنت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ويرده ان النسب مع عدم اختصاصه بالزهراء، بل باولاد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لثبوته في حق جميع أولاد الانبياء المؤمنين، لم يوجب السيادة على نساء المؤمنين أو نساء الامة أو كونها سيدة بنات آدم أو نساء اهل الجنة، استناداً الى قوله تعالى: **﴿ان اكرمكم عند الله اتقاكم﴾** وقوله: **﴿هل يستوي الذين يعلمون والذين لا يعلمون﴾**. والمستفاد منهما أن مدار السيادة والفضيلة والكرامة في الاسلام العلم والتقوى وبهما يتفاضل المسلمون، ولكن للنواصب

---

١ ـ البقرة/ ٤٧ و ١٢٢، آل عمران / ٣٣، المائدة / ٢٠ و ١١٥، الانعام / ٨٦، الاعراف / ١٤٠.

قلوباً لا يفقهون بها.

٣ ـ في صحيح علي بن الحكم عن ابي جميلة عن ابي جعفر عليه السلام ان بنات الانبياء عليهم السلام لا يطمثن، انما الطمث عقوبة، وأول من طمثت سارة. (٤٣: ٢٥).

أقول: الطمث عقوبة طبيعية وليست جزاء لما فعلت سارة بهاجر، واظن الآفة من أبي جميلة الراوي الاول.

وفي مرسلة ان فاطمة رهنت كسوة لها عند امرأة زيد اليهودي، فلما دخل زيد داره قال: ما هذه الانوار في دارنا، فاسلم في الحال واسلمت امرأته وجيرانه حتى أسلم ثمانون نفساً. (٤٣: ٤٧).

أقول: من عرف طبائع اليهود من الاول الى الآن لا يصدق هذا النقل ويراه مبالغة كاذبة على ان ثبوت النور الحسي للباس فاطمة وحتى للباس ابيها ـ سلام الله عليهما ـ بعيد أو غريب.

٤ ـ وفي مرسلة: سألت فاطمة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم خاتماً، فقال ألا اعلمك ما هو خير من الخاتم؟ اذا صليت صلاة الليل فاطلبي من الله ... (٤٣: ٤٧).

أقول: المستفاد من جميع الروايات الواردة في حقها ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مع شدة حبه لها لم يساعدها بشيء مع شدة احتياجها وفقرها وفقر علي، بل ضيّق عليها ولم يرضَ لها حتى بستر على بابها أو بقلادة في عنقها من طريق حلال. وهذه الروايات وان كان كل منها غير معتبر لكن المجموع يحكي عن واقعية مرة لفاطمة، هي تدل على نبوة محمد صلى الله عليه وآله وسلم وفضيلة مهمة لها فافهم ذلك جيداً.

٥ ـ في صحيح ابي عبيدة: سأل أبا عبدالله عليه السلام بعض اصحابنا عن الجفر... فقاله ما الجامعة... قال له فمصحف فاطمة؟ ثم قال: ان فاطمة مكثت بعد رسول الله خمس وسبعين يوما، وكان قد دخلها حزن شديد على ابيها وكان جبرئيل ياتيها فيحسن عزائها على ابيها ويطيب نفسها ويخبرها عن ابيها ومكانه ويخبرها بما يكون بعدها وكان علي عليه السلام يكتب ذلك، فهذا مصحف فاطمة (٤٣: ٧٩)، والكافي (١: ٢٤١)[١].

الباب ٤: سيرها ومكارم اخلاقها صلوات الله عليها وسير بعض خدمها (٤٣: ٨١)

فيه اكثر من عشرين رواية الله يعلم بمقدار صحيحها من غيره.

الباب ٥: تزويجها صلوات الله عليها (٤٣: ٩٢)

فيه روايات اكثر من خمسين، والمعتبر منها ثلاث روايات أو روايتان من الكافي (٤٣: ١٤٣ و ١٤٤)، فلابد من الاخذ بما اتفقت عليه تلك الروايات أو عدة كثيرة موجبة للاطمئنان بصدورها.

وفيها ما هو مظنون الوضع كالمذكورة برقم ٤: فاكلوا القوم عن آخرهم طعامي وشربوا شرابي... وهم اكثر من اربعة آلاف رجل (٤٣: ٩٦). وكأن الواضع كان غبياً!

وكالمذكورة برقم (١١) وفيها: فاما ما قلتِ: انه بطين، فانه مملوء من علم خصه الله به. (٤٣: ١٠٠).

---

١ ـ والسند المنقول في البحار يتفاوت بسند الكافي، وعلى كل السند معتبر.

فان العلم لا يوثر في عظم البطن بالضرورة وهو غلط واضح. ومن لا يفهم ان النبي اكثر علماً من علي؟ مع انه لم يكن بطيناً.

وفي موثقة ابن بكير عن الصادق عليه السلام: زوج رسول الله علياً فاطمة، على درع حُطمية يسوى ثلاثين درهماً. (٤٣: ١٤٣). وفي رواية اخرى: وكان فراشها إهاب كبش يجعلان الصوف ـ اذا اضطجعا ـ تحت جنوبهما.

الباب ٦: كيفية معاشرتها مع علي عليهما السلام (٤٣: ١٤٦)

فيه خمسة عشر خبراً والمعتبر ما ذكر برقم ٧ من قول الصادق عليه السلام: كان اميرالمؤمنين يحتطب ويستقي ويكنس وكانت فاطمة تطحن وتعجن وتخبز. (٤٣: ١٥١). وليس فيه ذكر غسل اللباس وتنظيف الاولاد، وكان تحصيل نفقة العائلة على علي طبعاً فكأن شغل علي اكثر من شغل فاطمة.

وفي بعض الروايات انه وقع بين علي وفاطمة كلام فاصلح بينهما رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ولم يرضَ به الصدوق ولا المؤلّف العلّامة رحمهما الله، فانهما مقتديان برسول الله في حسن الخلق فلا يقع بينهما كلام حتى يحتاج رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الى الاصلاح بينهما، وللمؤلّف توجيه آخر.

أقول: كأنهما تغافلا عن ان الانبياء والاولياء مع كمالهم بشر وانه لا يوجد بشران متفقان فكراً وتمايلاً وعملاً، ولذا نازع موسى هارون واخذ موسى بلحية هارون عليهما السلام وانما المنافي لمقامهما كثرة التنازع أو الدوام عليه بعد وقوعه أو بعد اصلاح النبي صلى الله عليه وآله وسلم بينهما، ولم يكن كذلك كما يظهر من الروايات، ألا ترى الى قولها المحكي عنها (س): اشتملت شيمة الجنين وقعدت حجرة الظنين... الصادر من حرق قلبها ولكن لما ذكّرها علي وسلّاها

بقوله: لا ويل لك... فسكنت في الحال وقالت: حسبي الله ونعم الوكيل (٤٣: ١٤٨ و١٤٩) فلم تصر على موقفها.

هذا كله على فرض صحة الروايات ووقوع النزاع بينهما، مع قطع النظر عن ضعف اسانيدها.

الباب ٧: ما وقع عليها من الظلم وبكائها وحزنها وشكايتها في مرضها الى شهادتها (٤٣: ١٥٥)

فيه اكثر من خمسين رواية، والمعتبرة منها ما ذكرت بارقام ١٤، ٢٢و ٢٤.

أقول: في تاريخ وفاتها اقوال متعددة بين ثمانية اشهر واربعين يوماً كما يظهر من خلال روايات الباب والمعتمد هو انهاعليها السلام عاشت بعد ابيها ٧٥ يوماً كما تدل عليه معتبرتا هشام وابي عبيدة المرويتين في الكافي (٤٣: ١٩٥).

واما شدة حزنها وجزعها وبكائها على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كما في روايات، ففيها بحث لضعف اسناد تلك الروايات أولا ومنافاتها للصبر الجميل ثانيا، لا يقال انها لم تجزع على ابيها بل على فوت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وقطع الوحي. فانه يقال مضافا الى عدم ملائمته لبعض الروايات ان علياعليه السلام افضل منها (س) والحال انه لم يجزع ولم يبك مثلها. لعن الله ظالمي آل محمد صلى الله عليه وآله وسلم.

الباب ٨: تظلمها (س) في القيامة وكيفية مجيئها الى المحشر (٤٣: ٢١٩)

فيه ١٣ رواية والمعتبر سنداً منها ما ذكر برقم ١١ نقلاً عن مجالس المفيد، لكن في صحة وصول نسختها الى المؤلّف بسند معتبر كلام صعب.

ويمكن الاعتماد على ما ذكر برقم ٣، ٤، ٦ لبعد كذب الاسانيد الثلاثة، فلاحظ.

الباب ٩: أولادها وذريتها وانهم من أولاد الرسول صلى الله عليه وآله وسلم حقيقة (٤٣: ٢٢٨)

أولاد البنت أولاد حقيقة عند العرف وعليه فيجوز اعطاء الخمس لمن ينسب الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بالأُم. والرواية المذكورة برقم ٤ معتبرة سنداً.

الباب ١٠: أوقافها وصدقاتها صلوات الله عليها (٤٣: ٢٣٥)

روايات الباب كلها منقولة من الكافي وكلها معتبرة سوى رابعتها فان روايها الاول مجهول.

أبواب تاريخ الامامين الهمامين... سيدي شباب اهل الجنة

الباب ١١: ولادتهما واسمائهما... (٤٣: ٢٣٧)

فيه ٤٨ رواية والمعتبرة منها ما ذكرت برقم ٣٧، ٣٨، ٤٢ و٤٦، بل يمكن الاعتماد على ما ذكر برقم ٤ وبرقم ١٥، لحسن عبدالله[1] بن حماد على وجه، وبرقم ٢٣ على تردد في تعيين المثنى واذا اخذت بما اتفقت عليه الروايات غير المعتبرة سنداً بمجموعها تجد لهما عليهما السلام فضائل جمة أيضاً.

وفي صحيح عبدالرحمن عن الصادق عليه السلام: كان بين الحسن والحسين طهر وكان بينهما في الميلاد ستة اشهر وعشراً. (٤٣: ٢٥٤). ويؤيده خبر

---

١ ـ في البحار عبيدالله مصغراً وفي المعجم مكبّراً.

هشام عنه عليه السلام : حمل الحسين بن علي ستة اشهروارضع سنتين... (المصدر).

وهذه الرواية تنافي ما اشتهر بين العوام والخواص من تعيين ولادة الحسن في نصف رمضان وولادة الحسين في الثالث من شعبان جزما. فأحد التاريخين غلط جزماً.

الباب ١٢: فضائلهما ومناقبهما والنصوص عليهما (٤٣: ٢٦١)

أورد المؤلّف فيه اكثر من ثمانين رواية، والاخذ بمشتركاتها وان يثبت لهما فضائل كثيرة، لكن تسالم الامة على فضلهما رغما لبعض النواصب اللئام تغني المؤمنين عن اثبات فضلهما بكل واحد من الروايات، والمعتبرة سنداً منها ما ذكرت برقم ٤ و٦٩ بل يمكن الاعتماد على ما ذكر برقم ١٣ و ٣٤.

ثم ان المؤلّف رحمه الله نقل ادلة على امامتهما عليهما السلام كلها تامة يصح الاعتماد عليها مع توضيح، سوى رابعتها فانها خبر واحد غير واجد لشروط الحجية، بل لايمكن الاستدلال به حتى وان صح سنده لانه ظني لا يثبت به الامامة. (٤٣: ٢٧٨).

ثم ان جملة من روايات الباب ـ كغيره ـ منقولة من كتب اهل السنة وهي الاقوم في اثبات الفضائل.

الباب ١٣: مكارم اخلاقهما صلوات الله عليهما (٤٣: ٣١٨)

والمعتبر من روايات الباب خامستها وهي اخيرها، قال الصادق عليه السلام فيهما: مات الحسن وعليه دين وقتل الحسين وعليه دين (٤٣: ٣٢١).

ربما تشعر الرواية بانصراف القتل عن القتل بالسم، الى القتل بالسيف.

ابواب ما يختص بالامام الزكي

الباب ١٤: النص عليه صلوات الله عليه (٤٣: ٣٢٢)

فيه اربع روايات أولها معتبرة سنداً. فاذا كانت صحة الامامة بالنص عند الشيعة الامامية، فمثل هذا النص الظني لا يكفي لاثبات إمامة إمام فانها لابد وان يقطع بها. واشكل من هذا ان عدم كفاية النص الخاص لا يخص الحسن الزكي عليه السلام بل يعم جميع الائمة سوى اميرالمؤمنين والقائم الغائب ـ سلام الله عليهما ـ اما الأول فالنصوص المختلفة الصادرة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم من طريق الشيعة والسنة فوق التواتر، والعمدة في المقام طريق اهل السنة، بل لا حجية في المنقولة عن طريق ائمة الشيعة بعد توقف اثبات امامتهم على امامته عليه السلام .

واما الاخير فالروايات الصادرة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم بطريق اهل السنة والشيعة الصادرة عن الائمة عليهم السلام بمجموعها مفيدة للقطع بامامته ـ عجل الله تعالى فرجه ـ سواء قلنا بحياته فعلاً أو مستقبلاً. فالمسألة في إثبات امامة الحسن الزكي الى الحسن العسكري عليهم السلام . ولا اذكر عاجلاً لعلماء الشيعة كلاما وبحثا وعلاجا مع اهمية الموضوع وكونه اساس المذهب.

فان قلت: النصوص الخاصة الواردة في حق الرضا عليه السلام تبلغ ٤٨ خبرا كما انها في الكاظم عليه السلام تبلغ ٤٦ خبرا على اشكال في دلالة بعضها على المطلوب، هذا حسب ما أورده المؤلّف المتتبع في خصوص البابين المعدين لذكر النصوص على امامتهما، واذا ضممنا اليه ما نقله في غيرهما من الابواب، تتجاوز النصوص عن الخمسين على كل منهما جزما بكثير.

قلت: نعم لكن إذا نظرنا إلى ما أورده المؤلف رحمه الله في باب النص على علي بن الحسين السجاد عليه السلام وان رواياته لا تتجاوز عن السبع، فلا ينفع تواتر الروايات عن الائمة اللاحقين على أوصيائهم فضلا عن استفاضتها الموجبة للاطمئنان كما لا يخفى.

لكن تدفع المسألة المذكورة بعد التأمل بوجود كثرة الروايات الموجبة للقطع[1] وإليك عدة في اصنافها:

١ ـ الروايات الكثيرة الصادرة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم من طريق اهل السنة القائلة (بان الخلفاء اثنا عشر كلهم من قريش) التي ادعى ابن حجر في صواعقه تسالم ائمة الحديث على صحتها وقد ذكرنا بحثها في الجزء الثالث من كتابنا صراط الحق وهو أول تاليف مطبوع من مؤلفاتي في ايام الشباب، وهذه الروايات تفيد القطع بالمطلوب للقرينة المتمثلة في رواتها غير المعتقدين بامامة الائمة الاثنى عشر. ولكثرتها اذا انضمت الى اخواتها مما روتها الشيعة الامامية، وهي مذكورة في بحار الانوار لعلها تزيد على التواتر وتوجب القطع بالمطلوب.

٢ ـ الروايات الواردة في امامتهم باسمائهم أو الدالة على كون تسعة من الائمة من صلب الحسين عليه السلام.

٣ ـ الروايات الواردة في صدور الخارقات للعادة من كل واحد منهم،

---

١ ـ ولو فرضنا انها توجب الاطمئنان دون القطع فلا مشكلة. فان الاطمئنان حجة عقلائية قطعا ولا يحتاج الى القطع في المعارف.

فانها اذا انضمت الى ادعاء امامتهم تصبح معجزة ودليلاً على امامتهم، وانـها تقوم مقام النص على امامتهم.

٤ ـ الروايات المشتملة على القرائن على امامتهم. والله الهادي.

واما الحسنان فيكفي لاثبات امامتهم ادعائهما للامـامة بـضميمة آيـة التطهير اذا اثبتت دلالتها على العصمة، بل يصح الاستـدلال عـلى امـامتهما بقوله صلى الله عليه وآله وسلم المتفق عليه بين اهل السنة والشيعة: الحسـن والحسـين سـيدا شباب اهل الجنة. لا ستلزامه سيادتهما فـي الدنـيا أيـضاً، والسـيادة هـي الحكومة والامامة. ولاحظ بـعض الدلائـل عـلى امـامتهما عليهما السلام فـي (٤٣: ٢٧٧ و٢٧٨).

الباب ١٥: معجزاته صلوات الله عليه (٤٣: ٣٢٣)

روايات الباب غير معتبرة الاسانيد.

الباب ١٦: مكارم اخلاقه وعلمه وفضله... (٤٣: ٣٣١)

فيه اكثر من اربعين رواية والمعتبرة منها ما ذكرت برقم ٢٦، ٢٧، ٣٠ بل يمكن ان يعتمد على ما مرّ برقم ٢، بناء على ان المراد بابي سعيد هو ابن عقدة، اي يكون ابو سعيد محرف ابن سعيد اي احمد بن محمد بن سعيد.

الباب ١٧: خطبه بعد شهادة ابيه... (٤٣: ٣٥٩)

روايات الباب غير معتبرة.

ج ٤٤: فيه ما يتعلق بالحسين عليه السلام

الباب ١٨: العلة التي من اجلها صالح الحسن بن علي... (٤٤: ١)

الباب ١٩: كيفية مصالحة الحسن عليه السلام ومعاوية... (٤٤: ٢٣)

أقول: في البابين روايات واقاويل لا سبيل لنا الى تصديقها ولا الى تكذيبها باجمعها لجهالة اسانيدها، نعم بعض مطالبها مظنون الكذب والله يعلم الصادق منها من الكاذب، ونحن نذكر بعض الامور إشارة ولا وفقني الله بعد يومي هذا لمطالعة ما يتعلق بمصالحة الامام الزكي وبتحكيم عمرو بن العاص المفسد وابي موسى الاحمق وبما بعده الى شهادة اميرالمؤمنين، فان ضميري يتأذى من تصور تلك الحوادث المؤلمة اكثر مما يتأذى من حوادث كربلاء، وكنت مستريحاً من تصورها مدة حتى اذا شرعت في تعليقتي هذه على البحار لغرض ذكرته في أولها فاضطررت الى مطالعتها مرة اخرى فلعن الله طاغية الشام قبل ان يلعن فرعون، فقد شاء الله بانفاذه السببية العامة وتأثير العلل في معاليلها في الطبيعة والاجتماع ان يصعد هذا الطليق اللئيم الى مقام الحكومة والسلطنة اربعين سنة يفسد الاسلام والمسلمين ويقتل الخواص ويضل العوام.

١ ـ لم افز في البابين بعلة المصالحة المعقولة المقنعة، والمحقق لا ينبغي له قبول قول الاخرين تقليداً وتلقينا، بل يميل الى مذهب عن تحقيق أو يتوقف عن تواضع حتى نور الله فكره.

ويمكن ان يقال ان الحسن عليه السلام اعتقد انهزام جيشه في نهاية مطاف الحرب مع معاوية فاضطر الى الصلح ارتكابا لاخف الضررين، أو لم يعتقده لكنه علم بقتل نفوس مسلمة ومؤمنة من المسلمين والمحبين وكان الحسن متنفرا منه بحسب طبعه، غلب أو غُلب، فاختار الصلح حقنا للدماء.

ولا يبعد بلحاظ احاديث متنوعة علمه عليه السلام بانهزام عسكره واستيلاء

معاوية على السلطة وبقائه في الحكم وعدم بقاء حكومة العراق لنفسه.

لكنه ينتفض بحرب صفين، فان عليا أيضاً يعرف ببقاء معاوية استناداً الى اخبار رسول الله ﷺ إلا أن يجاب بان رسول الله ﷺ أوجب قتال القاسطين عليه ولم يوجبه على الحسن الزكي.

وبتعبير ادق: انه لم يثبت دليل يدل على وجوب حربه كما ثبت في حق ابيه حيث امره الرسول ﷺ بقتال القاسطين[١].

والاعتبار يساعده فان جيشه ـ وهم اربعون الفا من الكوفة سوى اهل البصرة والحجاز على ما نقل[٢] ـ مشتمل على كثير لا يريدون القتال والقتل والجرح بعد حرب صفين واصرار علي على تسوية العطاء للجميع من دون مزية للاشراف والوجوه، بل هم لا يرون امامته ولا يحبون امارته والخوارج في جيشه يريدون قتال معاوية لكن لا لاجل ابقاء امارة الحسن؛ فان الخوارج كفّروا اباه وقاتلوه وابغضوه، وفي أول فرصة كانوا يقومون على وجه الحسن كما قاموا على وجه ابيه ويعاملونه بما عاملوا اباه.

وفي جيشه جمع قليل من شيعته المخلصين وعدة من المتدينين من غير شيعته، كما علم كل ذلك من حادثة التحكيم وعدم اعداد الناس مرة ثانية لحرب معاوية مع اصرار مستمر من قبل اميرالمؤمنين على ذلك، فكان الحسن

---

١ ـ وروى هذا الحديث من ثمانية عشر وجها عن النبي ﷺ، كما في الكتاب (٤٤: ٣٥) بناء على ان الاخبار في الاحاديث بمعنى الانشاء.

٢ ـ البحار ٤٤: ٥٧ وقيل هم مائة الف وص ٦٠ نفس المصدر ولعل المراد به بالقوة لا بالفعل.

يعرف ذلك اكثر من كل احد، فلا يرى الجهاد واجبا على نفسه.

فكان صلحه مطابقا للقاعدة، نعم يبقى سؤال الفرق بين صلحه وجهاد اخيه الحسين عليه السلام في كربلاء مع ان فقدان شروط الجهاد في حقه اكثر وأوضح والحال انه لم يصالح ولم يبايع يزيد.

وما قيل في وجه الفرق من ان معاوية كان يحفظ ظواهر الاسلام الى حد ما، ويزيد كان متجاهراً بالفسق والكفر، غير مقنع، فان يزيد عند التحقيق سيئة من سيئات معاوية وكان ضرره على المؤمنين والاسلام اكثر من ضرر يزيد بدرجات كثيرة وزياد اخبث من ابنه عبيدالله، فالحسين عليه السلام أولى بالصلح[1].

وان شئت فقل ان عمل الحسين هو المحتاج الى الدليل دون عمل اخيه، فانه مطابق للقاعدة.

وأما اذا قيل بعدم علم الامامين بمصيرهما فيمكن ان يقال ان الحسن لا يحتمل الغلبة على معاوية فمال الى الصلح والحسين كان يحتمل تحرير العراق من يزيد قبل حصره من قبل ابن مرجانة في كربلاء، واما بعد ذلك فكان في تسليم نفسه للعدو ذلة لمقام الامامة فلم يكن له بجائز فقاوم حتى استشهد. ويأتي في المتن والحاشية الآتية مزيد توضيح.

وكذا عمل الامام السجاد الى الامام الحسن العسكري عليهم السلام، وهذا الدليل ربما يظهر من باب ٣٠ من هذا الجزء وما بعده من الابواب والله العالم.

ثم ان المشكلة (اختلاف عمل الامامين) انما تبقى عند من لا يجوز

---

١ ـ لاحظ البحار ٤٤: ١٢٤ الى ١٢٧.

اختلاف افكار الائمة عليهم السلام وتفاوت تشخيصهم لاجل العصمة أو ثبوت علمهم بجميع الموضوعات واما عند من يجوز عدم علمهم ببعض الموضوعات كبعض الفقهاء العظام[1] فلا تبقى، فكان تشخيص الحسن عليه السلام لزوم الصلح دون الحرب وتشخيص الحسين لزوم الحرب دون الصلح، لاختلاف النظر في موضوع الحكم. ويبعد كل البعد تساوي الائمة في الافكار والتمايلات والاخلاق ومدعيه لا يخلو من سذاجة وارتكاب مسامحة وغلو ومبالغة، ولعله لم يوجد فردان متساويان في ذلك تمام المساواة. هذا ما يرجع الى التعقل واما العواطف والاحاسيس فلها حكمها والعقل أحق ان يتبع في المعارف والشرعيات.

٢ ـ نقل المؤلّف رحمه الله اقوال المذاهب حول البغاة في (٤٤: ٣٧) فلاحظها.

٣ ـ ان صدق التاريخ في فرار عبيدالله بن عباس ولحوقه بمعاوية وتركه قيادة جيش الامام الحسن عليه السلام (٤٤: ٥١ و ٦٠) ـ ولا اظن كذبه ـ فهو من

---

١ ـ قال صاحب الجواهر ١: ١٨٢: بان دعوى علم النبي والائمة عليهم السلام بذلك ممنوعة، ولا غضاضة لان علمهم ليس كعلم الخالق عزوجل، فقد يكون قدروه باذهانهم الشريفة واجرى الله الحكم عليهم.

اقول: ولهذا القول شواهد حتى في حق اولي العزم من الرسل، في القرآن ويؤكده نصب زياد بن ابيه من قبل علي وعدم طرد الاشعث بن قيس وعمرو بن حريث من قبله ونصب عبيدالله بن عباس من قبل الحسن وقد فرّ الى معاوية طمعاً في المال، وغير ذلك كدفع الكاظم امواله الى عثمان بن عيسى وزياد القندي وغيرهما فانكروا امامة الرضا عليه السلام طمعاً في الاموال.

اخس الخائنين واحقر الفاسقين ولا غيرة له فان بسر بن ارطاة المجرم عميل معاوية قتل ابنيه ومع ذلك باع دينه وشرفه بمال معاوية فأين هو من الحُرّ بن يزيد؟ بل هو ادون من جميع الفارين الى معاوية وسلام على قيس بن سعد في البرزخ والقيامة.

الباب ٢٠: سائر ما جرى بينهعليه السلام وبين معاوية... واصحابه (٤٤: ٧٠)

فيه مطالب كثيرة محرقة لقلوب المؤمنين، وهي مشتهرة بين الشيعة في الجملة بتأثير هذا الكتاب (بحار الانوار) في نفوسهم، لكن ليس فيها اسانيد معتبرة فالله تعالى العالم بصحيحها من موضوعها اي بامانة الرواة في نقل الوقائع وخيانتهم.

فائدة: في الرواية الاولى: روى عن الشعبي وابي مخنف ويزيد بن ابي حبيب المصري انهم قالوا: لم يكن في الاسلام يوم في مشاجرة قوم اجتمعوا في محفل اكثر ضجيجاً ولا اعلى كلاماً ولا اشد مبالغة في قول، من يوم اجتمع فيه عند معاوية بن ابي سفيان، عمرو بن عثمان وعمرو بن العاص وعتبة بن ابي سفيان والوليد بن عتبة والمغيرة بن شعبة.

فقال عمرو بن العاص لمعاوية الا تبعث الى الحسن بن علي... وسبباه. الى آخر الرواية الطويلة المشتملة على ١٦ صفحة من البحار الطبعة الجديدة.

ومن طبع هذا المجلس انه كان مجلساً خاصاً بالمذكورين. فلم يسأل احد من المؤلفين انه من سمع الاسئلة والاجوبة وكيف ضبطها في المجلس. وهو سؤال لا جواب له إلّا الالتجاء الى احتمالات بعيدة بحتة، ولا ينبغي

لمحقق ان يعتمد عليها حتى مع غض النظر عن الارسال وفقدان السند، وهذا الاشكال يجري في جملة من الروايات فلا ينبغي تقديره منك الغفلة عنه.

ومن جملة هذه الموارد دعاء يوم العرفة المنسوب الى ابي عبدالله الحسين عليه السلام حيث يدعي الراوي انه عليه السلام دعا بكذا وكذا، ولا يمكن لاحد ان يكتب عين الكلمات الكثيرة بمجرد التلفظ العادي فضلاً عن حفظها، اذ الظاهر ان الراوي لم يكن معداً للنقل والكتابة حتى يهيء مقدماتها ووسائلها في ذلك الموقف، فلا يبقى سوى الحفظ طريق آخر ظاهراً.

والعمدة لزوم الاحتراز عن العقائد والثقافات المجهولة أو المجعولة فانها اضر للانسانية من اكل الاطعمة المسمومة المشتملة على الجراثيم المضرة بالصحة. اذ صحة الروح اهم من صحة الجسم.

الباب ٢١: احوال اهل زمانه وعشائره واصحابه... (٤٤: ١١٠)

ليس فيه ما يصح سنده فلابد من الاخذ بما يتفق عليه الروايات الكثيرة الموجبة للاطمئنان بصدور بعضها، أو بماله قرينة معتبرة كالبابين السابقين وغيرهما.

الباب ٢٢: جمل تواريخه واحواله وحليته ومبلغ عمره وشهادته ودفنه (٤٤: ١٣٤) في الباب بعض الامور:

١ ـ ليس في الباب ما يصح سنده إلّا ما ذكر برقم ١٩.

٢ ـ الاقوال المتعددة في مولد الحسن عليه السلام ومدة عمره يوجب عدم الاعتماد على كلها، ومثل هذا الاختلاف مشهود في كثير من الوقائع المتعلقة بالنبي صلى الله عليه وآله وسلم والائمة ـ سلام الله عليهم ـ وبكثير من الحوادث الواقعة في صدر

الاسلام، والسر في ذلك ظاهرا، عدم اهتمام المسلمين الاوائل بضبط التواريخ بالشهر فضلا عن ضبطها بايام الشهر وايام الاسبوع، بل ربما لم يهتموا بضبط السنة، ولذا اختلفوا في سنة ولادة الحسنعليه السلام وانها الثانية من الهجرة أو الثالثة، فلا مجال للاعتماد على اقوال العلماء العظام في ذلك، فان عظمة القائل لا تصحح قوله فلا يغرنك حتى رأي الكليني والصدوق والمفيد والبرقي والصفار رحمهم الله في ضبط التاريخ المتعلق بالصدر الاول، فضلا عن غيرهم.

٣ ـ لم يثبت شهادة الحسنعليه السلام بالسم بسند معتبر، والشهرة بين الناس حاصلة من روايات الباب غير المعتبرة، لكن قرينة الحال وسيرة معاوية تؤيد تلك الروايات، ولاسيما ان جملة من علماء اهل السنة ذكروها والحال انهم لا يرضون باتهام معاوية ونسبة قتل النفس اليه.

الباب ٢٣: ذكر أولاده وازواجه وعددهم... (٤٤: ١٦٣)

والمعتبرة من روايات الباب ما ذكر برقم ٦ و ٨.

والعمدة في الباب ما يقال انهعليه السلام تزوج مائتين وخمسين امرأة، وقيل ثلاثمائة، والظاهر انه مبالغة واضحة مع قطع النظر عن كونه مرسلاً وقائله مطعون، نعم له اصل صحيح في الجملة. ففي معتبرة ابن سنان عن الصادقعليه السلام ان علي صلوات الله عليه قال وهو على المنبر: لا تزوجوا الحسن فانه رجل مطلاق... (٤٤: ١٧٢).

وفي صحيح جعفر بن بشير عن يحيى بن ابي العلاء المجهول المحتمل اتحاده مع يحيى بن العلاء الثقة بتوثيق النجاشي عن الصادقعليه السلام ان الحسن

بن علي عليه السلام طلق خمسين امرأة، فقام علي عليه السلام بالكوفة... (٤٤: ١٧٣) والله العالم في عدد الخمسين فانه مستبعد.

أبواب ما يختص بتاريخ الحسين بن علي عليهما السلام

الباب ٢٤: النص عليه بخصوصه... (٤٤: ١٧٤)

فيه ثلاث روايات ضعيفة سنداً في الكافي واكتفى العلّامة المجلسي رحمه الله في الباب بنقل اثنتين منها ومما يزيد في ضعفها كلها وجود محمد بن سليمان الديلمي في اسانيدها فقد ضعفه الشيخ والنجاشي معا، وقال الاول انه يرمى بالغلو. وقال الثاني بعد تاكيده على ضعفه: لا يعوّل عليه في شيء[1].

والاظهر ان الرواية الاولى لا دلالة لها على امامة الحسين عليه السلام وكونه وصيا للحسن عليه السلام ولا ملازمة بين الوصية ببعض الامور وبين كون الوصي اماما خلافا للكليني والمؤلّف رحمهما الله، فلم تبق إلّا رواية واحدة ضعيفة، لكن مر اثبات النص عليه في باب النص على المجتبى عليه السلام.

الباب ٢٥: معجزاته صلوات الله عليه (٤٤: ١٨٠)

روايات الباب غير معتبرة، لكن لا يبعد الاطمئنان بصدور بعض المعجزات المذكورة فيها منه عليه السلام.

الباب ٢٦: مكارم اخلاقه وجمل احواله وتاريخ احوال اصحابه (٤٤: ١٨٩)

الكلام فيه كالكلام في سابقه غير ان ما ذكر برقم ٢٢ في هذا الباب

---

١ ـ معجم رجال الحديث ١٧: ١٣٥ و ١٣٦.

معتبر سنداً.

الباب ٢٧: احتجاجه صلوات الله عليه على معاوية وأوليائه... (٤٤: ٢٠٥)

الكلام فيه كالكلام في سابقيه، ومثله البابان الاتيان ٢٨ و٢٩ والله العالم.

الباب ٣٠: إخبار الله تعالى انبياء الله ونبينا بشهادته عليه السلام (٤٤: ٢٢٣)

والمعتبر من روايات الباب ما ذكر برقم ١٦ و٢٢ و٢٥ (على تردد ما في حسن احد رواتها. و٢٦ وعنوان الباب يثبت من مجموع روايات الباب الكثيرة، والله العالم.

الباب ٣١: ما اخبر به الرسول واميرالمؤمنين والحسين عليه السلام بشهادته (٤٤: ٢٥٠) يمكن اثبات العنوان في الجملة بمجموع روايات الباب وان لم يصح سند كل واحدة منها.

ثم انها وان كانت اخبارا عن شهادته عليه السلام عما سيقع لكن يمكن ان يكون قيامه عليه السلام بالسيف مع علمه بقتله مامورا به من عند الله سبحانه، فهمه الحسين عليه السلام أو اخبره الرسول أو ابوه صريحا فتكون الروايات مخصصة للقاعدة الاولية المشار اليها في باب صلح الحسن عليه السلام والله العالم.

الباب ٣٢: ان مصيبته صلوات الله عليه اعظم المصائب. ورد قول من قال انه لم يقتل ولكن شبّه لهم (٤٤: ٢٦٩)

فيه روايات والجزء الثاني من العنوان اي توهم انه عليه السلام لم يقتل، مقطوع الفساد.

الباب ٣٣: العلة التي من اجلها لم يكفِ الله قتلة الائمة عليهم السلام (٤٤: ٢٧٣)

فيه خمس روايات أولاها ورابعتها معتبرتان سنداً.

واعلم ان انبياء الله ورسله وأوليائه وان كانوا محبوبين ومقربين عند الله تعالى وواجبي التعظيم والاكرام عندنا لكنهم مخلوقون مقهورون للقاعدة السببية العامة التي أنفذها الله بقدرته وإرادته وحكمته على الجميع، والكرة الارضية واهلها كحبة خردل بالنسبة الى مجرّتنا فضلاً عن قياسها بالنسبة الى جميع المجرات والعوالم، ثم ما قدر جميع الكائنات من أول الخلقة الى الأبد بالنسبة الى الخالق الذي لا تتناهى ذاته وصفاته الذاتية؟ فافهم المقام.

الباب ٣٤: ثواب البكاء على مصيبته ومصائب سائر الائمة عليهم السلام (٤٤: ٢٧٨)

فيه ٣٧ رواية والمعتبرة منها ما ذكرت برقم ١، ٢، ٣، ١٧، ١٨، ٢٠ و٢٣، وبعض روايات اخر لكن مصدرها غير معتبر فلم نذكر رقمها، وفي المعتبر سنداً ومصدراً كفاية والبقية مؤيدة، ورجحان البكاء على مصابهم معلوم من مذهب الائمة عليهم السلام.

الباب ٣٥: فضل الشهداء معه وعلة عدم مبالاتهم بالقتل... (٤٤: ٢٩٧)

فيه خمس روايات مؤيدة للعنوان وليس فيها معتبرة سنداً.

الباب ٣٦: كفر قتلته وثواب اللعن عليهم... (٤٤: ٢٩٩)

روايات الباب غير معتبرة سوى أولاها والرابعة عشرتها لا تدل على كفر محاربيه وقتلته فان اللعن والانتقام وعذاب جهنم وعدم نيل الشفاعة لا تدل على الكفر المصطلح في الفقه مقابل الاسلام. نعم الرواية الثانية المنقولة عن العيون باسانيده الثلاثة التي لايبعد الاعتماد على مجموع تلك الاسانيد ولا تبعد دلالتها على خلودهم في النار وهو علامة الكفر.

واما الآية ﴿من يقتل مؤمناً متعمداً..﴾ فلا يبعد حملها على فرض كون القتل لاجل ايمان المقتول فيكون القاتل كافراً فلاحظ وتأمل.

واعلم ان اصل الكلام في المقام هو ان قتل حجة منصوب من قبل الله تعالى على خلقه كالنبي والرسول والامام هل يوجب الكفر مطلقاً أو لا يوجب الكفر مطلقاً، فاذا كان القاتل مسلما مصدقا بما جاء به النبي فقتل النبي أو الوصي لغرض دنيوي فهو فاسق غير مغفور له لكنه مسلم محكوم بالاسلام؟ أو فيه تفصيل بان يكون قتله بعد معرفته منصبه من الله موجباً لكفر قاتله ولا يكون كذلك مع الجهل بمقامه؟

وعلى كل هل الكفر خاص بالقاتل أو يعم جميع المقاتلين والمحاربين الذين لو قدروا على قتل حجة الله لقتلوه؟ واما قوله تعالى: ﴿ذلك بانهم كانوا يكفرون بآيات الله ويقتلون النبيين﴾ (البقرة / ٦١ وآل عمران / ١١٢ وفيها الانبياء) وما يشبهه من الآيات لا تنفع احتمالات المقام.

ولئن فرضنا عدم دليل على كفر المحارب كما افتى به المحقق الطوسي (قده) في تجريده وغيره أو على كفر القاتل بعنوانه، فلاشك ان القاتل، بل المحارب من اظهر المصاديق الناصبي فيجري عليهما حكمه، على ان الارتكاز المتشرعي يساعد على كفر قاتل حجة الله وكونه مخلداً في النار، لكن الارتكاز الديني ربما لا يتميز من الاحاسيس والعواطف في حق الافراد دون الاصول كما تبين في علم النفس الجديد (روان شناسى). ولاحظ ج٢٧ الباب ١٠ و ١١ وما علقنا عليهما.

الباب ٣٧: ما جرى عليه بعد بيعة الناس ليزيد الى شهادته عليه السلام (٤٤: ٣١٠)

فيه مقتل الحسين واهله واصحابه سلام الله عليهم اجمعين ولعنة الله على اعدائهم وهو باب كبير واسع فيه روايات ومراسيل وقصص والمعتبر سندا ما ذكر بارقام ٧، ١٤، ١٧، ٢٠، ٢٣ وذيله و ٢٤ و٢٧، وبالجملة اكثر تفاصيل حوادث كربلاء مجهولة والناس يطلبون ما يبكيهم وكثير من الوعاظ محتاجون الى الجاه والمال فآل امر القصص الى ما يُرى.

ج٤٥: ما يتعلق بالامام الحسين عليه السلام

فيه بقية الباب ٣٧ الى ص ١٠٠ وقد ذكرنا نظرنا ما فيه آنفاً.

الباب ٣٨: شهادة ولدى مسلم الصغيرين... (٤٥: ١٠٠)

فيه روايتان ضعيفتان سندا ويحتمل ان القصتين موضوعتان والله العالم.

الباب ٣٩: الوقائع المتأخرة عن قتله عليه السلام الى رجوع اهل البيت عليهم السلام الى المدينة (٤٥: ١٠٧)

فيه ٤٨ رواية مرسلة أو مسندة غير معتبرة، فلابد من الاخذ بالمتفق عليها بين تلك الروايات أو بما هي محفوفة بقرينة معتبرة.

الباب ٤٠: ما ظهر بعد شهادته من بكاء الارض والسماء عليه... (٤٥: ٢٠١)

فيه روايات معتبرة منها ما ذكرت برقم ٢٢ و٢٧.

الباب ٤١: ضجيج الملائكة... (٤٥: ٢٢٠)

فيه روايات والمعتبرة منها سنداً ما ذكرت برقم ٦، ١٢ و١٣، وفيه ما نقلت عن مصادر غير الامامية فلاحظ.

الباب ٤٢: رؤية ام سلمة وغيرها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في المنام... (٤٥: ٢٣٠)

وفيه اربع روايات غير معتبرة سنداً أو مصدراً غالباً.

الباب ٤٣: نوح الجن عليه صلوات الله عليه (٤٥: ٢٣٣)

فيه روايات احداها معتبرة سنداً وهي ما ذكرت في ذيل الخامسة رواها ابن قولويه عن معمر بن خلاد عن الرضا عليه السلام: بينا الحسين عليه السلام يسير في جوف الليل وهو متوجه الى العراق واذا رجل يرتجز ويقول:

يا ناقتي لا تذعري من زجري   وشمّري قبل طلوع الفجر

الى آخر الابيات، فقال الحسين بن علي عليه السلام:

سأمضي وما بالموت عار على الفتى

اذا ما نوى حقاً وجاهد مسلما

الى آخر الابيات، ولم يعلم كون الرجل المذكور جنياً.

الباب ٤٤: فيما قيل من المراثي فيه صلوات الله عليه (٤٥: ٢٤٢)

وليس لنا في هذا الباب كلام.

الباب ٤٥: العلة التي من اجلها أخرّ الله العذاب عن قتلته (٤٥: ٢٩٥)

فيه روايات ضعيفة سوى أولها فانها معتبرة سنداً لكن مدلولها عندي غير سليم عن الايراد، والواقع أنا في الاعتماد على روايات الهروي متحير، لايجوز ردها لوثاقته في علم الرجال ولا يرضى القلب بقبولها.

هذه الرواية يرد عليها ان الراضي بقتل احد وان فعل حراماً، لكنه غير مستحق للقتل قصاصاً عقلاً وشرعاً فكيف يقتل القائم ـ عجل الله فرجه ـ ذراري قتلة الحسين وكون جوازه من خصائص القائم عليه السلام بعيد جداً وكونه

من جهة الافتخار بقتل آبائهم فيكونون مرتدين ان سلمناه فهو خارج عن مدلول الرواية، كما ان قطع ايدي بني شيبة أيضاً لا ينطبق على القواعد. فالصحيح رد الرواية الى من صدرت عنه.

الباب ٤٦: ما عجل الله به قتلة الحسين من العذاب في الدنيا وما ظهر من اعجازه واستجابة دعائه... (٤٥: ٣٠٠)

فيه اخبار ربما يطمئن الباحث المنصف بصدور بعضها وانه مطابق للواقع لكن الله يعلم صادقها من كاذبها.

الباب ٤٧: احوال عشائره واهل زمانه... (٤٥: ٣٢٣)

أقول: ليس في الباب إلّا ما يتعلق بكتاب يزيد الى ابن عباس وجوابه وكتاب يزيد الى محمد بن الحنفية وذهابه إلى الشام، وحسن ظني بمحمد بن أميرالمؤمنين أنه لم يذهب إلى يزيد. وعلى كلّ القصتان مجهولتان فاقدتان للسند المعتبر.

الباب ٤٨: عدد أولاده صلى الله عليه وآله وسلم وجمل احوالهم واحوال ازواجه... (٤٥: ٣٢٩)

أقول: البحث في المقام في امور نشير اليها اجمالاً:

١ ـ لاشك في حسن فعل المختار وقتل قتلة الحسين عليه السلام واهله وانصاره، فهو شفاء لقلوب اهل البيت وشيعتهم الى يوم القيامة.

٢ ـ وهل هو استاذن من الامام السجاد في حكومته أو قتل هؤلاء الفجار الفساق؟ ام هو استخدم قتل القتلة لحصول الحكومة؟ ام هو اسوء من ذلك فكان يدعو الناس الى محمد بن اميرالمؤمنين عليه السلام والكيسانية؟ ام هو

اسوء من ذلك وكان يدعي انه يوحى اليه، والحق انه لا دليل معتبر على شيء من ذلك، فلابد من التوقف في حقه، وروايات الباب في حقه مختلفة وهنا رواية واحدة لا بأس بسندها على تردد[1] يقول الصادق عليه السلام فيه: كان المختار يكذب على علي بن الحسين عليهما السلام. (٤٥: ٣٤٣).

ثم أورد المؤلف رحمه الله رسالة شرح الثأر الذي ألّفه الشيخ الفاضل البارع جعفر بن محمد بن نما في احوال المختار ومن قتله من الاشرار من (٤٥: ٣٤٦ الى ٣٨٦) ولم ارَ فيه سنداً معتبراً.

وقيام اهل الكوفة ومقاومتهم في حرب عبيدالله بن زياد وقتله وقتل عسكره مع كثرتهم وقلة اهل الكوفة عجيب وغريب ولعله لاول مرة وهي اخيرها سوى ما قاموا دفاعاً عن بني عباس في أول دولتهم الباطلة.

الباب ٥٠: جور الخلفاء على قبره الشريف وما ظهر من المعجزات عند ضريحه ومن تربته وزيارته صلوات الله عليه (٤٥: ٣٩٠)

وفيه قصص وحكايات والله العالم بحقيقتها اذ لا سند معتبر لاحد منها.

ج٤٦: تاريخ الامامين زين العابدين والباقر عليهما السلام

الباب ١: اسمائه وعللها و... (٤٦: ٢)

فيه ٣٧ رواية والمعتبرة منها ما ذكرت برقم ٧. وقيل امّه عليها السلام شاه زنان

---

١ ـ وجه التردد ان وثاقة الراوي الاخير متوقفة على اتحاد حبيب بن المعلى وحبيب بن المعلل كما اختاره سيدنا الاستاذ الخوئي في معجمه وليس بثابت كل الثبت.

بنت يزدجرد كسرى بعثها عامر بن كريز بعد فتح خراسان الى عثمان فوهبها للحسين، وقيل ادخلت المدينة في زمان عمر، وقيل في زمان اميرالمؤمنين. وتفصيل الاقوال في الجملة مذكور في روايات الباب، وايّ باحث ومحقق، بل اي عاقل غير ساذج يعتمد على مثل هذه الروايات الباطلة بتعارضها، والصحيح لزوم رد الروايات غير المعتبرة مطلقا الى قائليها وقبول الروايات الاحاد المعتبرة سنداً على خوف! نعم اذا اطمئن الباحث من كثرة الروايات بصدور بعضها من الائمة عليهم السلام يصح ان يأخذ بما اتفقت عليه تلك الروايات أو كانت على بعضها قرينة موجبة للاطمئنان بصحتها.

الباب ٢: النصوص على الخصوص على امامته والوصية اليه... (٤٦: ١٧)

فيه روايات يمكن الاعتماد على المذكورة برقم ٣ لوجه ذكرناه في كتابنا (بحوث في علم الرجال الطبعة الرابعة) حول مشيخة التهذيب.

الباب ٣: معجزاته ومعالى اموره... (٤٦: ٢٠)

فيه اكثر من خمسين رواية والمتأمل فيها وفي غيرها مما رواه العامة يطمئن بصحة بعضها وكفى هذا لاثبات امامته عليه السلام وقد مر منا في تاريخ الامام الحسن ما يثبت الامامة باوضح وجه.

الباب ٤: استجابة دعائه عليه السلام (٤٦: ٥٠)

فيه ثلاث روايات غير معتبرة سنداً.

الباب ٥: مكارم اخلاقه وعلمه واقرار المخالف والمؤالف بفضله و... (٤٦: ٥٤)

فيه اكثر من مائة رواية والمعتبرة سنداً ما ذكرت برقم ٣، ٢٣ على وجه

و ٣١، ٣٢، ٣٩، ٤٦ و ١٠٠.

أقول: الروايات المعتبرة تكفي لاثبات مكارم اخلاقه، وغير المعتبرة الواردة من طريقنا وطريق اهل السنة كثيرة يقطع بصدور جملة منها وصحتها أيضاً.

ثم ان ما ذكر برقم (١٩) يظن كونه روايات متعددة لا رواية واحدة، اذ لا يعهد رواية واحدة تشرح حالات امام كذلك ويا ليتها كانت، وما ذكر برقم (٩٢)، مضافا الى ارسالها مظنونة الوضع.

الباب ٦: حزنه وبكائه على شهادة ابيه... (٤٦: ١٠٨)

فيه اربع روايات غير معتبرة.

الباب ٧: ما جرى بينه عليه السلام وبين محمد بن الحنفية... (٤٦: ١١١)

فيه ست روايات غير معتبرة.

الباب ٨: احوال اهل زمانه من الخلفاء وغيرهم... (٤٦: ١١٥)

فيه ٢٩ رواية والمعتبر منها ما ذكرت برقم ٢٩، ٣٢. لكن متن الاولى فيه اشكال كما تعرض له المؤلّف وجوابه عنه مجرد احتمال لا دليل عليه فالاولى رد علمه الى من صدر عنه وفي الثاني دلالة على فسق الحجاج وظلمه لعنه الله وعلى ايمان موليين للسجاد عليه السلام وقوة قلبهما رحمهما الله (٤٦: ١٤٠)

الباب ٩: نوادر اخباره صلوات الله عليه (٤٦: ١٤٥)

فيه خمس روايات غير معتبرة.

الباب ١٠: وفاته عليه السلام (٤٦: ١٤٧)

فيه عشرون رواية وما ذكرت برقم ١٢ معتبرة سنداً.

الباب ١١: احوال أولاده وزوجاته صلوات الله عليه (٤٦: ١٥٥)

لعل فيه اكثر من تسعين خبراً والمعتبرة منها ما ذكر برقم ٣٥، ٣٨، ٦٢، ٦٩، ٨٢ ويمكن ان يستفاد من الروايات الكثيرة في الباب ما اتـفقت عـليه بحيث يوجب اطمئنان النفس به من المعاني. وعلى كل اني متوقف في شان زيد بن علي وانه هل قام بامر الامام عليه السلام ام برأيه؟ وهل هو كان يعتقد بامامة اخيه وابن اخيه مطلقا أو في خصوص الحلال والحرام دون مسائل الحكومة والسياسة لكن اقبل احاديثه لمعتبرة عيص المروية في روضة الكافي ص ٢٦٤ والله العالم.

واما قول المؤلّف العلّامة: ثم ان الاخبار اختلف وتعارضت في احوال زيد واضرابه كما عرفت لكن الاخبار الدالة على جلالة زيد ومـدحه وعـدم كونه مدعيا لغير الحق اكثر وقد حكم اكثر الاصحاب بعلو شأنه.

فالمناسب حسن الظن به وعدم القدح فيه، بل عدم التعرض لامثاله من أولاد المعصومين عليهم السلام ... (٤٦: ٢٠٥).

فذيل كلامه يشبه ما ذكره العامة في حق الصحابة، وهو قول ضـعيف والحق فوق كل شيء وبالحق قامت السماوات والارض وبالحق نزل القرآن ﴿وبالحق انزلناه وبالحق نزل﴾.

ابواب تاريخ ابي جعفر محمد بن علي بن الحسين الباقر عليهما السلام

الباب ١: تاريخ ولادته ووفاته عليه السلام (٤٦: ٢١٢)

فيه روايات واقاويل والمعتبرة منها ما ذكرت برقم ٩، ٢١، ٢٣، ٢٤،

٢٥، ٢٦ ومع ذلك لم نعلم تاريخ ولادته سنة وشهراً ويوماً، وكذا تاريخ وفاته ومدة عمره عليه السلام بدليل معتبر والاقوال أو الروايات المرسلة وغير المعتبرة لا اعتماد عليها، وهذا التحير لا ينحصر بتاريخ هذا الامام ولا بالائمة عليهم السلام بل يشمل اكثر الحوادث الواقعة في القرنين الاولين من الهجري وهو يكشف عن عدم اهتمام المسلمين ـ شيعة وسنة ـ بضبط التاريخ الدقيق للوقائع فيهما.

الباب ٢: اسمائه وعللها... (٤٦: ٢٢١)

المذكورة برقم ٩ و ١٠ من الروايات للمعتبرة، ويمكن الاعتماد على الاسانيد الثلاثة المذكورة برقم ٤، كما مرت الاشارة اليه سابقا.

الباب ٣: مناقبه عليه السلام وفيه اخبار جابر بن عبدالله... (٤٦: ٢٢٣)

ما سوى الرواية الاولى من الروايات غير معتبرة سنداً وبينها تعارض أيضاً في الجملة.

الباب ٤: النصوص على امامة محمد بن علي الباقر (صلوات الله عليه) (٤٦: ٢٢٩)

فيه سبع روايات وكان الراوي الاول في الرواية الاخيرة، الزهري وفي ما قبلها مالك بن اعين وهما من العامة، وهذا عجيب، وعلى كل روايات الباب غير معتبرة.

الباب ٤: معجزاته ومعالي اموره وغرائب شأنه صلى الله عليه وآله وسلم (٤٦: ٢٣٣)

فيه اكثر من تسعين رواية غير معتبرة، والعلم الاجمالي قائم بصحة بعضها اذ لا مجال لاحتمال كذب جميعها حتى بعد اخراج ما هو مظنون الوضع من رواية أو روايتين.

الباب ٦: مكارم اخلاقه وسيره وسننه... (٤٦: ٢٨٦)

فيه اكثر من خمسين رواية والمعتبرة منها ما ذكرت بارقام ٢٣، ٣٠، ٣١، ٣٤، ٣٥، ٤٢، ٤٣، ٤٥، ٤٦ وفي الباب بعض الاغلاط المطبعية في السند كما في رقم ٤٢، حيث حرف حميد بعبيد، وفي المتن كما في رقم ٤٠ فقد زيد فيه كلمة لم الجازمة، وفي رقم ٢٧ تحريف كلمة بن بابي.

وليست الاغلاط منحصرة في الباب بل توجد في غيرها أيضاً لكننا لم نتعرض لهسا. ثم انه يظهر من بعض روايات الباب ان هشام بن عبدالملك كان هتاكا وبذيء اللسان في حق الباقر عليه السلام بل يسب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في محضره وهو يسكت. ويظهر خبثه من أول الباب الآتي أيضاً، والروايات وان كانت ضعيفة إلّا ان ظاهر حال هؤلاء الطواغيت يشهد بذلك.

وعلى كل هذه الروايات الكثيرة المعلومة صدور بعضها من الامام مضافا الى معتبرتها سندا تكفي لعلو مقامه عليه السلام.

الباب ٧: خروجه عليه السلام الى الشام وما ظهر فيه من المعجزات... (٤٦: ٣٠٦)

روايات الباب كلها غير معتبرة، لكن يبعد ان يكون اصل سفر الباقرين الى الشام مخالفا للواقع.

الباب ٨: احوال اصحابه واهل زمانه من الخلفاء وغيرهم... (٤٦: ٣٣٠)

روايات الباب غير معتبرة سنداً ومصدراً أو سندا ومصدرا سوى ما ذكرت برقم ٢١، ٢٢. فلابد من الاخذ بالقرينة الموجب للاطمئنان أو بكثرة الاسناد الموجبة له.

ثم ان ما ذكر برقم ٦ من البصائر وبرقم ٣١ من الاختصاص يدلان على

وثاقة جابر بن يزيد لكن كلتا الروايتين غير معتبرتين مصدرا لاسيما الثانية فان مولفها مجهول أيضاً. والكلام حول وثاقة جابر طويل الذيل والاظهر تصديقه بصحة الرواية المذكورة في كتاب الكشي واما ما ورد برقم ١٢ حول زيد بن الحسن من مرسلة الخرائج فاظنها موضوعة والله العالم، ومثلها ما ذكر برقم ١٣، والظن بوضعها اقوى من الظن بسابقتها.

واعلم ان عدة من الروايات المذكورة في ابواب اجزاء البحار غير معتبرة سنداً أو مصدرا لكن لها اسانيد معتبرة في الكتب المعتبرة ككتب الصدوق والكتب الاربعة ورجال الكشي وغيرها، فاذا قلنا ان روايات الباب غير معتبرة فليس معناه عدم اعتبار الروايات مطلقا بل في البحار ولابد للباحث من مراجعة المصادر المعتبرة، كما في الرواية التي اشرنا اليها هنا.

الباب ٩: مناظراته عليه السلام مع المخالفين... (٤٦: ٣٤٧)

روايات الباب سوى ٣و٦ و١٣ غير معتبرة.

الباب ١٠: نوادر أخباره صلوات الله عليه (٤٦: ٣٦٠)

روايات الباب ضعيفة، ومثله الباب ١١: ازواجه وأولاده... (٤٦: ٣٦٥). وسلام عليه يوم ولد ويوم يموت ويوم يبعث حيا.

ج٤٧: احوال الامام الصادق عليه السلام

الباب ١: ولادته عليه السلام ووفاته ومبلغ سنه ووصيته... (٤٧: ١)

وفيه روايات اكثر من عشرين، وكلها سوى المذكورة برقم ١٩،

غير معتبرة.

لم يعلم تاريخ ولادته عليه السلام ووفاته ومدة عمره، كما ان كيفية موته ككيفية موت ابيه وجده غير معلومة، وانهم مضوا بالسم أو ماتوا بآجالهم الاصلية، ولا يترجح الاول بالشهرة المستندة الى الروايات الضعيفة بوجه.

الباب ٢: اسمائه والقابه، ونقش خاتمه و... (٤٧: ٨)

والمعتبرة من روايات الباب ما ذكر بارقام ٩، ١٠ لكنها محتاجة الى جمع بين مداليها المختلفة، فبلاء الاختلاف يعم المعتبرات وغيرها.

الباب ٣: النص عليه صلوات الله عليه (٤٧: ١٢)

فيه تسع روايات والمعتبرة منها ما ذكرت برقم ٣ و٧ لكن الاول ليس من النص على الامامة، بل على دعوى الامامة، فان هشام بن سالم نقله عن الصادق عليه السلام نفسه، والتاسعة غير واضحة الدلالة على النص على الامامة ولعلها وردت في وصية التجهيز ولاحظ ما ذكرنا في باب النص على الحسن المجتبى عليه السلام.

واعلم ان قلة النص الخاص من الامام السجاد عليه السلام على الامام الباقر غير مستبعدة لقلة الشيعة وشدة التقية في زمانه، واما قلة النص على الصادق فهي عجيبة والاحتمال الاظهر عدم وصول الروايات المشتملة عليه الينا والله العالم.

الباب ٤: مكارم سيرته ومحاسن اخلاقه... (٤٧: ١٦)

فيه اكثر من ١٢٠ رواية والمعتبرة منها ما ذكرت برقم ٦، ٤٠، ٤٤، ٥٩، ٦٥، ٧٤، ٧٥، ٨٠، ٩٠، ٩٢، ٩٥، ١٠٣ و١٠٩.

والمشترك بين الروايات الكثيرة من الباب التي لا مجال للترديد في صحة بعضها يثبت عنوان الباب. وينبغي ذكر امور:

١ ـ ذكر مؤلف (رامش افزاى) ان ابا حنيفة من تلامذته (اي تلامذة الامام) وان امه كانت في حبالة الصادقعليه السلام وكان محمد بن الحسن أيضاً من تلامذته، ولاجل ذلك بنو العباس لم تحترمهما. (٤٧: ٢٨).

أقول: تزويج أمه بالصادقعليه السلام ذكره بعض اهل السنة في مقدمة كتاب الهداية وهو كتاب الفقه على مذهب اهل السنة وجعله فخراً لامامه ابي حنيفة

٢ ـ لم يمسك المؤلّف رحمه الله قلمه عن السب والتفسيق والتكفير والطعن في جملة من اجزاء بحاره بالنسبة الى قادة المخالفين، والله يعلم انها كم اضرت بالطائفة نفسا وعرضا ومالا، على انه هو الذي نقل الروايات الدالة على وجوب التقية وحرمة افشاء الاسرار، واصرّ على التصريح بمرجع ضمائر التثنية في الروايات مع ان عوام المؤمنين يعرفونه فضلا عن خواصهم، فاي فائدة في هذا التفسير سوى اشعال نار الغضب والغيظ والانتقام؟ ولا اظنه رحمه الله قادراً على بيان جواب معقول عن سلوكه هذا.

٣ ـ ذكر معلق البحار (الطبعة الجديدة) في هامش ص ٣٠ الى ص ٣٢ اسماء الكتب المؤلّفة لاهل السنة التي تشتمل على ذكر من الامام الصادق أو تختص بهعليه السلام.

٤ ـ صحيح يعقوب بن شعيب (بناء على كونه حفيد ميثم) عن حسين بن خالد (المجهول) عن ابي عبداللهعليه السلام قال: قلت له: في كم اقرء القرآن؟ فقال: اقرأه اخماسا، اقرأه اسباعا، اما انّ عندي مصحف مجزء اربعة عشر جزأ.

(البحار ٤٧: ٤٧، الكافي ٢: ٦١٧).

أقول: لم ادرِ لحد الآن أول من جزّء المصحف ثلاثين جزءاً.

الباب ٥: معجزاته واستجابة دعواته ومعرفته بجميع اللغات ومعالى اموره صلوات الله عليه (٤٧: ٦٣)

فيه اكثر من ٢٣٠ رواية والمعتبرة سنداً منها نادر جدا (برقم ٢٠٢ و٢١٣) وهذا اتفاق غريب وعلى كل، هذه الروايات الكثيرة اذا قسمناها اربع اقسام نعلم اجمالا بصحة بعض الروايات من كل قسم، اذ لا يحتمل كذب ستين رواية مثلا[1] فالعلم حاصل منها بصدور معجزات منه عليه السلام فتثبت بها امامته عليه السلام وأمّا علم الامام بجميع اللغات الموجودة في الارض فضلا عن الموجودة في سائر الكرات، فهو غير ثابت بدليل قاطع، إلّا ان يقال ان الله علّم آدم الاسماء كلها وخاتم النبيين اعلم من آدم ومن جميع الانبياء، أو يقال ان اولي العزم افضل من جميع الرسل والنبيين ورسول الله الخاتم افضل من سائر اولي العزم فهو اعلم منهم اجمعين وعلي عليه السلام باب مدينة علم النبي وشريكه في العلم وان العلم لا يرفع كما في روايات. فائمة اهل البيت عارفون بالاسماء كلها، إلّا أن يقال ان كلية الاسماء بلحاظ معانيها لا بلحاظ عموم اللغات فآدم عليه السلام علمه الله الاسماء كلها بلغته لا بجميع اللغات، فان هذا لا يفهم من القرآن الكريم فافهم جيدا.

---

١ ـ هذا اذا كانت مصادرها متعددة والا لو فرض ذكرها في مصدر مجهول واحد لا سبيل لنفي احتمال وضعها من قبل واضع واحد.

الباب ٦: ما جرى بينه وبين المنصور وولاته... (٤٧: ١٦٢)

فيه ٥٥ رواية والمعتبرة منها سنداً ما ذكرت برقم ٨ و٤٨ لكن لا سبيل الى رد جميع هذه الروايات الكثيرة لاجل عدم اعتبار اسانيدها للعلم الاجمالي بصحة بعضها، وعليه فيصح الاخذ بما اتفق عليه معظم الروايات المذكورة.

والشيء المهم هنا هو احضار المنصور الدوانيقي للامام الصادق عليه السلام مكررا مريدا قتله باي وجه كان ثم انصرافه عنه مكررا اما لاجل مشاهدة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أو التنين أو لصرف الله تعالى غضبه وايجاد الرقة في قلبه لاجل الدعاء الذي دعا به الصادق عليه السلام أو لاجل موعظة الامام بذكر الروايات الواردة في صلة الرحم أو بتذكير صبر ايوب وشكر سليمان وداؤد ومغفرة يوسف، أو بموت الجاسوس الكاذب الحالف بالبراءة من الله أو بالحاح الامام وطلب العفو والاخبار بموته عن قريب وحلفه مكررا انه لم يرد الخروج عليه ولا خلافه وهكذا.

وهذا امر يتحير فيه المتأمل اما أولا فلأجل ان مثل هذا الصرف المكرر[1] لم يتفق لاحد من الائمة عليهم السلام وانما ذكروه في حق الصادق عليه السلام. فهو غريب، ولعله لم يتفق في حق الانبياء الذين ذكروا في التاريخ، وبعض

---

١ ـ لا يقال ان الواقعات المتكررة لم تكن بتعدد الروايات المذكورة فان جملة منها تحكي عن واقعة واحدة لكن بالفاظ مختلفة. فانه يقال نعم، لكن المقدار الثابت من الدفعات تكفي للاشكال.

الانبياء عليهم السلام مما قيل فيه شبه ذلك لم يثبت بدليل معتبر.

وثانيا: يبعد من المنصور ـ مع ظلمه وفسقه وقساوة قلبه وحبه لمقامه ـ ان يعزم على قتله عليه السلام مرة بعد مرة وقد شاهد خارق العادت في كل مرة، فتأمل.

وثالثا: مثل هذه الاعتذار والالحاح لاجل حفظ الحياة والبقاء، من مثل الامام الصادق عليه السلام بعيد، بل يبعد من عالم كبير بهذا السن والشيخوخة، وكيف يناسب هذا الخوف والالحاح مع ما ورد في بعض الروايات وغيرها من علمه بوقت موته.

وكيف يتلائم مع ما ورد من اميرالمؤمنين من اعتقاده بالقدر وان اهل الارض لا يضرون ما لم يرده اهل السماء وانه ينهى قنبر عن حراسته وانه لا يحترس حتى في صفين وميادين الحرب.

واسهل الطرق لرفع هذا التحير رد الروايات المذكورة فانها غير معتبرة سنداً والله العالم.

الباب ٧: مناظراته عليه السلام مع ابي حنيفة وغيره من اهل زمانه (٤٧: ٢١٣)

فيه ٢٥ رواية بل اكثر منها والمعتبرة سنداً ما ذكرت بارقام: ٢، ١٠، ١٥ و١٨.

١ ـ ولا اثبات الجز الاخير من عنوان الباب (وما ذكره المخالفون من نوادر علومه عليه السلام) يحسن المراجعة الى كتاب كبير الفه جمع من الكفار الغربيين وبعض المسلمين من الشرقيين باسم: (مغز متفكر جهان تشيع) اي المخ المتفكر للتشيع.

٢ ـ الرواية الثانية المعتبرة سنداً من الباب تشرح بالمناسبة بعض وقائع شورى الستة من قبل الخليفة الثاني.

٣ ـ في مسند ابي حنيفة انه قال: وقد سئل من افقه ما رأيت؟ جعفر بن محمد... لاحظ تفصيله في (٤٧: ٢١٧).

٤ ـ في مرسلة غير معتبرة: ان ابا حنيفة اكل طعاماً مع الامام الصادق جعفر بن محمدعليه السلام فلما رفععليه السلام يده من اكله قال: الحمد لله رب العالمين، اللهم ان هذا منك ومن رسولك.

فقال ابوحنيفة: يا ابا عبدالله جعلت مع الله شريكا؟ فقال له: ويلك ان الله تعالى يقول في كتابه: ﴿**وما نقموا إلّا أن اغناهم الله ورسوله من فضله..**﴾ و﴿**ولو انهم رضوا ما آتاهم الله ورسوله وقالوا حسبنا الله سيؤتينا الله من فضله ورسوله**﴾، فقال ابوحنيفة: والله لكأني ما قرأتهما قط من كتاب الله ولا سمعتهما إلّا في هذا الوقت... (٤٧: ٢٤٠).

والايتان واردتان ـ ظاهرا ـ في اعطاء الغنائم، والمشرع هو الله تعالى والمباشر في اعطائه هو رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فيصح استناد الإغناء والايتاء الى الله ورسوله صلى الله عليه وآله وسلم قطعاً. وأين هذا مما رزق الله عباده بسعيهم وكد يمينهم في حياة الرسول صلى الله عليه وآله وسلم فضلاً عما رزقهم في زمان وفاته صلى الله عليه وآله وسلم فانه لا تصح نسبته الى الرسول صلى الله عليه وآله وسلم بوجه إلاّ على فرض دخل روحه في الرازقية، وهو غير ثابت.

وكأنّ نسبة الصادقعليه السلام ـ على تقدير صدور الرواية عنه واقعاً ـ غذائه الى الله ورسوله من جهة أنّ ما اكله، إنّما هو من الوجوه الشرعية التي شرع الله

تعالى وجعله رسول الله لاوصيائه واهل بيته، أو جعل الله لذي قربى الرسول صلى الله عليه وآله وسلم ولاجله ومقامه فيصح استناده إليه حينئذ فافهم المقام.

الباب ٨: احوال ازواجه وأولاده عليه السلام وفيه نفي امامة اسماعيل وعبدالله (٤٧: ٢٤١)

والمعتبر من روايات الباب ما ذكر بارقام ٩، ١٠، ٢٨، ٣١، ٣٤، ٣٦، ٣٧، و٣٨.

١ ـ لم اجد عمير بن يزيد في السند المذكور برقم ٤ ولعله محرف عمر بن يزيد فلابد من مراجعة العيون.

٢ ـ المذكور برقم ٦ مظنون الوضع والكذب، ولابد للباحث من الاجتناب من الخرافة.

٣ ـ المذكور برقم ٩ لا يدل على ذم اسماعيل ظاهرا فانه ناظر الى نفي امامته لا غير[1].

٤ ـ المذكور برقم ١٠ مورد للتحير من صحة السند ومن عدم مناسبة هذا النوع من التعلق والمحبة بالاولاد لمقام الائمة، ويوكد الرواية غيرها أيضاً، لكن ربما يبتلي الانسان بالحب وهو غير اختياري كابتلاء يعقوب بمحبة يوسف عليهما السلام .

٥ ـ المذكور برقم ٢٥ غير معتبرة سنداً ومحرف متنا والصحيح: قال

---

١ ـ لاحظ حاله في معجم الرجال وعبدالله مذموم وعلي عالم جليل ثقة جدا واسحاق حسن أو ثقة.

الكاظم عليه السلام قال ابي... وعلى متنه ايراد آخر فانه موجب لاضلال المؤمنين فكيف يامر الصادق ابنه الكاظم في حق عبدالله المدعي للامامة كذبا: فدعه فان عمره قصير... (٤٧: ٢٥٥) أليس النهي عن المنكر والامر بالمعروف واجبان؟ وقصر عمره لا ينافي بقاء جماعات على امامته خطأ.

الباب ٩: احوال اقربائه وعشائره... واحوال من خرج في زمانه من بني الحسن (٤٧: ٢٧٠)

وفي هذا الباب امور:

١ ـ المعتبر من روايات الباب ما ذكر بارقام ١٦، ٢٤ و ٢٥ على تردد في الاخير في اسناد ابن طاووس الى الشيخ الطوسي رحمهما الله تعالى.

٢ ـ رواية الكافي المذكورة برقم ١٩ غير معتبرة سنداً، وهي طويلة جدا وفيه حكاية مفصلة حول محمد بن عبدالله بن الحسن بن الحسن الزكي، وحول عبدالله وحول عيسى بن زيد.

لو صحت الرواية لكان هؤلاء الثلاثة وغيرهم من الهالكين فانهم مثل بني العباس وبني امية وفي الرواية كلمة لعيسى بن زيد لو كنت عنده وسمعته منه لكسرت فمه.

والواقع ان مسألة الامامة والائمة الاثنى عشر لم تكن مسلمة عند بني هاشم وجماعة كثيرة من بني الحسن وبني الحسين من الشباب الذين يرون رأي الزيدية، وكانوا مخالفين للامام الصادق عليه السلام وغيره في الرأي والنظر وانه لابد من السكوت وهؤلاء ربما يحترمون الائمة لموقفهم الاجتماعي أو لكبر السن أو لعلمهم أو حياء من مجموع بني هاشم أو سائر جهات وقد ينازعونهم

ويتركون الادب معهم، بل يعترض بنو الحسن على الحسين الشهيدعليه السلام ـ مع انه كان ثائراً خرج على يزيد حتى قتل هو واهله واصحابه ـ بانه لم يوصِ الامامة الى بني الحسن اعتقادا منهم بان الامامة منصب اعتباري امرها بيد هؤلاء الائمة وليست امراً محدداً من قبل الله تعالى وهذا الاعتقاد من مثلهم اخطر من عقائد بني امية وبني العباس بل من عقائد النواصب واضر بالامامة كما لا يخفى وجهه على الاذكياء.

ولا اتيقن بان قيام زيد رحمه الله[1] ثم قيام بنيه وبني الحسن وغيرهم من بني هاشم كان غضبا لله تعالى وامراً بالمعروف ونهيا عن المنكر فقط، ولو غلبوا على السلطة لقدموا ائمة اهل البيت على انفسهم، وان كان يحتمل ان يكون بعضهم على هذه النية وان لم نعلمه بعينه.

وفي معتبرة زياد قال الامام الصادق عليه السلام: ان ظفر زيد واصحابه، فليس احد اسوء حالا عندهم منا، وان ظفر بنو امية فنحن عندهم بتلك المنزلة..(٤٧: ٣٤٨). بلى كان الداعي لاكثرهم اخذ السلطة إما تخلصاً من مظالم الانظمة الاموية والعباسية الفاسدة المعادية لدين الله ولبني هاشم.

فكان الامراء والولاة والحكام الامويون والعباسيون يحقرون بني هاشم ويوهنونهم ويشتمونهم ويظلمونهم ويأخذون اموالهم ويسجنونهم ويقتلون المتهمين منهم باشد انواع القتل فيضطرون الى القيام.

واما لانهم يرون انفسهم لمكانتهم برسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أحق من هؤلاء

---

١ ـ ورواية فضيل ((٤٧: ٣٢٥) المادحة المصدقة لزيد مجهولة بجميع رواتها.

الفجرة الخونة الظلمة القتلة عبيد البطون والعورة من آل امية وبني العباس زاد الله في عذابهم وهوانهم، وكل انسان يريد الرئاسة و يكره المرؤوسية لنفسه.

وجملة من هؤلاء كما اشرنا لا يرون للائمة الاثنى عشر امامة مفترضة من الله تعالى عليهم بل جمع منهم يعتقدون فيهم انهم يحبون العافية ولا يقومون على وجه الطغاة والحكام الظلمة، ويرون القيام عليهم لازما ويجهلون الحال والواقعيات المرة استنادا الى اخبار الرسولصلى الله عليه وآله وسلم أو الى السبر والتعمق في الاوضاع الراهنة حينذاك. ولذا باء شباب بني هاشم المحصورين في دائـرة احاسيسهم الضيقة غالبا بالفشل والاندثار وقد انذرهم الائمة عليهم السلام باخلاص وحب وشفقة فلم يسمعوا ولم يحذروا فساء صباح المنذرين.

والعجيب ان واحدا من بني امية فر مـن السـلطة العـباسية وذهب الى افريقية فشكل دولة فيها وفي اوربا فدام حكمه وحكم اخلافه سنين متمادية ولم يحصل لبني هاشم مع مقامهم مثله ولله الامر من قبل ومن بعد وابى الله ان يجري الاحوال إلّا باسبابها العادية إلاّ قليلا في غاية القـلة حـيث يـقيم الله الاسباب غير العادية مقام الاسباب العادية ونعبر عن هذه الاتاحة بالاعجاز، والمعجزة خارجة عن حساب العقلاء. واما شرح هذه الاسباب العادية التي تهيأت لهؤلاء اللئام دون هؤلاء الكرام فبيانها لا يناسب هذا المختصر.

ولكن لابد أن اقول كلمة هنا وهي كلمتي و لاادري رأي غـيري فـيها، وهي: أنه لو وقعت السلطة الحكومية بيد هؤلاء بني هاشم فهل تصير احوال ائمة العترة احسن من احوالهم في النظام الاموي والعباسي أم اسوأ؟! والشق الاول باعتقادي مرجوح والملك عقيم والله العالم.

واما ما ادعاه مولف اقبال الاعمال رحمه الله ان مفارقة هؤلاء بني هاشم للائمة عليهم السلام محتمل للتقية لئلا ينسب اظهارهم لانكار المنكر الى الائمة وإلاّ فهم موافقون لهم. فهو لحسن ظنه ببني هاشم لمكان انهم من قوم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم والائمة والشهداء والصالحين وكأنه خفي عليه ان الحق فوق ذلك كله والحق لا يعرف بالرجال، بل الرجال يعرفون بالحق وما استدل له بالروايات غير المعتبرة غير ناهض بمراده[1] ورواية الكافي وان كانت هي الاخرى غير معتبرة سنداً كما ذكرنا لكن القرائن تؤيدها فقول السيد المؤلّف للاقبال مرجوح والله العالم.

ولابد هنا من بيان نكتة اخرى بعيدة عن مقامنا كل البعد، وهي انه بعد نجاح الثورة الاسلامية الايرانية بيد السيد الخميني (رضوان الله عليه) واتباعه هاجت عواطف السيد باقر الصدر الدينية، وكان رجلاً عالماً مجتهدا بصيرا بزمانه متقيا وربما اعطاه الله الفهم والحكمة، ولكن اشتبه عليه ظروف العراق بظروف ايران فحسب انه لو قام على وجه السلطة الملحدة البعثية في العراق ـ عراق الاسلام والتشيع ـ اما يفوز فتنقلب الحكومة بزعامته اسلامية وذلك فوز عظيم واما يقتل بيد صدام وجلاوزته الملحدين فلا يصبر الشعب على شهادته ناظرين، بل يقومون كما قام الايرانيون المؤمنون ويثورون ثورة اسلامية يسقطون النظام البعثي الملحد ويفنونه ويقيمون مكانه نظاما اسلاميا. وهو

---

١ ـ لاحظ (٤٧: ٣٠١) وما بعدها.

الغاية القصوى[١] فخالف النظام وقتل في سبيل الله قتلة شنيعة كجده الحسين وقتلت معه في السجن اخته الفاضلة الكريمة ولم يتحرك ساكن فكأن العراق يومه هو كوفان العام الستين. والناس هم الناس ولا حول ولا قوة إلاّ بالله العظيم.

٣ ـ الرواية المذكورة برقم ٢٥ نقلها مؤلف الاقبال باسناده عن شيخ الطائفة رحمه الله بسنده المعتبر عن الصادق عليه السلام وهي مشتملة على جملة من الاحاديث فهي أيضاً معتبرة لكن في اسناد السيد المؤلّف الى الشيخ تأمل بعد عدم الظفر بوجود الرواية في كتب الشيخ أو الصدوق فلاحظ وتأمل.

وفيها: الى الخلف الصالح والذرية الطيبة من وُلد اخيه وابن عمه... ويشكل استفادة حسن حال عبدالله بن الحسن بن الحسن عليه السلام وغيره من هذه العبارة فانها مبنية على المجاملة والاخلاقيات بين الاقارب حين المصيبة.

وعلى كل الروايات المذكورة في هذا الخبر ينبغي ان يقرأها المؤمنون المبتلون فانها مسلية جعلنا الله من المرضيين والراضين بفضله وكرمه.

٤ ـ وفي كلام الاقبال دفاعا عن مخالفة هؤلاء بني هاشم بسند غير معتبر عن الصادق عليه السلام قال: حدثني ابي عن فاطمة بنت الحسين قال سمعت ابي صلوات الله عليه يقول يقتل منك أو يصاب منك نفر بشط الفرات ما سبقهم الاولون ولا يدركهم الآخرون... (٤٧: ٣٠٢).

---

١ ـ ليس هذا مجرد حدس بل نقله بعض من كان مع السيد الصدر الشهيد في ايامه الاخيرة معه محصورا أو محبوسا في النجف الاشرف من تلامذته وقد قرأته قبل مدة في نشرية.

عرفت ان السند غير معتبر والمتن فيه مبالغة ظاهرة محتاج الى تأويل وتخصيص ولكن هنا بحث آخر، وهو أنّ فاطمة بنت الحسين عليهما السلام لم يرد فيها توثيق وبعبارة اخرى لم اجد في الرجال توثيقا لها، بل ان صح ما نقله ابو الفرج في مقاتل الطالبيين ـ على ما ببالي من السابق ـ من تزويجها الثاني برجل سوء أموي فهو مثبت لها عيبا عرفيا، وعليه فلا نستوحش لاجل نسبها من رد خبرها بجهالة حالها، فان القوانين العلمية فوق امثال هذه العواطف والاحاسيس، لكن هنا مسألة علمية غير مختصة بالمقام. ولها موارد اخرى وهي: ان الامام اذا نقل رواية عن أحد مجهول عندنا عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أو عن امام سابق كما اتفق نادرا فهل هذا النقل بنفسه يدل على توثيق هذا المجهول ام لا؟ لم ارَ لاحد فيه بحثا وكلاماً، والظاهر ابتناء المسألة على عموم علم الامام بالموضوعات الخارجية وعدمه. فالاول على الاول والثاني على الثاني، نعم اذا كان المنقول حكما شرعيا وقد حكم به الامام فنحكم بوثاقة الناقل، لكن فيه أولا: أنه قرينة حينئذ وكلامنا في غير ما تقرنه القرينة. وثانيا: المتيقن صدق الراوي في ذلك المورد في اخباره دون وثاقته مطلقا. والمقام محتاج الى تأمل ولكن اذا شككت فلابد من التوقف عن التوثيق والله العالم.

٥ ـ في رواية غير معتبرة سنداً عن الصادق عليه السلام: والله ما وفت الانصار ولا ابناء الانصار ولا ابناء ابناء الانصار لرسول الله بما اعطوا من البيعة على العقبة... (٤٧: ٣٠٥). قاله حينما اخذ المنصور عبدالله بن الحسن وابراهيم بن الحسن واخرجهم من المدينة اليه.

والرواية مع ضعفها سندا ـ وان كانت تؤيدها رواية اخرى غير معتبرة

سنداً أيضاً ـ لا تخلو عن اشكال. اما أولا: فلعدم مبايعة أولاد الانصار على حفظ الذرية الطيبة كثر الله امثالهم.

وثانيا: لعدم مبرّر للمسلم على ان يدافع عمن خرج على السلطة بغير اذن امامه، بل مع مخالفة نظره أو بدون مجوز معتبر شرعي اجتهادا أو تقليدا ولايجوز اتلاف النفس دفاعا عن مثل هؤلاء فضلا عن وجوبه.

وثالثا: ينافيه اخبار التقية الكثيرة، إلاّ ان يقال ان مخالفة هؤلاء للحكم الشرعي لا يوجب للسلطة الظالمة الفاجرة العباسية قتلهم وعذابهم والمطلوب من أولاد الانصار قيام مجموعهم للاستشفاع أو الاستنكار على الدولة دون القتال أو سفك الدماء وكان قيامهم هذا يخيف المنصور فيعفو عنهم وكان في ذلك تقوية لامر الامام ومذهب الحق وحماية الناس امر مهم وستر ستير وترس قوي لدفع الدولة عن الامام. فالايراد ينحصر بالوجه الاول وجوابه ان المقام يدخل في النهي عن المنكر أو في حفظ النفوس عن القتل وهو واجب كفائي على الناس ولو مع قطع النظر عن مبايعة الانصار فتأمل.

٦ ـ في رواية غير معتبرة سنداً مذكورة برقم ٢٨ خاصية سريعة لدعاء ام داؤد في النصف من رجب وان احتجت اليه يوما لدفع بلية ابتليت بها فاستعمله والله قدير رحيم.

٧ ـ مذهب الزيدية محصول التوافق بين جمع من علماء العامة وجماعة من بني هاشم، فقد بايع جمع من علماء اهل السنة لمحمد بن عبدالله بن الحسن بن الحسن المجتبىعليه السلام فاضطر الزيدية من بني الحسن وبني زيد الى الاغماض عن العمل ببعض الفروع العملية، لجذب العامة فتحققت الزيدية فهي

بمذهب سياسي اشبه من مذهب روحي في جملة من الفروع.

الباب ١٠: ذكر مدّاحية صلوات الله عليه (٤٧: ٣١٠)

فيه مدائح واشعار ومطالب تضمنتها روايات والمعتبرة منها ما ذكرت برقم ٢٠.

الباب ١١: احوال اصحابه واهل زمانه... (٤٧: ٣٣٤)

فيه روايات ومطالب كثيرة متنوعة والمعتبرة منها سنداً ما ذكرت بارقام ١٤، ٢٣، ٣٠، ٤١، ٤٦، ٦٠، ٦١، ٦٩، ٧٥، ٨٧، ٩١، ٩٨، ١٠٠ و١٠٦.

١ ـ رواية الهمداني المذكورة برقم ١٨ تزيل مشكلة تحير زرارة في من ينوب الامام الصادق بعد وفاته ويقوم مقامه فانه بعيد جدا كما في روايات اخرى، وهذه الرواية تحل المشكلة بوجه حسن، نعم الراوي الاخير مجهول وجملة (رضي الله عنه) بعد ذكر اسمه في السند غريب، ولم يعلم انها ممن؟ من بعض الرواة أو من الصدوق، وعلى كل هي لا تثبت وثاقته، نعم اذا تكررت الرّضيلة في حق احد فهو يكشف عن حسنه كما ذكرناه في علم الرجال.

٢ ـ في صحيح اسماعيل قال داؤد بن علي ـ الوالي العباسي ـ للامام الصادق عليه السلام: زوجت ابنتك فلانا الاموي. قال عليه السلام: ان كنت زوجت فلانا الاموي فقد زوج رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عثمان. ولي برسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اسوة... (٤٧: ٣٥٣).

يظهر من الرواية تصديق داؤد في تزويجه ابنته رجلا امويا، فالرواية تدل على انهم عليهم السلام لم يكونوا مقيدين في تزويج بناتهم للهاشميين، بل

يزوجونهن بغير الشيعي حتى للامويين، ثم الرواية تدل على جواز تزويج العارفة بغير الشيعي من اهل المذاهب الاسلامية تكليفا ووضعا.

٣ ـ في رجال الكشي بسند معتبر عن علي بن اسباط قال: قال سفيان ابن عيينة لابي عبداللهعليه السلام انه يروي عن علي بن ابي طالب كان يلبس الخشن من الثياب وانت تلبس القوهي المروي. قال: ويحك ان عليا كان في زمان ضيق، فاذا اتسع، فأبرار الزمان أولى به، (٤٧: ٣٥٣ و ٣٥٤).

أقول: الرواية مرسلة فان علي بن اسباط لم يرو عن الصادقعليه السلام فلو كان السند في المصدر ـ رجال الكشي ـ كما هنا فهو غير معتبر.

ومثل هذا الكلام يجري في صحيح يونس (برقم ٦٨) عن الصادقعليه السلام فان يونس لا يروي عنهعليه السلام.

٤ ـ في رجال الكشي رواية غير معتبرة نقلها المؤلف برقم ٦٤ يظهر منها حال الحديث والمحدثين وينبغي قرائتها.

٥ ـ في الرواية المذكورة برقم ٨٤ روى ابو الطيار قال: قلت... اقول والمظنون انه محرف ابن الطيار المردد بين حمزة بن محمد الطيار وبين والده محمد بن عبدالله الطيار ولا يبعد حسن الثاني، والغرض ان المحقق لابد له من الاجتناب من المحرفات والاغلاط المطبعية وهي غير قليلة في الكتاب حتى بعد اصلاح المعلق.

٦ ـ في رواية غير معتبرة عن الصادقعليه السلام: والله لو جهد اهل المشرق والمغرب ان يزيدوا في شيعتنا رجلا وينقصوا منهم رجلا ما قدروا على ذلك،

وانهم لمكتوبون عندنا بأسمائهم وأسماء آبائهم وعشائرهم وانسابهم يا عبدالله بن الفضل، ولو شئت لأريتك اسمك في صحيفتنا. قال: ثم دعا بصحيفة فنشرها فوجدتها بيضاء ليس فيها اثر للكتابة.

فقلت: يا بن رسول الله ما ارى فيها أثراً للكتابة، قال: فمسح يده عليها فوجدتها مكتوبة ووجدت في اسفلها اسمي. (٤٧: ٣٩٥).

أقول: اما ذكر اسماء تمام الشيعة الى آخر الدنيا بالتفصيل المذكور في هذه الرواية في صحيفة موجودة عند الائمة فهو مقطوع العدم فانه محتاج الى آلاف الصحائف الكبيرة تملأ منها البيوت، بل وكذا اذا كان فيها مجرد الاسماء.

واما ان الاسماء بحيث لو مسح الامام الصحيفة لظهرت فهذا امر لا سبيل لنا الى قبوله ورده ولو تعبدا بعد ضعف الرواية سندا. واما ذكر اسماء شيعتهم في عصر كل امام في صحيفة ذلك الامام فهو ممكن سوى ولي العصر عجل الله فرجه لما مر.

واما عدم امكان الزيادة والنقيصة في شيعتهم كما في هذه الرواية وغيرها فهو صحيح على وجه ولكنه يجري في سائر اهل المذاهب أيضاً والله العالم.

الباب ١٢: مناظرات اصحابه عليه السلام مع المخالفين (٤٧: ٣٩٦)

فيه مطالب ممتعة اكثرها لا يحتاج الى السند المعتبر، والمعتبر سندا ما ذكر برقم ١٤.

ج٤٨: تاريخ الامام الكاظم عليه السلام

الباب ١: ولادته عليه السلام وتاريخه وجمل احواله (٤٨: أ)

ليس في رواياته رواية معتبرة سنداً.

الباب ٢: اسمائه والقابه وكناه... (٤٨: ١٠)

ليست في رواياته معتبرة سنداً سوى ما ذكرت برقم ٤.

الباب ٣: النصوص عليه صلوات الله عليه... (٤٨: ١٣)

الرقم المطبوع للروايات ٤٦ ولكن الروايات لمكان تكررها اقل منه وعن الارشاد للمفيد رحمه الله: والاخبار فيما ذكرناه اكثر من أن تحصى... (٤٨: ٢٠) والمعتبر من روايات الباب ما ذكر برقم ١، ٢١، ٢٦ و٣٨ والعلم الاجمالي حاصل بصدور بعض هذه الروايات. فالنص عليه عليه السلام ثابت. نعم لا يكفي روايات من بعده عليه السلام من الائمة للتنصيص عليه، فانه من الدور المحال أو شبهه.

ثم ان في الرقم ٤: عن الكليني عن محمد بن يحيى واحمد بن ادريس عن محمد بن عبدالجبار عن اللؤلؤي عن احمد بن الحسن (الميثمي) عن الفيض المختار.

أقول: اللؤلؤي تعارض فيه الجرح والتوثيق والاظهر انه ثقة كما ذكرناه في كتابنا (بحوث في علم الرجال ص٤٧٦ الطبعة الرابعة) لكن في الكشي: وساطة ابي نجيع بين الميثمي وفيض، وابو نجيع مجهول كما في رقم ٤٥. فيشكل الاعتماد على سند الكافي، ولاحظ تفصيله في معجم الرجال

ج ١٤: ٣٦٩.

الباب ٤: معجزاته واستجابة دعواته ومعالي اموره عليه السلام

روايات الباب لعلها اكثر من مائة وان كانت المعتبرة سندا ومصدرا منها قليلة كالمرقومة بارقام ٣، ١٢، ١٧، ٣٧ و٦٣، لكن العلم الاجمالي ثابت بصحة بعضها لكثرتها فتثبت معجزته المثبتة لامامته عليه السلام.

الباب ٥: عبادته وسيره ومكارم اخلاقه ووفور علمه صلوات الله عليه (٤٨: ١٠٠)

المعتبرة من روايات الباب ما ذكرت برقم ١٤، ١٩، ٢٢ و٣٠، لكن كثرة الروايات تكفي ان شاء الله باثبات العنوان في عناوينه الثلاثة.

الباب ٦: مناظراته عليه السلام مع خلفاء الجور... وفيه بعض احوال علي بن يقطين (٤٨: ١٢١)

فيه ٣٣ رواية والمعتبرة منها ما ذكرت برقم ٢٣ و٣٠.

ثم ان سطرين من أخير ص ١٣١ وسطرين من ص ١٣٢ (السطر السابع عشر والثاني عشر) وقعا كل منهما مكان الآخر، ومع ذلك الظاهر وقوع السقط في ص ١٣٢ فلاحظ جيدا[1].

واعلم ان ما ذكر برقم ١٦ و١٨ مظنون الوضع والله العالم وعلى كل في الباب مطالب ممتعة.

الباب ٧: احوال عشائره واصحابه واهل زمانه... (٤٨: ١٥٩)

---

١ ـ ونسختي من البحار الطبعة الثالثة المصححة (١٤٠٣ هـ) دار احياء التراث العربي.

فيه روايات ومطالب كثيرة، وما ذكر برقم ١٠ حول عبدالله بن جندب وثواب من دعا لاخيه بظهر الغيب معتبرة سنداً وفقنا الله تعالى واياكم لكل ثواب.

الباب ٨: احتجاجات هشام بن الحكم في الامامة وبدو أمره... (٤٨: ١٨٩)

في الباب مطالب ممتعة مفيدة غير محتاجة الى السند فرحم الله هشاماً. نعم ما ذكر برقم ٧ معتبر سنداً.

الباب ٩: احوالهعليه السلام في الحبس الى شهادته... (٤٨: ٢٠٦)

والمعتبرة سنداً من روايات الباب الكثيرة ما ذكرت برقم ١٩ و٤٨ بسند الكافي و ٥٥ و٥٨ وينبغي ذكر امور:

١ ـ كتب رجالنا تختص بالرواة المذكورة في طرق الروايات المذكورة في الكتب الاربعة غالبا ولا تشمل رواة غيرها من الروايات التي نقلها المجلسي عن كتب متعددة حتى من رجال الكشي فهذه نقيصة من نواقص كتب الرجال، والتعرض لهم وان لم يكن له ثمرة عملية من حيث التوثيق والجرح لكونهم مهملين أو مجهولين عندنا، لكن له ثمرة علمية أولا وثمرة نفسية بالنسبة الى الروايات الواقع فيها احد هؤلاء ويعلم الباحث بعدم اعتبارها ولا يبقى في تردد، فالمناسب ان يقوم بعض الفضلاء لجمع هؤلاء العدة تتميماً وتكميلاً لمعجم الرجال أو لتنقيح المقال باسم بقية الرجال مثلاً، وكل موفق لما خلق لاجله.

٢ ـ الكلام حول بعض اسماء الرواة وتحريفها وتعارض الروايات في بعض مداليلها مما لا نتعرض له لا في الباب فحسب، بل في جميع الابواب إلاّ

نادراً فهو على عهدة المطالعين المحققين.

٣ ـ اذا لم توجد رواية معتبرة على وفاة الكاظم عليه السلام بالسم فتكفي الروايات غير المعتبرة المذكورة في الباب بعد قيام شهرة قوية عليها في الامصار والاعصار بين الشيعة، فلاحظ.

ثم القطع بموته في الجملة يبطل مذهب الواقفة لا محالة، مضافا الى النصوص الكثيرة القطعية الدالة على تحديد خلفاء النبي صلى الله عليه وآله وسلم بالاثني عشر من طريق اهل السنة والشيعة.

واعلم ان مدلول صحيحة الكافي عن علي بن جعفر رحمه الله ان الذي سعى بالكاظم عند الجبار العباسي (هارون) هو محمد بن اسماعيل بن جعفر دون علي بن اسماعيل ودون محمد بن جعفر عليه السلام وهي طويلة فلاحظها في الكافي في الجزء الاول ص ٤٨٥.

٤ ـ في رواية غير معتبرة سنداً ومصدرا عن الرضا عليه السلام: اني طلقت ام فروة بنت اسحاق في رجب بعد موت ابي بيوم، قلت له: جعلت فداك طلقتها وقد علمت بموت ابي الحسن؟ قال نعم. (٤٨: ٢٣٥).

أقول: الزوجية كالرئاسة والوكالة وجملة من الاعتبارات العقلائية تبطل بالموت، فلا معنى للطلاق بعد موت الزوج، واحتمال انه من خصائصهم عليهم السلام كما عن المؤلّف ضعيف، ومنه يظهر حال ما ورد بسند غير معتبر في طلاق بعض زوجات الرسول صلى الله عليه وآله وسلم بعد وفاته، وقد مر توجيهه في بعض الروايات غير المعتبرة. ولم نؤمر بحمل الكلام على محامل بعيدة، بل نرد الرواية الى من صدرت منه.

٥ ـ في بصائر الدرجات ومختصره عن احمد بن محمد عن ابراهيم بن ابي محمود قال: قلت الامام يعلم متى يموت؟ قال: نعم. قلت: حيث ما بعث إليه يحيى بن خالد برطب وريحان مسمومين علم به؟ قال: نعم. قلت: فأكله وهو يعلم، فيكون معينا على نفسه؟ فقال: لا، يعلم قبل ذلك ليتقدم فيما يحتاج اليه، فاذا جاء الوقت ألقى الله على قلبه النسيان ليقضي فيه الحكم. (٤٨: ٢٣٦).

ورواه فيهما بنفس السند عن بعض اصحابنا، قال: قلت للرضاعليه السلام بتغير ما في العبارة (٤٨: ٢٢٥) فهما رواية واحدة.

اما السند فهو غير معتبر للارسال في السند الاخير ومن المظنون سقوط الجملة (عن بعض اصحابنا) من السند الاول، واما المصدر فقد سبق ان نسخة البصائر الواصلة الى العلّامة المجلسي رحمه الله لم تصل بسند معتبر، بل ينقل عنها بالوجادة.

واما المتن فلا اشكال عليه، بل هو محتمل جدا والله العالم. فالاشكال عليهعليه السلام بوجوب دفع الضرر عن النفس مندفع، وهنا وجه آخر لدفعه اشار اليه المؤلّف رحمه الله بقوله: لعلهم علموا انهم لو لم يفعلوا ذلك لاهلكوهم بوجه اشنع من ذلك فاختاروا ايسر الامرين.

أقول: أو ماتوا باجلهم واتمام عمرهم. ثم ان ما ذكره المجلسي من بقية المطالب فهو منظور فيه لا نقبله فلاحظه.

ومثل هذه الرواية رواية الكشي غير المعتبرة سنداً عن عبدالله بن طاووس (برقم ٥٠)... قلت له: فما كان يعلم انها مسمومة؟ قال: غاب عنه

المحدث. قلت: ومن المحدث؟ قال: ملك اعظم من جبرئيل وميكائيل، كان مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وهو مع الائمة عليهم السلام.

الباب ١٠: رد مذهب الواقفية... (٤٨: ٢٥٠)

لعل فيه اكثر من خمسين رواية والمعتبرة منها سنداً رواية علي بن اسباط ذيل الرقم (٩) ورواية ابراهيم بن يحيى برقم ١٠ بناء على أنّ الواسطة بين الشيخ واحمد العطار هو المفيد رحمه الله واما المذكورة برقم ١٥ ففي اعتبارها اشكال، ورواية الحسين بن عمر برقم ١٦ ورواية ابراهيم في ذيل المذكورة برقم ٢٨ في (٤٨: ٢٦٨).

قال الشيخ الطوسي (قده) في غيبته (ص٤٦): وقد روي السبب الذي دعا قوما الى القول بالوقف: فروى الثقات ان أول من اظهر هذا الاعتقاد علي بن ابي حمزة البطائني وزياد بن مروان القندي وعثمان بن عيسى الرواسبي طمعوا في الدنيا ومالوا الى حطامها واستمالوا قوما فبذلوا لهم شيئا مما اختانوه من الاموال نحو حمزة بن بزيع وابي المكاري وكرّام الخثعمي وامثالهم الى آخر كلامه (٤٨: ٢٥٢)، وسيأتي خبر ينافي قوله هذا في علي بن ابي حمزة في (٤٩: ٢٦٧).

وفيه: أولا: ان النجاشي لم يقبل قوله في كرام (عبدالكريم) ولذا كرر لفظ الثقة في حقه.

وثانيا: ان هذا الادعاء لم يثبت بدليل معتبر عندي وإلّا لاتجه سؤال مهم اليه وهو ان الامام لِمَ لم يامر بتقسيم تلك الاموال الكثيرة على فقراء المؤمنين

في حياته[١].

وما نقل من الروايات كلها يرجع الى فرد واحد وهو محمد بن جمهور العمي، وهذا الرجل وان لم يضعفه الشيخ لكنه قال انه غال، وان في رواياته غلو وتخليط والنجاشي ضعفه في الحديث جدا فنسبة الروايات الى الثقات عجيبة إلاّ ان يرد بهم الرواة الاولين في الروايات لا جميعهم. فلاحظ.

ثم انه لم يثبت بسند معتبر ان الامام لا يغسّله إلاّ امام، وليس في الباب رواية معتبرة بل فيه ما يشعر بخلافه. وان الرضا لم يغسل اباه الكاظم عليهما السلام. فتأمل.

الباب ١١: وصاياه وصدقاته صلوات الله عليه (٤٨: ٢٧٦)

فيه ثلاث روايات ثانيتها معتبرة سنداً.

الباب ١٢: احوال أولاده وازواجه صلوات الله عليه (٤٨: ٢٨٣)

ليست فيه رواية معتبرة.

تتمة: في آخر هذا الجزء مطالب من غير المؤلّف العلّامة واليك فهرسها:

١ ـ ما يتعلق باحوال اخوانه وأولاده عليه السلام.

٢ ـ ما يتعلق ببقعته عليه السلام.

٣ ـ ما يتعلق بالرضا عليه السلام.

٤ ـ ما يتعلق ببقعة الرضا صلوات الله عليه.

اقتبسوها من كتاب تحفة العالم في شرح خطبة المعالم. تاليف السيد

---

١ ـ وجواب الصدوق (٤٨: ٢٥٣) غير مقنع.

جعفر بحرالعلوم.

ج٤٩: تاريخ الامام ابي الحسن الرضاعليه السلام

الباب ١: ولادته والقابه وكناه و... (٤٩: ١)

المذكورة برقم ١ و ٥ معتبرتان سندا لكن متن الاخيرة متناقض صدراً وذيلاً. وما في الرواية المذكورة برقم ١١ من اخبار كتابية بالغيب فهو موضوع من قبل جاهل على ما اظن والله العالم.

الباب ٢: النصوص على الخصوص عليه صلوات الله عليه (٤٩: ١١)

فيه ٤٨ رواية، والمعتبرة منها ما ذكرت برقم ٣، ٤، ١٧، ٢٤، ٣٠، و٤٣ والعلم بصدور روايات الباب في الجملة حاصل لا محالة، فيثبت المطلوب.

الباب ٣: معجزاته وغرائب شأنه صلوات الله عليه (٤٩: ٢٩)

في الباب اكثر من مائة رواية، والمعتبرة سنداً منها ما ذكرت برقم ١، ٤، ٥، ٩، ١٢، ١٣، ١٦، ١٧، ١٨، ٢٤ على تردد و٢٥، ٢٦، ٣٥، ٣٩، ٨٥، ٨٧ في اخير المتن و٨٨.

بعض الروايات غير واردة في المعجزة، ولا في غريب شؤونه فذكرها في الباب من سهو القلم كالمذكورة برقم ٣، وبعضها تحتمل المعجزة، كما تحتمل العادة وغير المعجزة كالمذكورة برقم ٥ وغيرها، وهذا ربما يجري في ما عد من معجزات سائر الائمة عليهم السلام وبعضها مكرر كما يظهر للمراجع.

لكن في الباب لعل اكثر من تسعين امر غير عادي نقل عنه عليه السلام ويعلم

بصدور جملة منها عنه عليه السلام ، ولا يحتمل كذبها كلها، مع صحة جملة منها كما اشرنا الى ارقامها.

ولك ان تسمي كثرة الروايات بالتواتر الاجمالي أو بالتواتر المعنوي ولا اقل من تسميتها بسبب افادة القطع بصحة جملة من احادها اجمالاً.

ثم انه من العجيب وقوع الاختلاف بين ما ذكر برقم ١٨ وبين ما ذكر برقم ١٠ في ص٢٦٩، مع وحدة القصة والرواة والمصدر، ومثل هذا يحط من قيمة الاخبار الاحاد.

الباب ٤: وروده عليه السلام البصرة والكوفة... (٤٩: ٧٣)

الرواية مرسلة سندا، والمتن أيضاً بعيد أو غريب، وعلى كل هي من جملة المعجزات، ولعل المؤلّف ذكرها في باب لطولها.

الباب ٦: معرفته صلوات الله عليه بجميع اللغات وكلام الطير والبهائم (٤٩: ٨٦)

فيه عشرة روايات، المذكورة بارقام ٢ و٣ معتبرة وغيرهما ضعيف اما سندا واما مصدرا، ثم ان اريد بالعنوان المعرفة الاجمالية أو عند اظهار الاعجاز فلا بأس به وان اريد به العموم بالفعل فهو بعد بلا دليل قاطع.

الباب ٧: عبادته عليه السلام ومكارم اخلاقه ومعالي اموره واقرار اهل زمانه بفضله... (٤٩: ٨٩) فيه روايات، والمعتبرة سندا ما ذكرت بارقام ٥[1] و١٠

---

١ ـ لكن ما نقل عن السجان غير معتبر فانه مجهول، نعم في ذيل هذا الرقم رواية اخرى معتبرة سنداً.

على وجه، و١١، ٢٤، ٢٦، ٢٧ على وجه، و٢٨، ٢٩، ٣١، ٣٢ و٣٤.

١ ـ بعض روايات الباب تعد من معجزاته فتناسب الباب ٣.

٢ ـ روى الشيخ رحمه الله في كتاب غيبته (ص٥٢) عن الحميري عن اليقطيني، قال: لما اختلف الناس في امر ابي الحسن الرضا عليه السلام جمعت من مسائله مما سأل عنه واجاب عنه خمس عشرة الف مسألة.

أقول: سند الشيخ في فهرسته الى كتب الحميري وان كان صحيحاً لكن ذكرنا في محله ان ذلك لا يدل على وصول نسخة الكتاب اليه بسند معتبر، وعليه فروايات الحميري غير معتبرة سنداً، إلاّ ان يحرز شهرة الكتاب وكثرة نسخه فتكون رواياته معتبرة، ولكن المحقق لا يجرء على تصديق المتن فانه لا يخلو من مبالغة وجمع ١٥٠٠٠ مسألة مع اجوبتها لعله غير ميسور لليقطيني.

واغرب منه ما نقل برقم (١٤) عن المناقب عنه: جمعت من مسائله مما سئل عنه واجاب فيه ثمانية عشر الف مسألة، على أن نفس الاختلاف بين الخبرين في التعداد يضعف الادعاء في الجملة، وان كان الخبر الثاني مرسلاً على كل حال.

الباب ٨: ما انشد عليه السلام من الشعر في الحكم (٤٩: ١٠٧)

ما ذكر برقم ٤ و ٨ معتبر سنداً.

الباب ٩: ما كان بينه عليه السلام وبين هارون... (٤٩: ١٠٧)

المذكورة برقم ٢ معتبرة سنداً.

الباب ١٠: طلب المأمون الرضا عليه السلام من المدينة (٤٩: ١١٦)

في الباب ست روايات غير معتبرة سنداً.

الباب ١٢: خروجهعليه السلام من نيسابور الى طوس ومنها الى مرو (٤٩: ١٢٥)

فيه روايات قليلة غير معتبرة سنداً. ثم انه لم نعلم وجه اكتفائهعليه السلام في مقام الحديث على حديث واحد في التوحيد فقط دون التعرض لسائر الاصول والمعارف والاخلاق والاعمال الواجبة والمحرمة. علما تفصيلاً لكنهعليه السلام اعلم بمقتضى الحال من غيره.

الباب ١٣: ولاية العهد والعلة في قبولهعليه السلام لها... (٤٩: ١٢٨)

فيه ٣٠ رواية أو اكثر، والمعتبرة منها ما ذكرت برقم ٤، ٩، ١٢ و٢٠ ونشير الى ما يتعلق بالباب في الجملة:

١ ـ ما العلة في عدم قبولهعليه السلام الخلافة والحال انه واجب عليه من قبل الله تعالى، فان غرض الامامة لا يحصل من دون السلطة الظاهرية والمتمثلة في الخلافة في ذلك اليوم؟

وما العلة من اصرارهعليه السلام على رفض ولاية العهد مع انه مقدمة لتحصيل غرضه الشرعي في المستقبل (بعد موت المأمون) وسلوك هذه المقدمة سلوك عقلائي الى اعظم الواجبات ومقدمة الواجب واجبة؟ ثم ما الدليل على قبوله لها؟

أقول: العلة في عدم قبول الخلافة امران:

أولهما: علمه بكذب قول المأمون في تفويض الخلافة، أو علمه بانه سوف يندم ويرجع الى الخلافة اما من تلقاء نفسه أو بتلقين القواد والامراء الفاسدين والبيت العباسي، فلا يبقى لهعليه السلام سوى الوهن والحقارة، وحرمتهما كحرمة الاهانة والتحقير بتنقيح المناط إن لم نجد دليلاً لفظياً عليها. وهذا الوجه

غير خفي على عاقل متتبع.

ثانيهما: علمهعليه السلام بعدم وقوع الخلافة بيده ويد سائر الاوصياء حسب تقديره تعالى للحوادث المبنية على قانون الاسباب والمسببات العادية، كما اشير اليه في روايات الباب مكرراً. منها ما نسب اليهعليه السلام: والجامعة والجفر يدلان على ضد ذلك... (ص١٥٣) وقد نقله المحقق الشريف من متكلمي الاشاعرة في شرح المواقف أيضاً وقبله.

ومنه يعلم وجه اصراره على عدم قبول ولاية العهد كما لا يخفى. لاسيما ان ولاية العهد في حاضرها تُعدّ جزءً من النظام الفاسد العباسي المغاير للنظام الاسلامي.

ومن هذا ينقدح النظر في ما نقله المؤلّف في آخر الباب من السيد المرتضى رحمه الله في وجه قبول ولاية العهد بانهعليه السلام صاحب الحق وله ان يتوصل اليه من كل جهة وسبب... وجه النظر انه كان عالماً من جهة ظواهر الامور ومما وصل اليه من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم انها لا تتم له فافهم.

واما وجه قبوله له في الاخير فهو لوجهين: أولهما: لاشتراطه بعدم التدخل في الامور السياسية بحيث جعل دخوله في الحكومة دخول خارج منها كما في بعض الروايات. وثانيهما: للتقية ودفع الضرر وحفظ النفس كما في معتبرة الريّان برقم (٤) و(٩) وغيرهما.

٢ ـ هل المأمون كان في ادعائه صادقاً أو مخادعاً ومريداً لاتهام الامام بحب الحكومة؟ مقتضى معتبرة الريان (رقم ٩) الاول لنذر نذره المأمون ولا دليل على كذب المامون فيما قاله للريّان بن الصلت المذكور. ومقتضى بعض

افعال المأمون فيما بعد دليل على الثاني وان ذلك كان خدعة لعلل سياسية كما قلت في ديواني بالفارسية:

آن ولايت عهديش تدليس بود   نقشه پيچيدهٔ ابليس بود

ويدل عليه تهديد المأمون، الامام بالقتل والهلاك ان لم يقبلها كما في رواية معتبرة اخرى برقم (٤)، والجزم باحد الطرفين للباحث المحقق مشكل لتعارض القرائن، نعم لا باس بادعاء ان المامون يخاف من الامام ولا يرضى بنفوذه وشهرته وتوجه الناس اليه وتشديد الرقابة عليه.

الباب ١٤: سائر ما جرى بينه عليه السلام وبين المامون وامرائه (٤٩: ١٥٧)

فيه روايات وبعضها معتبر كما في الرقم ٧ و١١.

وفي ص ١٦٠ ذكر غرشستان والمراد به ظاهراً غرجستان وهي هزاره جات الواقعة في قلب افغانستان لا گرجستان، وفي الباب مطالب مفيدة.

الباب ١٥: ما كان يتقرب به المامون الى الرضا عليه السلام في الاحتجاج على المخالفين (٤٩: ١٨٩)

مطالب الباب لا تحتاج الى اسانيد، فان اكثر ما ذكر في روايات الباب الثلاث، له اسانيد مذكورة في محالها، وانا لا أدري بصحة الاحتجاج المنسوب الى المأمون على العامة وكذبه، ولكن نفس الاحتجاج بقطع النظر عن المحتج مفيد.

الباب ١٦: احوال ازواجه وأولاده واخوانه... (٤٩: ٢١٦)

فيه ٢١ رواية المعتبرة منها ما ذكرت برقم ١٩ بل وما ذكرت برقم ١٥ و١٧ على تردد في حسن حفيد البندار وفي كون سليمان بن جعفر هو

الجعفري الثقة.

الباب ١٧: مداحوه عليه السلام وما قالوا فيه صلوات الله عليه (٤٩: ٢٣٤)

فيه ١٥ رواية والمعتبرة سنداً ما ذكرت برقم ٦ و٩. وفيه القصيدة المعروفة بمدارس آيات لدعبل الخزاعي رحمه الله.

الباب ١٨: احوال اصحابه واهل زمانه... (٤٩: ٢٦١)

فيه روايات والمعتبرة سنداً ما ذكرت برقم ١٠ و١١ وهما واحد وبرقم ١٩.

وفي رواية عن ابراهيم: انما كانت عداوة احمد بن حنبل مع علي بن ابي طالب أن جده ذا الثدية الذي قتله علي بن أبي طالب يوم النهروان، كان رئيس الخوارج.

وفي رواية اخرى عن ابن عورك الهروي عن علي بن حشرم: كنت في مجلس احمد بن حنبل فجرى ذكر علي بن ابي طالب، فقال: لا يكون الرجل سنياً حتى يبغض علياً قليلاً، فاجابه ابن حشرم: لا يكون سنياً حتى يحب علياً كثيراً.

أقول: والله العالم بصدق هاتين الروايتين المجهولتين سنداً.

وفي رواية قرب الاسناد عن ابن عيسى عن البزنطي عن الرضا عليه السلام ... واما ابن ابي حمزة فانه رجل تأول تاويلاً لم يحسنه ولم يؤتِ علمه، فألقاه الى الناس فلج فيه وكره إكذاب نفسه في ابطال قوله باحاديث تأوّلها... (٤٩: ٢٦٧).

هذه الرواية المعتبرة سنداً تنافي ما نسبه الشيخ الطوسي (ره) الى ابن ابي حمزة من انكاره امامة الرضا(ع) طمعاً في اموال موسى بن جعفر(ع) كما في (٤٨: ٢٥٢).

نعم مصدر الرواية، قرب الاسناد وهو لم يصل الى المجلسي بسند معتبر كما مر غير مرة.

ثم ان مؤلّف فلاح السائل دافع عن وثاقة محمد بن سنان بروايات غير معتبرة (٤٩: ٢٧٦) لكنه دفاع فاشل كما ذكرناه في علم الرجال.

وفي الباب قصة لطيفة حكيت عن ابي الهذيل العلّاف غلبه مجنون في مسألة الامامة ولا تضرّ بلطافة القصة جهالة السند.

الباب ١٩: أخباره واخبار آبائه(ع) بشهادته (٤٩: ٢٨٣)

فيه ١١ رواية والمعتبرة منها سنداً ما ذكرت برقم (١) خلافاً للنجاشي وبرقم ٢ وهي معتبرة الهروي، قال: سمعت الرضا(ع) يقول: والله ما منّا إلّا مقتول [أو] شهيد، فقيل له فمن يقتلك يا ابن رسول الله؟ قال: شر خلق الله في زماني يقتلني بالسم في دار مضيعة وبلاد غربة، ألا فمن زارني في غربتي كتب الله عزوجل له أجر مائة الف شهيد ومائة الف صديق ومائة الف حاج ومعتمر ومائة الف مجاهد وحشر في زمرتنا..

ويؤيد قتله(ع) بعض روايات هذا الباب والباب التالي المجهولة سنداً.

أقول: الرواية تشتمل على امور ثلاثة:

أولها: ان جميع الائمة أو اهل البيت أو جمع خاص منهم مقتول شهيد

(مقتول أو شهيد).

ثانيا: انهعليه السلام مقتول بالسم.

ثالثا: الثواب الكثير على زيارتهعليه السلام.

لكن قلبي لا يرضى بقبول الرواية وكذا بعض روايات اخرى لراوي هذه الرواية هو ابو الصلت الهروي الذي وثقه النجاشي وصدّقه بعض اهل السنة، ولم يضعفه احد منّا، والله العالم.

وينافي الامر الاول صحيح ايوب المذكور في الكافي (١: ٣٤١) عن الرضاعليه السلام ... ما منا احد اختلف الكتب اليه واشير بالاصابع وسئل عن المسائل وحملت اليه الاموال إلّا اغتيل أو مات على فراشه، حتى يبعث الله... ويؤيده رواية عبدالله بن عطاء. (٥١: ٣٧).

قال الشيخ المفيد رحمه الله في شرح عقائد الصدوق رحمه الله ص٦٣: فأمّا ما ذكره ابوجعفر من مضي نبينا والائمة عليهم السلام بالسم والقتل، فمنه ما ثبت ومنه ما لم يثبت، والمقطوع به ان اميرالمؤمنين والحسن والحسين خرجوا من الدنيا بالقتل ولم يمت احدهم حتف انفه، وممن مضى بعدهم مسموماً موسى بن جعفرعليه السلام ويقوى في النفس امر الرضا وان كان فيه شك. فلا طريق الى الحكم فيمن عداهم بانهم سموا أو اغتيلوا أو قتلوا صبراً (جبراً) فالخبر بذلك يجري مجرى الارجاف وليس الى تيقنه سبيل[1].

---

١ ـ وقال أيضاً في الارشاد في حق الامام الجوادعليه السلام وقيل انه مضى مسموماً ولم يثبت

وقال البحراني في محكي حج الحدائق الناضرة: وقبض بطوس وبعض الاخبار يدل على انه قتل مسموماً سمه المامون العباسي اليه ذهب الصدوق رحمه الله واكثر اصحابنا لم يذكروه. انتهى.

وهذا العالم الجليل مع كونه اخباريا يتوقف عن قبول الرواية وامثالها وينقل من اكثر الاصحاب انهم اهملوه بل انكره الاربلي وهو المنسوب الى السيد علي بن طاووس كما نقله المجلسي في آخر الباب اللاحق (ص٣١١) وردّ المجلسي عليهما ورده مبني على بنائه القلبي على شهادة جميع الائمة عليهم السلام. والاصح التوقف في ذلك ورد ذلك الى الله سبحانه.

الباب ٢٠: اسباب شهادته عليه السلام (٤٩: ٢٨٨)

فيه ثلاث روايات غير معتبرة، بل تبرء الصدوق من أولها!

الباب ٢١: شهادته وتغسيله ودفنه ومبلغ سنه... (٤٩: ٢٩٢)

فيه ٢١ رواية والمعتبرة منها ما ذكرت برقم ١٠ وهي طويلة رواها الهروي ولا يقبلها الذوق العقلائي اذا لم يغلبه التقليد الاعمى.

الباب ٢٣: ما ظهر من بركات الروضة الرضوية... (٤٩: ٣٢٦)

وفيه ١٧ قصة واظن بصدق جملة منها والله العالم، ولا يخفى ان للروضة بركات كثيرة ظهرت لحد الآن ولعلها تبلغ مئات، ولكن المؤلّف دعا الله تعالى واصر في بعض الاوقات في قضاء حاجاته في الروضة المباركة، فلم يرَ

← عندي بذلك خبر فاشهد به... نقله المؤلّف في الجزء ٥٠: ٣.

الاجابة وهو من قلة حظي وسوء حالي، ولا يسئل عما يفعل وهم يسالون.

ج ٥٠: في تاريخ الائمة الثلاثة محمد بن علي الجواد وعلي بن محمد الهادي والحسن بن علي العسكري عليهم السلام

أبواب تاريخ الامام التاسع محمد بن علي التقي الجواد عليه السلام

الباب ١: مولده ووفاته عليه السلام (٥٠: ١)

فيه روايات كثيرة غير معتبرة سنداً.

الباب ٢: النصوص عليه عليه السلام (٥٠: ١٨)

فيه ٢٦ رواية والمعتبرة منها ما ذكرت برقم ٨، ٩ و٢١ على وجه وجملة كثيرة منها تدل على ثبوت العنوان.

الباب ٣: معجزاته صلوات الله عليه (٥٠: ٣٧)

فيه روايات كثيرة يطمئن القلب بصدور جملة منها وبصحتها ومعه لا يضر ضعف سند كل رواية منها، نعم بعضها مظنون الوضع وبعضها ليس بمعجزة. ولا يعجبني افراط المؤلّف رحمه الله في الدفاع عما ذكره علي بن عيسى الاربلي مولف كشف الغمة رحمه الله على الرواية الاخيرة من الباب وجعلها مظنونة الوضع لوجه ذكره، والافراط كالتفريط مذموم على كل حال.

الباب ٤: تزويجه عليه السلام ام الفضل... (٥٠: ٧٣)

فيه روايات غير معتبرة، لكن في المذكورة برقم ٦ مباحث مفيدة غير محتاجة الى صحة سند الرواية.

الباب ٥: فضائله ومكارم اخلاقه وجوامع احواله عليه السلام ... (٥٠: ٨٥)

فيه روايات جمة والمعتبر منها سندا حديث الكافي المذكور في ذيل ٦، والمذكورة برقم ١٤، ١٥، ١٦، ٢٣ و٢٨. ونحن نذكر بعض ما في الباب:

١ ـ في الكافي عن علي عن ابيه: استأذن على أبي جعفر عليه السلام قوم من اهل النواحي فدخلوا عليه فسألوه في مجلس واحد عن ثلاثين الف مسألة فاجاب وله عشر سنين. (٥٠: ٩٣).

أقول: متنه غير قابل للتصديق فلابد من رده الى قائله، والظاهر انه اشتباه حين التلقي أو الالقاء وما ذكر المؤلّف من الوجوه تكلف لا ضرورة له، بل هو مذموم من صرف الوقت والمال فيما هو غير معقول وان نقل في الاختصاص أيضاً.

٢ ـ في رواية غير معتبرة عن الجواد عليه السلام في جواب هارون: ان الله خلق بمشيئته في بحر قدرته سمكا صغارا تصيدها بزاة الملوك... (٥٠: ٩٢).

قلت: لا وجود للبحر في الهواء فلابد من رد الخبر الى جاعليه.

٣ ـ الظاهر ان رواية ابي نصر الهمداني الطويلة (من ص٩٧ الى ص٩٩) معجولة وضعها بعض القصاصين.

أبواب تاريخ الامام العاشر ابي الحسن الثالث علي بن محمد النقي

الباب ١: اسمائه والقابه... (٥٠: ١١٤)

ليس في الباب رواية معتبرة سنداً.

الباب ٢: النصوص على الخصوص عليه... (٥٠: ١١٨)

فيه خمس روايات ثانيتها معتبرة سنداً، وقد سبق في باب النصوص على الحسن المجتبى عليه السلام ما يفيد المقام فلاحظ.

الباب ٣: معجزاته وبعض مكارم اخلاقه ومعالي اموره... (٥٠: ١٢٤)

في معجزاته المذكورة بعض القصص المكررة في الباب، ومنها ما هو موضوع أو مظنون الوضع والبقية كثيرة توجب اطمئنان القلب بصدور جملة منها وصحتها، وان كانت المعتبرة سنداً انما هي المذكورة برقم ٦٠ فقط.

وفي رواية غير معتبرة عن الهادي عليه السلام: لحوم بني فاطمة محرمة على السباع... (٥٠: ١٥٠). الظاهر انه موضوع فلا تغتر به الذرية الطيبة ولا يجعلوا انفسهم في معرض التلف.

وفي مرسلة المناقب تفسير المال الكثير بثمانين درهما لقوله تعالى: ﴿لقد نصركم الله في مواطن كثيرة﴾ فعددنا مواطن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فبلغت ثمانين مورداً. (٥٠: ١٦٣).

أقول: النذور تابعة للقصود واستعمال الكثيرة في الآية المباركة في الثمانين لا يصحح ارادته منها في النذر واخويه والاقرار والمكاتبة وغيرها وتحقيق البحث في محله.

وفي رواية غير معتبرة: فان السجود لم يكن ليوسف، وانما كان ذلك من يعقوب وولده طاعة لله تعالى وتحية ليوسف، كما ان السجود من الملائكة لم يكن لآدم... (٥٠: ١٦٥).

أقول: السجدة في هذين الموردين يمكن ان يكون لله ويمكن ان يكون ليوسف وآدم، ولا بأس به فانه على الثاني أيضاً بامر الله وحكمه، والرواية لا

تنفيه أيضاً.

واما السجود الممتنع لغير الله تعالى، فهو السجود بعنوان العبادة والالوهية، وهو الذي يوجب الشرك، واما السجود لمجرد التحية والاحترام لغيره تعالى فان امر به شرعاً فهو واجب وان نهى عنه كان حراماً كما في الاسلام لكنه غير مخرج الساجد عن الدين، وأما حكمه في الشرائع السابقة فلا علم لنا به لا تشتبه.

الباب ٤: ما جرى بينه وبين خلفاء زمانه وبعض احوالهم (٥٠: ١٨٩)

في الباب روايات متنوعة مفيدة منها الشعر المنسوب الى الهادي عليه السلام باتوا على قلل الاجبال تحرسهم، والمعتبرة سندا ما عن ابراهيم بن هاشم (٥٠: ١٩٢) وانه عليه السلام توفي يوم الاثنين لثلاث خلون من رجب سنة ٢٥٤.

الباب ٥: احوال اصحابه واهل زمانه صلوات الله عليه (٥٠: ٢١٥)

ليس في روايات الباب معتبرة سنداً سوى ما ذكرت برقم ١١، واما ما ذكرت برقم ٨ فصحة سندها موقوفة على صحة وصول نسخة كتاب الحميري الى الشيخ، فانه نقلها عنه، ويحتمل شهرة كتب الحميري الى زمانه، وليس المجلسي رحمه الله كالشيخ في قرب زمانه الى الحميري فاحتمال شهرة كتبه الى زمان الشيخ قريب بخلافه في زمان المجلسي، اذ بينهما بون بعيد واحتمال الدس في روايات كتبه في طول القرون قوي.

ثم ان مقتضى بعض الروايات الواردة في تاريخ الائمة الثلاثة الجواد والهادي والعسكري عليهم السلام اصرارهم على اخذ اموال الشيعة بتوسط وكلائهم، لكن هذه الروايات لا تناسب مقام الامامة ولا اخلاق الائمة وورعهم فلابد من

ردها الى قائليها صحت اسانيدها ام جهلت.

الباب ٦: احوال جعفر وسائر أولاده عليه السلام (٥٠: ٢٢٧)

المعتبرة سندا من روايات الباب ثالثتها واخيرتها، وفيه فسق جعفر بن علي الهادي عليه السلام، وارتكابه الكبائر الموبقة، وكونه ابن الامام لم يجعله مامونا من التفسيق واظهار ذنوبه فان الحق فوق كل شيء ولا فرق عند الله بين احد واحد بنسب وحسب، ﴿ان اكرمكم عند الله اتقاكم﴾.

أبواب تاريخ الامام العسكري عليه السلام

الباب ١: ولادته واسمائه و... (٥٠: ٢٣٥)

فيه ١٢ رواية غير معتبرة سنداً.

الباب ٢: النصوص على الخصوص عليه عليه السلام (٥٠: ٢٣٩)

فيه روايات والمعتبرة منها ما ذكرت برقم ٧ ولا يبعد حصول الاطمئنان من مجموعها بصدور النص ممن قبله من الائمة عليه، سلام الله عليه وعليهم اجمعين.

الباب ٣: معجزاته ومعالي اموره صلوات الله عليه (٥٠: ٢٤٧)

روايات الباب اكثر من الرقم المكتوب (اي الرقم ٨١) كما في جملة من ابواب اخرى، وبعضها مظنون الوضع، وبعضها مكرر وبعضها مشتبه بمعجزات امام اخر ظاهرا، لكن كثرة ما ذكر من معجزاته عليه السلام مع محدودية رواتها الاوليين ومصادرها من المؤلّفات توجب اطمئنان النفس بصحة جملة منها.

ثم ان المذكورة برقم ٢٤ و٦١ معتبرة سنداً، واما المذكورة برقم ٣، ٤،

٥ ، ٧٨ و ٧٩ المنقولة من غيبة الشيخ رحمه الله بسنده الى سعد ففي اعتبارها وعدمه سندا وجهان من صحة طريق الشيخ الى كتب سعد في الفهرست، ومن أنّ صحة الطريق لا تكفي لصحة روايات الكتاب لعدم استلزامها صحة وصول نسخة الكتاب من المؤلّف بهذا الطريق الى الشيخ، بل معنى الطريق إنّما هو مجرد الاخبار عن كتب مولف كما شرحناه في محله.

نعم اذا احرزت كثرة نسخ كتاب في عصر الشيخ بحيث توجب الاطمئنان بعدم الدس فيه من قبل الوضاعين صح الاعتماد على رواياته وان لم يصح الطريق. فالكلام في الاحراز المذكور.

ثم ان مرسلة المناقب والخرائج المذكورة برقم (٣٧) تدل على تلاشي بدن بعض الانبياء عليهم السلام والروايات فيه مختلفة كما ذكرت في الاجزاء السابقة من البحار.

والموضوع غير معلوم وان ابدان الانبياء عليهم السلام هل تتلاشى في القبر وتصير ترابا أو تبقى بحالها أو تصعد الى السماء؟ لا دليل قوي على احد هذه الاحتمالات وعلى كل جملة من الروايات المناسبة لهذا الباب مذكورة في الباب الآتي.

الباب ٤: مكارم اخلاقه ونوادر احواله وما جرى بينه وبين... (٥٠: ٣٠٦)

فيه ١٧ رواية بل اكثر والمعتبرة منها ما ذكرت برقم ٧ و ١٦، واما ما ذكر برقم ٢ ففيه وجهان كما سبق في الباب السابق.

في الرواية الاولى ان علي بن جعفر الهماني ـ احد وكلائه عليه السلام وقد وثقه الشيخ الطوسي ـ ينفق النفقات العظيمة وبعد ما كتب خبره بعضهم الى

العسكري عليه السلام وقّع في رقعته: قد امرنا له بمائة الف دينار ثم امرنا له بمثلها فابى قبولها ابقاء علينا، ما للناس والدخول في امرنا فيما لم ندخلهم فيه؟ (٥٠: ٣٠٦).

لكنّها مضافا الى عدم اعتبارها سندا لا يبعد ـ والله العالم ـ كونها موضوعة، فان هذا الجواب لا ينبغي لاخلاق الامام بل يناسب اخلاق الخلفاء وحاشيتهم من المترفين، على أنّ اعطاء مأة الف دينار بعد مأة الف دينار لوكيل من الوكلاء قرينة اخرى على وضع الرواية كما لا يخفى على العاقل الفطن.

كما ان ما نسب اليه عليه السلام من الايراد على اسحاق الكندي في ايراد التناقضات على آيات القرآن. (٥٠: ٣١١) أيضاً محتمل الوضع اذ لاسحاق ان يجيب بانه وان لم يعلم مراد المتكلم بالقرآن قطعا لكنه يعترض على ظاهر القرآن والظواهر حجة للمتكلم وعليه عند العقلاء ولذا الزم الرضا عليه السلام على ما مر اهل الكتاب بما في كتبهم. ثم ان المؤلّف نقل في الرواية السادسة عشرة عن الكشي بقوله: حكى بعض الثقات بنيسابور... (٥٠: ٣١٩).

ولنا حول هذا التوقيع كلمتان:

الاولى: ان المنقول عن ابن الطاووس والعلّامة الحلي (رضي الله عنهما) هكذا: حكي عن بعض الثقات... وعليه تصبح الرواية غير معتبرة سنداً لجهالة الحاكي عن بعض الثقاة. وتفصيل هذا البحث مذكور في معجم الرجال لسيدنا الاستاذ الخوئي رحمه الله. (١: ٢٣٢ الطبعة الخامسة).

الثانية: اذا فرضنا سوق هذا التوقيع بطوله الى تشويق الشيعة الى دفع المال الى الامام العسكري عليه السلام فلابد من رده الى قائله فانّ مثل هذا الالحاح لقبض المال لا يناسب مقام الامامة واخلاق الامامة[١].

كما ان الرواية الاخيرة من الباب أيضاً لا تلائم تعاليم القرآن في تعليق الكرامة على التقوى وامتياز الناس بالعلم، والله العالم.

الباب ٥: وفاته عليه السلام والرد على من ينكرها... (٥٠: ٣٢٥)

فيه ١٤ رواية وما ذكر برقم ١ و٢ معتبر سنداً[٢]، لكن الكلام في صداقة الناصبي الحاكي للقصة، إلّا ان يقال: الفضل ما شهدت به الاعداء.

ونقل المؤلّف في آخر الباب عن مروج الذهب ان الشيعة تنازعوا في المنتظر من آل محمد بعد وفاة الحسن بن علي عليهما السلام وافترقوا على عشرين فرقة.

أقول: هذه الفرق ـ بمجموعها ـ غير هالكة، بل الفرق الخاطئة التسعة عشرة كلهم معذورون يوم القيامة حسب زعمي، لعدم اتمام الحجة عليهم وكانت التقية شديدة، والعجب من بقاء الطائفة المحقة الاثنى عشرية بهذه الكمية الهائلة مع كثرة الاعداء وشدة التقية وعدم التمكن من التبليغ، لعن الله الظالمين ومن اسس اساس الظلم والعصبية بين المسلمين.

---

١ ـ وقد اقر بوقاره وعظمته وصيانة نفسه وزهده وعبادته عند المخالفين والموالفين انصب خلق الله واشدهم عداوة لاهل البيت فلاحظ. (٥٠: ٣٢٥).

٢ ـ وهما سندان لرواية واحدة.

تتمة للجزء الخمسين:

ما ذكره المؤلّف ذيل عنوان دفع الشبهة، ذكره بعد ٢٩ سنة من اتمام هذا الجزء (٥٠) واكمال تاريخ العسكري عليه السلام كما يظهر من تاريخ القصة وتاريخ اتمام الجزء في آخره فلاحظ..

ج ٥١: تاريخ ولي العصر عجل الله تعالى فرجه

الباب ١: ولادته واحوال امّه صلوات الله عليه (٥١: ٢)

فيه اكثر من اربعين رواية والمعتبرة منها ما ذكرت برقم ٥ ان ثبتت كثرة ترحم الصدوق على ابن عصام كما قيل بها، وبرقم ٣٣، ان كان الخشاب هو الحسن بن موسى لكن فيه تردد لانه من الطبقة السابعة والحال ان الخشاب في هذه الرواية روى عنه ابن أبي نجران وهو من الطبقة السادسة فهو مجهول[١].

وعليه فلابد من الاخذ بمشتركات الروايات. ومنها ولادة محمد بن الحسن العسكري عجل الله تعالى فرجه، وقد اعترف بها ابن حجر المتعصب المتحجر في صواعقه، وكذا ابن خلكان في تاريخه كما نقله المؤلّف رحمه الله في (٥١: ٢٤)، ونقله ابن خلكان عن ابن الأزرق أيضاً.

ثم ان الرواية الثانية وغيرها قد فصلت كيفية ولادة القائم (عجل الله تعالى فرجه) لكنها ضعيفة الاسانيد مختلفة متنا ورواتها مجهولون وحكيمة (رحمها الله) أيضاً لم توثق فهذه الروايات غير معتبرة لا ينبغي الاعتماد عليها

---

١ ـ نعم للرواية سند معتبر في الكافي مع اختلاف في المتن ١: ٣٣٨.

في اثبات التفاصيل.

والرواية الثانية عشرة وغيرها مما يوافقها في المضمون قصة خيالية من بعض الرواة كما يعرفها الباحث اذا لم يكن من البسطاء والموصوف بالسذاجة.

والروايات غير المعتبرة، لاسيما مثل هذه الروايات، ربما تغير الثقافة الشيعية ان قبلناها.

ثم ان السند في المذكورة برقم (٢١) محتاج الى توجيه معقول كما لا يخفى على الخبير، وقد وقع الاشتباه في ضبط بعض اسماء الرواة كما في غير الباب أيضاً يعرف ذلك بتطبيق الاسماء على ما في الكتب الرجالية. وفي ص٢٦ نسبت كلمات الى العسكري عليه السلام اظنها من مجعولات الغلاة.

الباب ٢: اسمائه والقابه وكناه عليه السلام وعللها (٥١: ٢٨)

فيه تسع روايات غير معتبرة سنداً.

الباب ٣: النهي عن التسمية (٥١: ٣١)

فيه ١٣ رواية والمعتبرة منها سنداً ما ذكرت بارقام ٥[1]، ٧، ٨ و١١. واما الرواية الثانية ففي اعتبارها تردد. للتردد في صدق محمد بن احمد العلوي.

وعن العمري رضي الله عنه في وجه المنع عن الاسم: فان عند القوم ان هذا النسل قد انقطع. (٥١: ٣٣).

---

١ ـ بناء على قول النجاشي حيث يقول برواية ابن ابي عمير عن الكاظم عليه السلام خلافا للشيخ حيث انكر روايته عن الكاظم، فعلى قوله تصبح الرواية مرسلة.

وهذا الوجه غير مفهوم لي فان الطلب لا يقع على الاسم، بل على وجود المسمى وهو قد اخبر به، وبالجملة التاكيد في الروايات على المنع عن الاسم وشدة تحريمه لا نفهم له وجها بالنسبة الى اعصارنا، ففي صحيح علي بن رئاب عن الصادق عليه السلام: صاحب هذا الامر رجل لا يسميه باسمه إلّا كافر. (٥١: ٣٣).

ولو افتى احد بان المفهوم من هذا التشديد هو فرض الخوف منه على الائمة عليهم السلام أو على شخص ولي العصر فلا يحرم اسمه في مثل اعصارنا لم يكن عندي بملوم، وقد كني العسكري عليه السلام في بعض الروايات بابي محمد.

الباب ٤: صفاته وعلاماته ونسبه صلوات الله عليه (٥١: ٣٤)

فيه ٣٣ رواية والمعتبرة منها ما ذكرت برقم ٨، ١٢ و١٧.

وما ذكر برقم ٧ و٨ يدل على ان بعض الائمة لم يقتل بالسيف والسم، بل مات حتف انفه وقد تقدم هذا البحث.

الباب ٥: الآيات المأولة بقيام القائم عليه السلام (٥١: ٤٤)

فيه ٦٦ رواية والمعتبرة منها ما ذكرت برقم ٢٥ وهي صحيحة ابن رئاب عن الصادق عليه السلام انه قال في قوله تعالى: ﴿**يوم ياتي بعض آيات ربك لا ينفع نفساً ايمانها لم تكن امنت من قبل**﴾: الآيات هم الائمة، والآية المنتظر وهو القائم فيومئذٍ لا ينفع نفسا ايمانها لم تكن آمنت من قبل قيامه بالسيف وإن آمنت بمن تقدمه من آبائه. (٥١: ٥١).

أقول: والاولى رد علمها الى قائلها، ولا يتيسر للمحقق الحكم بعدم قبول التوبة حين ظهور المهدي عجل الله فرجه.

ثم إنّ في الباب جملة من روايات معتبرة سنداً لكن مصادرها كالتفسير المنسوب الى القمي لم تصل نسختها بطريق معتبر الى المجلسي رحمه الله على ان مدوّن التفسير أيضاً مجهول[1].

واظن ان السند في المذكورة برقم ٣٦ محرف ولم يكن عندي مصدر الرواية (اكمال الدين) حتى اراجعه، فاذا فرضنا مكان احمد بن زياد عن الحسن بن علي بن سماعة: حميد بن زياد عن الحسن بن محمد بن سماعة، كانت الرواية موثقة.

أبواب النصوص من الله تعالى ومن آبائه عليهم السلام

الباب ١: ما ورد من إخبار الله وإخبار النبي صلى الله عليه وآله وسلم بالقائم عليه السلام من طرق الخاصة والعامة (٥١: ٦٥)

١ ـ المعتبرة من روايات الباب ما ذكرت بارقام ١٠، ١٦ و ٢٠.

٢ ـ الرقم المطبوع للروايات ٤٢، لكن الروايات اكثر منه بكثير، ففي ذيل الرقم ٣٧ أورد الفاضل الاربلي اربعين حديثاً نقلاً عن الحافظ ابي نعيم من علماء اهل السنة. وفي ذيل الرقم ٣٨ أورد روايات كثيرة من كتاب كفاية الطالب للشيخ محمد بن يوسف بن محمد الشافعي. وبالجملة في الباب روايات كثيرة من طرق اهل السنة يقطع بها بوجود المهدي عجل الله تعالى فرجه الشريف، فانكار المنكر نشأ من جهله أو من عناده الراجع الى غباوته.

---

١ ـ ومثله في الجهالة تفسيرات فرات وكنز جامع الفوائد وتأويل الآيات الظاهرة.

والروايات الواردة حول المهدي عليه السلام في البحار (٥١: ٥٢ و ٥٣) يكفي نصفها أو ثلثها بل ربعها لاثبات ظهوره في وقت ما في هذه الامة، من دون احتياج الى مراجعة الكتب المتعددة المؤلّفة حوله من الامامية ومن اهل السنة والله الهادي[1].

٣ ـ الرواية الاولى من غيبة النعماني وهو (محمد بن ابراهيم بن جعفر ابوعبدالله الكاتب النعماني) وقد ذكر النجاشي في حق مؤلفها انه شيخ من اصحابنا عظيم القدر، شريف المنزلة، صحيح العقيدة، كثير الحديث، قدم بغداد وخرج الى الشام ومات بها.

وعن الحر في تذكرة المتبحرين (ص٦٩١) انه من تلاميذ الشيخ الكليني، فالنعماني معاصر للصدوق رحمه الله أو متقدم عليه بقليل، لكن في وصول نسخة كتاب الغيبة الى المجلسي محفوظة من الدس والتغيير بحث والنفس غير مطمئنة به لعدم ما يركن اليه في احرازه، فالاعتماد على رواياته المعتبرة سنداً لا يخلو من اشكال، نعم اذا فرضنا ان الشيخ الطوسي نقل من الكتاب المذكور يضعف الاشكال المذكور.

٤ ـ اذا فرضنا عمر الامام المنتظر عليه السلام بعد ظهوره اربعين سنة، فضلا عن تسع سنوات كما في بعض روايات الباب، فالامر لا يخلو من غرابة، فان

---

١ ـ عن ابن طاووس في طرائفه: في كشف المخفي لبعض علماء الشيعة روى ١١٠ احاديث من طرق رجال الاربعة المذاهب. ولاحظ تفصيله في (٥١: ١٠٥ و١٠٦).

وقال أيضاً ص١٠٧: فجملة الاحاديث ١٥٦ حديثا، واما الذي ورد من طريق الشيعة فلا يسعه إلّا مجلّدات.

انتظار اكثر من ألف سنة وربما اكثر من آلاف السنين لظهورهعليه السلام في مدة قليلة، لاهل عصر واحد عجيب وغريب. وان ظفر القاري بجوابه فالرجاء منه اعلام المؤلّف الفقير في فرض الحياة، وكل ما قيل ورأيته في امثال المقام قعقعة ومجرد كلمات.

نعم اذا فرض استمرار عمله وحكومتهعليه السلام بتوسط نوابه فهو نعم الجواب لكنّه احتمال غير مدلل قطعياً وربما نرجع اليه في بحث الرجعة ان شاء الله.

٥ ـ لاحظ بعض الكلمات حول جملة: «واسم ابيه اسم ابي» في (٥١: ٨٦) ولاحظ حاشيتها أيضاً فان ما استظهره المحشي قريب جدا ويعاضده بعض روايات اخرى. ولاحظ ص١٠٣ أيضا. ولاحظ بعض الكلام في كسر استبعاد طول عمرهعليه السلام في ص٩٢، وما بعدها.

٦ ـ يظهر من السيد ابن طاووس أنّ الخضرعليه السلام ليس بنبي ولا بحافظ شريعة، بل هو عبد صالح. (٥١: ١٠٨).

الباب ٢: ما ورد عن اميرالمؤمنين صلوات الله عليه في ذلك (٥١: ١٠٩)

فيه ٢٥ رواية لكن خمساً أو ستاً منها غير ظاهرة في المطلوب، وفي رواية: والله لو لم يخرج لضرب عنقه... (٥١: ١٢٠) لكنني لم افهم معناه، وليس في الروايات ما يعتبر سندا فلابد من الاخذ بما اتفقت عليه.

الباب ٣: ما روي في ذلك عن الحسنين صلوات الله عليهما (٥١: ١٣٣)

فيه سبع روايات غير معتبرة سنداً.

الباب ٤: ما روي في ذلك عن علي بن الحسينعليه السلام (٥١: ١٣٤)

فيه ثلاث روايات غير معتبرة.

الباب ٥: ما روي عن الباقر عليه السلام (٥١: ١٣٦)

والمعتبر من روايات الباب الاربعة عشرة ما ذكر برقم ٢ و٧ على وجه.

الباب ٦: ما روي في ذلك عن الصادق عليه السلام (٥١: ١٤٢)

فيه ٢٤ رواية والمعتبرة سنداً ما ذكر برقم ١١.

الباب ٧: ما روي عن الكاظم عليه السلام في ذلك (٥١: ١٥٠)

فيه ست روايات والمعتبرة منها ما ذكرت بارقام ٢، ٣ و ٥.

الباب ٨: ما روي عن الرضا عليه السلام في ذلك (٥١: ١٥٢)

فيه ٨ روايات والمعتبرة منها ما ذكرت برقم ١، ٤ و ٥. وفي الاولى عن الرضا عليه السلام: كأني بالشيعة عند فقدهم الثالث من ولدي يطلبون المرعى.

أقول: يحمل الفقد على الموت اي بعد موت الحسن العسكري عليه السلام وليس بمعنى الغيبة. ثم التعليل في ذيل الرواية اقناعي للسائل.

الباب ٩: ما روي في ذلك عن الجواد عليه السلام (٥١: ١٥٦)

فيه ٨ روايات غير معتبرة.

الباب ١٠: نص العسكريين على القائم عليهم السلام (٥١: ١٥٨)

فيه ١٥ رواية غير معتبرة سنداً سوى سابعتها.

الباب ١١: باب نادر فيما اخبر به الكهنة (٥١: ١٦٢)

فيه قصص لا نعلم مقدار كذبها من صدقها.

الباب ١٢: ذكر الادلّة التي ذكرها شيخ الطائفة رحمه الله على اثبات الغيبة (٥١: ١٦٧)

فيه نقل الادلة الكلامية التي ذكرها الشيخ الطوسي رحمه الله حسب مبناه وحسب سير علم الكلام في ذلك العصر، شكر الله مساعيه.

الباب ١٣: ما فيه عليه السلام من سنن الانبياء... (٥١: ٢١٥)

فيه ١٣ رواية والمعتبرة منها ما ذكرت برقم ١، ٣ و٦ وما ذكر في ذيل الرقم ١٣ من رواية ابي بصير على وجه[1].

الباب ١٤: ذكر اخبار المعمرين... (٥١: ٢٢٥)

لا سبيل لي الى الحكم بصحة قصص الباب وكذبها وان كان بعضها ظاهر الكذب.

الباب ١٥: ما ظهر من معجزاته صلوات الله عليه وفيه بعض... (٥١: ٢٩٣)

فيه اكثر من سبعين رواية وهي بمجموعها تكفي لاثبات امامته عليه السلام قطعاً، اذ لا يحتمل كذب الجميع على ان جمعاً منها معتبرة سنداً كالمذكورة برقم ١٢، ٢٥، ٣٦، ٤٣، ٤٥ و٤٦ مثلاً.

فان قلت: هذه الشواهد تدل على حياته ـ عجل الله تعالى فرجه ـ الى ذاك الوقت فاي دليل على بقائه الى هذا العصر مع قطع النظر عن الدليل اللبي؟

قلت: دليله لقاء جمع من علماء الطائفة وثقاتهم وعوامهم له (عجل الله فرجه) في ازمنة مختلفة مستمرة وقد كتبوا كتبا حول هذه اللقاءات في الاعصار حتى عصرنا. مضافا الى ما دل على انه لولا الامام لساخت الارض باهلها، وغيره ربما يستفاد من الروايات المتقدمة في هذا الجزء وما يأتي في

---

١ ـ وهو فرض شهرة مصدر الرواية في زمان الشيخ الطوسي؛.

الجزئين التاليين.

وكفى للعلّامة المجلسي ﷺ فخرا وشرفا وعزة ان يكون كتابه الكبير هذا سندا قويا وبرهانا قاطعا لصحة دين الاسلام ومذهب الشيعة من طريق النقل ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء، فرحمة الله عليه وعلى من قبله من محدثينا الاعاظم الثقات الامناء كالبرقي والصفار والقمي وابيه وابن ابي عمير والحسين بن سعيد والاشعري والكليني والطوسي والصدوق والنعماني وغيرهم ورضوانه وتحياته.

الباب ١٦: احوال السفراء الذين كانوا في زمان الغيبة الصغرى... (٥١: ٣٤٣)

أقول: السفراء المشهورون والنواب المحترمون اربعة:

١ ـ عثمان بن سعيد العمري ابو عمر السمّان (يتجر في السمن تغطية على الامر) نصبه الامام الهادي والعسكري عليهما السلام كما قال الشيخ في غيبته.

٢ ـ محمد بن عثمان بن سعيد ابو جعفر العمري بعد ابيه.

قال احمد بن اسحاق ـ في حديث صحيح ذكره الشيخ في غيبته ـ دخلت على ابي الحسن علي بن محمد ـ صلوات الله عليه ـ في يوم من الايام، فقلت... فقول من نقبل وأمر من نمتثل؟ فقال لي صلوات الله عليه: هذا ابو عمرو الثقة الامين ما قاله لكم فعنّي يقوله وما ادّاه اليكم فعنّي يؤديه.

فلما مضى ابو الحسن عليه السلام وصلت الى ابي محمد ابنه الحسن صاحب العسكر عليه السلام ذات يوم، فقلت له مثل قولي لابيه، فقال لي: هذا ابوعمرو الثقة الامين ثقة الماضي وثقتي في الحياة والممات، فما قاله لكم فعنّي يقوله، وما أدّى اليكم فعنّي يؤديه... (٥١: ٣٤٤).

وفي أول صفحة ٣٤٥ رواية معتبرة اخرى عن عبدالله بن جعفر الحميري تفيد هذا المعنى وان العمري رأى صاحب الزمان (عجل الله فرجه).

وفي اخر صفحة ٣٤٧ رواية معتبرة اخرى حتى ذكر في ص٣٤٨: وقد اخبرني احمد بن اسحاق ابو علي، عن ابي الحسن عليه السلام قال: سألته فقلت له: لمن أعامل؟ وعمن آخذ؟ وقول من أقبل؟ فقال له: العمري ثقتي فما أدّى فعنّي يؤدي، وما قال لك فعنّي يقول فاسمع له وأطع فانه الثقة المامون.

قال واخبرني ابو علي انه سأل ابا محمد الحسن بن علي عن مثل ذلك، فقال له: العمري وابنه ثقتان، فما أدّيا إليك فعنّي يؤديان، وما قال لك فعنّي يقولان فاسمع لهما واطعهما، فانهما الثقتان المأمونان.

وفي رواية اخرى معتبرة للحميري: لما مضى ابو عمرو ـ رضي الله عنه ـ اتتنا الكتب بالخط الذي كنا نكاتب به، باقامة ابي جعفر رضي الله عنه مقامه... (٥١: ٣٤٩).

وفي رواية معتبرة سنداً: روى محمد بن عثمان العمري قدس الله روحه انه قال: والله ان صاحب الامر ليحضر الموسم كل سنة يرى الناس ويعرفهم ويرونه ولا يعرفونه. (٥١: آخر ص ٣٥٠).

وفي رواية معتبرة اخرى للحميري: سألت محمد بن عثمان رضي الله عنه، فقلت له: رأيت صاحب هذا الامر؟ قال: نعم، وآخر عهدي به عند بيت الله الحرام، وهو يقول: اللهم انجز ما وعدتني... ورأيته ـ صلوات الله عليه ـ متعلقاً باستار الكعبة في المستجار وهو يقول: اللهم انتقم بي من أعدائك. (٥١: ٣٥١).

٣ ـ الحسين بن روح النوبختي ابو القاسم.

وفي معتبرة ابي همام ان ابا جعفر محمد بن عثمان العمري قدس الله روحه جمعنا قبل موته وكذا وجوه الشيعة وشيوخها، فقال لنا ان حدث عليّ حدث الموت فالامر الى ابي القاسم الحسين بن روح النوبختي، فقد أُمرت ان اجعله في موضعي بعدي، فارجعوا اليه وعوِّلوا في اموركم عليه. (٥١: ٣٥٥).

وفي رواية الاسود مدح له أيضاً وقال محمد بن عثمان العمري في حقه: كل ما وصل الى ابي القاسم فقد وصل إليّ... (٥١: ٣٥٤). وفي معتبرة ابن ادريس ما يدل على نصبه من قبل ابن عثمان رضي الله عنهم... (٥١: ٣٥٥).

٤ ـ علي بن محمد السمري ابو الحسين.

وفي معتبرة الحسين بن احمد بن ادريس دلالة على ارتباطه بالقائم عليه السلام ولم اجد دليلاً في هذا الباب على نيابته. ومات رحمه الله في سنة ٣٢٩ كما قيل وقيل ٣٢٨. وقال الشيخ في كتاب الغيبة: قد كان في زمان السفراء المحمودين اقوام ثقات ترد عليهم التوقيعات من قبل المنصوبين للسفارة منهم... (٥١: ٣٦٢).

وتقرب مدة الغيبة الصغرى من ٦٨ سنة وقيل ٧٤ سنة وهو بعيد.

بقي سؤالان مهمان:

١ ـ الاموال التي يقدمها الشيعة الى الامام الغائب (عجل الله تعالى فرجه الشريف) بل والى العسكريين عليهما السلام من قبل، ما هي؟ أهي من خمس الغنائم ام من خمس الارباح ام هي من الهدايا؟

لم يذكر في شيء من الروايات ما يفهم ذلك؟ ولا مقداره وهذا شيء عجيب.

٢ ـ المفهوم من الروايات اصرار القائم عليه السلام على اخذ الاموال المذكورة وكذا اصرار العسكريين والامام الجواد عليهم السلام، والسؤال المهم ان هؤلاء الائمة الاربعة لاسيما الامام المهدي عليه السلام لِمَ لم يذكر للشيعة حكم الاموال المذكورة في غيبته الكبرى؟ وهذا لا جواب معقول له عندي إلّا ان يقال انه عليه السلام كان يطلب المال لنفسه ولو هدية، وقد جعل الله تحصيل رزقه من اموال المؤمنين. واما في الغيبة الكبرى فجعل له طريقا آخر، وهذا الاحتمال ينفي وجوب خمس الارباح والله العالم.

ثم الظاهر من الروايات انه عليه السلام كان في الغيبة الصغرى في بلدة سامراء ولاجله نهي عن التسمية والطلب. فلاحظ.

الباب ١٧: ذكر المذمومين الذين ادعوا البابية والسفارة كذبا... (٥١: ٣٦٧)

فيه روايات والمعتبرة سنداً منها هي الرواية الاولى، ورواية علي بن الحسين في آخر ص ٣٧٠، وروايتا ابي علي محمد بن همام في ص٣٧٦ ورواية المهلّبي في اخر ص٣٧٧ والله العالم.

ج٥٢: فيما يرجع الى ولي العصر عجل الله تعالى فرجه أيضاً

الباب ١: ذكر من رآه صلوات الله عليه (٥٢: ١ الى ٧٧)

فيه قصص كثيرة وروايات دالة على رؤيته ـ عجل الله تعالى فرجه

الشريف ـ وتدل على وجوده وامامته دلالة قاطعة، اذ لا يحتمل كذب الجميع، ولاجل حصول المقصود من مجموعها لم نميز المعتبرة من غيرها فـليعذرني القراء الكرام في هذا الباب.

واعلم ان في بعض الروايات قرينة الوضع موجودة[١]، وبـعضها يـدل على وجوده عليه السلام ورؤيته ولا عبرة بحدس الناقل وبعضها مكرر، لكن البـقية بمجموعها موجبة للاطمئنان بالمقصود هـذا، وقـد ألّـف بـعض اهـل العـلم الاخرين أيضاً بعد المؤلّف الى عصرنا في ذلك، فالكل يفيد القطع بالمقصود، ولله الحمد.

الباب ٢: خبر سعد بن عبدالله... (٥٢: ٧٨)

هذا الخبر غير معتبر كما اشار اليه المعلق في الحاشية خلافا للمؤلّـف العلّامة رحمه الله قال: سيدنا الاستاذ الخوئي (قده) في معجم الرجال في تـرجـمة سعد (٩: ٨٢ الطبعة الخامسة): عـلى انـها مشـتملة عـلى امـرين لا يـمكن تصديقهما: احدهما حكايتها صدّ الحجة عليه السلام اباه من الكـتابة والامـام كـان يشغله برد الرمانة الذهبية، اذ يقبح صدور ذلك من الصبي المميز فكيف...

الثاني: حكايتها عن موت احمد بن اسحاق في زمان العسكري عليه السلام مع انك عرفت في ترجمته انه عاش الى ما بعد العسكري عليه السلام.

أقول: والعجب من العلّامة المجلسي رحمه الله مع توجهه الى ذلك وأنّ وفاته كانت بعد وفاته عليه السلام باربعين سنة اصر على اعتبار الرواية! وأما الايراد الاول

---

١ ـ كالمشتملة على وجود اخ لولي العصر عليه السلام كالمذكورة برقم ٥٤ وغيرها.

من السيد الاستاذ رحمه الله ففيه نظر أو منع فانه اغماض عن طبيعة الامام البشرية.

الباب ٢٠: علة الغيبة وكيفية انتفاع الناس به... (٥٢: ٩٠)

فيه روايات والمعتبرة منها سنداً ما ذكرت برقم ٥ على وجه، ٩، ١٢، ١٣، ١٤ و١٨ والسند في الاولى هكذا: عن ماجيلويه عن البرقي عن ابيه عن ابن ابيعمير عن ابان وغيره. وهذا السند عندي معتبر، لكن فيه شائبة الارسال فان البرقي ـ وهو احمد بن محمد ـ من الطبقة السابعة وماجيلويه من التاسعة (طبقة الكليني) فيشكل الاعتماد عليها.

ثم ان عمدة العلة في غيبته عليه السلام حسب جملة من الروايات المعتبرة وغيرها هو الخوف على نفسه، فيقتل فتبطل حجة الله على خلقه، فانه خاتم الاوصياء والائمة والحجج، ولم يرد الله حفظه بغير الطريق المعتاد وهذا الخوف في حق سائر الائمة والانبياء عليهم السلام، كان ناشئاً عن الاحتمال والظن وفي حقه عليه السلام عن القطع واليقين[1].

لا يقال كان ابوه الحسن العسكري عليه السلام محفوظاً مكرماً ولم يقتله احد فكيف يدعي تحقق قتله وهو طفل خماسي. قلت: لا ادعي تحتم قتله عليه السلام في حالة طفولته وبعد وفاة ابيه بلا فصل، بل ندعي قتله في كبره ولاسيما اذا مضى من عمره خمسون أو مائة أو مائتين سنة وعرفه الناس وعلموا بمقامه وفضله وانه المهدي فلا يصبر عن قتله احد من الملوك والخلفاء بعد نفوذ

---

١ ـ في رواية غير معتبرة ص٩٨: لو ان بني فاطمة عرفوه لحرصوا على ان يقطعوه بضعة بضعة.

كلامه بين الناس.

وانا موقن بان رسول الله ﷺ لو عاد الى حياته في زمان ملوك بني امية وبني العباس أو في زماننا لقتله الملوك والرؤوساء وان قالوا في صلاتهم وأذانهم وكلامهم اشهد ان محمداً رسول الله. وهذا امر لا ريب فيه، والرادع عن طغيان الحكومات هو خوف الناس فقط، لا خوف الله سبحانه ولا الضمير الانساني كما هو محسوس.

نعم، مقتضى ظاهر الروايات هو وقوع القتل بعد وفاة ابيه وربما يؤيده التاريخ أيضاً والله العالم.

فان قلت: فأي فرق بين قتله وغيبته للمؤمنين فانهم لم يستفيدوا منه في دينهم حتى في الغيبة الصغرى الاشياء ضئيلاً قليلاً يمكن فيها الرجوع الى العلماء أيضاً. فضلاً عن الغيبة الكبرى، وكل عاقل عالم بالفقه والمعارف الاسلامية يعرف عدم الانتفاع فيهما به عليه السلام.

قلت: الامر كذلك بحسب النفع التشريعي واما بحسب النفع التكويني والانتفاع الوجودي فلا سبيل الى انكاره، فالخالق المدبر المتصرف ومن لا حول ولا قوة إلّا به. وان كان هو الله سبحانه فقط ولا يشرك في خلقه وتدبيره احد من المخلوقين، لكن لا مانع من كون الانبياء والاوصياء كل في زمانه واسطة فيضان رحمته وايصال فيضه تعالى الى الناس، وهذا امر ممكن عقلاً وثبوتاً وتدل عليه روايات من طريقنا ـ كما مر ـ ومن طريق اهل السنة، كما نقل ابن حجر الشافعي بعضها في صواعقه.

ففي الرواية المذكورة برقم ٧: واما وجه الانتفاع بي في غيبتي

فكالانتفاع بالشمس اذا غيّبها عن الابصار السحاب واني لأمان لاهل الارض كما ان النجوم امان لاهل السماء[1].

وهذه الرواية وان كانت غير معتبرة بجهالة حال اسحاق بن يعقوب لكنها مدعومة بروايات كثيرة كما اشرنا اليه.

وقد تقدمت كقوله: لولا الامام لساخت الارض بأهلها.

ومعنى كون الغائب اماما لنا في الشريعة: انه لو ظهر وامر بشيء أو اخبر عن حكم يجب علينا قبوله واتباع امره والرجوع اليه في كل شيء لا نعلم حكمه عجل الله تعالى فرجه.

ولا يمكن القول بانتفاعنا منه عليه السلام في زمن الغيبة في الامور الدينية إلّا ممن سلب الله عقله.

واما قول المحقق الطوسي (قده) في تجريده ومن تبعه من ان وجوده لطف وتصرفه لطف اخر وعدمه منا فهو ليس بشيء كما يظهر بعض ما فيه من كلام الشيخ الذي نقله المؤلّف في آخر الباب وتحقيق المقام في كتابنا: (صراط الحق) وغيره.

فان قلت: نعم لكن لِمَ لم ياذن الله لبعض الخواص في لقاء الامام عليه السلام في الانتفاع منه في تكميل الفقه المشحون بالاستنباطات الخاطئة؟

قلت: هذا الايراد لا يخص الامام الغائب عليه السلام بل الائمة الثلاثة قبله (الجواد والهادي والعسكري عليهم السلام) أيضاً لم يقوموا باكمال الفقه مع كونهم بين

---

١ ـ نقله الصدوق في اكمال الدين عن الكليني.

الناس، بل هذا السؤال يتجه الى الله بانه كما انزل القرآن لِمَ لم ينزل كتابا جامعا لجميع الاصول والمعارف الاسلامية والاحكام الفرعية وقواعدها؟ أو لِمَ لم يامر نبيه بتدوين ذلك أو أوصيائه. واما الجامعة فهي أولا: غير حاوية لجميع الاحكام جزماً وان كان فيها ارش الخدش. وثانيا: انه بقي عندهم ولم يؤدوها حتى في سنة ٢٦٠ قبل فوت العسكري باشهر الى الشيعة، فمن كل ذلك يعلم ان مشيئة الله تعالى جارية على الوضع الموجود ولسنا شركاء له تعالى في الربوبية وامر التكوين والتشريع، بل عباد مقهورون مطيعون وما أوتينا من العلم إلّا قليلا.

ثم ان روايات الباب ـ سواء معتبرتها وغير معتبرتها ـ تبين علية الغيبة في امور:

١ ـ الخوف على النفس، وهو العمدة.

٢ ـ اجراء سنن انبياء الله في غيباتهم لتركبن طبقاً عن طبق.

٣ ـ امر لم يأذن الله للائمة في كشفه لنا. (٥٢: ٩١) ﴿لا تسألوا عن اشياء ان تبد لكم تسؤكم﴾. (٥٢: ٩٢).

٤ ـ لئلا يكون لاحد من الطواغيت بيعة في عنقه عليه السلام اذا قام بالسيف (٥٢: ٩٢ و٩٦ وغيرهما) والاصح ان هذا اثر من آثار الغيبة وليس بعلة لها.

الباب ٢١: التمحيص والنهي عن التوقيت وحصول البداء في ذلك (٥٢: ١٠١)

فيه خمسون رواية، والمعتبرة منها ما ذكرت برقم ٧ بسند ابن بابويه و١١ بطريق الكافي و٣٥ ان قلنا بوصول نسخة غيبة النعماني سالمة من الدس الى المجلسي رحمه الله وكذا ٤٢ و٤٣ أيضاً. و٤٩.

وفي رواية الثمالي: قلت لابي جعفر عليه السلام: ان علياً عليه السلام كان يقول الى السبعين بلاء وكان يقول بعد البلاء رخاء، وقد مضت السبعون ولم نر رخاء؟ فقال ابو جعفر عليه السلام: يا ثابت ان الله تعالى كان وقّت هذا الامر في السبعين، فلّما قتل الحسين اشتد غضب الله على اهل الأرض، فاخّره الى اربعين ومائة، فحدثناكم فاذعتم الحديث وكشفتم قناع الستر فأخره الله ولم يجعل له بعد ذلك وقتاً عندنا و﴿ يمحو الله ما يشاء ويثبت وعنده ام الكتاب ﴾.

قال ابوحمزة: قلت ذلك لابي عبدالله عليه السلام فقال قد كان ذاك... (٥٢: ١٠٥).

أقول: أولا: ان هذه الرواية ضعيفة بسند الشيخ لجهالة طريقه الى الفضل في الفهرست بل في المشيخة أيضاً، فان رواية ابراهيم بن هاشم عن الفضل لم تثبت في كتب الحديث فما في المشيخة غلط كما اشرنا اليه في كتابنا (بحوث في علم الرجال الطبعة الرابعة). ولكنها صحيحة بسند الكليني، لكن بحذف الصدر: يا ثابت ان الله تبارك وتعالى قد كان وقّت هذا الامر في السبعين... (١: ٣٦٨).

على أنه ليس المراد بالامر المشار اليه (هذا الامر) انتهاء الامامة بالسجاد وكونه هو القائم اي آخر الائمة عليهم السلام لتواتر الاخبار بان خلفاء النبي اثنا عشر كما سبق ذلك، بل المراد به اما الرخاء كما في صدر رواية الشيخ ولو بتوسط الامام الرابع أو قيام الامام لاقامة حكومة عادلة اسلامية من دون انتهاء الامامة به، والمعنيان يتحدان في المآل. والمراد ان الله وقّت هذا الامر بالسبعين مشروطاً بعدم قتل الحسين عليه السلام فلما قتل عليه السلام أخره الله الى آخر ايام

الامام الصادق عليه السلام اي الى قبل وفاته بثمان سنين، ثم أخره الله بعد اذاعة الشيعة الى اجل غير معلوم حتى للائمة عليهم السلام، نعم الائمة يعلمونه للعلامات التي ذكرت في اخبارهم لا بحسب الزمان تفصيلاً، فمضمون الرواية بناء على البداء (اي ابداء الله ما خفي على الناس) معقول وامر ممكن.

واما بحسب الحوادث التاريخية فلا نرى ما يوجّه متن الحديث اذ عام الاربعين الهجري لا نرى ما يوجب سلطة السجاد عليه السلام على الحكومة واحقاق حق اهل البيت وشيعتهم بل هو من اظلم الادوار، لا اسم ولا رسم لهم.

لا يقال: أنّ مثل قيام المختار وقتل عبيدالله بن مرجانة يصلح تفسيراً للرواية. فإنّه يقال: انه متفرع على قتل الحسين ولولاه لم يتحقق قيامه، والحال أنّ الامر المذكور كان مشروطا بعدم قتله فافهم جيدا.

ثم ان الباقرين اي شيء حدّثاه للشيعة في زمان امامتهما واذاعته الشيعة للناس حتى أوجب تأخير إقامة الحكومة الحقة أو احقاق حق اهل البيت أو مجرد رخاء الشيعة الى أجل غير معلوم؟ لا نعلم ذلك ولا نظنه.

والاحسن رد علمه الى من صدرت الرواية عنه، وان تؤيدها روايتا اسحاق بن عمار في الجملة، ففي احدهما: قال سمعت ابا عبدالله عليه السلام يقول قد كان لهذا الامر وقت وكان في سنة اربعين ومائة، فحدثتم به واذعتموه فأخّره الله عزوجل. وفي اخراها: قال ابو عبدالله عليه السلام يا اسحاق: إنّ هذا الامر قد أخّر مرتين. (٥٢: ١١٧).

وبتعبير أوضح انا في عصرنا الحاضر لا نقدر على فهم هذه الروايات وما اذاعته الشيعة من الاسرار فالتفت اليها النظام الاموي أو العباسي فاطلعوا

على قيام بني هاشم ومبادئ ثورة المؤمنين عليهم ولاجله نرد فهم الروايات اليهم، لا ان متن الروايات مقرون بالايراد.

ولا يبعد اعتبار الروايتين سندا، اذا فرضنا وصول نسخة غيبة النعماني إلى المجلسي سالمة من الدس والوضع.

الباب ٢٢: فضل انتظار الفرج ومدح الشيعة في زمان الغيبة، وما ينبغي فعله في ذلك الزمان (٥٢: ١٢٢)

فيه روايات كثيرة والمعتبرة منها ما ذكرت برقم ٧٠ و٧٥، بل ما ذكرت بارقام ٥١ و٥٢ وروايتا عبدالله بن سنان والحارث بن المغيرة النهدي المذكورتان في ذيل رقم ٣٧ ان فرضنا وصول نسخة غيبة النعماني الى المجلسي سالمة عن الزيادة والنقيصة.

الباب ٢٣: من ادعى الرؤية في الغيبة الكبرى... (٥٢: ١٥١)

فيه روايات، أوليهما تشتمل على قوله عليه السلام: وسيأتي من شيعتي من يدعي المشاهدة، ألا من ادعى المشاهدة قبل خروج السفياني والصيحة فهو كذاب مفتر.

قلت: ان الرواية بجهالة حال حسن بن احمد المكتب شيخ الصدوق غير معتبرة على انه مخالفة للروايات الكثيرة الدالة على الرؤية، فلا عبرة بها.

وفي المذكورة برقم ٤ وهي معتبرة سنداً عن محمد بن عثمان العمري: والله ان صاحب هذا الامر يحضر الموسم كل سنة فيرى الناس ويعرفهم ويرونه ولا يعرفونه. (٥٢: ١٥٢). لا تدل الرواية على ان كل احد يحضر الموسم يراه.

وفي صحيح هشام بن سالم عن ابي عبدالله عليه السلام... لا يطلع على

موضعه احد من ولده ولا غيره إلّا المولى الذي يلي امره (٥٢: ١٥٣).

تدل الرواية كغيرها على ان للقائم عجل الله فرجه ولدا ولاحظ (٩٢: ٣٢٢).

تنبيه: المذكورة برقم ٢٠ بالسند الثاني معتبر لكن متنه غير ما ذكره المجلسي كما نبه عليه المعلق.

الباب النادر ٢٤: في ذكر من رآه عليه السلام في الغيبة الكبرى قريبا من زماننا (٥٢: ١٥٩).

فيه قصص، اما قصة الجزيرة الخضراء فهي قصة باطلة واصبح كذبها حسياً اليوم، واحسن شيء لنقلة الاخبار ان يكونوا نقادين، وكان اللائق بمثل بحار الانوار حذف جملة من القصص الكاذبة، واقوال الوضاعين وروايات العامة المشتملة على الاكاذيب الجلية. واما القصة الثالثة والرابعة والخامسة فلا تدل على وجود ولي العصر ولقائه ـ عجل الله فرجه ـ ولا بأس باسانيدها واما الثانية والسادسة فتدلان على المطلوب.

الباب ٢٥: علامات ظهوره صلوات الله عليه من السفياني والدجال... (٥٢: ١٨١) الباب من الابواب الكبيرة ويشتمل على اكثر من سبعين ومائة رواية من (ص ١٨١ الى ص٢٧٨).

ومن جملة العلامات المذكورة في روايات الباب: الدجال، نزول عيسى بن مريم عليه السلام، دابة الارض، طلوع الشمس من مغربها، الصيحة، خسف البيداء، خروج السفياني، خروج اليماني، خروج الخراساني، قتل النفس الزكية، القتل الدائم لا يفتر. وبعضها من علامات الساعة وغير هذه.

وفي رواية غير معتبرة عنه صلى الله عليه وآله وسلم: عشر قبل الساعة لابدّ منها: السفياني والدجال والدخان والدابة وخروج القائم وطلوع الشمس من مغربها ونزول عيسى عليه السلام و خسف بالمشرق وخسف في جزيرة العرب ونار تخرج من قعر عدن تسوق الناس إلى المحشر (ص٢٠٩). اقول والله العالم.

واعلم ان الدجالين من رواة العامة اكثروا مفترياتهم حول الدجال، وفيها ما هو مقطوع الكذب وما هو مظنونه، وقد نقل المؤلّف جملة منها في الباب فلا ينبغي للخطباء والمبلغين والمؤلّفين نقلها وتضييع وقت الناس باسماعهم الاكاذيب والاباطيل والذين هم عن اللغو معرضون وفي عصرنا كتب مزينة وقراطيسها وغلافاتها عالية غالية ومحتوياتها اباطيل مضلة.

وفي روايات الباب ما هي معتبرة سنداً ومنها ما ذكرت بارقام ٢٨، على وجه و٣٥، ٤٠، ١٤٧ وهي طويلة و١٤٩.

وحيث ان روايات الباب كثيرة جداً فلابد من الاخذ بمشتركاتها، ويمكن ان نقسمها على ثلاثة اقسام فيزيد كل قسم منها على خمسين رواية، ويقطع بصدور كل قسم منها اجمالاً فيؤخذ بمشتركات كل منها فلاحظ وتدبر.

الباب ٢٦: يوم خروجه... ومدة ملكه عليه السلام (٥٢: ٢٧٩)

فيه ٨٤ رواية والمعتبرة منها ما ذكرت برقم ١، ١٨، ١٩، ٦٦ و٦٧ واذا فرضنا وصول نسخة غيبة النعماني الى المؤلّف العلّامة رحمه الله سالمة عن التغيير تدخل في المعتبرة ما ذكرت بارقام ٤٠، ٤٦، ٥٣، ٥٧ و٥٨ وربما غيرها أيضاً. والله العالم.

١ ـ في الرواية الاولى المعتبرة سنداً عن الصادق عليه السلام: يخرج قائمنا

اهل البيت يوم الجمعة لكن في المذكورة برقم ١٧ و ٣٠ يوم السبت وهما غير معتبرتين سنداً.

٢ ـ في مرسلة الاحتجاج: لا يبقى كافر إلّا آمن ولا طالح إلّا صلح، وتصلح في ملكه السباع... (٥٢: ٢٨٠).

لعلها ان صحت محمولة على الغلبة، واما اصلاح العموم فهو غير واقع جزما حسب التجربة من لدن آدم عليه السلام الى يومنا، فما دام الاختيار مفروضا فلابد من التخلف حسب الطبيعة البشرية، واما اصطلاح السباع بينها فان كان كناية عن شيء اخر فهو وإلّا فهو غير محتمل.

٣ ـ وفيها أيضاً: يملك ما بين الخافقين اربعين عاما... (٥٢: ٢٨٠).

وفي بعض الروايات المتقدمة من طريق اهل السنة خمس أو سبع أو تسع سنين، وفي رواية غير معتبرة: كم يملك القائم؟ قال سبع سنين، يكون سبعين سنة من سنينكم هذه (٥٢: ٢٩١) برقم ٣٥.

ولعل المراد بلحاظ الآثار والبركات وهداية كثير من الناس.

وفي رواية غير معتبرة: ان القائم يملك تسع عشرة سنة واشهرا. (٥٢: ٢٩٩). وللمؤلّف المتتبع رحمه الله احتمالات في رفع التنافي بين هذه المقدرات، ولا شاهد عليها ولذا قال في اخير كلامه: والله يعلم. (٥٢: ٢٨٠).

وهذا التنافي يزيد في ضعف هذه الروايات غير المعتبرة!

وفي رواية غير معتبرة (٥٢: ٣٣٣): ويامر الله الفلك في زمانه فيبطئ في دوره حتى يكون اليوم في ايامه كعشرة ايام والشهر كعشرة اشهر، والسنة كعشر سنين من سنيكم.

أقول: لا فلك في الخارج، والموجود الكرات، وطول الايام ببطء حركتها الوضعية وعلى كل، المدلول ممكن لكنه لا يثبت بمثل الرواية وامثالها.

وفي محكي ارشاد المفيد: وان كانت الرواية بذكر سبع سنين اظهر واكثر. (٥٢: ٣٤٠).

وفي رواية غير معتبرة اخرى: يملك القائم سبع سنين تكون سبعين سنة من سنيكم. (٥٢: ٣٨٦). ومثلها مرسلة المفيد. (٥٢: ٣٣٩).

وفي جملة من الروايات في باب الرجعة في (الجزء ٥٣) ان عمره ـ عجل الله فرجه ـ ١٩ سنة. وان عمر الحسين عليه السلام بعد رجعته ٣١٣ سنة والله العالم.

وفي رواية ضعيفة ومقطوعة (ج٥٣: ١١٦): عمر الدنيا مائة الف سنة، لسائر الناس عشرون الف سنة، وثمانون الف سنة لآل محمد عليهم السلام.

أقول: ان اريد من الدنيا ما سوى الله أو الكرة الارضية وحدها فالمتن مردود بالعلوم الحديثة وان اريد منها الحياة الدنيا فهي مختصة بغير حياة آل محمد الطيبة، وان اريد منها حياة الانسان بقرينة ذيلها فحياة الانسان عند علماء طبقات الارض اكثر من المقدار المذكور بكثير. فقائل هذه الرواية كان جاهلاً.

وعلى كل هذا الانتظار الكثير الطويل الذي ربما يمتد الى آلاف السنين لهذه المدة القليلة بعيدة إلّا ان يكون له نواب بعد وفاته كما يظهر من بعض الروايات. وفي رواية غير معتبرة: لان ولي الله يعمر عمر ابراهيم الخليل

عشرين ومائة سنة ويظهر في صورة فتى موفق ابن ثلاثين سنة (٥٢: ٢٨٧) وفي بعض الروايات على صورة ابن اربعين سنة.

أقول: ان اريد من عمره عمر الخليل، مدة غيبته فلابد من رد الرواية الى قائلها وان اريد به حياته بعد ظهوره فالفرض مربوط بالمقام.

٤ ـ وفي صحيح ابان بن تغلب عن الصادق عليه السلام: سيأتي في مسجدكم ثلاثمائة وثلاثة عشر رجلاً ـ يعني مسجد مكة ـ يعلم اهل مكة انه لم يلد (هم)، (وعن غيبة النعماني: انهم لم يولدوا من آبائهم) آباؤهم ولا اجدادهم عليهم السيوف، مكتوب على كل سيف كلمة تفتح ألف كلمة... (٥٢: ٢٨٦).

أقول: ان يرجع الضميران (آباؤهم ولا اجدادهم) الى اهل مكة فالمعنى مفهوم يعني ان اصحاب المهدي عليه السلام الاولين ليسوا من اهل مكة. وان رجع الى نفس الاصحاب يكون المعنى انهم غير مخلوقين من أب وهو بعيد غايته[١].

وعلى كل ان هذا العدد (٣١٣) منصوص في جملة من روايات الباب.

ولا يستفاد منها ان هذا العدد غير موجودين بالفعل ومتى ما وجدوا يخرج القائم كما اشتهر عند من لا خبرة لهم بالاخبار، بل خروجه مشروط بشرائط فاذا خرج كان عدد اصحابه الاولين الافاضل ٣١٣.

وفي معتبرة ابي بصير قال: سأل رجل من اهل الكوفة ابا عبدالله عليه السلام كم يخرج مع القائم عليه السلام؟ فانهم يقولون انه يخرج معه مثل عدة اهل بدر ثلاثمائة وثلاث عشر رجلاً. قال: ما يخرج إلّا في اولي قوة وما يكون اولو القوة اقل

---

١ ـ لاحظ في (٥٢: ٣٦٩) وهامشها من هذا الجزء أيضاً.

من عشرة آلاف. ٣٢٣).

واعتبار الرواية مبني على كفاية سند الشيخ في الفهرست الى كتب سعد بن عبدالله في اعتبارها ولا يخلو عن اشكال ذكرنا في علم الرجال، إلّا ان تحرز شهرة الكتاب في زمان الشيخ بحيث تنفي احتمال الزيادة والنقيصة فيه.

وفي معتبرة ابان بن تغلب... فاذا نشر راية رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم انحط عليه ثلاثة عشر الف ملك وثلاثة عشر ملكا كلهم ينتظرون القائم عليه السلام (٥٢: ٣٢٦) وبسند غير معتبر عن ابان... فينحط عليه ثلاثة عشر آلاف ملك وثلاثمائة وثلاثة عشر ملكا... (٥٢: ٣٢٨) وكأنه الاصح وسقوط ثلاثمائة عن المعتبرة.

٥ ـ وفي صحيح العيص عن الصادق عليه السلام... فإنّ زيدا كان عالما وكان صدوقا ولم يدعكم الى نفسه... (٥٢: ٣٠٢) وهذه المعتبرة توثيق لزيد رحمه الله.

الباب ٢٧: سيره واخلاقه وعدد اصحابه وخصائص زمانه... (٥٢: ٣٠٩).

فيه ٢١٤ رواية والمعتبرة منها ما ذكرت بارقام ٦، ٣٠، ٣٢[1]، ٣٨، ٣٩، ٤٠، ٤١، ١٠٤[2]، ١٧٠، ١٨١، ١٨٤، ١٩٢.

ولابد من الدقة في مداليل الروايات المتفقة عليها في كل مجموعة منها تفيد الاطمئنان بصدورها ـ اجمالاً ـ عن الامام عليه السلام كما أشرنا اليه مرارا في

---

١ ـ بناء على كفاية صحة طريق الشيخ في الفهرست الى سعد في صحة السند.

٢ ـ بناء على سلامة وصول نسخة غيبة النعماني الى الشيخ من التغيير وفيه تردد.

هذه التعليقة.

١ ـ الرواية السادسة وان كانت معتبرة سنداً لكن متنها يدل على جواز قتل الراضي بالقتل ولا قائل له في الفقه ولابد من رده الى الراوي الاول اي عبدالسلام الهروي.

٢ ـ نقل المؤلّف العلّامة رحمه الله رواية برقم ١٦٨ عن الكافي عن العدة عن احمد بن محمد عن علي الحسن التيمي.

لكن كلمة العدة غير مذكورة في الكافي (٤: ٢٤٣) وانما زادها المؤلّف من جهة ان الكليني لا يروي عن احمد بن محمد البرقي أو الاشعري من دون وساطة العدة أو محمد بن يحيى، ولكن الظاهر ان المراد باحمد بن محمد هو العاصمي وهو شيخ الكليني فلا معنى للتصرف المذكور. نعم للمؤلّف تصرف ثان وهو تبديل الميثمي المذكور في الكافي بالتيمي، وهذا التصرف لا بأس به كما يظهر من الكتب الرجالية.

واعلم ان مثل هذه المباحث في الاسناد كثيرة لكننا لم نتعرض لها في الاسناد غير المعتبرة.

٣ ـ في حسنة الثمالي أو موثقته عن السجاد عن ابيه عن جده عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: الائمة من بعدي اثنا عشر، أولهم انت يا علي وآخرهم القائم الذي يفتح الله تعالى ذكره على يديه مشارق الارض ومغاربها. (٥٢: ٣٧٨).

ج٥٣: ما يتعلق بظهوره عليه السلام وبالرجعة أو بخلفائه وبتوقيعاته

وبذيله كتاب جنة المأوى للمحدث النوري رحمه الله .

الباب ٢٨: ما يكون عند ظهوره برواية المفضل بن عمر (٥٣: ١)

فيه رواية واحدة ضعيفة السند كما نبه عليه المعلق وفي متنه بعض القرائن على الوضع فلم يصلح ذكره في الكتاب، لكن همّ المحدثين في الغالب الاغلب جمع الروايات من غير التفات الى ضعف السند وضعف المتن وايجابهم قبول كل ما ينقل بالعربية مسنداً الى النبي صلى الله عليه وآله وسلم أو الامام عليه السلام فطوبى للوضاعين والكذابين وويل للثقافة الدينية وعوام الناس. وان كان المؤلّف العلّامة رحمه الله من أوسط المحدثين ذوقاً وسليقة، والمتوقع منه ان كان أكثر اعتدالاً وتحقيقا لعلمه بوجود وضاعين كذابين في نقلة الاخبار، وهذا العلم الاجمالي يوجب في مقام الاعتقاد والعمل الرجوع الى احوال الرواة في علم الرجال، للمحدثين والمؤلّفين والمبلغين والله الموفق للسداد.

ثم ان هنا اعتراضا صعبا وهو أنّ في نقل هذه الروايات ـ حتى وان فرضت صحتها فضلا عما اذا كانت غير معتبرة، أو ضعيفة التي لا تفيد الحق وأهله شيئا ـ افشاء الاسرار وترك التقية واضرار بالمؤمنين، ولا يبقى مثل كتاب بحار الانوار في اصفهان وسائر بلاد المؤمنين وقراهم والله يعلم الاضرار المصيبة للمؤمنين في الهند وافغانستان وباكستان. وبعض البلاد العربية من جراء هذه الاحاديث، في نفوسهم واموالهم واعراضهم، والعلّامة المؤلّف العادل يعلم حرمة كل من العناوين الثلاثة في الفقه. والفقير ذكر في

بعض كتبه وجها لعمله وعمل امثاله من العلماء ولم أجد في كلامه عذراً لاقدامه على ارتكابه لافشاء الاسرار وترك التقية ونقل ما أوجب الاضرار للمؤمنين والله الهادي عفى الله عنا وعنه وعن الجميع.

الباب ٢٩: الرجعة (٥٣: من ٣٩ الى ١٤٤)

فيه اكثر من مائة وستين رواية، وقال المؤلّف: كيف يشك... فيما تواتر عنهم في قريب من مائتي حديث صريح رواها نيف واربعون من الثقات العظام والعلماء الاعلام في ازيد من خمسين من مولفاتهم... (٥٣: ١٢٢).

الكلام في هذا الباب في فصول:

الفصل الاول: في متون الروايات ومكرراتها

ان متون هذه الروايات بما فيها من المتكررات القليلة على اقسام:

فمنها: ما يدل على تحقق اصل الرجعة في الجملة ولعله يقارب اربعين فلاحظ من باب المثال ارقام: ٦، ١٥، ١٦، ١٧، ١٨، ٦١، ٦٢، ٦٣، ٦٩، ٧١، ٧٢، ٧٤، ٧٧، ٨٢، ٨٦، ٩٢ الى ٩٥، ٩٨ الى ١٠٢، ١٠٤ الى ١١٣، ١١٦، ١٢٥ ١٣٥ وغير ذلك، وفيها ما يدل على رجعة افراد مع القائم ـ عجل الله تعالى فرجه الشريف ـ أو بدون ذكره عليه السلام.

ومنها: ما يدل على رجوع كل مومن مات حتى يقتل، أو من قتل حتى يموت، تفسيراً لقوله تعالى: **﴿ولئن متم أو قتلتم لإلى الله تحشرون﴾**، كارقام: ٥، ٨، ٥٥، ٥٨، ٥٩، ٦٨، ٧٠، ٨٤ و١٠٢.

ومنها: ما يحصر الرجعة بمن محض الايمان محضاً أو محض الشرك

محضاً كما في الرقم الاول، وهذا مختار الشيخ المفيد (٥٣: ١٣٨).

ومنها: ما يدل على رجوع كل امام مع اهل عصره، كما في رقم ١١٢ ومجرد الائمة كما في رقم ١١٧، ١٤٨ و١٦٢ أو رجوع اهل البيت (٥٣: ١٤٣).

ومنها: ما يدل على رجوع قوم من الشيعة مع القائم كما في الرقم ١٠٢ أو رجوع عشرة مع اسماعيل بن جعفر عليه السلام أو رجوع ٢٧ شخص من هذه الامة وغيرها مع القائم كما في الرقم ٩٥.

ومنها: ما يدل على رجوع علي وشيعته وعثمان وشيعته، كما في رقم ٥٥ أو رجوع علي والنبيين والمؤمنين كما في الرقم ٦٧.

ومنها: ما يدل على رجوع كثير من الانبياء والائمة عليهم السلام كما في الرقم ٥٧.

ومنها: ما يدل على رجوع خاتم المرسلين صلى الله عليه وآله وسلم كما في الرقم ٢، ١٠، ١١ على وجه و١٢ ويقتل الشيطان و٦٠، ٧٥، ٩٦، ١١٣، ١٥٩ و١٦٠ وغير ذلك.

ومنها: ما يدل على رجوع علي كما في الارقام: ٢، ٩، ٢٠، ٤٤، ٦٥، ٦٦ و٧٧ مع اعدائه و٨٠ مع آله وكذا ٨٣، ٩١، ٩٦، ٩٧، ١١٣ ١١٤، ١١٩، ١٢٠، ١٢٣، ١٣٤، ١٣٥، ١٣٨ و(٢، ٣، ٤، ٧، ١١، ١٢، ٢٣ وغيرها ذيل الرقم ١٣٨) و١٤٥، ١٤٦، ١٥٣، ١٥٩ وفي الرقم ٧٥ مرة مع الحسين ومرة مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم.

ومنها: ما يدل على رجوع الحسين عليه السلام مع ١٧٥٠٠٠ شخص (الرقم

١٣٣) أو مع سبعين نبياً (الرقم ١٣١) أو مع اسماعيل صادق الوعد (الرقم ١٣٢) أو مع علي (الرقم ١٣٤) ولاحظ ارقام: ١٢٦، ١٠٩، ١٣، ١٤ و١٩ فيه الحسين ثم النبي وفي الرقم ٧٨ أول كرّة للحسين واصحابه ويزيد واصحابه، وفي ٩٠ الحسين و٧٠ شخصا.

ومنها: ما هو لا ينتهي الى امام كما في الارقام: ٨٨، ٨٩، ١١٨، ١٢٨، ١٢٩، ١٣٦، ١٥٨.

ومنها: ما لا يدل على الرجعة كما في الارقام: ٧، ٥٦، ١٢٤، ١٤٠ على وجه و١٤١، ١٥٠، ١٥٢ لاجماله و١٥٤.

ومنها: ان الحسين عليه السلام يغسل القائم بعد موته كما في الرقم ١٠٣، ١٣٠.

ومنها: ما يدل على غير ذلك. واعلم ان الخطأ مني في بعض الأرقام مظنون والذي لا يسهو هو الله تعالى.

الفصل الثاني: في مصادر روايات الباب

فمنها: منتخب البصائر، ذكر النجاشي والشيخ في ترجمة سعد بن عبدالله وفي جملة كتبه، بصائر الدرجات وزاد الشيخ انها على اربعة اجزاء، وانتخبه الشيخ حسن بن سليمان تلميذ الشهيد رحمهما الله، وزاد فيه روايات من كتب اخرى مع تصريحه باساميها كما ذكره المؤلّف العلّامة في الجزء الاول ص١٦ وله كتاب المحتضر وكتاب الرجعة.

وقد نقل المؤلّف العلّامة في الباب اكثر من خمسين رواية منه بعلّامة (خص) كما انه نقل منه ٢٢ رواية ذيل رقم ٣٨، فتزيد رواياته من سبعين.

والاظهر عدم الاعتماد على هذه الروايات. لوجهين:

١ ـ عدم وصول كتاب بصائر الدرجات لمؤلّفه سعد بن عبدالله الى الشيخ حسن والى الشهيد الاول بالسند المتصل بوساطة ثقات من المؤلّف، وهذا مما يطمئن به الباحث، وهكذا الكلام في بصائر الدرجات للصفار وغيره من كتب الاولين، كما أوضحناه في علم الرجال، ولا اقل من الشك فيه، فنشك في سلامة نسخة الكتاب من الدس والتزوير والتغيير والتصرف.

٢ ـ عدم ورود توثيق في حق الشيخ حسن المذكور، واما وصول نسخة المنتخب الى المؤلّف العلّامة سالمة، فهو وان كان مجهولاً لنا لكن سلامتها مظنونة، والله العالم.

منها: الكنز وتقدم في بعض الاجزاء السابقة عدم احراز صحة النسخة الموجودة عند المؤلّف بسند متصل معتبر أو شهرة قطعية، من زمن مؤلّفها.

ومنها: رجال الكشي رحمه الله وهو كتاب معتبر، فاذا ثبت صدق رواة رواية فهي معتبرة وإلّا فهي غير معتبرة.

ومنها: غيبة الشيخ الطوسي رحمه الله ومنها كامل الزيارات ومنها الكتب الاربعة والحال فيها هو ما ذكرنا في رجال الكشي.

ومما ذكرنا يظهر حال سائر المصادر فان لم تكن معتبرة فهو وان كانت معتبرة فلابد من ملاحظة اسناد الروايات.

الفصل الثالث: لا يحتمل كذب جميع الروايات

نعلم اجمالاً بصدور جملة منها من ائمة اهل البيت فنقول برجوع جمع

من الناس الاموات والمقتولين في زمان القائم عليه السلام وقد ادعى عليه الاجماع أيضاً، ومن قال برجوع اميرالمؤمنين بل وبرجوع الحسين عليهما السلام لا نراه ملوماً ومبالغاً وهذا المقدار من دون الخوض في تفاصيل الموضوع مسلم. وثابت من الاخبار.

الرجعة والقرآن:

الكتاب الحكيم يدل على الرجعة وهي احياء الاموات في الجملة، في الدنيا. كقوله عزوجل: **﴿ألم تر الى الذين خرجوا من ديارهم وهم اُلوف حذر الموت فقال لهم الله موتوا ثم احياهم﴾** (البقرة / ٢٤٣). وطول الزمان وقصره لا مدخلية له في المقصود.

وكقوله تعالى: **﴿واذ قلتم يا موسى لن نؤمن لك حتى نرى الله جهرة، فاخذتكم الصاعقة، وانتم تنظرون ثم بعثناكم من بعد موتكم لعلكم تشكرون﴾** (البقرة / ٥٥ و ٥٦).

وكقوله تعالى: **﴿أو كالذي مر على قرية... فأماته الله مائة عام ثم بعثه﴾** (البقرة / ٢٥٩). وكذا قوله تعالى لعيسى: **﴿واذ تخرج الموتى باذني﴾** (المائدة / ١١).

نعم هذه الآيات تدل على امكان الرجعة ووقوعها في الماضي وبضميمة ما ورد عنه صلى الله عليه وآله وسلم لتتبعن سنن من قبلكم شبراً بشبر وذراعاً بذراع حتى لو

دخلوا جحر ضبٍ لتبعتموهم[1]... يدل على وقوعها في هذه الامة أيضاً فتأمل.

ومما استدل على الرجعة في هذه الامة قوله تعالى: ﴿**ويوم نحشر من كل امة فوجا ممن يكذب بآياتنا فهم يوزعون**﴾ (النمل / ٨٣) وليس من الحشر في القيامة في كرة الحساب بشيء فانه حشر عام للجميع لا لبعض دون بعض بالضرورة ويدل عليه قوله تعالى أيضاً: ﴿**وحشرناهم فلم نغادر منهم احدا**﴾ (الكهف / ٤٧) فلاحظ.

وبقية الكلام حول الرجعة مذكورة في كلام المؤلّف المتتبع في (٥٣: ١٢٢) وما بعدها. نعم لابد من ذكر امرين في المقام:

الاول: اذا رجع اميرالمؤمنين والحسين أو مع النبي الاكرم أو مع سائر الائمة سلام الله عليهم اجمعين لمن الامر والنهي؟ فيه محتملات، ولا دليل على احدها بعينها والسؤال معقد وصعب، واحتمال امامتهم جميعاً وتخيير الناس في الرجوع الى كل واحد مرجوح[2]. نعم النبي ﷺ مقدم مطلقاً.

الثاني: الراجعون الى الحياة واجدون شرائط التكليف العامة من العقل والبلوغ والقدرة والاختيار، ويبعد كل البعد فقدانهم لبعض الشرائط، فتشملهم اطلاقات الآيات والروايات الدالة على التكاليف بالعقائد والفروع علماً

---

١ ـ كما في الجمع بين الصحيحين فلاحظ مشكاة المصابيح ص٤٥٨ وقال: متفق عليه.

٢ ـ كما يظهر مما ورد من انه لا يكون امامان في زمان واحد إلّا واحدهما صامت ٢٥: ١٠٥ الى ١١٠.

وعملاً. فهل يمكن انقلاب الصالح شقيا عاصيا والشقي الفاسق صالحا، ام لا؟

يمكن ان يجاب بامتناع الاول لمشاهدة الاحوال البرزخية ومقاماتها ولذائذها وضرورة الثاني لمشاهدة الاحوال البرزخية وعقوباتها فرجعة الظالمين تصير رحمة لهم بلحاظ القيامة، وليست بنقمة، والالتزام به مشكل جداً وكيف يمكن ان يقال باستحقاق يزيد والشمر وعبدالرحمن بن ملجم للجنة، والقول بعدم قبول توبتهم في الرجعة قول مخالف لاطلاق الآيات والروايات، ويمكن ان يجاب بمنع الامتناع والضرورة المذكورتين ويدل على منع الضرورة بعد القول بعذاب البرزخ للكل قوله تعالى: ﴿ولو اننا نزلنا إليهم الملائكة وكلمهم الموتى وحشرنا عليهم كل شيء قبلاً ما كانوا ليؤمنوا إلّا أن يشاء الله ولكن اكثرهم يجهلون﴾، (الانعام / ١١١).

وقوله تعالى: ﴿ولو ترى اذ وقفوا على النار فقالوا يا ليتنا نرد ولا نكذب بآيات ربنا ونكون من المؤمنين، بل بدا لهم ما كانوا يخفون من قبل ولو ردوا لعادوا لما نهوا عنه وانهم لكاذبون﴾ (الانعام / ٢٧ ـ ٢٨).

ويدل على منع الامتناع في الاولين قوله تعالى: ﴿واتلُ عليهم نبأ الذي اتيناه آياتنا فانسلخ منها﴾... وعن رسول الله ﷺ اللهم لا تكلني الى نفسي طرفة عين ابدا.

وعلى هذا فالانقلاب ممكن للطائفتين الى ضد حالتهم الاولى فقد تكون الرجعة نقمة للاولين ورحمة للآخرين وان لم يكن الانقلاب دائمياً، فعاد الاشكال. وبيان الاحتمالات في دفعه لا يجدي ولا يليق تسطيرها للفضلاء.

تتمة: وعن المفيد رحمه الله أن الرجعة انما هي لممحضي الايمان من اهل الملة وممحضي النفاق منهم من دون سلف من الامم الخالية. (٥٣: ١٣٨).

أقول: المطلب الاول قد يستفاد من رواية واحدة على ما مر فليس لاثباته دليل. والمطلب الثاني مخالف لجملة من الروايات، وان فرضنا عدم اعتبارها سنداً فلا اقل انه لا مجال لانكاره.

وعن السيد المرتضى: أن الرجعة لم تثبت بظواهر الاخبار المنقولة فيطرق التاويلات عليها... وانما المعول في اثباتها على اجماع الامامية على معناها بان الله تعالى يحيي امواتا عند قيام القائم عليه السلام من أوليائه واعدائه. (٥٣: ١٣٩).

أقول: أولا: الاجماع غير حجة ولا يفيد لنا ظنا فضلا عن ايراثه العلم وثانيا: ان الاجماع المذكور ليس بتعبدي بل مستند الى الروايات المذكورة. فلا يكون بحجة. وثالثا: الظواهر حجة لا يجوز تاويلها من غير دليل معتبرة وإلّا لا يبقى حجر على حجر.

الباب ٣٠: خلفاء المهدي عليه السلام وما يكون بعده... (٥٣: ١٤٥)

فيه سبع روايات غير معتبرة سنداً.

ففي بعضها (كالرقم ١، ٦ و٧) ان بعد المهدي القائم ـ عجل الله فرجه ـ اثنا عشر مهدياً وفي بعضها (الرقم ٢) احد عشر مهدياً، وهي بصراحتها أو ظهورها تدل على مغايرة المهديين للائمة عليهم السلام.

وفي الرواية الاخيرة وهي رواية كامل الزيارات... وفيها (مسجد سهيل) يكون قائمه والقوّام من بعده... (٥٣: ١٤٨).

وفي ارشاد المفيد (ص ٣٤٥): ليس بعد دولة القائم لاحد دولة إلّا ما جاءت به الرواية من قيام ولده ان شاء الله ذلك، لم يرد على القطع والثبات، واكثر الروايات انه لن يمضي مهدي الامة إلّا قبل القيامة باربعين يوماً يكون فيها الهرج والمرج وعلامة خروج الاموات وقيام الساعة للحساب والجزاء. وقريب منه كلام الطبرسي في اعلام الورى كما نقله المعلق في الحاشية. (٥٣: ١٤٦).

ولاحظ الروايات المناسبة للمقام في أول الجزء٢٣ باب الاضطرار الى الحجة، وان الارض لا تخلو من حجة، واما استثناء الاربعين يوما فمما يدل عليه صحيح الحميري وقوله (٥: ٣٤٨): فان اعتقادي وديني ان الارض لا تخلو من حجة إلّا اذا كان قبل القيامة باربعين يوما، فإذا كان ذلك رفعت الحجة وغلق باب التوبة فلم يكن ينفع نفساً ايمانها لم تكن آمنت من قبل أو كسبت في ايمانها خيراً فاولئك اشرار من خلق الله عزوجل.

أقول: يلوح منه ان هذه العقيدة كانت مشهورة عند الشيعة آنذاك ولاجل ذلك ذكر المؤلّف المتتبع بان اخبار الباب مخالفة للمشهور ثم اوّلها باحد الوجهين (٥٣: ١٤٨ و١٤٩)، وتأويله بوجهيه ضعيف كما لا يخفى على الباحث. والعمدة ان روايات الباب غير معتبرة سنداً.

والحق ان الروايات الواردة في حق المهديعليه‌السلام وخروجه وملكه لم تبيّن جميع ما يتعلق بهعليه‌السلام ولا اكثرها ومع اجمالها لا طريق الى النفي والاثبات، واللازم ايكال علمها الى الله تعالى حشرنا الله معه وعجل الله تعالى فرجه.

ثم ان روايات الباب مع عدم اعتبار اسانيدها كما اشرنا اليه تشتمل على بعض اشياء أخر نذكرها لمجرد التنبيه لا لقبولها.

١ ـ ان عمر المهدي (من قيامه الى وفاته) تسع عشرة سنة (رقم ٣ و ٥)، وقد تقدم اختلاف الروايات في ذلك.

٢ ـ في مرسلة العياشي يكون بعد موت القائم هرج خمسين سنة (رقم ٥).

٣ ـ ان الحسين عليه السلام يخرج بعد موت القائم ويرجع اميرالمؤمنين بعد موته ويعيش ثلاثمائة سنة ويزداد تسعاً (٣ ـ ٥).

وخلاصة الكلام ان مدة حكومة المهدي وكيفيتها وتعيين عدد الراجعين وحالاتهم وكيفية رجوع الامام وبقاء عمره ووضع الناس في هذه الدورة، وبقاء الانسان بعد المهدي وهل له خلفاء غير الائمة وما مقامهم وهل الرجعة تدوم بعد وفاته عليه السلام امور مهمة لكن لا دليل عندنا على احد منها ولا سبيل اليه.

خاتمة الباب: واعلم ان جمعاً كثيراً من العلماء (رضوان الله عليهم) قد ألّفوا في اثبات الرجعة كتباً وربما تزيد على ثلاثين وعندي كتاب الإيقاظ من الهجعة بالبرهان على الرجعة المترجم بالفارسية تأليف الحر العاملي قدس سره صاحب وسائل الشيعة. وهو يشتمل على اثنتى عشر بابا في ٤٣٠ صفحة، وقال في آخره: فقد ذكرنا في هذه الرسالة من الاحاديث والروايات والادلة ما يزيد على ستمائة وعشرين... فشكر الله مساعي هذين المعاصرين العلّامة

المجلسي والمحدث الحر العاملي[1] وغيرهما من علمائنا المحققين من المتكلمين والمفسرين والفقهاء والمحدثين والرجاليين والاصوليين والاخلاقيين والمجاهدين بالسيف والقلم وحشرنا معهم تحت رعاية ولي العصر في الجنة، بشفاعة محمد وأوصيائه سلام الله عليه وعليهم اجمعين وارشدنا في حياتنا الدنيا الى كشف الحقائق بهداية الفطرة والعقل والنقل المعتبر انه دائم الفضل والاحسان.

الباب ٣١: ما خرج من توقيعاته عليه السلام (٥٣: ١٥٠ الى ١٩٨)

هذا آخر هذا الجزء وآخر باب يتعلق بالقائم عليه السلام وفيه ٢٣ رواية والمعتبرة سنداً ما ذكرت برقم ١١ و١٤ و١٩ على وجه. ثم الحقوا بآخر هذا الجزء من ص ٢٠٠ الى آخره كتاب جنة المأوى في ذكر من فاز بلقاء الحجة عليه السلام أو معجزته في الغيبة الكبرى لمؤلفه المحدث الشهير النوري صاحب مولفات كثيرة اشهرها مستدركه على الوسائل، وفيه ٥٩ حكاية تؤكد وجوده عليه السلام ويحسن جمع امثال هذه الحكايات في كل عصر ودورة تثبيتاً لوجوده الشريف لعوام المؤمنين. ثم ان النوري رحمه الله بعد ذكر الحكايات هذه ذكر فائدتين مهمتين (ص٣١٨) وقد ذكر في الثانية منهما تأثير العمل في الاربعين ليلة في بعض الامور وذكر شواهده.

---

١ ـ ومن حسن الاتفاق أن فرغ المؤلّف العلّامة رحمه الله من تاليف مباحث الرجعة والتوقيعات في شهر رجب ١٠٧٨ كما يظهر من آخر هذا الجزء ٥٣ والحر العاملي فرغ من تاليف ايقاظه في ربيع الاول ١٠٧٩.

ج ٥٤: كليات العالم وما يتعلق بالسماوات

الباب ١: حدوث العالم، وبدء خلقه وكيفيته وبعض كليات الامور (٥٤: ٢)

فيه آيات و١٨٨[1] رواية وفيه مباحث عقلية ودينية مفيدة ولعله اكبر باب في بحار الانوار فانه من ص٢ الى ص٣١٥، والمعتبرة من الروايات ما ذكرت بارقام ١٢، ٢٢، ٢٣، ٣٠، ٦١، ٨٢، ٩٧، ٩٨، ١٠١، ١١٩.

واعلم ان جملة من روايات الباب يبعد صدورها من غير الامام لعلو معانيها عن فهم الوضاعيين، وبعضها مطابق للعقل ومعاني بعضها مكررة في الروايات فمثل هذه الروايات بعد تشخيصها بتوسط المحققين والمجتهدين لا يضرها ضعف اسانيدها كما لا يخفى.

واعلم اني كتبت في شبابي كتابا باسم (حل ٦٦ سؤال) بالفارسية ذكرت فيه اجوبة الست والستين سؤالا، وفصلت الكلام في بحث السماوات والارض، وقد طبع واليوم لا اذكر تلك المطالب ولا يحضرني ذلك الكتاب. ولاهمية الموضوع نذكر هنا بعض ما يخطر بذهني عاجلاً من مطالعة الآيات القرآنية التي نقلها المؤلّف العلّامة رحمه الله في الباب:

١ ـ يستفاد من قوله تعالى: ﴿**هو الذي خلق لكم ما في الارض جميعا ثم استوى الى السماء فسواهن سبع سماوات**﴾ (البقرة / ٢٩) إباحة كل شيء خلق في الارض للانسان (لا للمؤمنين فقط) وهي إباحة واقعية مغايرة لاصالة الحلية المبحوث عنها في الاصول، فان الحلية المذكورة ظاهرية.

---

١ ـ كتب الناسخ رقم ١٨٣ بعد رقم ١٨٧ وهو سهو مطبعي فالصحيح ١٨٨.

والفرق بين الحكم الواقعي والظاهري، أنّ الاول مترتب على نفس الموضوع، والثاني على الموضوع المشكوك والمجهول، وغير المعلوم حكمه والاول حكم اجتهادي والثاني حكم فقاهي، وبعبارة دقيقة ان مدرك الاول يسمى دليلا اجتهاديا ومدرك الثاني يسمى دليلا فقاهيا أو اصلا عمليا، والفرق بينهما شاسع واسع كثير كبير.

وهذه الاباحة العامة الواقعية ثابتة لما في السماوات أيضاً مثل ما في الارض ما لم تستلزم حراما آخر، كما يستفاد من الآيات الدالة على تسخير العلويات للانسان ولعل أشملها قوله تعالى: ﴿**وسخر لكم ما في السماوات وما في الارض جميعا منه**﴾، (الجاثية / ١٣).

٢ ـ اطلاق كلمة السماء في جملة من الآيات يشمل جميع العلو بجوه وفضائه الذي لا يعلم حدوده إلّا الله سبحانه وتعالى، سواء كان تحت الكرة الارضية أو فوقها، فان ما تحتها يصير فوقها بعد اثنى عشرة ساعة في كل يوم وليلة لاجل حركتها الوضعية.

٣ ـ يستنتج من البند الاوّل من الآية المذكورة ان السماوات السبع والارض وما بينهما، وبضميمة العرش والكرسي هي كل ما سوى الله[1]، وليس هناك سماوات اخرى غير السبع المذكورة كما استظهرها بعض الباحثين

---

١ ـ واما عالم المجردات من العقول العرضية والطولية فهي غير ثابتة وادلة اثباتها غير مقنعة بل هي مدخولة. ولاحظ في (٥٧: ٨٣) رواية الحسن الهاشمي المجهول فانها تنافي ما استظهرناه هنا.

المعاصرين.

ثم ان تقسيم السماء الى سبع سماوات وتعديلهن فهل هو بمجرد المسافة أو باختلافها في اثارها الفيزيائية أو الكيمياوئية أو بلحاظ الكواكب والنجوم وكميتها أو لعلة أو لعلل اخرى فهذا غير معلوم للانسان لحد الآن، والعلم في تطور.

٤ ـ ظاهر الآية السابقة تقدم خلق جميع ما في الارض على تسويته تعالى السماء سبع سماوات، فيثبت تقدم خلق الارض نفسها عليها قهرا وبطريق أولى.

وأما قوله تعالى: **﴿... خلق الارض في يومين... وجعل فيها رواسي من فوقها وبارك فيها وقدّر فيها أقواتها في أربعة أيام سواء للسائلين ثم استوى إلى السماء وهي دخان فقال لها وللأرض ائتيا طوعا أو كرها... فقضاهن سبع سماوات في يومين وأوحى في كل سماء أمرها..﴾** (حم السجدة / ٩ ـ ١٢).

فالامر فيه باتيان السماء في حالتها الاولى، والارض في حالتها الكاملة محتاج الى توضيح ولاحظ الاقوال فيه في (٥٤: ١٨).

واختصاص اربعة ايام بخلق الارض وهي كرة صغيرة جدا وبخلق ما فيها واختصاص يومين من الستة الايام المذكورة بخلق الملايين من المجرّات مما لا نفهم له وجهاً إلّا ان يقال أن المخلوق في اليومين هو نفس السماء دون كواكبها وبروجها وما فيها، ومع ذلك كان السؤال بحاله، فان خلق فضاء سبع سماوات بمدة خلق الارض الصغيرة التي هي اصغر بمليارات مرة، محتاج الى

وجه مقنع لعقولنا القاصرة.

ثم المظنون أو المناسب كون فضاء سبع سماوات وتسويتهن بعد بسط الارض وتدحيتها بقرينة جعل الرواسي فيها وان امكن تأخّر التدحية عن قضاء سبع سماوات حسب العلوم الحديثة، فعلى الاولى يتوهم التناقض بينه وبين قوله تعالى: ﴿أم السماء بناها رفع سمكها فسوّاها واغطش ليلها واخرج ضحاها والارض بعد ذلك دحاها اخرج منها مائها ومرعاها والجبال ارساها متاعاً لكم ولانعامكم﴾ (النازعات / ٢٧ ـ ٣٣)، وتكرار إرساء الجبال قرينة قوية على تقدم التدحيه وتحكيم المنافاة بين الآيتين ولاحظ اجوبتهم لنفيها في (٥٤: ٢٢ الى ٢٤) وهي غير مقنعة وان شئت فقل: ان ارساء الجبال في آية السجدة مقدمة وفي آية النازعات متأخرة عن تسوية سبع سماوات بقرينة اظلام الليل واظهار النهار المتوقفين على خلق الشمس في السماء الاول أو غيرها وهو بعد التسوية فلاحظ ولعلّ الانسب جعل الآيات من المتشابهات.

٥ ـ ما هي السماء؟ ليس في الآية ما يبينها، لكن قوله تعالى: ﴿ثم استوى إلى السماء وهي دخان﴾ (فصلت / ١١)، ان اصل السماء مادة لطيفة، ويحتمل انها الغاز المستعمل اليوم، ولكن مقتضى قوله تعالى: ﴿وبنينا فوقكم سبعاً شدادا﴾ اشتدادها وغلظتها بعد ذلك.

والقرآن قد نسب اليها المور والانفطار والانشقاق والرفع والبناء والقيام والابواب وانها سقفاً محفوظاً وانها السقف المرفوع وانه تعالى يمسكها ان تقع على الارض ونسب اليها أيضاً اللمس والفرج والكشط والطي.

ومن المطمئن به ان السماء الدنيا التي زينها الله بالمصابيح والكواكب، لا

جرم شديد لها بل لعل الفضاء لا جرم غازي لها ولا ما يصدق عليه الدخان، إلّا أن يراد بالسبع الشداد، ما فيها من الكواكب والمصابيح، لكن ظاهر القرآن (الصافات / ٦ والملك / ٥ وفصلت / ١٢) انهما تزينان السماء الدنيا لا انهما نفسها، فلا يبعد كون السماوات الستة أيضاً مغايرة لما فيهن من النجوم والكواكب، كما انهن يغايرن العرش والكرسي على فرض كونهما ماديين. فان لم يوجد للسؤال المذكور جواب مقنع فلا محالة يرجع إلى إنحراف ذهني في احد الموضوعات المذكورة عن الحق، أو تكون الآيات المتقدمة أو بعضها من المتشابهات والله اعلم.

٦ ـ يتحقق اليوم بنظر السامعين في عصر نزول القرآن بحركة الشمس وطلوعها وغروبها بالنسبة الى الارض، وفي عصرنا بحركة الارض الوضعية بالنسبة الى الشمس سواء كانت متحركة كما هو الصحيح أو ساكنة، وهذا المفهوم غير محقق قبل خلق الشمس والارض فما معنى خلق الارض والسماء في ستة ايام، أربعة ايام للارض وجبالها واقواتها ويومين لجعل السماء سبع سماوات؟ واظهر الوجوه في الجواب حمل الايام الستة حسب المتفاهم العرفي على مقدارها اي في ١٤٤ ساعة[1].

لا يقال: فما هو منشأ انتزاع الزمان؟ فانه يقال: ليست الارض والسماء بأوّل مخلوق، فكان هنا موجود مادي قبله أسماه القرآن ماء، وهذا الماء

---

١ ـ وقال المؤلّف العلّامة في ص٦: المشهور ان المراد بالايام هنا مقدار ايام الدنيا، أقول: ويؤيده الروايات المذكورة في الباب الاول من ابواب الازمنة وانواعها... (٥٥: ٣٣٧).

المادي بأي شيء فسر، له مكان وزمان فكان الزمان محققا، على ان الماء بنفسه يصلح بحركته الجوهرية على القول بها لانتزاع الزمان، وكذا الملائكة فانها اجسام لطيفة على تقدير وجودها قبل السماء. بل الارواح الطاهرة الكاملة باجسامها ـ اشباح نور ـ أيضاً تصلح له وقد تقدمت الروايات الكثيرة الدالة على تقدم خلقها، في باب تاريخ النبي الخاتم صلى الله عليه وآله وسلم.

على ان حقيقة الزمان غير متفق عليها وليست بظاهرة ولا مبرهنة ببرهان قاطع، بل ربما يقال بضرورة الامتداد الموهوم الطولي من دون الاحتياج الى ملاحظة موجود آخر.

٧ ـ ربما يسأل سائل عن وجه هذا الظرف (اي ١٤٤ ساعة) لخلق الارض والسماوات، مع ان الله قادر على خلقهن في ساعة وأقلّ من ساعة.

والجواب: أولاً: انه فضول من الكلام ولا سبيل الى فهم هذا النحو من المطالب إلّا لمن علّمه الله تعالى. وثانيا: ان مجرد قدرة الله تعالى لا يكفي لصحة السؤال، لاحتمال عدم قابلية القابل للوجود من دون هذه المدة، واما الاجوبة المذكورة في كلام المفسرين فلعلها تناسب فهم الاطفال!

٨ ـ المستفاد من قوله تعالى: ﴿**وهو الذي خلق السماوات والارض في ستة ايام وكان عرشه على الماء**﴾ (هود / ٧) امران:

الف ـ تقدم خلقة العرش والماء قبل خلقة السماوات والارض على الاحتمال الارجح

ب ـ كون العرش موجوداً مادياً، فان المعلق على المادي مادي، وتفصيل الكلام في معاني العرش في محله. وهل هو بهذا المعنى المادي داخل

السماوات أو خارجها؟ لا دلالة في آياته على شيء من ذلك، نعم بناء على ما استظهرنا من كون السماوات السبع تمام ما سوى الله يتعين الوجه الاول وكونه في بعضهن، وكذا الماء المذكور.

٩ ـ هل المقدم خلق السماء على خلق الارض أو العكس؟ مقتضى ذكر تقدم ذكر خلق السماوات على خلق الارض في القرآن هو الاول بطريق الاولى، لكن عرفت ان خلق الارض مقدم على تفصيل السماوات من السماء فيحمل تقدم الذكر في القرآن على جهة اخرى كالاكبرية والاعظمية.

يقول المؤلّف العلّامة في ص ٢٤: ثم المشهور ان خلق الارض قبل خلق السماء وهو الاظهر. ونقل عن مقاتل والرازي في تفسيره اختيار تقدم خلق السماء على خلق الارض.

ويمكن ان يقال استنادا الى قوله تعالى: **﴿ان السماوات والارض كانتا رتقا ففتقناهما﴾**. أن المادة الاولية لهما ـ وهي الدخان ـ واحدة فخلق منها الارض أولاً ثم السموات، فالسماء قدر جامع لهما، ولا معنى لتقدم خلق السماء على الارض أو عكسه حتى يبحث عنه، وحال الارض كحال سائر الكرات في كونها معلّقة في الفضاء وهذا هو الانسب بالاعتبار، والله أعلم.

١٠ ـ ظاهر الآيات المذكورة في الباب نفي موجودات مادية في السماوات تحتاج الى اقوات كما في الارض، وإلّا لكان المناسب ان يذكر يوم اقواتها أو أيامها وحيث لا فلا.

لكن ظاهر قوله تعالى: **﴿ومن آياته خلق السماوات والارض وما بث فيها من دابة وهو على جمعهم اذا يشاء قدير﴾** (الشورى / ٢٩)، وجود

الدواب المبثوثة في السماء كما في الارض وارادة الملائكة من الدواب بعيدة لم تعهد في الكتاب والسنة، على ان خلو الملايين أو المليارات من الكرات في المجرات عن كائنات مادية، بل عن موجودات عاقلة بعيد فلاحظ وتأمل.

واحسن ما يخطر ببالي ان الآية انما هي في بيان خلق الارض وما فيها من الاقوات والمعادن لحياة الانسان وبيان تسوية السماء الى سماوات سبع. ولا نظر لها الى موجودات السماء واقواتها[١].

١١ ـ الظلمة سابقة على النور الناشئ من الكواكب وسائر النيرات الحادثة، واما البحث في تقدم الليل والنهار فهو موقوف على وصول ضوء الشمس بعد خلقها الى الكرة الارضية المخلوقة قبل خلق الشمس ظاهرا كما عرفناه مما مر خلافا لما قيل في العلوم الحديثة.

فبالنسبة الى السطح المقابل للشمس النهار سابق من الليل وبالنسبة الى النصف الاخر يصدق تأخر النهار من الليل. ويمكن ان يستفاد من قوله تعالى: ﴿ولا الليل سابق النهار﴾، وان أول ما وصل اليه ضوء الشمس هو الحصة المسكونة من الارض، لكن في هذه الاستعارة نظر وكأن الآية ـ ان لم تكن من المتشابهات ـ لها معنى آخر وليس المقام مقام بيانه.

١٢ ـ لفظ الخلق في الآيات بحسب فهم المخاطبين والسامعين والناظرين الى يومنا يدل على مسبوقية المخلوق بالعدم كما قال المؤلّف

---

١ ـ ويحتمل عدم وجود دابة في السماوات ونسبتها الى السماوات والارض ليست بمعنى وجودها في كل منهما بل باعتبار وجودها في مجموعهما.

العلّامة رحمه الله.

واما السماء وهي دخان فلا تدل آيات الباب على حدوثها إلّا ان يستفاد من قوله تعالى: **﴿أأنتم اشد خلقاً ام السماء بناها﴾** (النازعات / ٢٧)، نعم يدل عليه قوله تعالى: **﴿وما خلقنا السماء والارض وما بينهما لاعبين﴾** (الانبياء / ١٦) وقوله: **﴿وما خلقنا السماء والارض وما بينهما باطلا﴾** (ص / ٢٧).

فاذا انضمت اليها الروايات الكثيرة المذكورة في الباب يعلم حدوث الاجسام والمادة واما العقول المجردة فهي من اصطلاحات الفلاسفة فنردّها اليهم قائلين لهم: (بل أنتم بهديتكم تفرحون!) نعم الارواح الانسانية مجردة حدوثاً وبقاءً وقيل: انها جسمانية الحدوث روحانية البقاء، وعلى كل هي أيضاً محكومة بالحدوث، فلا قديم سوى الله الحي العليم القدير الازلي خالق الزمان والمكان لا شريك له. والعقل أيضاً ـ مضافا الى النقل ـ يحكم بان كل ممكن مسبوق بالعدم كما ذكرناه مفصلاً في صراط الحق.

١٣ ـ ان ظاهر صحيحة ابن سنان مخالف للكتاب في بعض مضمونها فلا يعتمد عليها إلّا ان يوجه بما ذكره المؤلّف العلّامة، فلاحظ (٥٤: ٥٩).

وفيها: وفي يوم الاحد والاثنين خلق الارضين... أقول: ليس في المجموعة الشمسية إلّا أرض واحدة، فالجمع لعله باعتبار تعددها في سائر المجرات، واحتمال كونه بحسب تعدد طبقات ارضنا مرجوح، لا ينصرف اليه الذهن من اللفظ.

١٤ ـ اشتبه المحشي في تشخيص راوٍ في سند الرواية المذكورة برقم

٤٠ (حاشية ص ٦٥) يظهر وجهه من مراجعة معجم الرجال (١٦: ٣٠). والخلاصة ليس الحسن بن علي المذكور فيه هو ابن فضال الموثق، بل هو مشترك بين ثقتين ومجهول، ولاجله يصبح السند غير معتبر.

١٥ ـ في صحيح محمد بن مسلم قال: قال لي ابوجعفر عليه السلام: كان كل شيء ماء وكان عرشه على الماء فامر الله جلّ وعزّ الماء فاضطرم ناراً، ثم امر النار فخمدت، فارتفع من خمودها دخان، فخلق الله السماوات من ذلك الدخان وخلق الارض من الرماد... (٥٤: ٩٨).

أقول: يمكن ان نقول بان سلطنته كانت على خصوص الماء، اذ لا مخلوق سواه، فالآية لا تدل على جسمانية العرش وكونه مربوباً مادياً، ثم في الرواية بعد ذلك بحث من وجهة نظر العلوم الحديثة.

١٦ ـ تعرض المؤلّف المتتبع في (٥٤: ٢٢٤ إلى ٢٣٢) لنقل الاقوال في عمر الدنيا، وقد اتضح اليوم فسادها بعض الاتضاح في علم طبقات الارض (الجيالوجيا) لكن مطالعتها ربما لا تخلو من فائدة للباحثين، فانه تعرض لبعض المسائل من علم النجوم القديم البائد. ولاحظ المذكورة برقم ٧٤ في (٥٤: ٩٤) أيضاً.

١٧ ـ الروايات الواردة في كيفية دحو الارض كلها ضعيفة فلا يعتمد عليها.

١٨ ـ تعرض المؤلّف للحدوث الدهري (٥٤: ٢٣٦ ـ ٢٣٧) ولاقوال جملة من علمائنا وغيرهم حول حدوث العالم وقدمه (٥٤: ٢٣٨ وما بعدها) وبيان دلالة النصوص على الحدوث (٥٤: ٢٥٤). وبيان ادلة التسلسل (٥٤:

٢٦٠) ودحض ادلة قدم العالم (٥٤: ٢٧٨) وبيان الاقوال حول أول المخلوقات (٥٤: ٣٠١) ثم ذكر اجوبة العلماء عن اشكال في آيات سورة السجدة حيث ظاهرها كون خلق السماوات والارض وما بينهما في ثمانية ايام، مع دلالة سائر الآيات على كونه ستة ايام (٥٤: ٣٠٩) ثم ختم الباب باستيناف اقوال جمع من العلماء حول حدوث العالم أيضاً. (٥٤: ٣١٢).

أقول: اما أول المخلوقات فلم اعرفه من دليل معتبر، واما أول المخلوقات المادية فظاهر صحيحة محمد بن مسلم المتقدمة انه الماء ويلزمه سبق المكان والزمان أو تقارنهما.

ولا اذكر عاجلاً نصا معتبرا على حدوث هذا الماء بعنوانه، نعم العمومات الدالة على ان الله خلق كل شيء يشمله والخلق عرفا ظاهر في الاحداث لا في مطلق الايجاد.

واما المخلوق الاول من الروحانيين فهل هو عقل مجرد كما يدعيه الفلاسفة ولم نقبله لضعف دليله أو روح نبينا ثم ارواح الائمة والانبياء سلام الله عليهم، أو القلم أو شيء اخر فلا نعرفه لفقد الدليل المعتبر عليه. والروايات الضعيفة نقبلها بعنوان اقوال الرواة الذين اكثرهم جاهلون. ولا نعتمد عليها حتى تقليدا لفضلائهم.

اللهم إلّا ان يطمئن الباحث بصدورها عن النبي ﷺ أو الامام لكثرتها، وليست كذلك في خصوص المقام، واما حدوث العالم اي مسبوقية ما سوى الله بالعدم الفكي غير المجامع فهو مختارنا كما حررناه وشرحناه في (الجزء الاول من صراط الحق في علم الكلام). ولا مناص عنه عقلا ونقلا

حتى وان لم نعرف المرجح للحدوث على ما ذكره السبزواري في شرح منظومته.

الباب ٢: العوالم وما كان في الارض قبل خلق آدم عليه السلام ... (٥٤: ٣١٦)

فيه ثلاث آيات و٤٦ رواية غير معتبرة سنداً سوى المذكورة برقم ٢١ عن الثمالي قال: قال لي ابو جعفر عليه السلام ليلة وأنا عنده ونظر الى السماء فقال: يا أبا حمزة هذه قبة ابينا آدم وان لله عزوجل سواها تسعة وثلاثين قبة فيها خلق ما عصوا الله طرفة عين. (٥٤: ٣٣٥).

أقول: السماء لا تنحصر بالكرة الارضية فضلا عن اختصاصه بآدم عليه السلام فلعل اضافتها اليه لاعتبار خاص اعتبره الامام عليه السلام ثم ان تطبيق اربعين سماء على السماوات السبع محتاج الى تقسيم مدعوم بدليل مفقود لنا.

ثم ان المراد بالسماء ان كانت المشتملة على جميع الكواكب المرئية وغير المرئية التي اكتشفتها العلوم الحديثة بالمكبرات الحديثة فهي تشمل مليارات من النجوم والكواكب، وان كانت المشتملة على الكواكب المرئية فلعلها تبلغ الفي كوكب كما قيل، واضافتها الى آدم ربما يؤيد الأخير والله العالم.

ثم ان نفي العصيان عن المخلوق الساكن فيهن ربما يدل على انه من غير جنس الجن والانس، فهل هو خصوص الملك أو ما يعم حقائق اخرى من الموجودات العالمة التي لم نتصورها من ذوي الجسم والمادة؟ لا سبيل الى الجواب، فلو كان المؤلف العلامة رحمه الله مكان أبي حمزة الثمالي مخاطباً للإمام عليه السلام كان لنا انفع فإنّه كان يسأل عن تفاصيل الموضوع.

ثم ان الاعتماد على روايات الباب مشكل، فانها مضافا الى عدم اعتبارها سندا بعضها ضعيف سندا وبعضها مقترن بقرائن الوضع وجعل الجاهلين. فالاحسن للباحث المحقق رد علمها الى من صدرت عنه، والبقاء في مضيقة الجهل البسيط (التحير) أولى من السقوط في خلاف الواقع والجهل المركب، فانا لله وانا اليه راجعون.

الباب ٣: انه لم سميت الدنيا دنيا والآخرة آخرة؟ (٥٤: ٣٥٥)

فيه روايتان ضعيفتان سندا.

الباب ٤: القلم واللوح المحفوظ والكتاب المبين... (٥٤: ٣٥٧)

فيه اكثر من ثلاثين رواية من طريق الشيعة واهل السنة كلها غير معتبرة سنداً سوى المذكورة برقم (١) وهي حسنة هشام عن ابي عبدالله عليه السلام قال: أول ما خلق الله القلم، فقال له: «اكتب» فكتب ما كان وما هو كائن الى يوم القيامة. (٥٤: ٣٦٦).

لكن الرواية غير معتمدة لان مصدرها التفسير المنسوب الى القمي وقد تقدم ان مدونه مجهول والروايات المنقولة عن القمي فيه، لم تصل بسند معتبر متصل الى المجلسي رحمه الله.

وعليه فلابد من غض النظر من جميع روايات الباب ومن اقوال العلماء حول تفسير الآيات المستندة الى تلك الروايات، وحصر النظر الى خصوص الآيات الشريفة وظواهرها.

١ ـ لا شبهة في استفادة وجود اللوح المحفوظ المكتوب فيه كل شيء من آيات الباب وهو ام الكتاب والامام المبين والكتاب الحفيظ.

والاعتراض على لوح يذكر فيه كل شيء من أول الخلقة الى الأبد، يندفع بفرض لوح مجرد غير مادي، فلا مانع من ثبت ما لا نهاية له في موجود مجرد غير محدود.

لكن يشكل ذلك أولا: بعدم قيام برهان قاطع على وجود العقول الكلية المجردة، وثانيا: بعدم برهان عقلي على ان كل مجرد غير متناه بل النفوس الأنسانية المجردة محدودة وجدانا ودعوى ان الانوار الاسپهبدية وما فوقها من المجردات إنيّات محضة لا ماهية لها على التحقيق كما عن السهروردي المقتول ومال اليه أو دان به السبزواري في شرح المنظومة، باطلة وكل ممكن زوج تركيبي له وجود وماهية كما صرح به السبزواري نفسه.

والحق انه لا دليل معتبر لنا على تفسير حقيقة اللوح وانه جسم كثيف أو لطيف كالملائكة أو هو موجود مجرد، واقوال العلماء والرواة الجاهلين المجهولين لا يقام لها وزن في تحصيل الحقائق ومعرفة الواقعيات فاياك وقبول انظار محدث يقبل كل جملة عربية باسم النبي الاكرم أو الامام المكرم.

ولا يلتفت الى عقله في تقييم الروايات المجهولة بل الضعيفة ولا يحتمل كذب الرواة أو جهلهم فيعتقد صدور كل الروايات من الرسول وأوصيائه ﷺ. وصوفي متصنع يذكر تخيله باسم الحديث القدسي مخبراً عن الله تعالى! وحكيم محتال متأول يمزق النصوص تمزيقاً ليجعل الدين في استخدام فلسفته ومدعى عرفان يحير الناس في جملاته غير المفهومة وعلى كل الاظهر في جواب الاعتراض بنظري امران:

١ ـ لا تصريح في الآيات الواردة في اللوح المحفوظ ان الله كتب فيه

أزلاً كل شيء من أول الخلقة الى الابد فتكون الحوادث غير متناهية فيمتنع ذكرها في لوح جسماني محدود، فلِمَ لم يكتب فيه خصوص الحوادث الناشئة من أول الخلقة الى فناء الدنيا أو إلى دخول المكلفين في الجنة والنار؟ وبالجملة المكتوب فيه يفرض محدودا بحسب الزمان.

٢ ـ ذكر الحوادث من أول الخلقة الى الابد لا بنحو التفصيل حتى يستلزم نفي النهاية عن اللوح بل على نحو الاجمال القابل لاستخراج التفاصيل بتوسط بعض الملائكة والرسل سلام الله عليهم. والخبير بوضع الكامبيوتر والانترنيت الحديثين والديسكت والسيدي مع اشتمالهما على مئات الكتب لا يستغرب من اللوح المحفوظ.

٣ ـ لا اذكر نصا معتبرا دل على وجود قلم كتب كل شيء في اللوح حتى يبحث عن كونه ملكا أو خشبا! وقوله تعالى: **﴿ن، والقلم وما يسطرون﴾**، كقوله: **﴿علّم بالقلم﴾** لا يدل على قلم مشخص حتى ينطبق على القلم المخصوص.

وقال الصدوق رحمه الله: اعتقادنا في القلم واللوح انهما ملكان، ورده المفيد بان الملائكة لا تسمى الواحا ولا اقلاما، ولا يعرف في اللغة اسم ملك ولا بشر، لوح وقلم، واجاب عنه المجلسي بان الصدوق تبع الرواية فلا اعتراض عليه. (٥٤: ٣٧٠).

أقول: الروايات الضعيفة غير معتبرة ولا تصلح للحكم في الفروع ولا في الاحكام غير الالزامية فضلا عن الاستناد اليها في المعارف الاسلامية.

نعم اذا اطمئن باحث من كثرة الروايات الضعيفة بوجود القلم أو غيره

جاز له القبول والاعتقاد به، كما ادعاه معلق البحار في المقام (حاشية ص٣٧٦) وأوله الى موجود مجرد!!

وليعلم ان قول الصدوق رحمه الله: اعتقادنا... يخبر عن اعتقاده ورأيه ونظره وحده لا عن اعتقاد الطائفة الامامية فلا تغفل.

٤ ـ وقال الصدوق أيضاً في عقائده: اعتقادنا في نزول الوحي من عند الله عزوجل ان بين عيني اسرافيل لوحا، فاذا اراد الله سبحانه ان يتكلم بالوحي ضرب الله ذلك اللوح جبين اسرافيل فينظر فيه فيقرأ ما فيه فيلقيه الى ميكائيل ويلقيه ميكائيل الى جبرئيل فيلقيه جبرئيل الى الانبياء. (٥٤: ٣٧٠).

أقول: لم اجد عليه نصا معتبرا فالصحيح التوقف في امثال هذه المسائل بلا نص معتبر ديني.

ج٥٥: فيما يتعلق بالعرش والكرسي والحجب وغيرها والسماوات والنجوم وعلمها والسنين والشهور والفصول

الباب ٤: العرش والكرسي وحملتهما (٥٥: ١)

فيه آيات واكثر من ستين رواية والمعتبرة منها ما ذكرت بارقام ٩، ٤٠، ٤٥، ٤٩، ٥٠.

١ ـ مدلول الآيات الكريمة ان العرش مستوى الله المدبر للامر، وهو على الماء وموصوف بالكرامة والعظمة والمجد والربوبية والمحمولية وحاملوه يوم القيامة ثمانية.

فالعرش موجود مخلوق لانه مربوب ومحمول، وقد فسر قوله: ﴿على العرش استوى﴾ بـعلى العرش استولى وانه غير السماوات والشمس والقمر.

ولعل اظهر معانيه أو اكثر موارد استعماله لغة السقف من الخشب والسرير ـسرير الملك ـكقوله: ﴿مما يعرشون﴾ وقوله: ﴿ورفع ابويه على العرش﴾. والظاهر ان الآيات الواردة في عرشه تعالى انما تصفه بالمعنى الثاني[١] وعليه فالمجسمة الذين لم يعرفوا الله تعالى إلّا كسائر الاجسام في فسحة في المقام، وقد نقلوا عنهم اشياء مضحكة ـخذلهم الله ـوأما الموحدون فالاحسن لهم اختيار أحد الامرين:

١ ـ جعل العرش والكرسي من المتشابهات التي لا يعلمها إلّا الله والراسخون في العلم[٢].

---

١ ـ ثم وقفت على خلاف ما قلنا في كلام الراغب، قال في مفرداته: العرش في الاصل شيء مسقف وجمعه عروش... وهي خاوية على عروشها... والعرش شبه هودج للمرأة شبيها في الهيئة بعرش الكَرْم... وسمّي مجلس السلطان عرشا اعتبارا بعلوه، قال: ورفع ابويه على العرش... ايكم ياتيني بعرشها... وكنّى به عن العِزّ والسلطان والمملكة...

اقولُ: ما ذكرناه في المتن أوفق بالآيات في الجملة، فلاحظ.

وقال في مادة كرس: الكرسي في تعارف العامة اسم لما يقعد عليه... والقينا على كرسيه جسدا... وهو في الاصل منسوب الى الكِرس، اي المتلبّد اي المجتمع... والكرس: اصل الشيء... أقول: الاحسن التوقف في الكرسي وارجاع علمه الى الله تعالى.

٢ ـ على احد الوجهين في تفسير الآية أو لا يعلمها غير الله تعالى على وجه آخر.

۲ ـ جعل السّرير كناية عن الحكومة والسّلطة و يـؤيده قـوله تـعالى: ﴿يدبّرالامر﴾ اذكأنه كالتوضيح لقوله تعالى: ﴿ثم استوى على العرش﴾، و اما الذين يحملون عرشه ـ سواء فى الدنيا او فى القيامة ـ فهم الذين يدبرون الامر باذنه و تقديره و اقداره تعالى كما يستفاد من الآيات الواردة فى حق الملائكة والمدبّرات باذن ربهم، و يمكن ان يراد بالثمانية الحاملة للعرش يوم القيامة من يعم الملائكة و بعض عبادالله المقربين المخلَصين (بفتح اللّام) باذن الله و توفيقه و اقداره و تعزيزه و لاحول و لاقوّة الاّ باالله.[1]

فالى هنا لم يبق ما ينافى هذالوجـه سـواى تـوصيف القـرآن العـرش بالمربوبية و ان الله تعالى رب العرش (المؤمنون / ۸٦ و النّمل / ۲٦). و أمّا قوله: (و كانه عرشه على الماء) فهو لايـنافى مـا قـلنا، اذلم يكـن مـوجود و لامخلوق من الاجسام سوى الماء فكان سلطنته و تدبيره و سلطته عليه وحده.

والرّب فى اللّغة ـ على ما فى بعض كتبها ـ بمعنى السّائس و المالک و السّيد و المصلح و اضافتها الى العرش بـمعنى السّـلطة والسّـطنة مـثلاً غـير متلائمة، فان عولجت المشكلة فهو و الاّ فالمتعيّن هوالحكم بكون العرش

۱- و ما عن الرّازى: اتفق المسلمون على ان فـوق السـماوات جسـماً عـظيماً هوالعرش و ما عن المشهور من المفسّرين من انه جسم عظيم فى السّماء، غير ثابت (٥٥: ۳) فيحتمل انه جسم فى السّماء او فوق السّماوات، و يحتمل انه غير جسم. و ان المراد به معنى كنائياً و يحتمل كـونه مـتعدد المـعنى كـما اخـتاره الصّدوق و المفيد و من تبعهما فى الجملة.

من المتشابهات.

تتميم وتفصيل:

قال الصدوق رحمه الله في عقائده: اعتقادنا في العرش انه جميع الخلق، والعرش في وجه آخر هو العلم، وسئل الصادق عليه السلام عن قول الله عزوجل: ﴿الرحمان على العرش استوى﴾، فقال: استوى من كل شيء فليس شيء اقرب منه من شي[١].

واما العرش الذي هو جملة الخلق فحملته ثمانية من الملائكة... واما العرش الذي هو العلم فحملته اربعة من الاولين واربعة من الآخرين... فنوح وابراهيم وموسى وعيسى عليهم السلام ... محمد وعلي والحسن والحسين عليهم السلام، هكذا روى بالاسانيد الصحيحة عن الائمة عليهم السلام في العرش وحملته. (٥٥: ٧). وقال الشيخ المفيد رحمه الله في شرح كلام الصدوق: العرش في اللغة هو

---

١ ـ في صحيحة عبدالرحمان بن الحجاج: سألت اباعبدالله عليه السلام: عن قول الله عزوجل ﴿الرحمان على العرش استوى﴾، فقال استوى من كل شيء، فليس شيء اقرب اليه من شي، لم يبعد منه بعيد ولم يقرب منه قريب، استوى من كل شيء... (٥٥: ٣٣٧).

وتؤيدها روايات اخرى في ذلك. (٥٥: ٣٣٦).

أقول: ان قال الامام عليه السلام: استوى على كل شيء مكان (استوى من كل شيء) لكانت الرواية ظاهرة في تفسير العرش بكل شيء واما الآن فلا. بل يمكن ان يراد به السلطة على كل شيء من دون اقربيته الى بعض من بعض لانه ليس بمكاني. وفي الكافي ١: ١٢٨، استوى في كل شيء في الموضعين.

الملك... فعرش الله تعالى هو ملكه واستواؤه على العرش استيلائه على الملك... واما العرش الذي تحمله الملائكة فهو بعض الملك وهو عرش خلقه الله تعالى في السماء السابعة وتعبد الملائكة بعلمه وتعظيمه..

فاما الوصف للعلم بالعرش فهو مجاز في اللغة دون حقيقتها، ولا وجه لتأويل قوله تعالى: ﴿الرحمان على العرش استوى﴾، بمعنى انه احتوى على العلم... والوجه... القطع على ان العرش في الاصل هو الملك والعرش المحمول جزء من الملك. (٥٥: ٨).

واما نظر المؤلّف العلّامة حول العرش فقد ذكره في آخر الجزء الثالث فلاحظه ان شئت (٣: ٣٣٨).

وقال الصدوق أيضاً في عقائده: اعتقادنا في الكرسي انه وعاء جميع الخلق من العرش والسماوات والارض، وكل شيء خلق الله تعالى في الكرسي وفي وجه آخر وسع الكرسي هو العلم (٥٥: ٩).

العرش والكرسي في الروايات المعتبرة:

في صحيح صفوان عن الرضا عليه السلام: والعرش اسم علم وقدرة وعرش فيه كل شيء ثم اضاف الحمل الى غيره خلق من خلقه، لانه استعبد خلقه بحمل عرشه هم حملة علمه، وخلقا يسبحون حول عرشه وهم يعملون[1] بعلمه وملائكة يكتبون اعمال عباده... (٥٥: ١٤).

---

١ ـ قيل في المصدر اي الكافي يعلمون. لكن في نسختي من الكافي يعملون ١: ١٣١.

أقول: المستفاد من الرواية ان للعرش ثلاثة معاني: العلم والقدرة وظرف كل شيء لا انه نفس كل شيء وان العرش المحمول، هو بمعنى العلم، اي علّم الله علمه بعض المخلوقين وهم يحملونه.

واما المعنى الثالث فلم اقدر على تصوره، ويحتمل ارادة أن العرش مفهوم يشمل كل شيء فليس العرش ظرفا ماديا حتى لا يتصور، بل مفهوم ذهني يطلق على كل شيء وهكذا الامر في حق الكرسي في معتبرة زرارة الآتية.

وفي صحيح عبدالله بن سنان عن الصادق عليه السلام: والعرش هو العلم الذي لا يقدر احد قدره. (٥٥: ٢٩).

ولعل المراد باحد غير الحاملين حتى يلتئم مع ما في صحيح صفوان المتقدم.

وفي معتبرة زرارة قال: سألت أبا عبدالله عليه السلام عن قول الله تعالى: ﴿وسع كرسيه السماوات والارض﴾ السماوات والأرض وسعن الكرسي ام الكرسي وسع السماوات والارض؟ قال عليه السلام: بل الكرسي وسع السماوات والارض والعرش. وكل شيء في الكرسي. (٥٥: ٢٢ و٢٣).

والشيء الجديد في الرواية هو اكبرية الكرسي من العرش وظرفيته للعرش، وأما سؤال زرارة فهو شيء لا يليق بما اشتهر من فضله، ولذا تصدى المؤلّف وغيره الى توجيهه.

وفي صحيح الفضيل... قال الصادق عليه السلام: يا فضيل السماوات والارض وكل شيء في الكرسي. (٥٥: ٢٩). واطلاقه كظهور سابقه يدل على

اكبرية الكرسي من العرش.

لكن صريح صحيح عاصم بن حميد عن الصادق عليه السلام قال: الشمس جزء من سبعين جزء من الكرسي والكرسي جزء من سبعين جزء من نور العرش والعرش جزء من سبعين جزء من نور الحجاب والحجاب جزء من سبعين جزء من نور الستر الخ (٥٥: ٢٨) عكسه إلّا ان يقال ان المقايسة في هذه الرواية في خصوص النور لا مطلقا، وربما لا ملازمة بين زيادة النور وأوسعية ذي النور في غير الماديات فتأمّل.

وهو الارجح المؤيد بمعتبرة ابن سنان فلابد من التصرف في ظهور رواية زرارة واطلاق صحيح الفضيل. والله العالم.

نعم يبقى الكلام في معنى الكرسي وكونه ظرفا لكل شيء غير العرش بشكل مبسوط، وفهمه خارج عن عقولنا القاصرة، وكذا الستر والحجاب بجميع افراده أو اقسامه.

الباب ٥: الحجب والاستار والسرادقات (٥٥: ٣٩)

فيه ١٣ رواية غير معتبرة سنداً أو مصدرا سوى روايته الخامسة. ولم استفد من رواياته ومن كلام المؤلّف في معرفة العنوان شيئا.

العلم للرحمان جل جلاله	وسواه في جهلاته يتغمغم
ما للتراب وللعلوم وانما	يسعى ليعلم انه لا يعلم

الباب ٦: سدرة المنتهى، معنى عليين وسجين (٥٥: ٤٨)

فيه آيات وروايات عمدتها روايتا العلل وتفسير القمي ولكن أولاهما غير قوية سندا وثانيتهما غير قوية مصدرا.

الباب ٧: البيت المعمور (٥٥: ٥٥)

فيه آية وروايات غير معتبرة سوى ما ذكرت برقم ٢.

الباب ٨: السماوات وكيفياتها وعددها ونجومها... (٥٥: ٦١)

فيه آيات وروايات غير معتبرة سوى ما ذكرت برقم ٢٢، فلابد من اخذ ما اتفقت عليه روايات كثيرة تطمئن النفس بصدور بعضها من الامام عليه السلام.

وكان الصحيح للمؤلّف المتتبع رحمه الله عدم التعرض للسماوات على الفرضية البطليموسية الباطلة في مثل الكتاب.

الباب ٩: الشمس والقمر واحوالهما وصفاتهما والليل والنهار... (٥٥: ١١٣)

فيه آيات عديدة وروايات كثيرة ومطالب علمية وبيانات تفسيرية، والمعتبرة من الروايات ما ذكرت برقم ١٥ و٣٠.

ربما لا توجد رواية معتبرة أو غير معتبرة فيما يتعلق بالسماء والسماوات والنجوم والمجرات وأوضاع العلويات، ولاسيما ما يتعلق بالشمس والقمر والكسوف والخسوف ونحو ذلك في هذا الجزء (٥٥) من بحار الانوار عن الائمة الكرام عليهم السلام أو عن النبي الاكرم صلى الله عليه وآله وسلم بتوسط الصحابة وهذا امر عجيب، فان وجود روايات متعلقة بالكون والكواكب والنجوم والشموس والاقمار وكيفية نظامها تصدقها العلوم التجريبية في القرون ١٩، ٢٠ و٢١ يصلح دليلا جديدا وبرهانا محسوسا لحقية الدين الاسلامي في نظر الملحدين والمنكرين للاديان الالهية وان دانوا بوجود الخالق في الجملة.

وأما ما جمعه المؤلّف المتتبع ـ شكر الله مساعيه ـ في معجزات الائمة عليهم السلام واحاديث النبي الاكرم في حق علي وابنائه الاحد عشر تفي

لاثبات المذهب الجعفري وتكفي حجة على جميع المسلمين وما نقله في معجزات النبي الاكرم صلى الله عليه وآله وسلم واخلاقه وسيرته تكفي لاثبات نبوته للمسلمين لكن في كفايتها ـ مع قطع النظر عن القرآن المجيد ـ لاقناع المسلمين ومن هم بمنزلتهم في عصرنا ـ عصر الحركة العلمية ـ محل تردد، ووجود امثال تلك الروايات يصلح حجة عليهم، لكن الكفار اليوم غالبهم من القاصرين لا يستحقون العقاب حسب قواعد العدلية وقوانينهم العقلية الاسلامية.

٢ ـ ليت المؤلّف العلّامة المتتبع رحمه الله لم يتعب نفسه بنقل المطالب النجومية والفرضيات البطليموسية حتى لا يكبر كتاب السماء والعالم من البحار بهذا الكبر لان اكثرها اصبحت باطلة بالعلوم الحديثة في القرنين الماضيين (١٩ و ٢٠) واليوم لا يستفاد منها شيء.

٣ ـ المشكل من تفسير الآيات الشريفة أولا تفسير قوله تعالى: ﴿حتى اذا بلغ مغرب الشمس وجدها تغرب في عين حمئة..﴾ فان تفسير العين الحمئة أو الحامية بالبحر تفسير لا دليل عليه من القرآن نفسه، ومرسلة العياشي عن جابر عن ابي جعفر عليه السلام عن اميرالمؤمنين عليه السلام برقم ١٩ (٥٥: ١٦٢) لا تصلح دليلا له. وبعبارة ثانية ان مثل هذا التفسير فيه محذوران:

أولهما: انه من التفسير بالرأي وهو ممنوع في الشريعة ومحرم في الفقه[١].

ثانيهما: ما يذكره الملحدون أو الشكاك من ان القرآن ليس من عند الله

---

١ ـ لاحظ كتابنا حدود الشريعة في محرماتها ٢: ٩١.

تعالى لوجود اغلاط فيه واصلاح المفسرين لا يصلح لدفع الاشكال عن القرآن نفسه، وقول المفسرين في توجيه هذا النحو من التفاسير: صونا لكلام الحكيم عن الغلط، يشتمل على الدور فان اثبات كون القرآن من كلام الله الحكيم موقوف على عدم تضمنه للتناقض أو الغلط، فلو توقف هذا على حكمة قائله لدار، على ان القرآن نفسه جعل التناقض والاختلاف الكثير علامة كون الكتاب من عند غير الله تعالى. وهذا اعتراض هؤلاء. فلابد لنا من الاجتناب عن التفسير بالرأي مكان تفسير القرآن بالقرآن دفعا لهذا الاشكال ومكان تفسيره بالحديث المعتبر اجتنابا عن الحرام.

وثانيا: تفسير قوله تعالى: **﴿لا الشمس ينبغي لها ان تدرك القمر﴾**، حيث ان القمر اي قمر الارض جزء صغير من المجموعة الشمسية التابعة للشمس في حركتها، وهذا كما يقال زيد لا ينبغي ان يدرك اصبعه، أو لباسه وهذا كلام لا مفهوم له عند العقلاء، إلّا ان يقال ان الآية غير ناظرة الى هذا الحد من المفهوم، بل نظرها الى النظام القائم بينهما وفي المجموعة الشمسية جميعاً **﴿كل في فلك يسبحون﴾** وان القمر لا ينبغي له ان يدرك الشمس وكل منهما في مداره الخاص به.

وهذا هو نظر صاحب تفسير الميزان ﷺ أيضاً وقد ذكره لي في مجلس اجتمعنا فيه في المشهد الرضوي قبل اليوم باكثر من عشرين سنة وقد مضى ﷺ لسبيله ونحن على اثره ويبقى وجه ربك ذو الجلال والاكرام.

٤ ـ الرواية الاولى من الباب (٥٥: ١٤١) سندها هكذا في الكافي: عن علي بن ابراهيم وعدة من اصحابه عن سهل بن زياد جميعا عن محمد بن

عيسى عن يونس عن ابي الصباح الكناني عن الاصبغ بن نباتة.

معنى كلمة (جميعا) أن علي بن ابراهيم وسهل بن زياد معا وجميعا يرويان عن محمد بن عيسى.

فالسند معتبر من هذه الجهة، لكن الذي يسقطه عن الاعتبار هو عدم رواية ابي الصباح عن الاصبغ من جهة الفصل الزماني بينهما، فان الثاني من الطبقة الثامنة والاول من الطبقة الخامسة ظاهرا فالرواية مرسلة وغير معتبرة.

واما متن الرواية فهو أيضاً محتاج الى تاويل لم نومر به فلابد من رد علمها الى قائلها.

واعلم ان اصرار جملة من المحدثين وغيرهم على قبول مطلق الروايات ولو كانت غير معتبرة، أو على قبول روايات الكافي بخصوصه من دون النظر الى اسانيدها غير صحيح، والواقع ان الامر يدور بين قبول الروايات الضعيفة وغير المعتبرة التي يحتمل كون اكثرها من كلام الجاهلين أو الجاعلين، بمجرد احتمال انها من كلام النبي ﷺ أو الوصي. والرضا بجهل الائمة والنبي ﷺ بالواقع وان ما قالوه قالوه بالحدس والظن، أو التصدي لتاويل تلك الروايات بتوجيهات باطلة أو بعيدة لم نؤمر بها، وبين ترك قبول الروايات غير المعتبرة وعرض الروايات المعتبرة على القرآن والعقل وقبول ما لم يخالفهما.

هذا الاشكال لا ينحصر في الروايات الضعيفة بل يعم حتى الصحاح، فلابد من الجواب العام ومن جانب الموضوعات والامور المذكورة في الروايات كثيرة مختلفة ولا أثر منها في الآيات فكيف نحرز ونعلم ان هذه

الروايات مثلاً مجعولة. وعرضها على الكتاب لأجـل تشـخيص الروايـات الصادرة عن المجعولات فرع على ان يكون أصل مبين في الكتاب حتى نحرز صحة الروايات به، والعقل في امور الدين عليل جداً.

والثاني: طريق العقل والدين، كما ان الاول نتيجة الجـهل والافـراط، ففي هذا الجزء روايات غير معتبرة سنداً اصبح بطلان متونها وكذب محتوياتها من الواضحات عند المراهقين في المدارس، فهل يصح ان نـنسبها الى ائـمة الدين فتبطل نبوة النبي وامامة أوصيائه عند الناس، ويتهم الاسلام بـالكذب والجهل؟ والعياذ بالله.

فكتاب بحار الانوار كتاب مهم لكن لا يجوز الأخذ بكل ما فيه ولاجله بنينا له مشرعة حتى يؤخذ منها من مكان مـخصوص لا يـغرق الآخـذ ولا يشرب ماء فيه الجراثيم والمكروبات المضرة، والله الهادي الى سواء السبيل.

٥ ـ اختلفت بعض الروايات غير المعتبرة واقاويل الباحثين القدماء في السواد الذي في القمر فلاحظ الروايات برقم ٦ و٧ و١٧ وغيرها. والاقاويل في ص١٥٧ وص١٩٣. ولابد من طرح كل ذلك، والسواد المـذكور يـعرفها اليوم تلاميذ المدارس واقوال الباحثين نشأت من جـهلهم وهـم مـعذورون بلحاظ عصرهم وما وصلوا اليه من العلم.

٦ ـ في رواية غير معتبرة (برقم ٢٢) ان الشمس والقمر يـقذفان بـهما وبمن يعبدهما في النار، وذلك انهما عبدا فرضيا. (٥٥: ١٥٩).

أقول: الشمس والقمر جماد والجماد لا عقل له ولا رضا ولا تكليف، فلابد من رد الرواية الى قائلها. نعم ذلك ممكن زيادة في اهانة المشـركين،

وفي الباب روايات اخرى فيها مشكلات لكنها غير معتبرة سنداً.

الباب ١٠: علم النجوم والعمل به وحال المنجمين (٥٥: ٢١٧)

فيه آية و ٨٢ رواية من طريق الخاصة والعامة والمعتبرة منها ما ذكرت برقم ٦ ان كان المراد بابي الحصين زحر بن عبدالله الثقة، لكن قيل ان المصدر (الخصال) ابوالحسين وهو غير متعين، ومتنه أيضاً لا يدل على حرمة العمل بالنجوم إلّا ان يدعى ان التصديق بالنجوم يستلزم الكذب بالقدر وهو ممنوع. وما ذكر برقم ٢٧، ٢٨ و ٦٠.

في المقام مباحث:

١ ـ العلم بالامور الغائبة ـ سواء كانت موجودة فعلاً مخفية عن ادراك العموم أو مستقبلة ـ ممكن التحصيل في الجملة، من وجوه مختلفة بطرقها التي يعرفها من مارسها، وانكاره مجرد غرور لا يليق باهل الفضل كما ان تصديق كل من يدعي علماً، ينشأ عن السذاجة والبلاهة، وقد رأينا بعض هذه العلوم في الهند (دهلي) وسمعنا وقرأنا اشياء عجيبة في هذا العصر[١]، وليس كل ذلك بباطل ولا بحق، فلابد من القبول في الجملة.

وهل يجوز تحصيل هذا العلم من طرقه كالرياضة الحقة أو الباطلة أو النظر في النجوم أو تسخير الملك أو الجن أو معرفة الخواص الطبيعية والفيزيائية والكيمياوية وسائر الاسباب الكثيرة المتنوعة القديمة أو المستحدثة في الغرب؟ وهل يجوز الاخبار بها للناس؟

---

١ ـ وقد ذكر السيد ابن طاووس حكايات أيضاً نقلها المؤلّف في هذا الباب.

الظاهر هو الجواز في الموردين اذا لم يستلزم حراما آخر سابقا ومقارنا ولاحقا، فاني لا اذكر عاجلا ما يدل على المنع، نعم اذا كان المكشوف ظنياً لا يصح الاخبار به جازما ولا ترتيب الاثر عليه لقوله تعالى: ﴿**لا تقفوا ما ليس لك به علم..**﴾. واما الاخبار بنحو الظن والاجتناب عما كشفه من الضرر احتياطا فلا بأس به

٢ ـ كون القمر وبعض الكواكب كالمريخ مثلاً من الجمادات كالارض مثلاً، اصبح اليوم محسوساً والظاهر ان جميع الكواكب والنجوم والشموس والاقمار في الفضاء مادية متشكلة من العناصر، فتقسيم الاجسام الى العنصرية واللطيفة واختلافهما في الاحكام كجواز الخرق والالتئام على الاولى دون الثانية كان ناشئاً من جهل القدماء من الفلاسفة الهيئويين، وبعض هؤلاء الفلاسفة مع جهلهم العظيم ادعى الكشف والشهود وان كل ما ذكره بالبرهان وجده بالوجدان والعيان!! فلتقر عيون مقلديه!

كما ان ما نقل عن ابن سينا وغيره في اثبات العقل والارادة للكرات السامية أو الافلاك الموهومة غلط قطعاً. فالقدماء تحت لحافهم في بيوتهم كانوا يرسمون الافلاك والسماوات. ويبينون للناس حقائقها!!

٣ ـ يحتمل تاثير الكواكب والشمس والقمر على الانسان والحيوان والنبات والمياه والجماد في الارض وغيرها وكذا يحتمل تاثير أوضاعها وهذا ما لا سبيل الى انكاره سوى الغرور أو الجهل المركب.

وكل مؤثر يؤثر إمّا مستقل في تأثيره واما غير مستقل والاول منحصر

بالواجب الوجود ببراهين التوحيد والثاني اما منفرد واما مشترك.

ويحتمل ان تكون الكواكب غير مؤثرة، بل تكون علامات لآثار مستندة الى عللها الطبيعية وغير الطبيعية، لكنه احتمال مرجوح وكونها موثرة ـ بنحو العلية التامة أو الاقتضاء ـ لا ينافي التوحيد بوجه كمؤثرية سائر العلل الطبيعية حتى اذا فرضنا ـ بالفرض غير الواقع ـ انها عاقلة مريدة، فان جميع العلل الممكنة مقهورة لله القهار ومحتاجة اليه في وجودها وصفاتها وافعالها وتأثيرها حدوثاً وبقاء وعنت الوجوه للحي القيوم، ولا حول ولا قوة إلّا بالله.

وفرض موجود ممكن علة تامة لشيء لا يخرج المعلول عن قدرته تعالى ولو بافتقار وجود علته وتأثيرها الى الله سبحانه فله تعالى منعه باعدام العلة أو عجزها عن التاثير وفي الدعاء المروي بسند معتبر: يا من يفعل ما يشاء ولا يفعل ما يشاء أحد غيره.

٤ ـ وأما البحث الفقهي عن التنجيم فهذا الكتاب ليس محله بل لابد من مراجعة الجواهر ومكاسب الشيخ رحمه الله وحواشيها الكثيرة ونحن ذكرنا بحثه في كتابنا (حدود الشريعة في محرماته ـ حرف النون).

والاظهر عندي اليوم عدم حرمة التنجيم لضعف الروايات سنداً أو دلالة لكن لابد من الاحتياط الواجب بترك بعض اقسامه لفتوى المشهور، وبالغ المؤلّف رحمه الله في المنع في آخر الباب حتى احتاط بالاجتناب عن الحكم بالكسوف والخسوف وأوائل الاهلة والمحاق...

٥ ـ ربما يدل على حصول العلم ببعض الامور، حسنة ابي بصير المروية

في الكافي نقلها المؤلّف رحمه الله برقم ٢٨ فلاحظها.

٦ ـ ما ذكرت برقم ٥٩ غير معتبرة سنداً فان عبدالملك بن اعين لم تثبت وثاقته خلافاً للمؤلّف رحمه الله ص ٢٦٧ كما ان المذكورة برقم ٦٠ معتبرة سنداً، وما أورد المؤلّف على السيد بن طاووس من جهة رواية المحاسن ضعيف، لما مرّ من أن نسخة المحاسن الموجودة عن المؤلّف غير معتبرة.

الباب ١١: في النهي عن الاستمطار بالانواء والطيرة والعدوى (٥٥: ٣١٢)

فيه ثلاث آيات و ٢٩ رواية والمعتبرة منها ما ذكرت برقم ١٤.

وفي صحيحة ابن محبوب عن النضر بن قرواش عن الصادق عليه السلام ان اعرابياً اتى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال يا رسول الله اني اصيب الشاة والبقرة والناقة بالثمن اليسير وبها جرب فاكره شرائها مخافة ان يعدي بعد ذلك الجرب ابلي وغنمي، فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يا اعرابي فمن اعدى الاولى؟ ثم قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: لا عدوى ولا طيرة ولا هامة ولا شؤم ولا صفر ولا رضاع بعد فصال... (٥٥: ٣١٨).

أقول: النضر مجهول ولاشك في ثبوت العدوى، والرواية كبعض روايات العامة غير معتبرة سنداً، والمتن أيضاً غير صحيح فان العدوى تنشأ من اسبابها ثم تعدي من بعض الى بعض وفي معتبرة عبدالله بن المغيرة عن عمرو بن حريث المشترك بين الثقة والمجهول، قال: قال ابوعبدالله عليه السلام: الطيرة على ما تجعلها، ان هونتهاتهونت وان شددتها تشددت وان لم تجعلها شيئاً لم تكن شيئاً. (٥٥: ٣٢٢). ولعلها ناظرة الى نفسية الانسان وذهنه

دون الخارج.

الباب ١٢: ما يتعلق بالنجوم ويناسب احكامها... (٥٥: ٣٣٠)

ليت المؤلّف العلّامة لم يذكر هذا الباب غير اللائق بكتاب الاحاديث، فان الرواية الاولى مع انها غير معتبرة علائم الوضع فيها غير خفية، وما نقله عن الاختصاص غير مسند ولا منسوب الى أحد وإعتذار المؤلّف ان اخذ المفيد اياه من كتب اصحاب علم النجوم بعيد، فيه ان نسبة كتاب الاختصاص إلى المفيد غير ثابتة، كما سبق في محله. على انه لا يمكن جعل عبارة، رواية عن امام بمثل هذا الظن.

ابواب الأزمنة وأنواعها وسعادتها ونحوستها وسائر أحوالها

الباب ١٣: السنين والشهور وانواعهما والفصول واحوالها (٥٥: ٣٣٧)

فيه مطالب مفيدة وروايات غير معتبرة سوى روايتين (برقم ٥ و٦) صرح بصحتهما فلاحظ.

وفي الباب: ان السنة القمرية اعني اثنى عشر شهراً قمرياً هي ثلاثمائة واربعة وخمسون يوما وخُمس وسُدس يوم على ما عرف من علم النجوم وعمل الزيجات. والسنة الشمسية ـ وهي عبارة عن عود الشمس من أيّة نقطة تفرض من الفلك اليها بحركتها الخاصة ـ ثلاثمائة وخمس وستون يوما وربع يوم إلّا كسراً قليلاً. فالسنة القمرية اقل من السنة الشمسية بعشرة ايام واحدى وعشرين ساعة وخمس ساعة تقريباً. (٥٥: ٣٣٩).

ج٥٦ : ما يتعلق بالزمان والملائكة والعناصر وكائنات الجو والمعادن

الباب ١٤: الايام والساعات والليل والنهار (٥٦: ١)

فيه روايات غير معتبرة سنداً، ومطالب نافعة متعلقة بعنوان الباب.

الباب ١٥: ما روي في سعادة ايام الاسبوع ونحوستها (٥٦: ١٨)

فيه روايات غير معتبرة سنداً سوى ما ذكرت برقم ٨. وفيها: السبت لنا والاحد لشيعتنا والاثنين لاعدائنا والثلاثاء لبني امية والاربعاء يوم شرب الدواء والخميس تقضى فيه الحوائج، والجمعة للتنظيف (للتنظف) والتطيّب وهو عيد المسلمين وهو افضل من الفطر والاضحى، ويوم الغدير (غدير) افضل الاعياد وهو الثامن عشر من ذي الحجة، وكان يوم جمعة، ويخرج قائمنا اهل البيت يوم الجمعة وتقوم القيامة يوم الجمعة، وما من عمل افضل يوم الجمعة من الصلاة على محمد وآله. (٥٦: ٢٦).

اضافة كل يوم الى جمع أو عمل غير مفهومة لنا في غير يوم الجمعة، فلا حق لنا في الترديد فيها، لكن المظنون انه لجهات عارضة ومناسبات عرفية فقط، مثلا اضافة يوم الاثنين الى الاعداء لانه يوم وفاة النبي الاكرم واضاعة حق الوصي المكرم صلى الله عليهما وآلهما وهكذا في غير الاثنين. وان كنت لا اعرف الجهات المناسبة للاضافة المذكورة تفصيلاً، ولا يستفاد من المعتبرة نحوسة يوم وسعادة يوم آخر، ولا عبرة بغير المعتبرات من الروايات، فلا وجه مرجح لتقيد المسلم في افعاله وشؤونه بها على ان للمعتبرة معارضات من غير

المعتبرة. بل في صحيحة علي بن جعفر عن الكاظم عليه السلام ... ألا أدلك على يوم سهل، ألان الله لداوّد فيه الحديد، فقال اخرج يوم الثلاثاء. (٥٦: ٢٧) فلا يترتب على اضافة الثلاثاء إلى بني امية شيء. والله أعلم.

الباب ١٦: ما ورد في خصوص يوم الجمعة (٥٦: ٣١)

والمعتبر من روايات الباب ما ذكرت برقم ٥ و٦.

الباب ١٧: يوم السبت ويوم الاحد (٥٦: ٣٥)

والمعتبر من روايات الباب ما ذكرت برقم ٤، وفيه: أف للرجل المسلم ان لا يفرغ نفسه في الاسبوع يوم الجمعة لامر دينه فيسأل عنه. (٥٦: ٣٦).

ويمكن اعتبار المذكورة برقم ٣ لاسانيدها الثلاثة وفيه عنه صلى الله عليه وآله وسلم: اللهم بارك لامتي في بكورها يوم سبتها وخميسها.

الباب ١٨: يوم الاثنين ويوم الثلاثاء (٥٦: ٣٧)

روايات الباب سوى أولها غير معتبرة سنداً.

الباب ١٩: يوم الاربعاء (٥٦: ٤١)

يمكن القول باعتبار ما ذكرت برقم ٣ و٧ سنداً على وجه والله العالم.

الباب ٢٠: يوم الخميس (٥٦: ٤٧)

يمكن القول باعتبار ما ذكرت برقم ٥ و٧ لاسانيدها الثلاثة.

الباب ٢١: سعادة ايام الشهور العربية ونحوستها وما يصلح كل يوم منها... (٥٦: ٥٤)

الرواية الاولى غير معتبرة سنداً، واما بقية مطالب الباب من هذه الصفحة (٥٦: ص ٥٤ الى ص ٩١). فهي اخبار عن امور غيبية على طريقة غير

عقلائية، وسوق للمسلمين الى التأخر عن مطالبهم الدنيوية بمرسلات منسوبة الى الامام الصادق عليه السلام، فانا لله وانا اليه راجعون.

ولو كنت عند المؤلّف المتتبع رحمه الله لالتمست عنه، بل اقسمت عليه ان لا يضيع وقته المبارك ولا يسرف في القرطاس بكتابة هذه الامور كما ابتلي بها صاحب الدروع الواقية وغيره، ومثال هذه المنقولات لا ترفع بكتاب بحار الانوار، بل هي توهن وتضع قيمة بحار الانوار.

الباب ٢٢: يوم النيروز وتعيينه وسعادة ايام شهور الفرس والروم... (٥٦: ٩١)

في الباب (من ص٩١ الى ص١٤٣) رواية واحدة معتبرة سنداً بلحاظ علم الرجال، لكنني ـ كما اشرت سابقا ـ في قلبي من صحة روايات الهروي بتمام جملاتها شيء والله العالم.

ثم انه لو قال قائل ان جملة كثيرة من مطالب هذا الباب والباب السابق من الاباطيل وانها داخلة في قوله تعالى: ﴿**والذين هم عن اللغو معرضون**﴾، فلا لوم عليه عندي، وعلى كل كان المناسب للمؤلّف رحمه الله ان يفرد هذه المباحث بالتأليف المستقل ان شاء بيانها ولا يوهن دائرة المعارف الشيعية الاسلامية ببيان هذه الامور، غفر الله له ولنا ولجميع المؤمنين والمومنات.

أبواب الملائكة

الباب ٢٣: حقيقة الملائكة وصفاتهم وشؤونهم واطوارهم (٥٦: ١٤٤)

فيه آيات مباركة وروايات كثيرة تتجاوز الثمانين والمعتبرة منها ما

ذكرت برقم ٩ مع ضعف مصدرها و١٩ بناء على ان عمرو بن مروان هو اليشكري و٣٦ و٣٩.

١ ـ في دلالة قوله تعالى: **﴿من كان عدواً لله وملائكته ورسله وجبريل وميكال فان الله عدو للكافرين﴾** (البقرة / ٩٨) على حرمة عداوة الملائكة وحدهم وعلى كونها موجباً للكفر كما ذكره المؤلّف رحمه الله وجهان مبنيان دلالة الآية على ان الحكم انحلالي أو انضمامي، ان الكفر لعداوة كل من الله والملائكة وجبريل وميكال أو للمجموع، نعم نعلم من الخارج ان عداوة الله سبحانه وحده لا يجتمع مع الايمان به.

٢ ـ لا يبعد دلالة قوله تعالى: **﴿ويسبح الرعد بحمده والملائكة من خيفته﴾**، على اختيار الملائكة في فعلهم وكونهم مامورين وان عبادتهم ليست بذاتية كتسبيح الرعد وانها لغاية دفع الخوف لكن لا يسئمون من تسبيحهم.

٣ ـ قدرتهم باذن الله على تمثلهم بشرا سويا (مريم / ١٧) والمتيقن من هذه القدرة انها لبعضهم.

٤ ـ الملائكة المجعلون رسلا، اولو اجنحة مثنى وثلاث ورباع (فاطر / ١) واما الملائكة غير الرسل فلا يعلم انهم اولو اجنحة ام لا.

٥ ـ من الملائكة من ارسل علينا حفظة (الانعام / ٦١) ومنهم من يتوفى الانسان ومنهم من يعذب الانسان عند موته ومنهم من يبشر المؤمنين الذين استقاموا بعدم الخوف والحزن وبالجنة (السجدة / ٣٠ ـ ٣٧). ومنهم يستغفرون لمن في الأرض (الشورى / ٥) ومنهم المقسمات امرا (الذاريات / ٨٤) والمدبرات أمرا (النازعات / ٥) (لكن باذن الله تعالى) ومنهم اصحاب

النار... وهكذا.

٦ ـ في رقم ٤٠... عن ابي قرة... أقول: هو غلط والصحيح كما في المصدر ـ اي الكافي نفسه ـ أبو غرة وقيل الصحيح ابو عزة، وعلى كل هو مجهول وان كانت بقية السند معتبرة.

٧ ـ المذكورة برقم ٦٢ كأنها من كذب يونس بن ظبيان الراوي الاول فان المستفاد في حاله من كتب الرجال انه خبيث ملحد. والعجب من المؤلّف كيف يرضى بنقل امثال هذه الرواية.

٨ ـ يقول المؤلّف المتتبع رحمه الله: اجمعت الامامية بل جميع المسلمين إلاّ من شذ منهم من المتفلسفين... على وجود الملائكة وانهم اجسام لطيفة نورانية اولي اجنحة مثنى وثلاث ورباع واكثر، قادرين على التشكل بالاشكال المختلفة... والقول بتجردهم وتأويلهم بالعقول والنفوس الفلكية والقوى والطبائع... زيغ عن سبيل الهدى... (٥٦: ٢٠٢ و٢٠٣).

أقول: اما كونهم اولي اجنحة... وقادرين على التشكل فالمستفاد من الكتاب العزيز ان بعضهم كذلك لا جميعهم، والتعميم محتاج الى دليل معتبر مفقود.

واما كونهم اجساما لطيفة فهل هو ثابت لكلهم أو لبعضهم وهم سوى الكروبين والمهيمنين والعالين كما ذكره بعض المعلقين على المقام متمائلاً الى الفلسفة؟ والاقوى هو الاول لظهور آيات فيه:

فمنها: ان جبرئيل اعظم الملائكة، كما يستفاد من جملة من الآيات كقوله ﴿مطاع ثم امين﴾، والقرآن يثبت له النزول والجناح ونحو ذلك، مثل ان

رسول الله رآه ﴿ولقد راه بالافق المبين﴾ على بعض التفاسير، وتـاويل ذلك بخلاف ظاهر الآيات غير جائز. فاذا كان هو عليه السلام جسماً لطيفاً فلا يوجد في الملائكة مجرداً، فلاحظ.

ومنها: ان الملائكة كلهم سجدوا لآدم عليه السلام والعالي لا يقصد السافل كما ذكره الفلاسفة وأيضاً ان سجودهم علامة لرفعة شأنه عنهم والمجرد عـندهم ارفع من الجسم والجسماني. إلّا أن يقال ان الارفـع روح الانسـان المجرد دون جسمه.

ومنها: قوله تعالى: ﴿وتعرج الملائكة والروح اليه﴾ (المعارج / ٤)، الجمع المحلى باللام يفيد العموم.

ومنها: قوله تعالى: ﴿يسبحون بـحمد ربـهم ويسـتغفرون لمـن فـي الارض﴾، والعالي لا يقصد السافل، ومـرّ ان الجـمع المـحلى بـاللام يـفيد العموم. لكن تقدّم ما فيه وان الانسان بلحاظ روحه مجرد غـير عـادي وهـو افضل الأرواح.

ومنها: قوله تعالى: ﴿تنزل الملائكة والروح﴾، ومـنها قـوله تـعالى: ﴿يوم يقوم الروح والملائكة صفا﴾.

فهذه الظواهر تدل على المراد وان لم تكن الدلالة قطعية، لكن الظواهر حجة.

٩ ـ ذكر المؤلّف رحمه الله في رقم ٨٥ دعاء الامام السجاد عليه السلام ثم قال بعد شرحه (٥٦: ٢٤١): انما أوردت هذه الدعاء الشريف هنا واعطيت في شرحه بعض البسط لكونه فذلكة لسائر الاخبار والآيات الواردة في اصـنافهم (أي

المائكة) ودرجاتهم ومراتبهم، مع تواتره سنداً ومتانته لفظاً ومعنى.

أقول: الرواية كما افاد ﷺ مفيدة جداً ان أوجبت كثرة اسانيدها الاطمئنان بصدورها من الامام عليه السلام.

١٠ ـ ذكر المؤلّف في (٥٦: ٢٤٢) وما بعدها رواية طويلة عن بليناس في كتاب علل الاشياء ثم قال في آخرها (٥٦: ٢٤٥): وانما أوردت ملخصا من كلامه لتعلم ان اكثر كلمات قدماء الحكماء الذين اخذوا العلوم من الانبياء موافقة لما ورد في لسان الشرع.

أقول: الادعاء المذكور يشبه دعوى العلم بالغيب فيا ليته لم يذكره في كتاب مثل بحار الانوار.

الباب ٢٤: في وصف الملائكة المقربين (٥٦: ٢٤٥)

فيه آيات وروايات غير معتبرة سنداً، فاللازم في روايات الباب كروايات الباب السابق، الاخذ بمشتركاتها بحيث يطمئن نفس الباحث بصدورها من الامام عليه السلام.

الباب ٢٥: عصمة الملائكة وقصة هاروت وماروت، وفيه ذكر حقيقة السحر وانواعه (٥٦: ٢٦٥)

في الباب ١٢ رواية غير معتبرة سنداً، وعصمة الملائكة يمكن استفادتها من الآيات الشريفة المذكورة. واما السحر فله جهتان جهة ذاتية وجهة حكمية، اما الاولى فلست صالحا للبحث عن حقيقة السحر، وان كان المظنون كونه مؤثرا في الجملة، واما الثانية فلاحظ الجواهر ومكاسب الشيخ وحواشيها وكتابنا (حدود الشريعة في محرماتها ٢: ٣١٨ ـ ٣٢٣).

أبواب العناصر وكائنات الجو والمعادن والجبال والانهار والبلدان والاقاليم

الباب ٢٦: النار واقسامها (٥٦: ٣٢٧)

فيه روايات ثلاث ضعيفة سنداً وغير مفيدة متناً وليس ما يدل على ابعاض العنوان بوجه فلا مجوز لذكر هذه العناوين في مثل الكتاب المعد لنقل الاخبار.

الباب ٢٧: الهواء وطبقاته وما يحدث فيه من الصبح والشفق وغيرهما (٥٦: ٣٣٣)

فيه آيات وثمان روايات ثالثتها معتبرة سنداً، والاعتراض فيه هو الاعتراض السابق.

الباب ٢٨: السحاب والمطر والشهاب والبروق والصواعق والقوس وسائر ما يحدث في الجو (٥٦: ٣٤٤)

فيه آيات واكثر من اربعين رواية غير معتبرة سنداً سوى ما ذكرت بارقام ٧، ٨، ١١، ١٣، ٣١، ٣٥ فانها معتبرة سنداً.

ولعله لا توجد في الباب رواية تفيدنا اليوم بيانا معجزاً حسب ما بينته العلوم الحديثة والله سبحانه اعلم. بل فيها ما يحتاج الى توجيه وتصرف.

ومما اخطأ في تفسيره بعض العلماء قوله تعالى في سورة النور (٤٣ و ٤٤): **﴿ألم تر ان الله يزجي سحابا ثم يؤلف بينه ثم يجعله ركاما فترى الودق**

يخرج من خلاله وينزل من السماء من جبال فيها برد فيصيب به من يشاء﴾ .
فلاحظ ص٣٦٣ من الباب. وللسلف في امثال عنوان الباب اغلاط مهمة كشفت عنها العلوم الحديثة.

ج٥٧ : بقية أبواب العناصر وكائنات الجو والمعادن وأبواب الانسان

الباب ٢٩: الرياح وأسبابها وانواعها (٥٧: ١)

فيه آيات وروايات كثيرة من الخاصة والعامة، والمعتبرة سنداً ما ذكرت برقم ١٦ و ٢٠ وفيها: وهي ريح تخرج من تحت الارضيين السبع (٥٧: ١٦) ولابد من توجيهه بوجه معقول. فان الريح تتكون في الجو دون عمق الارض.

الباب ٣٠: الماء وانواعه والبحار وغرائبها... وعلة المد والجزر (٥٧: ٢٣)

فيه آيات و٢٧ رواية وقد وقع غلط في الارقام المطبوعة والمعتبرة سنداً ما ذكرت برقم ١٣ من رواية حفص في الكافي.

في الرواية الاولى غير المعتبرة سنداً في تفسير المد والجزر: ملك موكل بالبحار يقال له رومان، فاذا وضع قدميه في البحر فاض واذا اخرجهما غاض (٥٧: ٢٩).

أقول: السبب المادي لهما اليوم معلوم، ولا نقبل ما في الرواية بعنوان السبب الروحاني، وان لم تكن بينهما منافاة لانهما من العلل الطولية، وذلك لضعف الرواية وما شابهها في المعنى سنداً.

وعن المسعودي تقسيم البحار الى ما فيها الجزر والمد بنحو ظاهر، والى ما فيها الجزر والمد بنحو خفي مستتر، والى ما لا يجزر ولا يمد ثم ذكر الاختلاف في سببهما فلاحظ. (٥٧: ٣١).

وفي صحيحة: والبحر المطيف بالدنيا (للامام) اقول لا بحر محيط بكرة الارض إلّا أن يحمل على الاقيانوسية وهو محتمل.

واما وجود بحر محيط بالدنيا فنحن في تصوره عاجزون، على ان نفس الماء من الدنيا.

الباب ٣١: الارض وكيفيتها وما أعدّ الله للناس فيها وجوامع احوال العناصر وما تحت الارضيين (٥٧: ٥١)

فيه آيات واكثر من ثلاثين رواية غير معتبرة سنداً سوى رواية ثالثة، فانها صحيحة، وفي الباب مطالب نشير الى بعضها:

١ ـ قوله تعالى: ﴿**وهو الذي مدّ الارض**﴾ وقوله: ﴿**والارض مددناها**﴾ ينطبقان على دحو الأرض كما في بعض الروايات المتقدّمة غير المعتبرة وعلى جعل الكرة وسيعة.

٢ ـ قوله تعالى: ﴿**الله الذي خلق سبع سماوات... و من الارض مثلهن** يدل ـ بظاهره ـ على وجود سبع ارضين أيضاً، ولا آية في القرآن غيرها تستفاد منها ذلك، وليس المراد منها تقسيم كرتنا الارضية الى سبع حصص[1].

وهل هذه الارضون الست في مجرتنا أو في مجرة قريبة أو بعيدة أخرى أو أنّ

---

١ ـ لاحظنا اقوالهم في (٥٧: ٧٤) حول الارض.

كلّ أرض في سماء من السماوات السبع وارضنا في السماء الدنيا. لا نعلم شيئاً وان كان الاحتمال الاخير اقرب الى الذهن لكنه احتمال، وان يستفاد من بعض الروايات غير المعتبرة[١].

والسؤال المهم في المقام انه ما الفرق بين الكرة الارضية والكرات السماوية وأية نكتة في جعل الارض مقابلة للسماوات السبع المشتملة على مليارات من الكرات التي كثيرها أو اكثرها اكبر من الارض المذكورة بمراتب.

وبعبارة اخرى: هذه الارض كسائر الكرات معلقة في الفضاء ﴿وكل في فلك يسبحون﴾ وليس هناك علو وسفل ولا فوق وتحت ولا مفهوم للسماء إلّا بالاضافة، فبالنسبة لنا يختلف فوقنا وسمائنا في كل اربع وعشرين ساعة مرتين، وربما في كل ساعة أو ساعتين مرة لمكان حركتها الوضعية.

والمحتمل في الفرق بينهما أمور:

أولا: كل كرة يسكنها الانسان فهي تسمى ارضا. وغيرها من السماوات.

ثانياً: كل كرة تسكنها موجودات حية عاقلة مادية مكثفة فهي ارض وغيرها من الكرات العادية من السماوات.

ثالثا: كل كرة مشتملة على مياه ومعادن وما يتوقف عليه الحياة المادية فهي ارض وإلّا فلا.

وليست الكرة الارضية ككرات سماوية في سذاجة المواد، كما يستفاد

---

١ ـ لاحظ رواية الحسين بن خالد عن الرضاؑ في (٥٧: ٧٩ و ٨٠).

من خلق السماوات في يومين ﴿فقضاهن سبع سماوات في يومين﴾ و﴿خلق الارض في يومين..﴾ وقدر الاقوات فيها في يومين ﴿وجعل فيها رواسي من فوقها وبارك فيها وقدّر فيها أقواتها في أربعة أيام﴾ وقال تعالى: ﴿وسخر لكم ما في السماوات وما في الارض جميعاً منه﴾، فيفهم منه ان للحياة أو لسهولتها شرائط كثيرة متعلقة بمجرات اخرى!

لكن كل ذلك محتملات، بل يحتمل وجود ملايين كرات عامرة ذات معادن وشرائط للحياة والبقاء يعيش عليها مليارات الموجودات الحية عاقلة ومادية غير الملائكة والجن كما يشير اليه قوله تعالى: ﴿ومن آياته خلق السماوات والارض وما بث فيهما من دابة وهو على جمعهم اذا يشاء قدير﴾. فاللازم ان يقال والله العالم بالفرق بينهما.

٣ ـ في مرسلة الاحتجاج ص٧٨: وخلق النهار قبل الليل، وهذا مما لا نفهمه، فان الليل والنهار يتحققان في حركة الارض الوضعية بالنسبة الى الشمس، ولا تقدم ولا تأخر بينهما ففي كل من وجهي الارض المقابل للشمس ليل ونهار ولا تنفكان زمانا فلا تتصور السبقة بينهما، بل الصحيح انه في كل لحظة طلوع في محل وزوال في محل ثان وغروب في محل ثالث من الارض.

إلّا أن يقال ان الليل عدم النهار في سطح الارض الذي نسكنه وان ضوء الشمس بعد خلقها وصلت الى هذا السطح أولا فتحقق النهار ثم بعد تحرك الارض ـ حركة وضعية ـ في ١٢ ساعة تحقق الليل فصح ما في المرسلة.

٤ ـ في رواية الكافي عن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن ابن محبوب عن جميل بن صالح عن ابان بن تغلب (والسند صحيح اتفاقا) عن

ابي عبدالله عليه السلام قال: سألته عن الارض على اي شيء هي؟ قال: هي على حوت، قلت: فالحوت على اي شيء هو؟ قال: على الماء، قلت: فالماء على اي شيء هو؟ قال: على صخرة، قلت: فعلى أي شيء الصخرة؟ قال: على قرن ثور أملس[١]. قلت: فعلى أي شيء الثور؟ قال: على الثرى[٢] قلت: فعلي أي شيء الثرى؟ فقال: هيهات، عند ذلك ضل علم العلماء. ص٨٩ برقم ٥٥. ونقله المؤلّف بادنى تفاوت برقم ٣.

ورواها علي بن ابراهيم في التفسير المنسوب اليه بسند غير معتبر.

ورواها أيضاً بسند ومتن آخر مغاير أيضاً (ص٧٨) ورواها في الاحتجاج مرسلا عن هشام بن الحكم وفيه: والصخرة على عاتق ملك، والملك على الثرى، والثرى على الريح (العقيم) والريح على الهواء تمسكه القدرة، وليس تحت الريح العقيم الهواء والظلمات، ولا وراء ذلك سعة ولا ضيق ولا شيء يتوهم... (٥٧: ٧٨) والعمدة هي الصحيحة والاخيرتان تؤيدانها فيما اتفقت عليه.

ومن المعلوم المحسوس لرواد الفضاء ان الارض كسائر الكواكب والنجوم معلقة في الفضاء، فالمتن ـ بمختلف الفاظه ومطالبه ـ مخالف للواقع، ولا يسهل امر برد الرواية الى قائلها، فان امره دائر بين اشتباه الامام عليه السلام في رأيه وهذا مما لا يلتزم به في مذهب الشيعة وبين كذب بعض

---

١ ـ اي صحيح الظهر كما قيل.

٢ ـ اي الندى أو التراب الندي، أو الذي اذا بل لم يصر طينا والخير كما عن القاموس.

الرواة في النقل فيتعيّن.

وهنا شقّ آخر وهو خطأ الرواة أو أحدهم في التلقي فاحتمال الكذب مردود مع وثاقة الرواة. نعم المشكلة التي مهمة ولم يشر إليها في الكتاب اصلاً هي بساطة اذهان الرواة وعدم فهمهم هذه المعلومات الغامضة الثقيلة على فرض صدورها عن الائمةعليهم السلام.

ولا يعلم صدور الكذب من احد هؤلاء بعينه (محمد بن يحيى واحمد بن محمد وابن محبوب وجميل بن صالح وابان بن تغلب) فيجب الاجتناب عن قبول روايات هؤلاء باجمعهم للعلم الاجمالي بكذب احدهم. ويستنتج من هذا سقوط روايات كثيرة معتبرة الاسانيد عن الحجية اذا كان احد هؤلاء الخمسة أو اكثر من واحد في سندها... وهذا ربما يستلزم فقها جديداً ومسلكاً حديثاً!! والالتزام به كما ترى ويمكن ان ندفع المشكلة باحد الوجهين:

أولهما: ان الحديث مشتمل على رموز انما يحلها من كان من اهلها كما ذكر الكاشاني رحمه الله في محكي وافيه، فليس المراد ظاهرها. والظاهر ان مراد الكاشاني رحمه الله من اهل الرموز هم اهل العرفان. ولكن الرواية سيقت لعامة الناس لا للعرفاء، ولا يجوز حمل الروايات والآيات على الرموز!! مرموز العرفاء وتخيلاتهم! وإلّا لارتفع الأمان عن ظواهر الآيات والروايات.

نعم للسيد هبة الدين الشهرستاني في كتابه (الهيئة والاسلام) توجيه اخر حسب العلوم الحديثية على ما ببالي من ايام شبابي وتلمذي في النجف، لكنه خلاف ظاهر الرواية فلا نقبله.

ثانيهما: ان مخالفة الحديث للواقع لا يستلزم كذب أحد رواتـه حـتى يسقط الروايات معتبرة الاسانيد عن الحجية اذا كان احد هؤلاء الرواة الخمسة في اسانيدها من جهة العلم الاجمالي المذكور، بل يحتمل الاشتباه أيضاً كان نقل الامام المتن من قول احد من مدعي العلم في عـصره أو فـي الاعـصار السابقة فظن الراوي انه عليه السلام يخبر عن الواقع، لكنه احتمال مرجوح بملاحظة سائر الروايات غير المعتبرة المحتملة صدورها من الإمام، فـي هـذا البـاب والباب الآتي[1] والله العالم.

واعلم ان المستفاد من مجموع الروايات غير المعتبرة ان نظر الائمة الى السماوات والارض وغيرها مما يرتبط بالكون غير ما نعلمه نحن اليوم، إلّا ان يقال بكذب جميعها والله العالم.

٥ ـ نقل المؤلّف رحمه الله مساحة الارض واجزائها ودوائرها في (٥٧: ٩٧) فلاحظها.

الباب ٣٢: في قسمة الارض الى الاقاليم وذكر جبل قاف وسائر الجبال وكيفية خلقها وسبب الزلزلة وعلتها (٥٧: ١٠٠)

فيه آيات وروايات غير معتبرة، فكل ما ذكره في اثبات ابعاض عنوان الباب ضعيف لا يفهم منها نظر الدين الاسلامي، والرجوع الى العلوم الحديثة حسن أو لازم، بل ما قيل حول جبل ق مظنون العدم أو معلومه، فلا يـنبغي صرف الوقت حتى في رده.

---

١ ـ المتفقة في بعض الامور مع صحيحة أبان بن تغلب.

ثم ان المؤلّف رحمه الله نقل فوائد اربع في بيان الاقاليم السبعة مفصلة، وبيان بعض خواص خط الاستواء والآفاق المائلة، وبيان تولد الاحجار والجبال، وبيان سبب حدوث الزلزلة في آخر الباب حسب ما وصل اليه البحث العلمي في تلك العصور.

الباب ٣٣: تحريم اكل الطين وما يحل اكله (٥٧: ١٥٠)

الروايات المذكورة في الباب توجب الاطمئنان بحرمة الطين شرعا، على ان بعضها معتبر كالمذكورة برقم ٦ واما تفاصيل البحث فهو موكول الى كتب الفقه منها كتابنا (حدود الشريعة في محرماتها الجزء الاول مادة الاكل).

الباب ٣٤: المعادن واحوال الجمادات والطبائع وتاثيراتها وانقلابات الجواهر (٥٧: ١٦٤)

فيه آيات شريفة وروايات غير معتبرة سنداً وبحث عقلي للمؤلّف رحمه الله رداً على الفلاسفة ودفاع من المحشي التابع لهم!

الباب ٣٥: نادر (٥٧: ١٩٨)

فيه اربع روايات ثالثتها معتبرة سنداً ناظرة الى معلومات ذلك العصر واما أوليها ورابعتها فظاهرهما مخالف للعقل فهما ضعيفتان متناً وسنداً.

الباب ٣٦: الممدوح من البلدان والمذموم منها وغرائبها (٥٧: ٢٠١)

فيه آيات وروايات كثيرة غير معتبرة سنداً كلها أو معظمها إلّا ان تجد على بعضها قرينة موجبة للاطمئنان بصحته فخذه، ثم الظاهر ان مدح البلاد والاماكن راجع إما الى كثرة زرعها بمياهها وحسن تربتها وهوائها وإمّا الى حسن اهلها في ذلك العصر وإما الى ما وقع فيها من ترويج الدين وتدريس

العلم وقبور الانبياء أو تعظيم الشعائر الدينية مثلاً. وربما يتغير الحال في بعض البلاد فيتغير حكمها.

الباب ٣٧: نادر (٥٧: ٢٤١)

فيه رواية مرسلة وفيها مسائل عبدالله بن سلّام اليهودي عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم واسلامه بعد جواب النبي صلى الله عليه وآله وسلم عنها، والرواية لارسالها غير معتبرة سنداً.

أبواب الانسان والروح والبدن واجزائه وقواهما واحوالهما

الباب ٣٨: انه لم سمي الانسان انساناً... (٥٧: ٢٦٤)

فيه روايات غير معتبرة وفيه بيان للمؤلّف حول ان المليين اتفقوا على ان أول البشر هو آدم عليه السلام وذكر آراء المخالفين من الفلاسفة واهل الهند والمجوس الذين قالوا ان أول البشر هو كيومرث!! ولهم ـ اي المجوس ـ قصة مخترعة لطيفة حول تكاثر نسل كيومرث.

ومن جملة الاقوال الحادثة بعد حياة المؤلّف رحمه الله قول داروين واتباعه القائلين بتسلسل الانواع الموجودة من نوع واحد أو انواع محدودة، بحصول الانسان من صنف من القردة، وهو الشمبانزي، واليه مال محمد فريد وجدي مولف دائرة معارف القرن العشرين، وأول الآيات الواردة في خلق الانسان بذلك، وكأن هذه النظرية هي المشهورة لحد الآن في الغرب، وقد كتب في ردها جملة من العلماء والمحققين من الشرقيين والغربيين مولفات.

الباب ٣٩: فضل الانسان وتفضيله على الملك وبعض جوامع احواله...

(٢٦٨:٥٧)

فيه آيات وروايات غير معتبرة سنداً سوى خامستها وفي الباب ادلة لتفضيل الانسان على الملك وأدلة عكسه، وفيه بحث تفاضل الانبياء والملائكة.

واعلم ان الفضيلة اما مطلقة وإما مقيدة بلحاظ بعض الاغراض، وأيضاً انها إمّا تكوينية غير اختيارية واما اختيارية كالعلم وسائر الصفات المكتسبة، وأيضاً انها إمّا بمعنى الثواب الاخروي والتقرب الى الله واما بمعنى الكمالات العقلية والعقلائية، والالتفات الى هذه الاقسام يؤمن الباحث من الانحراف، وعلى كل فنحن نشير الى بعض الجهات:

١ ـ المستفاد من اعتراض الملائكة وجوابه تعالى ان السر في اختيار الانسان لخلافة الله في الارض هو استعداده للعلم وعلم آدم عليه السلام بالاسماء، ولا يبعد ان يقال ان المراد بالعلم ليس هو معرفة الله تعالى فقط، بل ما يشمل العلم المؤدي الى عمران الارض واقامة الحضارة كما نرى الكهرباء والهاتف والتلكس والبرقية والاذاعة والتلفزيون والكمبيوتر والانترنت والصناعات المحيرة للعقول والمنتجات المتنوعة في المعارض التجارية، ومن المحتوم وصول الانسان في أواسط هذا القرن أو أواخره الى ما لا يخطر ببال احد في عصرنا هذا، ومن المحتوم عدم توقف السير العلمي، كل ذلك من فضل الله سبحانه على الانسان.

٢ ـ يمكن ان يقال ان قوله تعالى: ﴿لقد خلقنا الانسان في احسن تقويم﴾، يدل على انه لا مخلوق افضل من الانسان تكويناً وقوله تعالى:

﴿وفضلناه على كثير مما خلقنا تفضيلا﴾، على ان غير الكثير ليس افضل من الانسان بل هو مساوٍ له في الفضل ويحتمل انه الجن أو موجود غيره لا نعرفه أو هو الملك. كل ذلك من الفضيلة التكوينية كما يظهر من الآيتين الشريفتين دون الفضيلة الاختيارية ودون المثوبة الاخروية.

٣ ـ عن الرازي: ان النفس الانسانية اشرف النفوس الموجودة في العالم، واما بيان ان البدن الانساني اشرف اجسام هذا العالم فالمفسرون ذكروا اشياء... (٥٧: ٢٧١).

أقول: المسلم من بيانه افضلية نفس الانسان من النفس النباتية وقواها الاصلية (التغذي والنمو والتوليد) ومن النفس الحيوانية وقوتها (الحركة بالاختيار والحاسة) واما اشرفيتها من جميع النفوس الموجودة فغير ثابت ولا يعرف الرازي وغيره حقيقة نفس الجن وسائر الانواع الحية الموجودة في المجرات العلوية، كما ان ما نقله عن المفسرين في وجه افضلية جسم الانسان أيضاً غير ثابت.

لعل الاحسن من الوجوه المذكورة هو الاستدلال بخليات مخ الانسان المعقدة غاية التعقيد وقد كتبوا حوله في القرن العشرين كثيراً، ولكنه قلعة حصينة لم تفتح بعد إلّا يسيراً، على افضلية الجسم الانساني، لكنه لا دليل لنا على انه لا جسم يداني جسم الانسان في احسنية التقويم.

ومن العجيب الذي لا يعرف وجهه أنّ القرآن مع انه منّ على الانسان بامور واستدلّ على وجود الصانع باشياء، لم يذكر مخ الانسان لا في مقام الامتنان عليه ولا في مقام اثبات الصانع.

وعلى كل الانسان ببدنه وروحه افضل ـ بالفضيلة التكوينية ـ من كثير من المخلوقات ولا مخلوق افضل منه، نعم هنا مخلوق مساوٍ له في الفضل.

واما الافضلية بمعنى الثواب فيمكن ان نستدل على افضلية المومن الصالح على جميع المخلوقات بقوله تعالى: **﴿إنّ الذين آمنوا وعملوا الصالحات اولئك هم خير البرية﴾** (البينة / ٧) ويدل عليه صحيح ابن سنان (٥٧: ٢٩٩). بناء على ان انصراف **﴿إنّ الذين آمنوا وعملوا الصالحات﴾** الى الانسان وإلّا يدخل الملائكة أيضاً فيهم، فلا يستفاد افضلية احدهما على الاخر، وهذا الانصراف غير بعيد بملاحظة الآية السابقة[1] **﴿إنّ الذين كفروا من اهل الكتاب والمشركين... اولئك هم شرّ البرية﴾**.

٤ ـ الحكم بكون ذيل الآية المباركة: **﴿إنّا عرضنا الامانة... وحملها الانسان انه كان ظلوماً جهولاً﴾** من المتشابهات غير بعيد، اذ كل ما قيل في تفسيره غير ملائم للذوق أو لا يوجد عليه دليل مقنع.

٥ ـ وفي رواية غير معتبرة عن ملك الموت في ليلة المعراج: يا محمّد ما خلق الله خلقاً إلّا وانا اقبض روحه إلّا أنت وعلي، فان الله جل جلاله يقبض ارواحكما بقدرته... (٥٧: ٣٠٢).

الباب ٤٠: آخر (٥٧: ٣٠٨)

---

١ ـ واما قوله تعالى: **﴿ومن عنده لا يستكبرون﴾** (الانبياء / ١٩ ـ ٢٠) فلا يدل على اقربية الملائكة من المؤمنين عند الله، فانه معارض بقوله تعالى: **﴿بل احياء عند ربهم يرزقون﴾**.

فيه بحث تفاضل الانبياء ورسله والائمة والملائكة زائداً على ما سبق وهو بحث مفيد في الجملة.

الباب ٤١: بدء خلق الانسان في الرحم الى آخر احواله... (٥٧: ٣١٧)

فيه آيات متعددة وروايات كثيرة متجاوزة من ١٣٠ رواية، ولابد من الاخذ بمشتركاتها على ان ما ذكرت بارقام ٦، ٣٠، ٣١، ٣٧، ٣٨، ٤٣، ٥٨، ٧٩ على تردد من جهتين و٩٦ معتبرة سنداً. وفي الباب مطالب:

١ ـ قوله تعالى: **﴿أو لا يذكر الانسان انا خلقناه من قبل ولم يك شيئاً﴾** ينافي ما ورد حول قوله تعالى: **﴿هل أتى على الانسان حين من الدهر لم يكن شيئاً مذكورا﴾** (مريم / ٦٧)، انه شيء غير مذكور. فيبطل على انه غير معتبر سنداً، ويحتمل حمل الآية الاولى على الثانية. فتأمل.

٢ ـ لابد من مراجعة الطب الحديث في تفسير قوله تعالى: **﴿يخرج من بين الصلب والترائب﴾**[1] وما قاله الطب القديم لا يليق الاعتناء به.

ويقول الاطباء: ان المني يتولد في الخصية، وان المرأة لا مني لها ونطفة الرجل في منيه ونطفة المرأة في بييضتها، وهي تخرج في كل شهر مرة سواء أكانت المرأة متزوجة ام لا هيجتها الشهوة ام لا! لاحظ كتابنا (الفقه ومسائل طبية) فان بعض مطالب الباب قد ذكرت هناك.

٣ ـ في موثقة عمار عن أبي عبدالله عليه السلام قال: سئل عن الميت يبلى جسده؟ قال: نعم، حتى لا يبقى لحم وعظم إلّا طينته التي خلق منها فانها لا

---

١ ـ جمع التريبة: عظام الصدر.

تبلی، تبقی فی القبر مستدیرة حتی یخلق اللّه منها کما خلق أول مرة. (الکافی ۳: ۲۵۱) (بحارالانوار ۵۷: ۳۵۸).

فی الرّوایة مطلب مهم بالنسبة الی المعاد فینبغی للمحققین الاهتمام به، و فی التفسیر المنسوب الامامعليه‌السلام فی قصة ذبح البقرة: ثم ذبحوها و اخذوا قطعة و هی عجب الذنب الذی منه خلق ابن آدم و علیه یرکب اذا اراد خلقاً جدیداً...(۵۷: ۳۵۸). و هذا یشبه ما روی عن ابی هریرة فی صحیح البخاری کما فی کتاب نظرة عابرة الی الصّحاح السّتة، ص ۲۶۲.

۴ ـ و عن ارسطو و جماعة من الحکماء: انه لیس للمرأة منی و انما تنفصل من بیضتها رطوبة شبیهة بالمنی یقال لها المنی مجازاً... و اذا اجتمع منی الرجل بتلک الرطوبة تتولدة مادة الجنین. (۵۷: ۳۸۶).

اقول: مادة الجنین تترکب من الحیوان المنوی للرجل و بیضة المرأة کما تقرر فی الطب الحدیث، فقول ارسطو اقرب الی الواقع، کما سبق فی البند الثانی.

۵ ـ فی روایة منفصل بن عمر قال سألت جعفربن محمدعليه‌السلام عن الطفل یضحک من غیر عجب و یبکی من غیر الم؟ فقال یا مفضل: ما من طفل الاّ و هو یری الامام و یناجیه فبکاؤه لغیبة الامام عنه، و ضحکه اذا اقبل الیه اذا اطلق لسانه اغلق ذلک الباب عنه، و ضرب علی قلبه النّسیان. (۵۷: ۳۸۱).

قال المجلسی رحمه‌الله: لا استبعاد فی صحة الخبر مع صحته... اقول: ما ادری ما ارادالمؤلّف من صحة هذا الخبر فان رجال سنده، و هم ثمانیة رجال

كلهم سوى الراوي الاخير (علي بن حاتم) من المجاهيل والمهملين.

ثم اني لا احتمل ـ احتمالا عقلائياً ـ صحة مضمون الخبر مع قطع النظر عن السند على ان فرض بكاء الطفل من غير الم من مفضل محتاج الى علمه بالغيب! فسبحان من جعل الافكار مختلفة.

ج٥٨: ما يتعلق بالروح والرؤيا وقوى النفس ومشاعرها وما به قوام البدن

الباب ٤٢: حقيقة النفس والروح واحوالهما (٥٨: ١)

فيه آيات وروايات والمعتبرة سنداً منها ما ذكرت بارقام ٨، ٢٩، ٣١، ٣٣، ٣٦، ٣٨.

واعلم ان الله تعالى وفّقنا لتأليف كتاب بالفارسية باسم (روح از نظر دين وعقل وعلم روحى جديد) ثم هيّأ اسباب طبعه قبل سنوات، وقد ذكرنا فيه كثيراً مما يتعلق بالروح فمن اراد التفصيل فعليه بمطالعة ذلك الكتاب، وانا اذكر هنا بعض ما يتعلق بالباب مستعيناً بالله تعالى:

١ ـ المستفاد من قوله تعالى: ﴿**الله يتوفى الانفس حين موتها والتي لم تمت في منامها فيمسك التي قضى عليها الموت..**﴾ (الزمر / ٤٢) ان موت الانفس هو امساكها ومنع اتصالها بالبدن دون محوها واعدامها (تن زنده و جان زنده زربط تن و جان است) فالآية تدل على تركب الانسان من النفس والبدن وبقاء الاول بعد الموت وفناء البدن.

٢ ـ في كون الروح في قوله تعالى: ﴿قل الروح من امر ربي﴾ هو روح الانسان أو روح القدس أو روح آخر وجهان أو وجوه:

٣ ـ المناسب للاعتبار العقلي ان الضمير في قوله تعالى: ﴿فلولا اذا بلغت الحلقوم﴾، وقوله تعالى: ﴿اذا بلغت التراقي﴾، يرجع الى الحياة دون الروح، كما ان المناسب ان يكون المنفوخ في قوله تعالى: ﴿ونفخت فيه من روحي﴾ هو الحياة، فالروح لتجردها غير منفوخة في البدن، بل هو مدبرة له ومتصلة بنحو اتصال، واما كيفية هذا الربط والتدبير فهي في غاية الصعوبة، كما ذكرنا في محله، ولا اظن باحد وقف عليها.

٤ ـ نقل المؤلّف عن بعض المفسرين باتصاف القلب بصفات التمييز والاختيار ومنبع المشيئات وغيرها، وفي بعض كلماته دعوى الوجدان على مدعاه لكن الطب الحديث ابطل كل هذه المزاعم وان القلب كسائر الاعضاء في عدم كونه ذو صفات علم وارادة وغيرها كالصدر وحالهما كحال الرجل والجلد وغيرهما. والمشكلة العظمى في تفسير الآيات الناسبة بعض هذه الصفات الى القلب والصدر، ولابد من مراجعة كتابنا المؤلّف في الروح.

٥ ـ صحيحة داؤد بن قاسم الجعفري عن الجواد عليه السلام في العلل والعيون لابد من توجيهها بوجه مقبول، اذ لا تحتمل مدخلية الصلاة على محمد وآله في الذكر ولا مدخلية عدمها في النسيان. (٥٨: ٣٦). ويبعد كل البعد صدورها عن الامام عليه السلام فلابد من رد علمها الى قائلها.

٦ ـ مقتضى مرسلة العياشي عن ابي بصير عن احدهما عليهما السلام ان للحيوانات (الدواب) روحا كروح الانسان وانها مجردة، لكن الرواية غير

معتبرة والمسألة بحاجة الى بحث ودراسة.

٧ ـ في رواية غير معتبرة سنداً: وخلق ارواح شيعتنا من طينتنا... (٥٨: ٤٥) الرواية وامثالها تدل على مادية الارواح وجسمانيتها، ولاحظ ما يأتي من كلام المؤلّف وما أورد عليه بعض المحشين في (٥٨: ٧٠).

٨ ـ نقل المؤلّف رحمه الله في (٥٨: ٦٩) وما بعدها دلائل تجرد النفس وجسمانيتها وحقيقتها.

٩ ـ عن الصدوق رحمه الله: اعتقادنا في النفوس انها الارواح التي بها الحياة وانها الخلق الاول، فوصف الروح بما وصل اليه من الروايات وللمفيد عليه ردود.

اما وحدة النفس والروح فهي مما لا شك فيه وربما يدعي بعض من لا خبرة له تعددهما وهو خلاف الوجدان. واما انها أول المخلوقين فهو غير مستند الى دليل، والظاهر من كلام الصدوق ان ارواح النبي والائمة أو مع اضافة ارواح الانبياء هم أول المخلوقين، دون مطلق النفوس.

١٠ ـ نقل المؤلّف في (٥٨: ٩١) وما بعدها رسالة الباب المفتوح الى ما قيل في النفس والروح، لمؤلّفه علي بن يونس رحمه الله وفيه مطالب مفيدة.

١١ ـ نقل المؤلّف في (٥٨: ١٠٦) وما بعدها مسألة اتحاد حقيقة النفوس البشرية بالنوع واختلافها ولاحظ (٩: ١٩ ـ ٢١ من الاسفار الطبعة الجديدة). وفي تتمة هذا البحث بحث المسخ وفي الباب مطالب ومباحث عقلية، شكر الله مساعي المؤلّف رحمه الله.

الباب ٤٣: في خلق الارواح قبل الاجساد وعلة تعلقها بها وبعض شؤونها من

ائتلافها واختلافها وحبها وبغضها... (٥٨: ١٣١)

فيه ثلاثون رواية والمعتبرة منها سنداً ما ذكرت بـارقام ١٠، ١٧، ٢٤ و٢٥ وفيه نقل اقاويل لاهل البحث من العامة والخاصة ونحن نشير الى بعض ما يتعلق بالباب:

في معتبرة بكير عن الباقرعليه السلام: وخلق الله ارواح شيعتنا قبل ابـدانـهم بالفي عام (٥٨: ١٣٦) ويؤيده جملة من روايات غير معتبرة سنداً في الباب وفي غيره كما اشار اليه المؤلّف (٥٨: ١٣٢).

ويحصل الظن بصدوره من الامامعليه السلام بل ادعى المؤلّف المتتبع رحمه الله ان الروايات قريبة من التواتر دالة على تقدم خلق الارواح على الاجساد، وما ذكروه من الادلة على حدوث الارواح عند خلق الابدان مدخولة لا يمكن رد تلك الاخبار لاجلها... (٥٨: ١٤١).

أقول: دلالة الروايات ـ وان لم تكن بمتواترة ولو لضعف مصادر جملة منها كما لا يخفى ـ على تقدم خلق الارواح على خلق الاجساد تقدماً زمانيا بالفي عام واضحة، فتنافي ما ذكره صاحب الاسفار من ان الارواح جسمانية الحدوث روحانية البقاء وانها غير متقدمة على الاجساد، فلذا تـصدّى فـي اسفاره الى تأويلها، كما ان بعض الفضلاء له حاشية عـلى المـقام، اراد فـيها المناقشة في الروايات تارة من جهة عدم حجية الاخبار الاحـاد فـي غـير الاحكام الفرعية العملية تبعا لجماعة منهم مولف تفسير الميزان وغيره واخرى بالجمع بينها وبين تلك النظرية بوجه غير مقبول.

والحق عدم جواز مخالفة الروايات المعتبرة في الاحكام وغيرها عملاً

ونظراً اذا حصل الاطمئنان منها بقول الامامعليه السلام، بل تشكل مخالفة الخبر المعتبر سنداً من دون دليل أقوى.

وممن أول الاخبار هو الشيخ الاقدم المفيد رحمه الله حيث أوّل الخلق بالتقدير لوجهين، فلاحظ كلامه ورد المؤلّف عليه، والحق ان كلام الشيخ رحمه الله ضعيف[1].

وربما يتوهم ان قوله تعالى: ﴿ثم أنشاناه خلقاً آخر﴾ (المؤمنون / ١٤) يدل على افاضة النفس بعد خلق الجنين... وفيه ان الجنين الانساني بعد تعلق الروح به يصير خلقاً آخر اي يصير انساناً بالفعل فالمتأخر هو اتصال الروح دون وجودها وهذا واضح والله العالم.

الباب ٤٤: حقيقة الرؤيا وتعبيرها وفضل الرؤيا الصادقة وعلتها وعلة الكاذبة (٥٨: ١٥١)

فيه ٧٥ رواية والمعتبرة منها سنداً ما ذكرت بارقام ١٠، ١١، ١٣، ١٤، ٣٢، ٣٩، ٤٠ و٤٢. وتعرض المؤلّف رحمه الله في ص ١٩٥ للاقوال حول الرؤيا وما يراه، ثم ذكر في ص ٢١٩ الى آخر الباب ما ادعاه ارباب التعبير والتأويل، ومن حفظها يصير وجيهاً عند عوام الناس لاسيما النساء وربما يحصل على مال ازاء ضياع عمره!!

---

١ ـ وان عجزنا عن الجواب التفصيلي لقوله: ولكنا نعرف من سلف لنا من الارواح. لكن الروايات تدل على ان الله حين ولادتنا انسانا ما رأته أرواحنا في العالم السابق فلاحظ كتابنا (روح از نظر دين وعقل وعلم روحى جديد).

واعلم أنّا ذكرنا بعض الكلام حول الرؤيا في كتابنا (روح از نظر دين وعقل وعلم روحى جديد).

الباب ٤٥: في رؤية النبي صلى الله عليه وآله وسلم وأوصيائه عليهم السلام (٥٨: ٣٢٤)

فيه ١٢ رواية أولها معتبرة سنداً ومصدراً.

الباب ٤٦: قوى النفس مشاعرها من الحواس الظاهرة والباطنة وسائر القوى البدنية (٥٨: ٢٤٥)

فيه ٨ روايات غير معتبرة، ثم ذكر المؤلّف في ص ٢٦٠ وما بعدها ما ذكره الحكماء في تحقيق القوى البدنية الانسانية ذيل عنوان تذنيب وفيه نقل الاقوال حول كيفية الرؤية. ثم تعرض لمسائل حكمية اخرى ذيل عنوان خاتمة في (٥٨: ٢٧٨) الى آخر الباب.

الباب ٤٧: ما به قوام بدن الانسان واجزائه وتشريح اعضائه ومنافعها. (٥٨: ٢٨٦)

فيه روايات والمعتبرة سنداً ومصدرا ما ذكرت بارقام ٥، ٢٥ و٢٧ والله اعلم بما صدر منهم عليهم السلام في الباب وغيره.

ج ٥٩: ابواب الطب والمعالجة والادوية

الباب ٤٨: فيما ذكره الحكماء والاطباء في تشريح البدن والاعضاء

الحكماء تجاوزوا عن المباحث العقلية الى الهيئة والطب وكثير من العلوم، والطب القديم لم يقتصر على الحس والتجربة فقط ولم تخترع الآلات

الدقيقة الموجودة اليوم في تلك الاعصار، فالاحسن بل اللازم الرجوع في مباحث العلوم الى علماء اليوم.

وما ذكره المؤلّف من المباحث العقلية والعلمية في السماء والعالم في (الجزء ٥٤ الى ٦٤) خطأ وما ذكر من النوادر في آخر هذه الباب لا يدفع الاشكال عنه بل كان المناسب ان يذكرها في مولف آخر من مؤلفاته، وكان اللائق ببحار الانوار ان يكون فيه خصوص الروايات وما يتوقف عليه توضيحها فقط، ولابد لتحقيق التشريح من مراجعة ما ذكره علماء العصر وعلم الفزيولوجي الانساني.

الباب ٤٩: علة اختلاف صور المخلوقات وعلة السودان والترك والصقالبة (٥٩: ٥٩)

فيه ثلاث روايات أولها معتبرة سنداً، لكن ليس في الباب ما يستفاد منه.

ابواب الطب ومعالجة الامراض وخواص الادوية

الباب ٥٠: انه لم سمي الطبيب طبيباً... (٥٩: ٦٢)

المعتبرة من روايات الباب ما ذكرت بارقام ٢، ٣ وذيلها، و١٧ و٢٦.

الباب ٥٢[1]: التداوي بالحرام (٥٩: ٧٩)

فيه آيات وروايات والمعتبرة منها ما ذكرت بارقام ١٠، ١٢، ١٨، ٢٢

---

١ ـ والصحيح الباب ٥١ ونحن اتبعنا الرقم المطبوع تسهيلاً على القراء.

و٢٦ وحكم العنوان قد بحثنا عنه في كتابنا (حدود الشريعة) وفي كتابنا (الفقه ومسائل طبية).

الباب ٥٣: علاج الحمى واليرقان وكثرة الدم وبيان علاماتها (٥٩: ٩٣)

واعلم ان كتاب طب اللائمة لابني بسطام: الحسين وعبدالله وكتاب طب النبي المنسوب الى الشيخ ابي العباس المستغفري غير معتبرين لجهالة مؤلفيهما، فلا يعتبر ما فيهما من الروايات، وأما ما ورد في غيرهما من الكتب فاكثره ضعيف سنداً والمعتبر منه قليل كما تلاحظ. والله اعلم وروايات الباب كلها ضعيفة سوى ما ذكرت برقم ٣٠ ومتنها مطابق للطب الحديث، فان كثيراً من الجراثيم الداخلة في البدن تبقى في مرحلة الكمون فلا تصل الى حد المرض إلّا بعد اسبابه والله رحيم رؤوف.

الباب ٥٤: الحجامة والحقنة والسعوط والقيء (٥٩: ١٠٨)

والمعتبر من رواياته ما ذكرت برقم ١، ١٣، ٩٨، ٩٩ ومن اطمئن ببعض المتون لكثرة اسانيده في غير ما ذكرنا فله ان يقبله بعنوان الحديث.

الباب ٥٥: الحمية (اي پرهيز) (٥٩: ١٤٠)

ليست فيه رواية معتبرة سنداً سوى ما ذكرت برقم ٧ بسند روضة الكافي (ص ٢٩١) عن الصادق عليه السلام: لا تنفع الحمية لمريض بعد سبعة ايام.

أقول: في الطب امراض تطلب الحمية دائما وتركها مضر والظاهر ان الحمية المقصودة في الرواية هي الحمية النافعة وهي غير ما ذكرنا.

الباب ٥٦: ليست فيه رواية معتبرة. (٥٩: ١٤٣).

الباب ٥٧: ليست فيه رواية معتبرة سوى ما برقم ٢١.

الباب ٥٨: ليست فيه رواية معتبرة. (٥٩: ١٥٦).

الباب ٥٩: ليست فيه رواية معتبرة سوى الخامسة. (٥٩: ١٥٩).

الباب ٦٠: ليست فيه رواية معتبرة. (٥٩: ١٦٥).

الباب ٦١: ليست فيه رواية معتبرة. (٥٩: ١٦٦).

الباب ٦٢: ليست فيه رواية معتبرة. (٥٩: ١٦٩).

الباب ٦٣: ليست فيه رواية معتبرة. (٥٩: ١٧٢).

الباب ٦٤: ليست فيه رواية معتبرة سوى ثالثتها. (٥٩: ١٧٩)

الباب ٦٥: ليست فيه رواية معتبرة سوى خامستها وتاسعتها. (٥٩: ١٨٣)

الباب ٦٦ الى الباب ٧٦: (٥٩: ١٨٦ ـ ٢١٤) ليست فيها رواية معتبرة. نعم الحديث الاول في أول الباب ٧٤ له سند صحيح في الكافي مخالف لسند المحاسن في الترتيب. وللكافي رواية صحيحة اخرى شبيهة بمضمون الحديث السابق وكلاهما مذكورة في (١٦: ٢٧٣).

ابواب الادوية وخواصها

الباب ٧٧: الهندباء (٥٩: ٢١٥). فيه رواية معتبرة برقم ١.

الباب ٧٨: الشبرم والسنا، (٥٩: ٢١٨). ليست فيه رواية معتبرة.

الباب ٧٩: بزرقطونا (٥٩: ٢٢٠). فيه مرسلة واحدة.

الباب ٨٠: البنفسج و... (٥٩: ٢٢١). فيه روايات والمذكورة برقم ٥ و١١ معتبرة.

الباب ٨١ الى الباب ٨٨: ليس فيها رواية معتبرة سنداً، إلّا أن يطمئن ببعض

رواياتها كثرة الاسانيد أو قرينة اخرى.

الباب ٨٩: مشتمل على نقل مراسيل كثيرة من كتاب طب النبي المنسوب الى الشيخ ابي‌العباس المستغفري وتقدم ان الكتاب غير معتبر.

الباب ٩٠: في الرسالة المذهبة المعروفة بالذهبية (٥٩: ٣٠٦).

أورد المؤلّف رحمه الله فيه رسالة منسوبة الى الرضا عليه السلام في الطب كتبه الى المأمون، لكن سندها ضعيف جداً كما يظهر من ص٣٠٨ بملاحظة حال محمد بن جمهور العمى في علم الرجال. وبانتهاء الرسالة ينتهي الجزء ٥٩ من بحار الانوار.

ج ٦٠: في تأثير السحر والعين وما يتعلق بالجن وابليس وذريته

فيه آيات وروايات.

أقول: للسحر تأثير نفسي وذهني لقوله تعالى: ﴿**ومن شر النفاثات في العقد**﴾ وقوله تعالى: ﴿**فاذا حبالهم وعصيهم يخيل اليه من سحرهم انها تسعى**﴾، وقوله تعالى: ﴿**فيتعلمون منهما ما يفرقون به بين المرء وزوجه**﴾، وقوله تعالى: ﴿**سحروا اعين الناس واسترهبوهم**﴾، واما انه كيف يؤثر فهو لنا ـ وبتعبير دقيق لي ـ مجهول. نعم اذا كان التأثير من طريق الحس فهو معلوم كما في مورد الحبال والعصي، وانما المجهول ايجاد التنفر والمحبة في النفوس فتأمل. واعلم ان دائرة العلل لا تنحصر بما نفهمه ونستأنس به من طريق الحواس والعقل والمكاشفة الحقة ـ في بعض الموارد القليلة ـ والوحي.

بل للحواس والعقل طبقات ومراتب متعددة وليس كل ما هو خارج عن الحس العام محكوما بخروجه عن المحسوسات، وهنا علوم غـريبة قـديمة وحديثة كلها تابعة للقوانين الطبيعية ـ الفيزيائية ـ بـحسب الدقـة، ومـراتب تصفية الروح أيضاً متعددة وبتعددها تتعدد افعال الروح وادراكاتها وتعقلاتها معا. فقبول كل غير معتاد من كل واحد سفاهة ورده غرور وبلاهة وخير الامور أواسطها، فكلما تسمعه من العجائب فذره فـي بـقعة الامكـان وان اقـيم لك دليل قاطع فاقبله. والموضوع محتاج الى تأليف كتاب ولست انا اهـله، وان رأيت بعض العجائب بعيني وسمعت بعضها الاخر ممن يعتمد عليه، لكنني لا استحق ابداء النظر في هذا المقام. واحيل القراء في خصوص بحث السحر من جهة الحكم الشرعي الى مكاسب الشيخ الانصاري وحواشيها للاعلام رحمهم الله جميعاً. وأما تأثير العين فانا فيه متوقف ولا دلالة ظاهرة لآية على ذلك والله العالم.

الباب ٢: حقيقة الجن واحوالهم (٦٠: ٤٢)

فيه آيات وروايات اكثر من مائة، وجملة منها معتبرة كالمذكورة بارقام ٤٠، ٤٧، ٤٩ و٥٩. واعلم ان وجود الجن بلحاظ دلالة القرآن الكريم مسلم وهو جسم لطيف، وهو مكلف كالانسان يدخل الجنة والنار، وكثير من البحاث الغربيين الذين تكلموا حول الروح الانساني اشتبهوا في جملة من الموارد بين الروح والجن، فانهم ينكرون الجن، كما يظهر من كتبهم في العـلم الروحـي الحديث. وفي الثقافة العرفية قصص حول الجن لم تثبت علمياً، كما ان كيفية وسوسة الجن والشياطين لنفوس انسانية غـير واضـحة لنـا. ومـثله تـثبيت

الملائكة للمؤمنين.

الباب ٣: ابليس لعنه الله وقصصه وبدء خلقه ومكائده... (٦٠: ١٣١)

فيه آيات كثيرة وروايات متعددة اكثر من ١٧٠ رواية، والمعتبرة منها ما ذكرت برقم ١٤، ١٧، ٢١، ٣٤، ٤٢، ٦٥، ٩٢، ١٠٢، ١٣٣، ١٣٥، ١٣٩، ١٤٢، ١٤٣، ١٤٤ و١٤٩.

١ ـ في صحيح هشام عن ابي عبدالله عليه السلام في النطفتين اللتين للآدمي والشيطان اذا اشتركا؟ فقال عليه السلام: ربما خلق من احدهما وربما خلق منهما جميعاً. (٦٠: ٢٠٧).

وفي بعض الروايات غير المعتبرة اثبات ذلك بقوله تعالى: ﴿وشاركهم في الاموال والاولاد﴾. وفي رواية غير معتبرة: وان الشيطان يجئ فيقعد كما يقعد الرجل وينزل كما ينزل الرجل. كل ذلك وغيرها في باب من الكافي (٥: ٥٠٢ و٥٠٣) ولاحظ (٢: ٣٢٣) منه أيضاً.

أقول: ليست نطفة الشيطان كنطفة الانسان فان الاول جسم لطيف والاخر جسم كثيف، فلتكن نطفتهما تابعة لذلك. وفهم هذا المعنى علمياً غير ميسور فعلاً وفي مستقبل قريب.

وفي معتبرة ابي بصير عن احدهما: ابليس أتاهم في صورة حسنة فيه تأنيث عليه ثياب حسنة فجاء الى شباب منهم فامرهم ان يقعوا به... فلما وقعوا به، التذوه... (٦٠: ٢٤٧).

وفي معتبرة محمد بن مسلم عن الصادق عليه السلام: ... فججّ الشيطان (اي فرّق رجليه) فبال في اذنه... (٦٠: ٢٦٢ و٢٦٣).

ولاشك ان النائم اذا استيقظ لا يحس ببوله كبول الانسان، فلا يبعد كون البول والاشتراك في النطفة كناية فنحيل علم هذه الروايات الى الائمة عليهم السلام والآية الكريمة: ﴿وشاركهم في الاموال والاولاد﴾ ليست ظاهرة في شركته النطفة ولعلّ معناها الشركة في التصرف كما في شركة الاموال.

٢ ـ في صحيح جميل... فقال الطيار أرأيت ما ندب الله اليه من المؤمنين من قوله: ﴿يا أيها الذين آمنوا..﴾ أدخل في ذلك المنافقون معهم؟ قال: نعم والضلال وكل من اقرّ بالدعوة الظاهرة. (٦٠: ٢٦٢).

أقول: الاسلام غير الايمان ولا بأس باطلاق كل منهما مكان الآخر في القرآن المجيد مع القرينة. واما رفع اليد عن ظاهر الآيات المتوجهة الى الذين آمنوا، الظاهرة في وجود الايمان في المخاطبين الى ارادة ما يشمل المسلمين والمنافقين فبعيد جداً والله العالم.

٣ ـ ذكر المؤلّف العلّامة المتتبع رحمه الله في خاتمة الباب (ص٢٨٣ الى آخر هذا الجزء) فوائد:

أولها: في ان الجن والشياطين (عند المسلمين) اجسام لطيفة يرون في بعض الاحيان ولا يرون في بعضها[1].

ثانيها: في اختلاف الامة في كون ابليس من الملائكة أم لا؟ وبيان

---

١ ـ عن الشافعي: من زعم من اهل العدالة انه يرى الجن ابطلنا شهادته لقوله تعالى: ﴿انه يراكم هو وقبيله من حيث لا ترونهم﴾ إلّا ان يكون الزاعم نبياً ص٢٩٩.

اقول: لا عموم افرادي في الآية فلاحظ. بل لا عموم احوالي له لكلمة حيث.

ادلتهم.

ثالثها: في تكليفهم وعقابهم وثوابهم.

رابعها: في بيان روايات اهل السنة واقوالهم في حق الجن والشيطان.

وفي (٦٠: ٣٢١) نقل المؤلّف ﷺ ادلة منكري وجود الجن والشياطين.

٤ ـ الجن مكلف لقوله تعالى: ﴿وما خلقت الجن والانس إلّا ليعبدون﴾ واستدل له أيضاً بقوله تعالى: ﴿لانذركم به ومن بلغ﴾ والجن قد بلغهم القرآن لقوله تعالى: ﴿واذ صرفنا إليك نفراً من الجن يستمعون القرآن﴾، لكن البلوغ الى بعض لا يستلزم البلوغ الى الجميع، لا يقال انه منقوض بالانس، فانه يقال: لعموم تكليف الانس دليل كقوله تعالى: ﴿وما ارسلناك إلّا كافة للناس﴾. بل لقائل ان يقول: من لم يبلغه الانذار بالقرآن فليس بمكلف. وفيه تامل كما عرفت.

وكذا سورة الرحمن تدل بآياتها على تكليف الجن بناء على رجوع الضمائر المكررة ﴿فبأي آلاء ربكما تكذبان﴾ الى الجن والانس وأن مؤمنيهم يدخلون الجنة.

ثم ان ظاهر قوله تعالى: ﴿يا معشر الجن والانس ألم يأتكم رسل منكم﴾ (الانعام / ١٣٠) أن للجن رسلاً منهم ولا معدل عن ظاهره ولا مجوز للتأويل، نعم لا عموم زماني له فلا ينافي شمول رسالة النبي الاكرم الخاتم ﷺ لهم.

٥ ـ الظاهر ان كفر ابليس ليس من الامتناع من السجود ولا لحسده

آدم عليه السلام فانهما يوجبان الفسق، بل لانه نسب الحق الى الجور والتصرف الذي ليس بمرضي وأظهر ذلك من فحوى قوله: **﴿انا خير منه خلقتني من نار وخلقته من طين﴾** (الاعراف / ١١) كما قاله بعض العامة، لكنه لو صحّ للزم كفر من نسب الى الله تعالى القبائح والظلم والجور كالمجبرة، فانهم ينسبون الشرور اليه ويرون عذاب الله للمعاصي الصادرة من العبد بغير اختيارهم وارادتهم.

ولعل الصحيح في وجه كفره، انكاره على الله حكمه وانه باطل غير لائق للامتثال كما يلوح من الآية الشريفة المذكورة. فليس إبائه معصية عملية، بل هو رد لحكمه تعالى، والله العالم. ويحتمل سببية مطلق العصيان للكفر في شرع الملائكة ومن يلحق بهم.

٦ ـ اذا فرضنا امكان نكاح الجن للانس وبالعكس فهل يجوز التزوج والتزويج منهم؟ الظاهر لا، لانصراف ادلة النكاح الى الانس فقط. وفي غيره يرجع الى قوله تعالى: **﴿والذين هم لفروجهم حافظون إلّا على ازواجهم أو ما ملكت ايمانهم..﴾** إلّا ان يدعي انصراف الحصر أيضاً الى الانس.

٧ ـ يصدر من الجن افعال شاقة، كما يظهر من القرآن المجيد، وهذا علامة تجسمهم بالجسم الكثيف وهل هو باختيارهم باذن الله، كما اشتهر في الالسنة انه يتجسم بالاشكال المختلفة حتى الكلب والخنزير ويؤكده بعض الآثار أو خارج عن اختيارهم وموكول الى ارادة الله تعالى وحده؟ فيه وجهان. واذا صحّ تجسمهم بالجسم الكثيف فهو في بعض الحالات وإلّا فهم من الاجسام اللطيفة ومختارون في افعالهم وإلّا لم يكونوا مكلفين شرعاً.

ج٦١: ما يتعلق بمختلف الحيوانات

الباب ١: عموم احوال الحيوانات واصنافها (٦١: ١)

فيه آيات وروايات والمعتبرة منها ما ذكرت برقم ٢٧ وفيه امور كثيرة نشير الى بعضها:

١ ـ للحيوانات علم ونطق تدل عليه التجربة والقرآن وما ذكره علماء اليوم والبحث حوله طويل الذيل، وقد ذكر بعضه في هذا الباب (٦١: ٨٠ وما بعدها) فانكار علمها غلط.

٢ ـ يظهر من قوله تعالى: **﴿وما من دابة في الارض ولا طائر يطير بجناحيه إلّا أمم امثالكم ... ثم الى ربهم يحشرون﴾** امور:

أولها: ان جميع اصناف الدواب والطيور امم، اي كل نوع منهم امة مثل الانسان، وهذه الصغرى اذا انضمت الى كبراها: ولكل امة نذير، ولكل أمة رسول: **﴿ولقد بعثنا في كل امة رسولاً﴾** **﴿ولكل امة جعلنا منسكاً﴾** **﴿وان من امة إلّا خلا فيها نذير﴾** يستفاد منها ان لكل نوع من الدواب والطيور نذير ورسول ومنسك بحسب حاله الفكري، ولا جواب له سوى ادعاء انصراف الامة في هذه الآيات الى الانسان.

ثانيها: ان لها ادراكاً لارجاع ضمير الجمع العاقل اليها. فلاحظ.

ثالثها: ان لهم جمعاً وحشراً الى ربهم، ولكنه هل هو في القيامة أو في غيرها فهو غير معلوم لنا.

٣ ـ يؤيد تكليفها ونسكها قوله تعالى: **﴿والطير صافات كل قد علم**

صلاته وتسبيحه﴾ وغيره.

الباب ٢: احوال الانعام ومنافعها ومضارها واتخاذها (٦١: ٩٧)

فيه آيات وروايات والمعتبرة منها ما ذكرت بـرقم ٩، ٣٠، ٣٣، ٣٩، ٤٠، ٤١.

الباب ٣: البحيرة واخواتها (٦١: ١٤٣)

فيه آية واربع روايات أوليها معتبرة سنداً.

الباب ٤: في ركوب الزوامل والجلالات (٦١:). وليست فيه رواية معتبرة.

الباب ٥: آداب الحلب والرعي وفيه بعض النوادر (٦١: ١٤٩)

فيه روايات رابعتها معتبرة.

الباب ٦: علل تسمية الدواب وبدء خلقها (٦١: ١٥٢)

فيه روايات والمعتبرة منها ما ذكرت برقم ٤٢.

الباب ٧: فضل ارتباط الدواب وبيان انواعها وما فيه شؤمها وبركتها (٦١: ١٥٨)

والمعتبرة من رواياته ما ذكرت برقم ١٢ و ٤٤.

الباب ٨: حق الدابة على صاحبها وآداب ركوبها و... (٦١: ٢٠١)

والمعتبرة منها ما ذكرت بذيل رقم ٦ من رواية الكافي عن سليمان في آخر الصفحة، وما بذيل رقم ١٩ من رواية ابي بصير، وما بذيل رقم ٢٤ من رواية الكافي عن هشام و ٢٥.

الباب ٩: اخصاء الدواب وكيها وتعرقبها والاضرار بها... والتحريش بينها (٦١: ٢٢١)

فيه آيات وروايات والحق ان الخلق في قوله تعالى: ﴿فليغيرن خلق الله﴾ من المتشابهات فلا مجال من الاستدلال به على حكم إلّا ان يحمل على الدين وهو غير بعيد، والمعتبرة منها ما ذكرت برقم ١٤، ١٥، ١٦، ٢١، ٢٦.

الباب ١٠: النحل والنمل وما نهي عن قتله... والنهي عن حرق الحيوانات وتعذيبها (٦١: ٢٢٩)

فيه آيات وروايات والمعتبرة منها ما ذكرت برقم ٤، ٦، ٧، ١١، ٢٣، ٢٥، ٤١، ٤٢، وذيل ٤٧، ٤٨و٤٩.

الباب ١١: القبرة والعصفور واشباههما (٦١: ٣٠٠)

لا رواية معتبرة فيه.

الباب ١٢: الذباب والبق والبرغوث والزنبور والخنفساء والقملة... (٦١: ٣١٠)

والمعتبرة من رواياته ما ذكرت برقم ٣و٦.

الباب ١٣: الخفاش وغرائب خلقه وعجائب امره... (٦١: ٣٢٢)

الباب ١٤: البوم (٦١:) ولا رواية معتبرة فيه وفي سابقه.

ج٦٢: ما يتعلق بالحيوانات أيضاً وذبحها واكلها

أبواب الدواجن وقد مضت منها الانعام

الباب ١: استحباب اتخاذ الدواجن في البيوت (٦٢: ١)

ليست فيه رواية معتبرة، ثم المستفاد من الروايات توقف عبث الجن

بالانسان في اعصارنا بخلاف عصر الائمة عليهم السلام فكأن الجن لقلة الانسان وعدم الاصوات[١] كانوا اقرب بالانس فيعبثون بالاطفال ان صحت الروايات. فامر باتخاذ الدواجن يشغل الجن بها واليوم نحن لا نحس بذلك والله العالم.

الباب ٢: فضل اتخاذ الديك وانواعها واتخاذ الدجاج... (٦٢: ٣)

اذا اطمئن احد بكثرة الاسانيد بمطلب فليعتمد عليه، واما الرواية الرابعة: ان لله ديكاً رجلاه في الارض ورأسه تحت العرش جناح له في المشرق وجناح له في المغرب يقول: سبحان الملك القدوس. فاذا قال ذلك صاحت الديوك واجابته. فلابد من ارجاع علمها الى قائلها مع ضعف السند وغرابة المتن.

الباب ٣: الحمام وانواعه من الفواخت والقماري والدباسي والوراشي وغيرها (٦٢: ١٢)

المذكورة من روايات الباب بارقام ١٤، ١٦، ١٨، ٣٥ و٣٧ معتبرة سنداً. وربما يستفاد بكثرة الاسانيد الموجبة للاطمئنان بعض مطالب اخر من المتون.

وما في الرواية الثالثة لا يناسب مقام عالم فضلاً عن مقام إمام اذ لا اثر لدعاء حيوان على انسان، فان نظم العالم قائم على الحكم والمصالح لا على دعاء مخلوق على مخلوق من دون وجه. فلابد من رد علمها الى قائلها مع

---

١ ـ اي اصوات المكائن والسيارات وغيرها.

ضعف سندها.

الباب ٤: الطاووس (٦٢: ٣٠).

فيه اربع روايات غير صحيحة الاسانيد.

الباب ٥: الدراج والقطا و... (٦٢: ٤٣)

والمعتبرة من رواياته سنداً ما ذكرت برقم ٢.

أبواب الوحوش والسباع من الدواجن وغيرها

الباب ١: فيه آيات وروايات والمعتبرة سنداً منها ما ذكرت بـرقم ١١، ١٢، ١٤، ١٧، ٢٣، ٢٧، ٢٨ و٣٠.

واعلم انا لم نتعرض في الجزء السابق ولا في هـذا الجـزء للاحكـام الشرعية الفقهية المتعلقة بالحيوانات لان البحث الفقهي فـي غـير مـثل هـذا الكتاب أليق.

واعلم أيضاً ان ما نقله المؤلّف من غيره من عجائب الحيوان غير معتمد لانه لم يصدر عن تجربة علمية من قائليه، وانما هي مجرد اقـاويل مـجهولة وبعضها معلوم البطلان بخلاف ما يذكره علماء العصر فان اكثرها مستندة الى الحسّ كما يظهر من مشاهدة الافلام التلفزيونية.

الباب ٢: الثعلب والارنب والذئب والاسد (٦٢: ٧١)

الباب ٣: الظبي وسائر الوحوش (٦٢: ٨٥)

ليس في البابين رواية معتبرة سنداً.

ابواب الصيد والذبائح وما يحل وما يحرم من الحيوان وغيره

الباب ١: جوامع ما يحل وما يحرم من الماكولات والمشروبات... (٦٢: ٩٢)

فيه آيات وروايات غير معتبرة سنداً والله سبحانه اعلم.

الباب ٢: علل تحريم المحرمات من الماكولات والمشروبات (٦٢: ١٦٢)

لا رواية معتبرة في روايات الباب.

الباب ٣: ما يحل من الطيور وسائر الحيوانات وما لا يحل (٦٢: ١٦٨)

والمعتبرة سنداً من روايات الباب ما نقل بارقام ١٠، ١١ و٣١.

الباب ٤: الجراد والسمك وسائر حيوانات الماء (٦٢: ١٨٩)

والمعتبرة من رواياته ما ذكرت بارقام ٥ و ٦ وذيل ٥٠ من صحيح محمد بن مسلم على المشهور والروايات كثيرة يمكن الاخذ بمشتركاتها ان كانت.

الباب ٥: انواع المسوخ واحكامها وعلل مسخها (٦٢: ٢٢٠)

روايات الباب غير معتبرة سنداً إلّا ان يطمئن الباحث بمسخ بعض الحيوانات من كثرة الاسانيد غير المعتبرة.

الباب ٦: الاسباب العارضة المقتضية للتحريم (٦٢: ٢٤٦)

المعتبرة من روايات الباب ما ذكرت برقم ٤ وصحيح محمد بن أحمد بن عيسى في ص٢٤٨، ورواية محمد بن عيسى في ص٢٥٤، وموثق عمار ص٢٥٥.

الباب ٧: الصيد واحكامه وآدابه (٦٢: ٢٥٩)

فيه روايات معتبرة مذكورة في اثناء كلامه كما في ص ٢٦٢، وصحيحة سليمان في ص ٢٦٤، وصحيح ابن عبيدة الحذّاء ص ٢٦٥، وصحيحة جميل ص ٢٦٨، وصحيح الحذّاء ص ٢٧١، وصحيح الحلبي ص ٢٧٢، وصحيح الحلبي ص ٢٧٩، وصحيحي ابي عبيدة والحلبي ص ٢٨٨. وفي الباب ٥٧ رواية مرقومة غير معتبرة، فان كان بين متون جملة منها حد مشترك يؤخذ به.

الباب ٨: التذكية وانواعها واحكامها (٦٢: ٢٩٢)

في الباب روايات كثيرة معظمها غير معتبرة وبعضها معتبر كما في رقم ١٩ و٢٦، وقد اشرنا من قبل انا لا نتعرض للمباحث الفقهية في هذا الكتاب والله المؤيد للسداد.

ج٦٣: ما يتعلق بالحيوان والنبات وما يؤكل

الباب ٢[1]: ذبائح الكفار من اهل الكتاب وغيرهم... (٦٣: ١)

ذكر بعض الروايات المعتبرة في أول الباب ومعظمها غير معتبرة.

الباب ٣: حكم الجنين (٦٣: ٢٩)

ليست فيه رواية معتبرة سنداً.

الباب ٤: ما يحرم من الذبيحة وما يكره (٦٣: ٣٣)

أقول: انما يصح الحكم بحرمة عضو من الذبيحة اذا دل عليه خبر معتبر

---

١ ـ هكذا في نسختي من البحار وهو غلط لكننا نجري عليه تسهيلاً على القارئ الكريم، والصحيح الباب ١.

أو اخبار كثيرة يطمئن بالحرمة أو يصدق عليه عنوان آخر كالخبيث كما عن الشهيد الثاني ص٤١، وروايات الباب غير معتبرة.

الباب ٥: حكم البيوض وخواصها (٦٣: ٣٣)

الباب ٦: حكم ما لا تحله الحياة من الميتة ومما لا يوكل لحمه (٦٣: ٤٨)

ليست في البابين رواية معتبرة سنداً.

الباب ٧: فضل اللحم والشحم وذم من ترك اللحم اربعين يوماً... (٦٣: ٥٦)

فيه روايات يمكن الاعتماد على رابعتها لكثرة اسانيدها. ومعظم الروايات من محاسن البرقي وجملة منها معتبرة سنداً، لكن اشرنا في السابق الى عدم وصول نسخة المحاسن من مولفه رحمه الله الى المجلسي رحمه الله بسند معتبر متصل، بل هو ينقل عنها وجادة فلا عبرة بمثل هذه الروايات لاحتمال الدس والتحريف فيها. ونفس العلة سارية في جملة من الكتب، واما من لم يعتن بهذه العلة فهو يرى جملة من الروايات المعتبرة سنداً في هذه الكتب معتبرة، والله العالم. لا يقال كثرة الروايات توجب الاطمئنان بصدور المشترك فيها من الامام عليه السلام فانه يقال: لا توجب الكثرة الموجودة في كتاب واحد الاطمئنان لاحتمال دسها من شخص واحد.

الباب ٨[1]: الكباب والشواء والرؤوس (٦٣: ٧٧)

ليست فيه رواية معتبرة.

---

١ ـ في نسختي المطبوعة من البحار رقم ١٦ وهو غلط والصحيح رقم ٨ كما كتبناه، وهكذا الى الاخير.

الباب ٩: الثريد والمرق والشوربجات والوان الطعام (٦٣: ٧٩)

ليست في الباب رواية معتبرة سنداً سوى أوليها اذ أوجبت اسانيدها الثلاثة الاطمئنان بصدورها واذا قلنا باعتبار كتاب المحاسن اصبح بعض روايات الباب معتبراً.

الباب ١٠: الالبان وبدو خلقها وفوائدها وانواعها واحكامها (٦٣: ٨٩)

اكثر مصادر روايات الباب غير معتبرة كالمحاسن ومسائل علي بن جعفر وقرب الاسناد إذ لم تصل نسخها من مؤلفيها الى المجلسي ﵀ بسند متصل معتبر وكتاب الطب مولفه مجهول، ورواية العيون (برقم ١١) يمكن الاعتماد عليها لطرقها الثلاثة.

الباب ١١: الجبن (٦٣: ١٠٤)

ليست فيه رواية معتبرة.

الباب ١٢: الماست والمضيرة (٦٣: ١٠٧)

ليست فيه رواية معتبرة سوى الثانية.

أبواب النباتات

الباب ١: جوامع احوالها ونوادرها واحوال الاشجار... (٦٣: ١٠٨)

لا رواية معتبرة فيه.

الباب ٢: الفواكه وعدد الوانها وآداب أكلها... (٦٣: ١١٤)

فيه آيات وروايات ثانيتها معتبرة سنداً.

الباب ٣: التمر وفضله وانواعه. (٦٣: ١٢٤)

فيه اكثر من سبعين رواية والمعتبرة سنداً ما ذكرت برقم ٥٠ وما ذكرت برقم ٢ على وجه. والظاهر ان جملة من رواياته صادرة عن الامام عليه السلام فيؤخذ بمشتركاتها.

تنبيه: ليس في الباب الرابع الى الباب الحادي عشر رواية معتبرة سنداً سوى ما له ثلاثة اسانيد.

الباب ١٢: الغبيرا (٦٣: ١٨٨)

فيه رواية معتبرة بسند الكافي.

الباب ١٣: قصب السكر (٦٣: ١٨٨)

الباب ١٤: الاجاص والمشمش (٦٣: ١٨٩)

الباب ١٥: الاترج (٦٣: ١٩١)

الباب ١٦: البطيخ (٦٣: ١٩٣)

الباب ١٧: الجوز واللوز... (٦٣: ١٩٨)

أبواب البقول

لعلك لا تجد رواية معتبرة في الباب الاول الى الباب الرابع اي من ص ١٩٩ الى ص ٢١٥ حسب ضوابطنا.

الباب ٥: السلق والكرنب (٦٣: ٢١٦)

ما ذكرت برقم (١٠) معتبرة سنداً.

ومن الباب ٦ الى الباب ٢١ لا توجد رواية معتبرة سوى رواية واحدة في أول الباب ١٠ وسوى ما ذكرت برقم ١١ بسند الكافي في الباب ٢٠.

أبواب الحبوب

الباب ١: الحنطة والشعير وبدو خلقها (٦٣: ٢٥٥)

لا رواية معتبرة في الباب ومتن الاولى فيه غلط مطبعي.

الباب ٢ و ٣: الماش واللوبيا والجاورس والعدس (٦٣: ٢٥٦ و٢٥٧)

ليست فيهما رواية معتبرة.

الباب ٤: الأرز (٦٣: ٢٦٠)

فيه روايات في أوليها عن الرضا عليه السلام باسانيد ثلاثة لا يبعد الاعتماد على مجموعها عن آبائه عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: سيد طعام الدنيا والاخرة اللحم والارز.

أقول: لعل هذا وامثاله هو الذي جعل هذا الطعام (الارز واللحم)، طعاماً مرغوباً عند مسلمي ايران وافغانستان وبلاد اخرى.

الباب ٥: الحمص (٦٣: ٢٦٣)

الثالثة من روايات الباب معتبرة.

الباب ٦: الباقلا (٦٣: ٢٦٥)

ليست في الباب رواية معتبرة.

ابواب ما يعمل من الحبوب

الباب ١: فعل الخبز واكرامه وآداب خبزه وأكله (٦٣: ٢٦٨)

ما ذكرت برقم ٢٠ و٢١ معتبرة سنداً ومن حسن الأدب اكرام الخبز كما عليه عمل المسلمين الى اليوم.

الباب ٢: أنواع الخبز (٦٣: ٢٧٤)

أول الروايات معتبرة سنداً.

الباب ٣: الاسوقة وانواعها (٦٣: ٢٧٦)

ما ذكرت برقم ٢٨ معتبرة سنداً.

أبواب الحلاوات والحموضات

الباب ١: انواع الحلاوات (٦٣: ٢٨٥)

في الباب روايات غير معتبرة.

الباب ٢: العسل (٦٣: ٢٨٨)

ليست فيه رواية معتبرة سوى ثالثتها على وجه.

الباب ٣: السكر وانواعه وفوائده (٦٣: ٢٩٧)

الباب ٤: الخل (٦٣: ٣٠١)

ليست في البابين معتبرة سوى ٢٣ في الباب الأخير على وجه.

الباب ٥: المري والكامخ (٦٣: ٣٠٦)

ليست فيه رواية معتبرة سوى المذكورة برقم ٢.

الباب النادر ٦: فيما يستحب أو يكره اكله... (٦٣: ٣٠٨)

والرواية الرابعة من الكافي معتبرة سنداً.

أبواب آداب الاكل ولواحقها

الباب ١: ان ابن آدم أجوف لابد له من الطعام (٦٣: ٣١٢)

في الباب وسائر الابواب المتعلقة بآداب الاكل ولواحقها الى ص ٤٤٤ يناسب أن نذكر اموراً ربما تنفع في غير هذه الابواب أيضاً:

١ ـ المشهور عند الباحثين أو كثيرهم اليوم العمل بروايات السكوني اذا صح سندها بعده لما نقل عن الشيخ في العدة ان الطائفة عملت برواياته وانه ثقة، ونحن لم نجد توثيقه في كلام الشيخ، وعمل الطائفة قد انكره المحقق وبحثه مذكور في كتابنا (بحوث في علم الرجال / الطبعة الرابعة) وكنا نعمل برواياته قبل ذلك، ثم بدا لنا وبنينا على عدم حجية رواياته، فلذا لا نعتمد على الرواية المذكورة في الباب الثاني برقم ٢ ص ٣١٤ وبرقم ١٧ في ص ٤٣٢.

٢ ـ الرقم المسلسل لابواب المقام غلط، فقد تكرر الرقم ٢ في البابين وفي بعض الاسانيد أيضاً تحريفات ولم نتعرض لمثلها في هذه التعليقة إلّا نادراً.

٣ ـ في هذه الابواب وغيرها ربما ينقل مضمون واحد بثلاثة اسانيد كما في ص ٣٣٢ باب ١٢ وص ٣٤٣ باب ١٤ وغيرهما، ومن يطمئن بمجموع الاسانيد بصدور الرواية عن الامام رغم ضعف كل واحد من الاسانيد فله الاعتماد عليها، ومثل هذه الروايات في البحار كثيرة، نقلها المؤلّف عن العيون وربما عن غيره. ولا يبعد الاعتماد على روايات العيون فان اتفاق ثلاثة اسانيد غير معتبرة على معنى واحد بالفاظ مختلفة وان لم يوجب الاطمئنان به لكن اتفاقها على متن واحد يبعد احتمال الكذب الى حد كبير.

وقد اشرنا غير مرة ان كثرة الاسانيد ربما توجب القطع، فضلاً عن الاطمئنان بصدور المتن عن الإمام عليه السلام.

٤ ـ قد اكثر المؤلّف ﷺ في ابواب هذا الجزء عن محاسن البرقي وقد اشرنا مكررا الى انه ـ كبصائر الدرجات ومسائل علي بن جعفر وقرب الاسناد وامالي الشيخ الطوسي وامالي المفيد وغيرها ـ لم تصل نسخها بسند معتبر متصل الى المؤلّف حتى نؤمن عليها من الدس والتزوير والتحريف والتغيير فلا نعتمد على روايات هذه الكتب ونظائرها وان كانت اسانيدها المذكورة في الكتب المذكورة معتبرة كما فصّلنا بحثه في الطبعة الرابعة من كتابنا (بحوث في علم الرجال) ولاجل ذلك لم نذكر الروايات الواجدة للاسانيد المعتبرة فيها بعنوان الروايات المعتبرة.

٥ ـ قد ذكر المؤلّف ﷺ معنى الملَك وكيفية جمعه (الملائكة) بشكل دقيق ادبي في ص ٣٧١ وص ٣٧٢ فمن شاء فليراجعه.

٦ ـ قال في ص ٤٠٢ في كلام له: وان كان عدم الجواز في عبارة القدماء ليس بصريح فيها، اي الحرمة. وهذا الكلام ربما ينفع اهل الاستنباط في بعض المقامات، والمؤلّف المتتبع وفضله يليق بالاعتماد في امثال هذه الاستظهارات.

٧ ـ واما الروايات المعتبرة في هذه الابواب الخمسة أو الستة والعشرين المعلقة بآداب الاكل ولواحقها فهي ما يلي:

الباب ١١[1] الحديث ١ ص٣٦٧ بسند ثواب الاعمال دون سند المجالس.

---

١ ـ الصحيح الباب ١٢ لكننا اتبعنا مطبوع البحار.

الباب ١١ الحديث ٣٤ ص٣٧٧ بسند الكافي.

الباب ١١ الحديث ٤٤ ص٣٨٠ بسند الكافي.

الباب ١٣ الحديث ٢٧ ص٣٩٩ بسند الكافي.

الباب ١٧ الحديث ٢ ص٤٠٨ صحيح ابن سنان.

الباب ١٧ الحديث ١١ ص٤١٣.

الباب ١٨ الحديث ٢ و ٤ ص٤٢٦.

الباب ٢١ الحديث ٢ ص٤٣٤.

الباب ٢٣ الحديث ١٢ ص٤٣٩ بسند الكافي دون المحاسن.

الباب ٢٤ الحديث ٤ ص٤٤٣.

أبواب الاشربة المحللّة وآداب الشرب

فيه ابواب اربعة من ص٤٤٥ الى ص٤٨١. واما الروايات المعتبرة فيها فهي ما يلي:

الباب ٢ الحديث ٥ ص٤٥٩.

الباب ٢ الحديث ١٥ ص٤٦٣.

فائدة: استشهد المؤلّف على اشتراك الكل في المياه وان الاصل فيها الاباحة ولكل من الناس من كل ماء حق الانتفاع إلّا ما خرج بالدليل، بامور، وقال في آخر كلامه: فظهر ان كمال الامتنان الذي تدل عليه تلك الآيات لا يتم إلّا بكون الحقوق الضرورية مشتركة بين جميع المؤمنين في تلك المياه (٦٣: ٤٤٦).

أقول: ذكرنا في الجزء الاول من كتابنا (حدود الشريعة في محرماتها في مادة الاكل) أنّه أستثنيت من حرمة التصرف في مال الغير موارد وكذا في كتابنا (لئالي المستمسك).

ابواب الاشربة والاواني المحرمة

الباب ٣ الحديث ١٣ ص٥٠٨.

الباب ٥ الحديث ٥ ص٥٢٨. والحديث ٢٥ ص٥٢٣ والحديث ٣٥.

الباب ٥ الحديث ٣٧ ص٥٣٧. بناء على شهرة كتب الفضل بين الناس الى زمان الكليني وان محمد بن اسماعيل شيخ اجازة فقط فجهالته لا تضر بالروايات.

الباب ٥ الحديث ٤١ ص٥٣٧ بناء على ان ابان فيه هو ابن عثمان.

الباب ٥ الحديث ٤٢، ٤٣، ٤٤ ص٥٣٨. والحديث ٤٨، ٥٠ و٥٢.

وفي الابواب مسائل فقهية متنوعة والله تعالى يشكر سعي المؤلّف رحمه الله.

وبه تتم تعليقة الاجزاء المتعلقة بكتاب السماء والعالم من أول الجزء ٥٦ الى الجزء ٦٣ قم المشرفة ١٣ / ٣ / ١٣٨٠ بيد العبد الذليل الفقير وجوداً وصفة وفعلاً الى الله القهار الجبار السرمدي جل جلاله وعظم شأنه ولا إله غيره.

ج ٦٤: ما يتعلق بالايمان والمومن والكافر

أبواب الايمان والاسلام والتشيع ومعانيها وفضلها وصفاتها

الباب ١: فضل الايمان وجمل شرائطه (٦٤: ١)

فيه آيات كثيرة مفسرة وروايات غير معتبرة.

الباب ٢: ان المومن ينظر بنور الله وان الله خلقه من نوره (٦٤: ٧٣)

فيه ١١ رواية واخيرتها هي المعتبرة سنداً عن جابر. قال: تقبضت بين يدي أبي عبدالله عليه السلام فقلت: جعلت فداك ربما حزنت من غير مصيبة... قال عليه السلام: ان الله خلق المؤمنين من طينة الجنان واجرى فيهم من ريح روحه فلذلك المؤمن اخ المؤمن لأبيه وامه فاذا اصاب روحاً من تلك الارواح في بلد من البلدان حزن، حزنت هذه لأنها منها. (٦٤: ٧٦).

أقول: والاحسن رد علمها الى من صدرت عنه، اذ لازم الجواب حزن المؤمنين دائما وعلى كل حال، اذ ما من ساعة إلّا وفيها قتل مومن أو موته أو تلف ماله أو غير ذلك من المصائب والاحزان. وليس الحال كذلك إلّا ان يحمل على الموجبة الجزئية وليس لها ضابط مذكور.

ثم انّ لقوله تعالى: ﴿**ولكن الله حبب اليكم الايمان وزينه في قلوبكم وكره اليكم الكفر والفسوق والعصيان**﴾ (الحجرات / ٧) قصة لطيفة لبعض الكملين ذكرها سيدنا الاستاذ الحكيم رحمه الله في بحث المشتقات من حقائق الاصول في شرح كفاية الاصول فراجعه.

وفي الباب بعض الروايات من كتاب صفات الشيعة وكتاب فضائل الشيعة. وصريح المؤلف رحمه الله في أول البحار (١: ٢٦) انهما ليسا في الاشتهار كسائر كتب الصدوق رحمه الله.

أقول: فلابد لهما من سند معتبر متصل حذرا من الدس والتحريف في النسخة الواصلة الى المجلسي رحمه الله وإلّا فلا تعتبر رواياتهما. وكذلك الحال

بالنسبة الى نسخة كتاب المومن المنسوب الى الحسين بن سعيد.

الباب ٣: طينة المومن وخروجه من الكافر وبالعكس (٦٤: ٧٧)

فيه ٣٣ رواية، والمعتبرة منها سنداً ما ذكرت بارقام ١٤، ١٥، ٢٢ و٣٣ إن ثبتت شهرة كتاب بشارة المصطفى من زمان مولفه رحمه الله الى زمان العلّامة المجلسي رحمه الله لكنها غير ثابتة.

واما المذكورة برقم ١٤ فهي عن الكليني عن ابي علي الاشعري ومحمد بن يحيى عن محمد بن اسماعيل عن علي بن الحكم عن ابان بن عثمان عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلام قال: لو علم الناس كيف ابتدأ الخلق لما اختلف اثنان... (٦٤: ٩٣).

فاعتبارها مبني على ان محمد بن اسماعيل هو البرمكي الثقة دون النيسابوري المجهول، وليس بواضح، بل ظاهر بعض اهل الرجال كونه هو الاخير، وان الكليني يروي عنه بلا واسطة، وبواسطة محمد بن يحيى. ومتنه بطوله لا يدل على الجبر، كما يظهر مما ذكرنا في كتابنا (صراط الحق الجزء الثاني).

وأمّا المذكورة برقم ٢٢ فالمذكور في سندها محمد بن أُذينة وفي نسختي من المصدر (الكافي) ابن اذينة وهو عمر بن اذينة الثقة. ومن العجيب اختلاف النجاشي والشيخ والبرقي (على ما في رجاله المنسوب اليه) في اسمه واسم ابيه وعلى كل فهو ثقة.

ثم الظاهر منه ادراك زرارة للسجاد عليه السلام ولم يذكره احد من الرجاليين وللمؤلّف رحمه الله جواب عنه.

اشكال ودفع: قال المؤلّف: وأورد على ظاهر الآية: ﴿**وما خلقت الجن والانس إلّا ليعبدون**﴾ ان بعض الجن والانس لا يعبدون اصلا، اما لكفر أو جنون أو موت قبل البلوغ أو نحو ذلك. وعدم ترتب العلة الغائية على فعل الحكيم ممتنع، واجيب عنه بوجوه اربعة... (٦٤: ١١٩).

والوجوه المذكورة ضعيفة. واظهر الاجوبة ان غاية الخلقة امر اختياري للمخلوق، اذ لم تكن في العبادة الجبرية مصلحة وكمال نفسي لهم، والله تعالى كان عالماً ازلاً بان اكثر افراد المكلفين لا يريدون العبادة باختيارهم، ومع ذلك خلقهم، فيعلم ان الغاية نوعية لا فردية، وقد ذكرنا ما يتعلق به في الجزء الثاني من كتابنا (صراط الحق).

واعلم ان الظاهر من قوله تعالى: ﴿**هو الذي خلق لكم ما في الارض جميعاً**﴾ (البقرة / ٢٩) ان جميع الحيوانات والفواكه خلقت لانتفاع الانسان بها، مع ان كثيراً من افراد الحيوان والثمار تتلف قبل بلوغها مرحلة الانتفاع بها. فالاشكال لا يخص المكلفين، بل يشمل جميع الانواع المخلوقة للوصول الى غاياتها في عالم الكون والفساد، فاذا حملنا الغايات على كونها للانواع دون الافراد في عالم الكون والفساد ارتفع الاشكال.

ثم ان هنا شيئاً آخر وهو ان المستفاد من الآيات الواردة في خلق آدم وجواب الله تعالى للملائكة ان لوجود الانسان بعنوان خليفة الله في الارض علة اخرى وهي العلم ـ علم الاسماء ـ الشامل لعلمه بالله وصفاته والمعارف الاسلامية وما يتعلق بالدين وما يتعلق بعمران الارض وابداع الصنائع والآلات وتوليد المواد الغذائية بل مطلق المواد المحتاج اليها في حياته

على الارض. كما يظهر من النظر في احد الصحارى والبراري ثم النظر الى سوق من الاسواق الكبيرة في احد المدن الفعلية. كل ذلك بفضل استعداد الانسان وعلمه وقدرته وما يشاؤون إلّا ان يشاء الله.

فلابد من ضم هذا المطلب الى جنب ملاحظة العبادة لخلقة الإنسان جمعاً بين الادلة فيخف الاستبعاد.

الباب ٤: فطرة الله سبحانه وصبغته (٦٤: ١٣٠)

فيه آيتان وروايات والمعتبرة منها سنداً ما ذكرت برقم ١، ٦ و٧.

ثم ان الفطرة في الآية تفسير لإقامة الوجه أو الدين وعلى الثاني فالمراد اصله وهو التوحيد دون النبوة والامامة وفروعه كما يظهر من الروايات فالتوجه الى الله والانجذاب اليه تعالى والاعتقاد بوحدانيته داخل في فطرة الانسان وخلقه.

ولاحظ معنى الفطرة في ص١٣٢ وغيرها، وتدل معتبرة زرارة برقم ٧ على ان معرفتهم بالله أيضاً فطري واما ذيلها فقد بحثنا عنه في كتابنا (روح) باللغة الفارسية.

وقد اشار المؤلّف رحمه الله الى الدعاء المنسوب الى الامام الحسين عليه السلام في عرفة، وفي النسبة اشكال قوي بقطع النظر عن ارساله اذ لا يمكن للراوي حفظه ثم ضبطه على الاوراق.

الباب ٥: فيما يدفع الله بالمومن (٦٤: ١٤٣)

فيه ثلاث روايات أولها غير معتبرة والاخيرتان معتبرتان سنداً.

ففي ثانيتها: لا يصيب قرية عذاب وفيها سبعة من المؤمنين. ان اريد

بالعذاب مطلق المصائب والآفات والبلايا فلابد من توجيهه أورده الى قائله، فانه خلاف الحس والروايات الكثيرة الآتية في الباب ١٢ الآتي ولبعض الآيات كما يأتي، وان اريد ما صدر من غضب الله تعالى على اهل القرية، فتنافيه الرواية الثالثة وقوله تعالى: ﴿واتقوا فتنة لا تصيبن الذين ظلموا منكم خاصة﴾. فتأمل. ولو حمل اخبار الباب على الموجبة الجزئية يرتفع الاشكال.

الباب ٦: حقوق المؤمنين على الله عزوجل، وما ضمن الله تعالى له (٦٤: ١٤٥)

فيه روايتان غير معتبرتان سنداً، بل متن الاولى خلاف الواقع في الجملة جزما فكأن واضعها كان جاهلاً.

الباب ٧: الرضا بموهبة الايمان وانه من أعظم النعم... (٦٤: ١٤٧)

فيه ١٥ رواية والمعتبرة سنداً ما ذكرت برقم ١١ و ١٤، وفي الاولى: يا فضيل بن يسار: لو عدلت الدنيا عند الله جناح بعوضة ما سقى الله عدوه منها شربة ماء... (٦٤: ١٥١).

وفيه سؤالان: أولّهما: ان المراد بالدنيا ظاهراً، ما خلقه الله من ارض وماء ومواد ماكولة وغيرها من النعم وكل ذلك غير مذموم وغير خفيف كما يظهر من الآية. ﴿الذي احسن كل شيء خلقه..﴾ و ﴿هل ترى من فطور..﴾ و ﴿ربنا الذي اعطى كل شيء خلقه ثم هدى﴾، فالدنيا بهذا المعنى جميل على اتم نظام، ﴿صنع الله الذي اتقن كل شيء﴾، وانما المذموم هو الحياة الدنيا (زندگی حیوانی) الحياة المنحطة المنقطعة عن الله تعالى كحياة الحيوان. فما

معنى انها لا تعدل جناح بعوضة.

ويمكن ان يجاب عنه: ان جمال الدنيا واتقانها حسب الغاية امر، وقيمتها عند الله العظيم السرمدي اللامتناهي أمر آخر، ونزيد أيضاً للحديث الشريف ان الواجب المجرد المنزه عن الاحاسيس والعواطف والانفعالات النفسية لا يتأثر من عداوة الاعداء ولا يفرح من محبة الاحباء، فلا معنى للانتقام من جانبه. وملاك الثواب والعقاب والشدة والرخاء وما يرجع الى السعادة والشقاوة في الدارين غير معلوم للعقل. وانما هو تعبدي وحكم العقلاء باستحقاق الثواب للمطيع واستحقاق العقاب للعاصي مخصوص بنظامهم. لا يشمل الخالق الواجب المجرد، نعم لاشك عند العقل في قبح عقاب المطيع ولعل نتيجة البحث في المقام ينجر الى مخالفة جمع من الاصوليين القائلين باستقلال العقل في باب استحقاق الثواب والعقاب، وهذا مما لا نستوحش منها اذا قدرنا على اقامة البرهان على مدعانا.

ثانيهما: عداوة الكفار والفساق ترجع الى المعصية الاختيارية المرادة لله تعالى ارادة تكوينية، وانما لم تردها تشريعاً. وهم مخلوقون مربوبون له تعالى وغير مضادين لرضاه التكويني فلِم ما يسقيهم شربة ماء، ولو لم يشأهم لم يكونوا بدوا والله غالب على أمره ما شاء الله كان والحمد لله الذي يفعل ما يشاء ولا يفعل ما يشاء أحد غيره. كما في الصحيح.

الباب ٨: قلّة عدد المؤمنين... (٦٤: ١٥٧)

فيه آيات وعشر روايات غير معتبرة سنداً سوى خامستها.

واعلم ان قلة المؤمنين من أول تاريخ الاديان الى زماننا وربما الى

انتهاء حياة الانسان في هذه الكرة أو الى زمان تسلط القائم ـ عجل الله تعالى فرجه الشريف ـ ترجع الى كيفية خلق الانسان ومزاجه وشهوته وغضبه وعقله المغلوب لهواه والى كيفية النبوات والرسالات وطبيعة التبليغ والاعلام... وتوضيح هذا ربما لا يناسب التعليقة ومشرعة بحار الانوار أو مشرقة الانوار.

الباب ٩: اصناف الناس في الايمان (٦٤: ١٦٣)

فيه آيات وروايات والمعتبرة سنداً منها ما ذكرت برقم ١٥.

الباب ١٠: لزوم البيعة وكيفيتها وذم نكثها (٦٤: ١٨١)

فيه آيات وروايات غير معتبرة عدا ما برقم ٨.

الباب ١١: في ان المومن صنفان (٦٤: ١٨٩)

فيه روايات غير معتبرة سوى ثالثتها.

الباب ١٢: شدة ابتلاء المومن وعلته وفضل البلاء (٦٤: ١٩٦)

فيه آيات و٨٨ رواية والمعتبرة منها ما ذكرت برقم ٣، ٦، ١٤، ١٥، ١٦، ٢٢، ٢٣، ٢٥، ٢٧، ٢٩، ٣٩، ٤٠.

ينبغي ذكر امور:

١ ـ ما اشار اليه المجلسي من روايات الكشي في حق المغيرة بن سعيد وسوء حالته وزندقته صحيح وثلاث منها معتبر سنداً، واما نقله ذم المغيرة من كتاب المواقف فهو غير صحيح، فان مولفه يكذب على الشيعة ويتحامل عليهم لمجرد العصبية المذهبية فلا اعتماد على كلامه وكلام امثاله كالشهرستاني والفخر الرازي وغيرهم لعن الله العصبية الحمقاء ومن راجع كلام المواقف وشرحها للجرجاني حول الشيعة يعاين ما ذكرنا والله العاصم.

٢ ـ وعن امير المؤمنين عليه السلام : ما زلت مظلوماً منذ ولدتني أمي حتى ان كان عقيل ليصيبه رمد، فيقول لا تذرّوني حتى تذرّوا عليا، فيذرّوني وما بي من رمد..(٦٤: ٢٢٨).

قيل: انه ضعيف وموضوع لاستبعاد ذلك من عقيل وهو رجل شاب فانه اكبر من علي عليه السلام بسنين كثيرة.

الباب ١٣: إنّ المومن مكفّر (٦٤: ٢٥٩)

فيه ٣ روايات ثالثتها معتبرة سنداً.

الباب ١٤: علامات المؤمن وصفاته (٦٤: ٢٦١)

فيه آيات عديدة وروايات كثيرة والمعتبرة منها ما ذكرت بارقام ١، ٧، ١٤، ١٩، ٢٠ على وجه، ٢٥، ٥٥، ٥٦، ٥٧، ٦٤، ٦٥ و٦٦.

وفي الباب مضامين عالية رزقنا الله تعالى الاتصاف بها، اللهم اجعلنا من المرضيين عندك ومن الراضيين عنك حتى نسمع قولك الطيب عند الممات: ﴿ **يا أيتها النفس المطمئنة ارجعي الى ربك راضية مرضية..** ﴾.

ج ٦٥: ما يتعلق بالشيعة وفرق الاسلام والايمان و..

الباب ١٥: فضائل الشيعة (٦٥: ١)

فيه آيات وروايات والمعتبرة منها ما ذكرت برقمي ٢١ و٢٢ على وجه.

واعلم ان روايات الباب اكثر من ١٤٠ رواية وعدم اعتبار اسانيدها أو

مصادرها لا يمنع من حصول العلم العادي بصدور جملة منها ، وكفى للشيعة به فخرا وفضيلة .

الباب ١٦: ان الشيعة هم اهل دين الله . . . (٦٥: ٨٣)

فيه آيتان و ٤٢ رواية وجملة منها معتبرة سنداً لكن مصدرها محاسن البرقي وقد مر الكلام فيه .

الباب ١٧: فضل الرافضة ومدح التسمية بها (٦٥: ٩٦)

فيه اربع روايات غير معتبرة .

الباب ١٨: الصفح عن الشيعة وشفاعة ائمتهم عليهم السلام فيهم (٦٥: ٩٨)

فيه ٩٧ رواية واعتبار اسناد جملة منها بعد ضعف مصادرها غير مفيد ، لكن العلم العادي حاصل بصدور بعضها اذ لا يحتمل وضع الجميع قطعاً .

الباب ١٩: صفات الشيعة واصنافهم وذم الاغترار والحث على العمل والتقوى (٦٥: ١٤٩)

فيه ٤٨ رواية والمعتبرة سنداً منها ما ذكرت برقم ١٧ و١٨ ولكن الاطمئنان حاصل بصدور بعضها الآخر والله اعلم .

الباب ٢٠: النهي عن التعجيل على الشيعة وتمحيص ذنوبهم (٦٥: ١٩٩)

الباب ٢١: دخول الشيعة مجالس المخالفين . . . (٦٥: ٢٠٠)

في الاول ست روايات غير معتبرة وفي الثاني روايتان غير معتبرتين .

الباب ٢٢: في أن الله تعالى انما يعطي الدين الحق والايمان والتشيع من احبه (٦٥: ٢٠١)

والمعتبرة من رواياته ما ذكرت برقم ١٦ بناء على ان عبدالحميد هو

الثقة وبرقم ١٧ وهي اخيرتها.

الباب ٢٣: في ان السلامة والغنى في الدين... (٦٥: ٢١١)

والمعتبرة من رواياته ما ذكرت برقم ١، ٣، ٥، ٦، ٧، ١٢، ١٦.

واعلم ان البلايا لا تخص المؤمنين بل تعم غيرهم أيضاً، والحياة محفوفة بالمكاره والآلام ويمتاز المؤمنين باستحقاق الاجر على مصائبهم ﴿**اولئك عليهم صلوات من ربهم ورحمة واولئك هم المهتدون**﴾، رزقنا الله الصبر والشكر والتفويض والرضا.

الباب ٢٤: الفرق بين الايمان والاسلام وبيان معانيهما... (٦٥: ٢٢٥)

والمعتبرة من رواياته ما ذكرت برقم ٣، ٤، ٥، ٨، ١٠، ١١، ١٧، ٢٦، ٥٤، ٥٦، وفي الباب مطالب مفيدة نشير الى بعضها بعونه تعالى:

١ ـ قال المؤلّف رحمه الله: فدم المخالفين وسائر فرق المسلمين محفوظة إلّا الخوارج والنواصب، فان ولاية اهل البيت عليهم السلام اي محبتهم من ضروريات دين جميع المسلمين وانما الخلاف في امامتهم. (٦٥: ٢٤٤).

٢ ـ فغير المومن الاثنى عشري المصدق قلباً لا يترتب على شيء من اعماله ثواب في الآخرة وهو يستلزم خلوده في النار (٦٥: ٢٤٥). ويضعف على تردد في الاستلزام المذكور بان الله يدخل قاصرهم الجنة بفضله كما في روايات.

٣ ـ في رواية لها ثلاثة اسانيد عن الرضا عليه السلام: والولاية لاميرالمؤمنين[1]

---

١ ـ والمقبولين من الصحابة الذين مضوا ... بحوث في علم الرجال ص ٩٠ الطبعة الرابعة

والذين مضوا على منهاج نبيهم صلى الله عليه وآله وسلم ولم يغيروا ولم يبدلوا مثل سلمان الفارسي وابي‌ذر الغفاري والمقداد بن الاسود وعمار بن ياسر وحذيفة بن اليمان وابي الهيثم التيهان وسهل بن حنيف وعبادة بن الصامت وابي ايوب الانصاري وخزيمة بن ثابت ذي الشهادتين وابي سعيد الخدري وامثالهم رضي الله عنهم.

والولاية لاتباعهم واشياعهم والمهتدين بهديهم وللسالكين منهاجهم... (٦٥: ٢٦٣ و ٢٦٤)[1].

أقول: قوله والولاية... الخ يدل على عظيم شأن هؤلاء ويحتمل حذف جملات قبله فيحتمل رجوع ضمائر الجمع الى الائمة عليهم السلام دون هؤلاء السادة لكنه مجرد احتمال ويشكل رد الخبر بعد وجود ثلاثة اسانيد له وان كان كل واحد منها غير معتبر.

وعلى كل في الباب فوائد مذكورة في الروايات ولابد لاهل التحقيق من استنباطها منها والله الموفق.

الباب ٢٥: نسبة الاسلام (٦٥: ٣٠٩)

والمعتبرة من رواياته ما ذكرت برقم ١.

الباب ٢٦: باب الشرائع (٦٥: ٣١٧)

فيه روايات غير معتبرة سنداً

← نقلاً عن الوسائل ٣٠: ٢٣٥ الطبعة الأخيرة.

١ ـ العيون ٢: ١٢١.

الباب ٢٧: دعائم الاسلام والايمان وشعبهما وفضل الاسلام (٦٥: ٣٢٩)

والمعتبرة من رواياته ما ذكرت بالارقام: ٦، ١٠، ١١، ١٣، ١٨، ١٩.

ج ٦٦: ما يتعلق بالايمان والمؤمنين ومكارم الاخلاق

الباب ٢٨: الدين الذي لا يقبل الله اعمال العباد إلّا به (٦٦: ١).

المعتبرة من رواياته ما ذكرت برقم ٢ من جهة حديث الكافي وان كانت ضعيفاً كما يظهر بالتأمل وبرقم ٧ بسند الكافي وبرقم ٨ على تردد في حسن جعفر بن احمد لان قول النجاشي في حقه انه صحيح الحديث امر حدسي لا يرتبط بوثاقته وصداقته فلا يكون قوله اخباراً حسياً.

الباب ٢٩: ادنى ما يكون به العبد مؤمناً... (٦٦: ١٦)

فيه ثلاث روايات غيرمعتبرة سنداً.

الباب ٣٠: ان العمل جزء الايمان وان الايمان مبثوث على الجوارح (٦٦: ١٨)

المعتبرة من رواياته ما ذكرت برقم ٥ وبرقم ٨ على رأي السيد الاستاذ في معجمه في حق على الزيات وبرقم ١٤، ١٨ و١٩ ان كفت اسانيده الثلاثة غير المعتبرة في اعتبارها ولاحظ تفصيل الاقوال والبحث حول قوله تعالى: ﴿إن تُبدوا ما في أنفسكم﴾ في ص٣٨ وما بعدها، وكذا لاحظ اقسام الايمان والكفر في ص١٢٦ وما بعدها، فانه بحث مفيد في غير مورد. وهو بحث طويل الى ص١٤٩.

الباب ٣١: في عدم لبس الايمان بالظلم (٦٦: ١٥٢)

فيه آية وروايات واخيرتها معتبرة سنداً وهي معتبرة ابي بصير على الأحوط اذ فيه محمد بن خالد البرقي ونحن نأخذ برواياته من باب الاحتياط كما ذكرنا في كتابنا علم الرجال.

الباب ٣٢: درجات الايمان وحقائقه (٦٦: ١٥٤)

فيه آيات و ٢٨ رواية غير معتبرة سنداً فلابد من الأخذ بالقدر المتيقن منها.

الباب ٣٣: السكينة وروح الايمان وزيادته ونقصانه (٦٦: ١٧٥)

فيه آيات وروايات والمعتبرة منها سنداً ما ذكرت بارقام ٥، ١١ على تردد في الراوي الاول وهو داؤد و١٧، ١٩، ٢٠، ٢١، ٢٢.

وفي الباب بحث مفصل حول زيادة الايمان ونقصانه وعدمهما.

في صحيح ابان بن تغلب عن الصادق عليه السلام: «ما من مؤمن إلّا ولقلبه أُذنان في جوفه، أُذن ينفث فيها الوسواس الخنّاس وأُذن ينفث فيها الملك» ص١٩٩. الاعتماد على ظاهر الحديث في غاية الاشكال، اذ القلب كاليد والجلد والطحال والكبد وسائر الاعضاء في عدم شعوره وفقدان ادراكه، ولا يمكن رد الحديث لأن في القرآن آيات كثيرة في ذلك ولكثرة الروايات وقد نسب الوسواس في القرآن الى الصدر أيضاً. وان شئت عمق البحث فلاحظ كتابنا روح بالفارسية ولا موجب للتكرار هنا.

الباب ٣٤: إنّ الايمان مستقر ومستودع وامكان زوال الايمان (٦٦: ٢١٢)

فيه آية وروايات والمعتبرة منها سنداً ما ذكرت بارقام ١، ٣، ٥، ١٤

لكن كون داؤد بن محمد هو الثقة يكون مظنوناً، و١٦.

الباب ٣٥: العلة التي من أجلها لا يكف الله المؤمنين عن الذنب (٦٦:)

فيه روايتان غير معتبرتين سنداً ومخالفتين للاعتبار العقلي.

والارجح ان يقال ان تكامل الانسان لا يتسير بدون اختياره وعدم اضطراره. وبالاختيار تحصل درجات القرب ودركات البُعد عن الحق جل وعلا.

الباب ٣٦: الحب في الله والبغض في الله (٦٦: ٢٣٦)

المعتبرة من رواياته ما ذكرت برقم ٢، ٦، ١٢، ١٣، ١٦، ١٩، ٢١، ٢٦.

وفي معتبرة فضيل: سألت أبا عبدالله عن الحب والبغض من الايمان ما هو؟ فقال: وهل الايمان إلّا الحب والبغض. ثم تلى هذه الآية: ﴿**حبب إليكم الايمان وزينه في قلوبكم وكرّه إليكم الكفر والفسوق العصيان اولئك هم الراشدون**﴾ ص ٢٤١.

والآية الشريفة لا تدل على وحدة الحب والبغض والايمان ان لم تدل على مغائرتهما. ويمكن ان تكون تلاوتها اشارة الى درجة كاملة منه، والله العالم.

اللهم إنا نسألك بحق المقربين عندك وبقدرتك وصفاتك وبرحمتك ان تجعلنا ممن يحبّ فيك ويبغض فيك ويعطي فيك ويمنع فيك ويصرف عمره وفكره فيك. اللهم منك واليك وبك ولك. اللهم اجعلنا من المتحابين فيك وارزقنا ما في معتبرة الثمالي عن السجادعليه السلام.

الباب ٣٧: صفات خيار العباد وأولياء الله وفيه ذكر بعض الكرامات...

(٦٦: ٢٥٤)

أما الكرامات فمع اذعاني بها في الجملة فاقول فيها: والله العالم.

واما الروايات فمع متانة متون جملة منها إنما يعتبر سند ما ذكرت منها بارقام ٥، ١٧، ١٨ في مقدار من المتن لا كله. واما ما برقم ١٩ فلم اعرف بعض رواته في كلا سنديها. و ٢٥.

أبواب مكارم الاخلاق

الباب ٣٨: جوامع المكارم وآفاتها... (٦٦: ٣٣٢)

فيه آيات كثيرة وروايات عديدة، والمعتبرة منها سنداً ما ذكرت بارقام ٦، ٣٣، ٣٤، ٣٦، ٤٥، ٤٨، ٥٧ بناء على ان القداح هو الولد دون الوالد.

وحيث ان روايات الباب اكثر من ١٣٠ رواية فيمكن ان تستفيد من مشتركاتها الموجبة للاطمينان لصدورها مطالب كثيرة، والله الموفق.

ج٦٧: في الاخلاق والصفات والطاعة والعبادة

مطالعة هذا الجزء للوعاظ والخطباء مفيدة ان شاء الله، وفقنا الله للاتعاظ والعمل بما فيه وفي غيره من الآيات القرآنية والروايات الصادرة عنهم عليهم السلام.

الباب ٣٩: العدالة والخصال التي من كانت فيه ظهرت عدالته... (٦٧: ١)

فيه ثلاث روايات غير معتبرة، ومثله الباب ٤٠.

الباب ٤١: المنجيات والمهلكات (٦٧: ٥)

فيه سبع روايات ثالثتها معتبرة سنداً.

الباب ٤٢: اصناف الناس ومدح حسان الوجوه والبله (٦٧: ٨)

فيه ١٥ رواية غير معتبرة سوى ما برقم ٥ و ٦ فانهما معتبرتان سنداً.

الباب ٤٣: حب الله تعالى (٦٧: ١٣)

فيه ٣٠ رواية تؤخذ بمشتركاتها مضافاً الى مدلول الآيـات المـذكورة فيه.

الباب ٤٤: القلب وصلاحه وفساده... (٦٧: ٢٧)

فيه آيات كريمة عديدة وروايات شريفة والمعتبرة منها سنداً بارقام ١، ٣، ٩ وفيه البحث عن معنى القلب والنفس والروح والبحث عن روح الايمان، ثم لك ان تستنبط المشتركات من روايات الباب بتوفيق الله تعالى.

الباب ٤٥: مراتب النفس... ومعنى الجهاد الاكبر ومحاسبة النفس... (٦٧: ٦٢)

فيه آيات وروايات غير معتبرة سوى ٢٤ بسند الكافي.

الباب ٤٦: ترك الشهوات والأهواء (٦٧: ٧٣)

فيه آيات وروايات والمعتبرة فيها ما ذكرت بارقام ٢، ٥، ١٦ لأجـل تكرر السند سابقاً ولاحقاً.

ولاحظ توضيح الجملة الأخيرة منها في ص ٨١ و٨٧.

الباب ٤٧: طاعة الله ورسوله وحججه عليهم السلام والتسليم لهم... (٦٧: ٩١)

فيه آيات وروايات غير معتبرة سوى الثانية والخامسة.

الباب ٤٨: ايثار الحق على الباطل... (٦٧: ١٠٦)

ليست فيه رواية معتبرة، وفيه آيات وروايات. غير معتبرة سنداً.

الباب ٤٩: الفرار عن شرار الخلق والانس بالله (٦٧: ١٠٨)

فيه آيات وروايات والمعتبرة منها ما ذكرت برقم ٥، ٦.

الباب ٥٠: ان الغشية... فيه رواية واحدة غير معتبرة.

الباب ٥١: النهي عن الرهبانية والسياحة... (٦٧: ١١٣)

المعتبرة من روايات الباب ما ذكرت برقم ٦.

الباب ٥٢: اليقين والصبر على الشدائد في الدين (٦٧: ١٣٠)

والمعتبرة من رواياته ما ذكرت بارقام ٤، ٥، ٧، ٨، ١٠، ١١، ١٣، ١٧، ٢٨، ولو قيل باعتبار نسخة المحاسن الموجودة عند المجلسي رحمه الله لاصبحت جملة اخرى من الروايات معتبرة، لكنها لم تصل اليه بسند متصل معنعن.

الباب ٥٣: النية وشرائطها ومراتبها... (٦٧: ١٨٥)

والمعتبر من رواياته: ١، ٤، ١٤، ١٧.

وفي رواية غير معتبرة: انما خلد اهل النار في النار لان نياتهم كانت في الدنيا ان لو خلدوا فيها ان يعصوا الله أبداً... ص ٢٠١.

لكن في كون نية السوء حراما بحث وما ذكره المؤلّف في توجيهه ـ ولو بنحو الاحتمال ـ بان استحقاق الخلود لاجل المشاكلة فهو ضعيف والكلام هنا طويل ذكرناها في محله، لكن استحقاق الخلود مما لا يفهمه العقل ونحن نؤمن به لدلالة القرآن الكريم عليه.

الباب ٥٤: الاخلاص معنى قربه تعالى (٦٧: ٢١٣)

فيه آيات وروايات، المعتبرة منها سنداً ما ذكرت بارقام ٢، ٨[١] وفي الباب امور:

١ ـ قوله تعالى: ﴿**واتموا الحج والعمرة لله**﴾ (البقرة / ١٩٦) يدل على امرين أولهما اعتبار قصد القربة فيهما. وثانيهما لزوم اتمامهما اذا شرع المكلف فيهما ولو كانا مستحبين. ويناسبه ان المحرمات التي تحرم بالاحرام لا تزول إلّا بتمامها. إلّا ان يناقش في الامر الثاني ويقال بدلالة الآية على الامر الاول فقط وان المراد هو الاتمام لله اذا اراد المكلف اتمامهما فلاحظ.

٢ ـ قوله تعالى: ﴿**وقوموا لله قانتين**﴾. يدل على اعتبار قصد القربة في الصلوات فانها القدر المتيقن من القيام له تعالى ومن القنوت، ولكن قوله: ﴿**ان صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب العالمين**﴾ يدل على اعتبار قصد القربة في الصلاة والصوم والحج بناء على دخول الاخرين في النسك.

٣ ـ يمكن ان يستدل بقوله تعالى: ﴿**فآت ذا القربى حقه والمسكين وابن السبيل ذلك خير للذين يريدون وجه الله..**﴾ (الروم / ٣٨) على اعتبار قصد القربة في الخمس بناء على ان الآية ناظرة الى قوله: ﴿**فان لله خمسه ولرسوله ولذي القربى..**﴾.

٤ ـ هل قصد القربة المشترط به صحة العبادات هو قصد امر الله تعالى فقط وسائر الغايات كدفع العقاب وجلب الثواب وحب الله وغيرها في طوله ام يكفي قصد أيّ من الامور المذكورة؟ فيه بحث لاحظ بحثه في ص ٢٣٥ وفي

---

١ ـ والاخير وهو معتبرة ابن أبي يعفور مشتمل على خطبة النبي ﷺ في مسجد الخيف.

كتابنا صراط الحق ج ٢ حيث قوينا القول الثاني والله اعلم.

الباب ٥٥: العبادة والاختفاء فيها وذم الشهرة بها (٦٧: ٢٥١)

فيه روايات بعضها معتبر سنداً كالمذكورة برقم ١٢.

الباب ٥٦: الطاعة والتقوى ومدح المتقين... (٦٧: ٢٥٧)

فيه آيات كثيرة وروايات غير معتبرة سنداً أو مصدراً أو سنداً ومصدراً سوى ما ذكرت برقم ٣٢ من صحيح جميل بن صالح عن الوليد بن عباس قال سمعت ابا عبدالله عليه السلام يقول: الحسب، الفعال. والشرف، المال، والكرم، التقوى. ص ٢٩٢

لكن الوليد بن عباس غير موجود في الرجال وليس المصدر اى معاني الاخبار عندى حتى اراجعه. والظاهر انه مقلوب عباس بن الوليد الثقة أو محرّف الوليد والد العباس والمراد به الوليد في كلا الاحتمالين هو ابن صبيح الثقة، وعليه فالرواية معتبرة[1].

الباب ٥٧: الورع واجتناب الشبهات (٦٧: ٢٩٢)

والمعتبرة في روايات الباب ما ذكرت بارقام ٢، ٦، ٩، ١٢، ١٣، ١٨، ٢٣، ٣٣. ثم الورع، التجنب عن المحارم الشرعية والتقوى هو ذلك بضميمة اتيان الواجبات.

وفي صحيح الوصافي عن الباقر عليه السلام: كان فيما ناجى الله به موسى عليه السلام ان يا موسى ابلغ قومك انه ما تعبد لي المتعبدون بمثل الورع عن محارمي. قال

---

١ ـ والتحريف والاشتباه في اسانيد الروايات غير قليلة ولسنا نتعرض لها إلّا نادراً.

موسى: فماذا اثبتهم على ذلك؟ قال إنّي أفتش الناس عن اعمالهم ولا افتشهم حياء منهم. ص٣٠٧.

الباب ٥٨: الزهد ودرجاته (٦٧: ٣٠٩)

فيه آيات وروايات والمعتبرة منها سنداً ما ذكرت برقم ١٦ بناء على ان سيفا المذكور فيه هو ابن عميرة الثقة و١٧.

واعلم ان حد الطبيعة عن حد التربية بعيد جداً، فطبيعة الناس انه خلق هلوعاً، اي انه منوع عند الخير وجزوع عن الشر. واما اذا اقترنت بالتربية اي بامتثال قوله تعالى: **﴿لكيلا تاسوا على ما فاتكم ولا تفرحوا بما آتاكم﴾** فيرقى الى الكتاب المبين الذي باحرفه يظهر المضمر.

الباب ٥٩: الخوف والرجاء وحسن الظن بالله تعالى (٦٧: ٣٢٣)

فيه آيات وروايات غير معتبرة سوى ما ذكرت برقم ١٠، ١٢، ١٥، ٢٠، ٣٨ بناء على ان العباس ـ الراوي الاول ـ هو البقباق الثقة و٤٣، ٤٩، ولاحظ الفرق بين الخوف والخشية بنظر المحقق الطوسي قدس سره في ص ٣٦٠.

ج٦٨: مكارم الاخلاق وما يرجع الى الطاعة والعبودية

الباب ٦٠: الصدق... ولزوم اداء الامانة (٦٨: ١)

فيه آيات وروايات غير معتبرة سنداً سوى ما ذكرت برقم ٧، ٨ وليس في سنده ارسال كما يظهر من مصدره وهو الكافي و٢٤، ويمكن الأخذ بمشتركاتها أيضاً.

الباب ٦١: الشكر (٦٨: ١٨)

فيه آيات عديدة وروايات كثيرة والاخذ بمشتركاتها مفيد، والمعتبرة منها ما ذكرت برقم ٣، ٦، ٧، ٨، ٩، ١٥، ٢٣، ٢٤، ٤٣، ٧٤.

١ ـ للمحقق الطوسي كلام نافع حول الشكر ص ٢٢.

٢ ـ نقل المؤلّف حول قوله تعالى: ﴿ليغفر لك الله ما تقدّم من ذنبك وما تأخر﴾. عن علماء الشيعة وجوهاً خمسة، حتى تتلائم الآية مقام عصمة النبي الخاتم صلى الله عليه وآله وسلم لكن معظمها محل نظر أو منع، والذي يمكن ان يقال ان الذنب ـ كما في مفردات الراغب ـ المتأخّر والرذل... ويستعمل في كل فعل يُستوخم عقباه اعتباراً بذنب الشيء ولهذا يسمى الذنب تبعة... وكان لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ذنوباً كبيرة عند أهل مكة ن من اهانته الاصنام والأوثان وتسفيه احلام المشركين وكساد سوق الخرافات وارباحها المادية، وكان بينهم غريباً ضعيفاً، كما يظهر من سفره الى الطائف ورجوعه الى حدود مكة، وكانوا ينسبونه الى السحر والجنون فلما فتح الله مكة وغلّبه عليهم ازال هذه الذنوب عنه فان قريش مكة وسائر المشركين آمنوا به واعتقدوه رسول الله وانه كان افضل خلق الله فيما تقدم وفيما تأخر، وهذا هو الواقع التاريخي الذي لا ينكر، وعنه يظهر الجواب عن شبهة ثانية وهي عدم ارتباط الفتح بغفران الذنوب والحال ان الآية جعلت الأول سبباً للثاني، اذ علم بوضوح ان فتح مكة وغلبة الاسلام على الشرك هو الذي ازال الذنوب، واثبت كماله وحكمته وعلمه ورسالته الإلهية صلى الله عليه وآله وسلم .

ومن هذا نفهم ان الضعيف متهم محكوم بكل المصائب والقبائح كما

جربناه ايام احتلال بلادنا من قبل السوفيات، وبعد ذلك في الحروب الاهلية لحد الآن، فالافغانيون صالحهم وطالحهم، اخيارهم واشرارهم، علمائهم وجهالهم، لا قيمة لهم في بلاد الغربة، محقرون متهمون والحمد لله على كل حال، وله الشكر عدد ما في علمه وكما هو اهله على كل نعمة كبيرة وصغيرة، معلومة ومجهولة ملتفت اليها ومغفول عنها.

الباب ٦٢: الصبر واليسر بعد العسر (٦٨: ٥٧)

فيه آيات وروايات، والمعتبرة سنداً ما ذكرت بارقام ٣، ٧، ٩، ١٣، ١٤، ١٥، ١٧، ٣٢، واذا اخذت بمشتركات الروايات الكثيرة تكثر الاستفادة منها.

واعلم أنّ الصبر ـ وهو المقاومة على الوظيفة ـ على أقسام ثلاثة، فانه إمّا لنفي الكسل والملل في اداء الواجبات والخيرات وتحصيل مكارم الاخلاق وإمّا لنفي هوى النفس الى المحرمات وإمّا لطرد الجزع عن المصائب والتذلل عندها فنعم اجر الصابرين في الدنيا والاخرة.

الباب ٦٣: التوكل والتفويض والرضا والتسليم وذم الاعتماد على غيره... (٦٨: ٩٨) فيه آيات كثيرة وروايات عديدة غير معتبرة سنداً سوى ما ذكرت بارقام ٤، ٥ بناء على انصراف علي بن السويد الى السائي الثقة و١٦ و٣٦ بناء على انصراف عبدالحميد الى الثقة ومن سعى الى جمع مشتركات الروايات فقد استفاد ونفع غيره أيضاً.

الباب ٦٤: الاجتهاد والحث على العمل (٦٨: ١٦٠)

فيه آيات متعددة وروايات، والمعتبرة منها ما ذكرت بارقام ٤، ٥،

١١، ٢٠، ٢١، ٢٢.

الباب ٦٥: أداء الفرائض واجتناب المحارم (٦٨: ١٩٤)

فيه آيات وروايات غير معتبرة سنداً سوى ما ذكرت برقم ١، ٦، ٩

والمؤلّف العلّامة تعرض لتفصيل البحث عن مسألة كلامية وهي مسألة الاحباط والتكفير في ص١٩٧ ـ ٢٠٣ وهي بحث مفيد.

الباب ٦٦: الاقتصاد في العبادة والمداومة عليها... وفضل التوسط... (٦٨: ٢٠٩)

فيه آيات وروايات والمعتبرة منها سنداً ما ذكرت برقم ٤، ٥، ٧، ١٠، ٢٤، ٢٥، ٢٧، ٢٨، ٢٩، ٣٢، ٣٣، ٣٦، ٣٩.

الباب ٦٧: ترك التعجب والاعتراف بالتقصير

فيه روايات والمعتبرة سنداً ما ذكرت برقم ١٤، ١٥، ١٦

الباب ٦٨: ان الله يحفظ بصلاح الرجل أولاده وجيرانه (٦٨: ٢٣٦).

الباب ٦٩: ان الله لا يعاقب احداً بفعل غيره (٦٨: ٢٣٧).

ولعله لا يوجد فيهما رواية معتبرة سنداً.

الباب ٧٠: الحسنات بعد السيئات وتفسير... (٦٨: ٢٤١)

فيه روايات والمعتبرة سنداً ما ذكرت برقم ١، ٧ و٨ على الأرجح.

الباب ٧١: تضاعف الحسنات وتأخير اثبات الذنوب... وثواب نية الحسنة... وانه لا يعاقب على العزم على الذنوب (٦٨: ٢٤٥)

فيه آيات وروايات غير معتبرة، ولك ان تأخذ بمشتركاتها على ما سبق غير مرة، نعم اذا احرزنا صحة وصول نسخ بعض مصادر روايات الباب الى

المؤلّف رحمه الله تصير جملة من الروايات معتبرة، كما أن الرواية الاخيرة في كلام المحشي ص٢٥٦ معتبرة سنداً وهي رواية فضل بن عثمان ثم ان المؤلّف العلّامة تعرض في ص ٢٥٠ وما بعدها الى بحث التجري وحكم النية، وهو بحث علمي دقيق، والمسألة مبحوث عنها في علم اصول الفقه أيضاً.

الباب ٧٢: ثواب من سن سنة حسنة وما يلحق الرجل بعد موته (٦٨: ٢٥٧)

المعتبرة من رواياته ما ذكرت برقم ٣ ولا يبعد اعتبار اخيرتها بملاحظة المصدرين وسنديهما فافهم.

الباب ٧٣: الاستبشار بالحسنة (٦٨: ٢٥٩)

روايات الباب غير معتبرة، ورواية الباب ٧٤ معتبرة ولكن في مصدرها بحث.

الباب ٧٥: ثواب تمني الخيرات ومن سن سنة عدل و... (٦٨: ٣٦١)

ليست فيه رواية معتبرة سنداً ومصدراً.

الباب ٧٦: الاستعداد للموت (٦٨: ٢٦٣)

رواياته غير معتبرة سوى ما ذكرت برقم ٣.

الباب ٧٧: العفاف وعفة البطن والفرج (٦٨: ٢٦٨).

المعتبرة من رواياته ما ذكرت برقم ١، ٤، ٧، ١٢

الباب ٧٨: السكوت والكلام وموقعهما وفضل الصمت وترك ما لا يعني من الكلام (٦٨: ٢٧٤)

المعتبرة من رواياته ما ذكرت برقم ٢، ١٤، ٢٠، ٢٢، ٢٦، ٦٥، ٦٦، ٦٩، ٧٣، ٧٨.

الباب ٧٩: قول الخير والقول الحسن والتفكر فيما يتكلم، (٦٨: ٣٠٩)

روايات الباب كلها أو معظمها غير معتبرة ولكن متونها في حسن المباشرة مع الناس.

الباب ٨٠: التفكر والاعتبار والاتعاظ بالعبر (٦٨: ٣١٤)

فيه آيات كثيرة وروايات والمعتبرة منها ما ذكرت برقم ٤ فعليك بمشتركاتها. وفي الباب بحث عن التفكر.

الباب ٨١: الحياء من الله ومن الخلق (٦٨: ٣٢٩)

المعتبر من رواياته ما ذكر برقم ٨، ٩، ١٨ ويمكن الاعتماد على مشتركاتها.

الباب ٨٢: السكينة والوقار وغض الصوت (٦٨: ٣٣٧)

فيه روايتان غير معتبرتين سنداً من امالي الصدوق رحمه الله.

الباب ٨٣: التدبير والحزم والحذر والتثبت في الامور وترك اللجاجة (٦٨: ٣٣٨)

وفيه روايات غير معتبرة، كما ان في الباب ٨٤ (الغيرة والشجاعة) روايتين غير معتبرتين.

الباب ٨٥: حسن السمت وحسن السيماء... (٦٨: ٣٤٣)

أولى رواياته معتبرة.

الباب ٨٦: الاقتصاد وذم الاسراف والتبذير والتقتير (٦٨: ٣٤٤)

سادسة رواياته معتبرة سنداً.

الباب ٨٧: السخاء والسماحة والجود (٦٨: ٣٥٠)

رواياته غير معتبرة سوى عاشرتها، وللمحشي كلمة حول اهانة نسبة الاختصاص الى الشيخ المفيد ص ٣٥٤، وقد سبق منا أيضاً الترديد فيها.

الباب ٨٨: من ملك نفسه عند الرغبة والرهبة... (٦٨: ٣٥٨)

المعتبرة من رواياته الثمان ما ذكرت برقم ٣، ٥.

الباب ٨٩: انه ينبغي ان لا يخاف في الله لومة لائم... (٦٨: ٣٦٠)

فيه روايات غير معتبرة.

الباب ٩٠: حسن العاقبة واصلاح السريرة (٦٨: ٣٦٢)

فيه عشرون رواية أولاها معتبرة سنداً ان كان محمد بن زياد هو ابن أبي عمير.

الباب ٩١: الذكر الجميل وما يلقي الله في قلوب العباد... (٦٨: ٣٧٠)

لا رواية معتبرة فيه.

الباب ٩٢: حسن الخلق و... (٦٨: ٣٧٢)

والمعتبر من رواياته ما ذكرت برقم ١، ٣، ٤، ٥، ٧، ٨، ١٦، ١٨، ٣٨.

الباب ٩٣: الحلم والعفو وكظم الغيظ (٦٨: ٣٩٧)

فيه آيات وروايات والمعتبرة منها سنداً ما ذكرت بارقام ١، ٤، ٨، ٩، ١٣، ١٧، ٢٠، ٢١، ٢٢[١]، ٢٧، ٣١، ٣٤، ٣٨، ٤٣، ٥٥، ٥٦.

في معتبرة زرارة عن أبي جعفر عليه السلام قال: إن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أتي

---

١ ـ سنده ناقص في البحار كما يظهر من مراجعة المصدر وهو الكافي، وعلى كل اعتباره كسابقه مبني على ان مروان بن عمار اليشكري كما هو مظنون والله العالم.

باليهودية التي سمت الشاة للنبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال لها: ما حملك على ما صنعت؟ فقالت: قلت: ان كان نبياً لم يضره وان كان ملكاً ارحت الناس منه. قال: فعفا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عنها. ص٤٠٢. وفي الرواية سؤال صعب، وهو ان ذبيحة اهل الكتاب ميتة، فكيف أكلها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، والرواية مذكورة في كتب الشيعة واهل السنة، وعندي في الحكم الفقهي المذكور بحث ذكرناه في كتابنا حدود الشريعة ١: ٥٢.

ج ٦٩: بعض الابواب السابقة وابواب الكفر ومساوئ الاخلاق

الباب ٩٤: فضل الفقر والفقراء وحبهم ومجالسهم و... (٦٩: ١)

فيه آيات وروايات اكثر من (٩٠) رواية والمعتبرة سنداً ما ذكرت برقم ٢١، ٢٤، ٢٦، ٢٨، ٣٦، ٣٩، ٤٤.

في الباب فوائد:

١ ـ في الآية الاولى نصيحة مهمة للزعماء والمراجع بالنسبة الى رعاية الفقراء والكون معهم، كما ان في آيات الزخرف تسلية كبيرة لفقراء المؤمنين.

٢ ـ الأقوال الأربعة حول تفاضل الفقر والغنى مذكورة في ص٧.

٣ ـ تعرض المؤلّف رحمه الله لبحث كلامي حول عرض الآلام في ص١٨ وما بعدها وفيه بحث التحابط.

٤ ـ بحث حول اقسام الفقر ص ٣٠ وما بعدها.

٥ ـ في الخبر المذكور برقم ٥٥ فضل عظيم للفقر والعسار وسنده لابأس

به لكن مصدره ـ اي مجالس المفيد ﷺ ـ لم يصل الى المجلسي بطريق تطمئن لاجله بسلامة ما فيه من الدس والتغيير.

الباب ٩٥: الغنا والكفاف (٦٩: ٥٦)

فيه آيات وروايات والمعتبرة منها سنداً ما ذكرت برقم ١، ٦.

الباب ٩٦: ترك الرحة. (٦٩: ٦٩)

الباب ٩٧: باب الحزن (٦٩: ٧٠) ليس في البابين رواية معتبرة.

أبواب الكفر ومساوئ الاخلاق

الباب ٩٨: الكفر ولوازمه وآثاره وأنواعه واصناف الكفر (٦٩: ٧٤)

فيه آيات كثيرة وروايات والمعتبرة منها ما ذكرت برقم ٩، ١٢.

الباب ٩٩: اصول الكفر واركانه (٦٩: ١٠٤)

فيه روايات، ومعتبرتها سنداً ما ذكرت بارقام ١، ٧، ١٣، ١٦.

الباب ١٠٠: الشك في الدين والوسوسة وحديث النفس وانتحال الايمان (٦٩: ١٢٣) فيه آيات وروايات ومعتبرتها سنداً ما ذكرت برقم ٩، ١٠، بل و٨ على وجه مر.

الباب ١٠١: كفر المخالفين والنصاب وما يناسب ذلك (٦٩: ١٣١)

والمعتبرة من رواياته ما ذكرت برقم ٧، وفي الباب مناظرات المأمون وهشام بن الحكم والحسن المجتبى عليه السلام باسناد غير معتبرة في الإمامة وفيها فوائد. ونحن ذكرنا نظرنا حول العنوان فيما مضى والله الهادي.

الباب ١٠٢: المستضعفين والمرجون لامر الله (٦٩: ١٥٧)

والمعتبر من رواياته ما ذكرت برقم ١٠، ١٦.

في رواية أبي بصير عن الصادق عليه السلام من عرف الاختلاف فليس بمستضعف ص ١٦٢.

أقول: لعل الرواية ـ على فرض صدورها ـ ناظرة الى زمان الحضور والتمكن من مراجعة الامام وأما في زماننا فليس مجرد معرفة الاختلاف منافياً للاستضعاف، اذا لم يتمكن من معرفة الحق كما هو الغالب، نعم من عرف الاختلاف يجب عليه الفحص حتى يطمئن واما اذا كان معتقد بأحقية طريقته فلا موجب لفحصه فافهم ذلك.

الباب ١٠٣: النفاق (٦٩: ١٧٢)

فيه آيات وروايات غير معتبرة سنداً.

الباب ١٠٤: المرجئة والزيدية والبترية والواقفية... (٦٩: ١٧٨)

والمعتبرة من رواياته ما ذكرت برقم ٦، ٧.

الباب ١٠٥: جوامع مساوئ الاخلاق (٦٩: ١٨٩)

والمعتبرة من رواياته ما ذكرت برقم ١٠، ١٢، وما اتفق عليه الروايات.

الباب ١٠٦: شرار الناس وصفات المنافق والمرائي... (٦٩: ٢٠٢)

فيه آيات وعشرة روايات خامستها معتبرة سنداً.

الباب ١٠٧: لعن من لا يستحق اللعن وتكفير من لا يستحقه (٦٩: ٢٠٨)

فيه خمس روايات غير معتبرة سنداً.

الباب ١٠٨: الخصال التي لا تكون في المؤمن (٦٩: ٢٠٩)

فيه روايات غير معتبرة وبعضها موضوع ظاهراً لعن الله الوضاعين.

الباب ١٠٩: من استولى عليهم الشيطان من اصحاب البدع... (٦٩: ٢١٣)

والمعتبرة من رواياته ما ذكرت برقم ٣، ٥، ٧.

الباب ١١٠: عقاب من أحدث ديناً أو اضل الناس... (٦٩: ٢١٦)

فيه آيات وروايات، والمعتبرة منها سنداً ما ذكرت برقم ٢، ٥، ٦ و ١ على وجه.

الباب ١١١: من وصف عدلاً ثمّ خالفه الى غيره (٦٩: ٢٢٢)

والمعتبرة سنداً من روايات الباب الخمس هي ثالثتها.

الباب ١١٢: الاستخفاف بالدين والتهاون بامر الله (٦٩: ٢٢٦)

فيه آيات تدل بمجموعها على حرمة الاستهزاء بالدين وآيات الله تعالى، ولاشك فيها وربما يوجب الكفر والخروج من الدين نعوذ بالله عنه.

وأما الروايات فاوليها معتبرة سنداً.

الباب ١١٣: الاعراض عن الحق والتكذيب به (٦٩: ٢٢٨)

فيه آيات بينات كثيرة وثلاث روايات غير معتبرة.

الباب ١١٤: الكذب وروايته وسماعه (٦٩: ٢٣٢)

فيه آيات وروايات والمعتبرة منها ما ذكرت برقم ٩، ١١، ١٥، ١٨

واعلم ان حرمة مطلق الكذب إلّا ما اخرج بالدليل، من مسلمات الفقه والفقهاء ولا خلاف فيها لكن دلالة الآيات والروايات المعتبرة سنداً عليها غير واضحة كل الوضوح، ولا يحرم سماع الكذب، كما يحرم سماع الغيبة واستماع الغناء. ونقل المؤلّف المتتبع رحمه الله الأقوال حول قول الخليل عليه السلام: ﴿بل فعله كبيرهم﴾ في ص٢٣٨ وما بعدها. كما ان هنا تكملة حول حرمة الكذب في

ص٢٥٣ وما بعدها.

الباب ١١٥: استماع اللغو والكذب والباطل والقصة (٦٩: ٢٦٤)

فيه آيات وثلاث روايات ثالثتها معتبرة سنداً.

الباب ١١٦: الرياء (٦٩: ٢٦٥)

فيه آيات وروايات معتبرتها ما ذكرت برقم ٦ و١٥ وهما واحد على تردد ما في انصراف عمر بن يزيد الى الثقة وبرقم ١١، ١٩، ٢١، ٣٠

ثم ان المؤلّف ﷺ نقل كلاماً طويلاً عن بعضهم في تفصيل الرياء في ص٢٦٦ وما بعدها.

الباب ١١٧: استكثار الطاعة والعجب بالاعمال (٦٩: ٣٠٦)

والمعتبرة من روايتها سنداً ما ذكرت برقم ٧، فلابد من الأخذ بمشتركاتها.

الباب ١١٨: ذم السمعة والاغترار بمدح الناس (٦٩: ٣٢٣)

المعتبرة من رواياته ما ذكرت برقم ١، ٣.

الباب ١١٩: ذم الشكاية من الله وعدم الرضا بقسم الله... (٦٩: ٣٢٥)

ما ذكرت برقم ٨، ١٤، ١٩، ٢٠ معتبرة سنداً، واعلم ان قول يعقوب ﴿انما اشكو بثي وحزني الى الله﴾، لا يدل إلّا على حسن الحصر المذكور.

الباب ١٢٠: اليأس من روح الله والأمن من مكر الله (٦٩: ٣٣٦)

ليست فيه رواية معتبرة، كما انه لا رواية في الباب ١٢١ وانما اقتصر المؤلف فيه بذكر الآيات وهو باب كفران النعم.

ج ٧٠: ما يتعلق بمساوئ الاخلاق والذنوب

الباب ١٢٢: حب الدنيا وذمها وبيان فنائها وغدرها بأهلها... (٧٠: ١)

فيه آيات كثيرة متعلقة بالعنوان، واعلم ان حياة الانسان ـ وكذا حياة الجن ـ بملاحظة الآيات الشريفة المذكورة على اقسام ثلاثة:

الحياة في الدار الآخرة، اي الحياة على كرة الحساب وكرة الجنة أو النار، ولا حكم لها من المدح والذم في نفسها؛ بل هي تابعة في حكمها لحكم القسمين الآتيين من الحياة.

الحياة في الدار الحاضرة، اي الحياة على كرة الارض، وما يلحق بها من الهواء وهذه على قسمين:

أولهما الحياة الدنيا وكثير من العوام وحتى بعض الخواص يتخيلون الدنيا ـ في مقام التصور والتصديق ـ مضافاً اليها لكلمة الحياة. ولا يتصورونها صفة وكيفية للحياة كما هو مراد القرآن، وهي مذمومة حيوانية شرحتها آيات الباب. فالارذل والمذموم هو الحياة الدانية بل الدنيا (زندگانى پست‌تر يا نزديک‌تر) غير التابعة لحكم الله وشريعة الاسلام.

ثانيهما: الحياة العالية أو الطيّبة وهي ما يؤدى الى قرب الحي الى الله تعالى شأنه كحياة الانبياء والاولياء والصديقين والمقربين في هذه النشأة. والالتفات الى هذا التقسيم الموجز يحفظ الباحث عن الاشتباهات الكثيرة.

واعلم ان الدنيا قد يراد بها الاعيان المحيطة بنا وهي جميلة حميدة حسنة سواء كانت سريع الفناء أو دائم وجودها الى آخر الدنيا باردة الله. فانها

من صنع الله الذي اتقن كل شيء فانه جميل حكيم لا يصدر منه إلّا الجـميل والحكيم والمتقن. ولا تتصف بالحسن والقبح كما لايخفى، نعم الاعتماد عليها وربط القلب بها قبيح للمكلف إلّا ما كان بامر الله تعالى ورضاه.

واما الروايات فهي اكثر من ١٤٠ رواية بكـثير وهـي تكـفي لسـلامة المؤمن ان أئتمر بها والمعتبر منها سنداً ـ مضافاً الى مشتركاتها ـ مـا ذكـرت برقم ٢، ٦، ١١، ٢١، ٢٤، ٢٧، ٣١، ٣٨، ٧٧، ٩٦.

ثم ينبغي التنبيه على امور:

١ ـ في ص٨ تفسير قوله: من لم يتعز بعزاء الله تعالى.

٢ ـ معنى الحواريين ص١١.

٣ ـ كلام طويل حول معرفة الدنيا ص ٢٥ وما بعدها الى ص٣٦.

الباب ١٢٣: حب المال وجمع الدينار والدرهم وكنزهما (٧٠: ١٣٥)

فيه آيات وروايات غير معتبرة سوى ما ذكرت برقم ١٦.

الباب ١٢٤: حب الرئاسة (٧٠: ١٤٥)

والمعتبرة من رواياته ما ذكرت برقم ١، ٣، ٨، ١٣، وفيه تفصيل حول الموضوع.

الباب ١٢٥: الغفلة واللهو وكثرة الفرح والاتراف بالنعم (٧٠: ١٥٤)

الباب ١٢٦: ذم العشق وعلته (٧٠: ١٥٨)

الباب ١٢٧: الكسل والضجر والعجز وطلب ما لا يدرك (٧٠: ١٥٩)

الباب ١٢٨: الحرص وطول الأمل (٧٠: ١٦٠)

ليست في هذه الأبواب الأربعة رواية معتبرة.

الباب ١٢٩: الطمع والتذلل لأهل الدنيا... (٧٠: ١٦٨)

والمعتبرة من رواياته ما ذكرت برقم ١٨، ١٩، ٢١

الباب ١٣٠: الكبر (٧٠: ١٧٩)

والمعتبرة من رواياته ما ذكرت برقم ٧، ١٠، ٢٨، ٣٣

واعلم ان في روايات الباب مضامين عالية كما ان في كلام المؤلّف ربما أيضاً جملات مفيدة، ولنعم ما قيل بالفارسية:

مــــحتشم زاده‌ای ازنــــخوت وجــــاه
مــــى خــــرامــيد ظــريفانه بــــراه
بــــه تكــبر قــدمى بــرميد اشت
بـه تـجسر عـلمى مـى افـراشت
عـــارفى پشت دوتـــا تـــن ژنـــده
دلى از نـــــور إلهــــى زنـــده
گـــفت كـــى تـــازه جـون تـند مـرو
پـــند ســـنجيده پـــيران بشـــنو
اين روش نيست چوخوش نزدخداى
بـــازكش زيـن روش نـاخوش پـاى
طـــبع او از ســـخن پـــير آشـــفت
بـــانگ بــرداشت بـنادانـى و گـفت
كـــى ز گـــفتار تـــو بــر من بـارى
مـى شـنا سـى كـه كـيم؟ گـفت آرى

اولت بـــود يكـــى قـــطره آب
كـه از آن شستن ثـوب است ثـواب
از شكـــم تـــا بكـــنار آمــده اى
از راه بـــول دو بـــار آمــده اى
آخـــرت جــيفه افــتاده بــخاك
كــرده پــنهان بــيكى تــيره مغاك
بــر تــوان پــرده بـفرض ار بـدرند
چشــم نـا بسته كسـان كم گـذرند
در مـيانه كـه سراسـر خـوشى است
روز و شب كار تو سرگين كشى است
تــنت آراســته از در و گـــهر
چــون شكـمبه شكـم از سـرگين پـر
گـــر بـــخود نـيست شـنا وريت
لب گشـــا دم بشـــنا گـــريت
از مـــن ايـن نكـته فـرامـوش مكـن
مــدحت مــدح گـران گـوش مكـن

انجانا الله تعالى بفضله من الكبر ورزقنا التواضع لله وللناس.

الباب ١٣١: الحسد (٧٠: ٢٣٧)

المعتبرة من رواياته سنداً ما ذكرت برقم ١، ٥.

واعلم ان المؤلّف العلّامة رحمه الله نقل عن المشهور حرمة الحسد مطلقاً،

واستظهر من بعض الاخبار حرمة اظهاره إلّا نعمة اصابها كافر أو فاجر، وهو يستعين على تهييج الفتنة وافساد ذات البين وايذاء الخلق فلا يضرك كراهتك لها، ومحبتك لزوالها، فانك لا تحب زوالها من حيث انها نعمة، بل من حيث هي آلة الفساد، ولو أمنت فساده لم تغمك تنعمه. قلت: يحتمل انصراف الروايات عن حسد الكافر.

وعن العلّامة رحمه الله في صوم مختلفه: جعل الشيخ ـ رحمه الله ـ التحاسد من باب ما الاولى تركه والامساك عنه، وقال ابن ادريس: انه واجب، وهو الاقرب لعموم النهي عن الحسد. ص٢٣٨ وص٢٣٩.

أقول: مقتضى الجمع بين الرواية الاولى من الباب المؤيدة لغيرها وبين حديث رفع التسعة المبحوث عنه في باب البرائة من علم الاصول ان المحرم من الحسد ما ينطق به وما دونه يرفع عنه الحرمة، وهذا هو ما يظهر من المؤلّف ميله اليه.

ثم ان في أول الباب مطالب مفيدة حول الحسد نجانا الله منه بفضله.

الباب ١٣٢: ذم الغضب ومدح التنمر في ذات الله (٧٠: ٢٦٢)

والمعتبرة سنداً ما ذكرت بارقام ٥، ٢٤، ٣٠، ٣٢ والمتفق عليها زوايات.

الباب ١٣٣: العصبية والفخر والتكاثر... (٧٠: ٢٨١)

فيه آيات وروايات والمعتبرة سنداً ما ذكرت برقم ١ و ٢ بناء على صحة رواية ابراهيم بن هاشم عن فضالة، و ١٥ بناء على انصراف محمد بن حُمران الى النهدي الثقة و١٦ و٢٣.

الباب ١٣٤: النهي عن المدح والرضا به (٧٠: ٢٩٤)

فيه روايات غير معتبرة.

الباب ١٣٥: سوء الخلق (٧٠: ٢٩٦)

أُولى الروايات معتبرة سنداً وثامنتها ذات ثلاث اسانيد فيمكن اعتبارها.

الباب ١٣٦: البخل (٧٠: ٢٩٩)

والمعتبرة من رواياته ما ذكرت برقم ٢٥ و٢٧ وللمذكورة برقم ١٩ ثلاث اسانيد.

الباب ١٣٧: الذنوب وآثارها والنهي عن استصغارها (٧٠: ٣٠٨)

فيه آيات كثيرة وروايات عديدة والمعتبرة منها ما ذكرت بارقام ٣، ٩، ١٠، ١١، ١٢، ١٣، ١٤، ٢٧، ٢٩، ٥٠، ٦٦، ٧٨ على وجه معقّد مذكور في كتابنا بحوث في علم الرجال (الطبعة الرابعة) وهذا الباب مفيد وفقنا الله لمراضيه.

الباب ١٣٨: علل المصائب والمحن والامراض والذنوب التي توجب غضب الله وسرعة العقوبة (٧٠: ٣٦٦)

الباب ١٣٩: الاملاء والامهال على الكفار والفجار والاستدراج... (٧٠: ٣٧٧)

فيه آيات كثيرة وروايات معتبرتها ما ذكرت برقم ٣

الباب ١٤٠: النهي عن التعيير بالذنب أو العيب والامر بالهجرة عن بلاد اهل المعاصي (٧٠: ٣٨٤)

فيه روايات غير معتبرة سنداً.

الباب ١٤١: وقت ما يغلظ على العبد في المعاصي واستدارج الله تعالى (٧٠: ٣٨٧)

المعتبرة من روايات الباب ما ذكرت برقم ٥، ٦، ٧

الباب ١٤٢: من اطاع المخلوق في معصية الخالق (٧٠: ٣٩١)

والمعتبرة من رواياته ما ذكرت برقم ٤ و ١٠ وما برقم ٦ له ثلاث اسانيد. وليس لبابي ١٤٣ و ١٤٤ (التكلف والدعوى والفساد) رواية معتبرة سنداً.

الباب ١٤٥: القسوة والخرق والمراء والخصومة والعداوة (٧٠: ٣٩٦)

والمعتبرة من رواياته ما ذكرت برقم ١٠ و ١٢.

ج ٧١: آداب المعاشرة وحقوق المؤمنين

الباب ١: جوامع الحقوق (٧١: ١)

في الباب ثلاث روايات غير معتبرة سنداً تضمنت الحقوق المروية عن زين العابدين عليه السلام.

ابواب العشرة بين ذوي الأرحام و...

الباب ٢: بر الوالدين والاولاد... (٧١: ٢٢)

فيه آيات وروايات كثيرة جداً والمعتبرة منها سنداً ما ذكرت بارقام ٣،

٤ بناء على ان سيفا هو ابن عميرة الثقة ٨، ٩، ١٤، ٢٢، ٢٦، ٣٢، ٤١، ٥١، ١٠١. واعلم ان عقوق الوالدين من المحرمات وحرمتها من المسلمات القطعية.

وانما الكلام في حقوقهما الواجبة شرعاً على الأولاد وقد تعرض لها المقدس الاردبيلي مفصلاً ونقل كلام الشهيد الاول من قواعده كما في ص ٣٥ وما بعدها من الباب، وحيث انا ذكرنا بحثه في كتابنا حدود الشريعة ج ٢ في مادة العقوق لم نتعرض لها هنا والله الموفق.

الباب ٣: صلة الرحم واعانتهم والاحسان اليهم... (٧١: ٨٧)

فيه آيات وأكثر من ١١٠ رواية معتبرتها سنداً ما ذكرت بارقام ٩، ١٣ و ١٥ لثلاثة اسانيدها و ٤٣، ٤٤، ٧٣، ٧٦، ٧٨، ٧٩، ٨٥، ٩٠، ٩١، ٩٢، ٩٨، ٩٩، ١٠١، ١٠٨ و ١٠٩. ولاحظ آراء العلماء في ص١٠٨ و١١٨ ولاحظ حدود الشريعة ج ٢ مادة قطع صلة الرحم.

الباب ٤: العشرة مع المماليك والخدم (٧١: ١٣٩)

فيه روايات سادستها معتبرة سنداً.

الباب ٥: وجوب طاعة المملوك للمولى... (٧١: ١٤٤)

فيه روايات غير معتبرة سنداً. ومثله الباب ٦.

الباب ٧: حمل المتاع للاهل (٧١: ١٤٧)

فيه روايات غير معتبرة سوى أوليها. واما الباب ٨ فلا رواية معتبرة فيه.

الباب ٩: حق الجار (٧١: ١٥٠)

فيه روايات تاسعتها معتبرة سنداً.

أبواب آداب العشرة مع الاصدقاء وفضلهم وأنواعهم..

الباب ١٠: حسن المعاشرة وحسن الصحبة وحسن الجوار و... (٧١: ١٥٤)

والمعتبر من رواياتها ما ذكرت برقم ٢، ٣، ٣٨.

الباب ١١: فضل الصديق وحد الصداقة وآدابها وحقوقها... (٧١: ١٧٣)

فيه اكثر من ثلاثين رواية والأخذ بالقدر المشترك مفيد جداً.

الباب ١٢: استحباب رضا الاخ في الله بحبه له... (٧١: ١٨١)

فيه ثمان روايات غير معتبرة.

الباب ١٣: من ينبغي مجالسته ومصاحبته ومصادقته... وحب الصالحين (٧١: ١٨٣)

فيه روايات غير معتبرة.

الباب ١٤: من لا ينبغي مجالسته ومصادقته ومصاحبته (٧١: ١٩٠)

فيه روايات والمذكورة برقم ٢ معتبرة اذ لا يبعد من حسن حسن بن متيل، كما ان المذكورة برقم ٣١ معتبرة سنداً لكن التردد في صحة مصدرها وهو كتاب صفات الشيعة للصدوق رحمه الله. فلاحظ مقدمة البحار حوله، وتعتبر أيضاً ما ذكرت برقم ٣٩، ٤١، ٤٥، و ٥١.

أبواب حقوق المؤمنين بعضهم على بعض

الباب ١٥: حقوق الاخوان واستحباب تذاكرهم... (٧١: ٢٢١)

المعتبرة من رواياتها ما ذكرت برقم ٢، ٤٢، ٤٣، ٤٤، ٤٧، ٥٣، ٥٩، وفقنا الله للعمل بما فيها وبكل ما يوجب رضاه تعالى.

الباب ١٦: حفظ الأخوة ورعاية أولياء الأب (٧١: ٢٦٤)

المعتبرة من رواياته ما ذكرت برقم ٥، ٧، ٨، ١٠، ١٤

وفي متن الاول اشكال مر وهو لزوم حزن المؤمن دائماً وليس التأويل باحسن من التوقف فيه.

الباب ١٧: فضل المواخاة في الله وان المؤمنين بعضهم اخوة بعض... (٧١: ٢٧٥)

فيه روايات غير معتبرة سنداً.

الباب ١٨: فضل حب المؤمنين والنظر اليهم (٧١: ٢٧٨)

فيه روايات غير معتبرة سنداً.

الباب ١٩: علة حب المؤمنين بعضهم بعضاً... (٧١: ٢٨١)

فيه روايات غير معتبرة سنداً.

الباب ٢٠: قضاء حاجة المؤمنين والسعي فيها وتوقيرهم... (٧١: ٢٨٣)

المذكورة برقم ١٤، ١٨، ٢٤، ٢٩، ٣١، ٣٢، ٣٥، ٥٢، ٥٣، ٥٤، ٨٥، ٨٧، ٨٩، ٩٦، ١٠٦، ١٠٩، ١١١، ١١٢، ١٢٤ معتبرة سنداً، بل صحة سند ما ذكرت برقم ١٨ تدل على صحة المذكورة برقم ١، وزيادة كلمة عن رجل في نسخة فلاحظ.

الباب ٢١: تزاور الاخوان وتلاقيهم ومجالستهم في... (٧١: ٣٤٢)

في الباب كامثاله روايات مهمة جداً رزقنا الله تعالى بفضله توفيق العمل بها والمعتبرة منها ما ذكرت برقم ١، بناء على حسن خيثمة و٣، ٥، ٦، ١٥ على رأى المؤلّف رحمه الله من كون أبي حمزة الواقع فيها هو الثمالي لكنه غير ظاهر

لاحتمال كونه البطائني وبرقم ١٧ بسند ثواب الأعمال و ٢٤.

الباب ٢٢: تزويج المؤمن أو قضاء دينه أو اخدامه... (٧١: ٣٥٦)

والمعتبرة من رواياته ما ذكرت برقم ٢، ٤، ٦، ٦٥، ٦٦، ٦٧، ٧٣، ٧٥، ٧٦، ٧٧، ٨٣، ٨٥، ٨٦، ٩٨، ١٠٠، ١٠٢، ١٠٥.

وأما الأبواب ٢٣ و ٢٤ و ٢٥ و ٢٦ و ٢٧ فليس فيها روايات معتبرة.

الباب ٢٨: التراحم والتعاطف والتودد... (٧١: ٣٩٠)

المعتبرة سنداً ما ذكرت برقم ٨، ١٧، ٢١، ٢٨، ٤٥، ٤٩، ٥٠، على وجه في ابي خالد القماط، بل لا يبعد اعتبار ما ذكر بارقام ١٠، ١١، ١٢، فانها ذات ثلاثة اسانيد.

الباب ٢٩: من يستحق ان يرحم (٧١: ٤٠٥)

فيه روايات أوليها معتبرة سنداً.

الباب ٣٠: فضل الاحسان والمعروف... (٧١: ٤٠٦)

فيه آيات وروايات، والعنوان مما تسالم عليه البشر عن بكرة ابيهم على ان المذكورة برقم ٧ و ٢٤ معتبرة سنداً. وفي الباب ما له ثلاثة أسانيد فلا يبعد الاعتماد عليه.

ج ٧٢: في المحاسن والمساوئ الاخلاقية والاجتماعية

الباب ٣١: العشرة مع اليتامى وأكل أموالهم وثواب ايوائهم (٧٢: ١)

فيه آيات وروايات خامستها معتبرة بسند الكافي المذكور في الحاشية،

وسادستها معتبرة بسند الخصال وثواب الاعمال.

الباب٣٢: آداب معاشرة العميان والزمن واصحاب العاهات المسرية (٧٢: ١٤)

لم أجد في رواياتها معتبرة سنداً.

الباب٣٣: نصر الضعفاء والمظلومين وإغاثتهم و... (٧٢: ٧)

المذكورة برقم ١، ٤، ١٦، ١٧، ٢٥ معتبرة سنداً.

الباب٣٤: من ينفع الناس وفضل الاصلاح بينهم (٧٢: ٢٣)

اولى رواياته الثلاث معتبرة سنداً.

الباب٣٥: الانصاف والعدل (٧٢: ٢٤)

المذكورة برقم ٦، ٢٢، ٢٤، ٣٠، ٣٢، ٣٣، ٣٧ معتبرة، بل و ٤١ بنظر السيد الاستاذ الخوئي في محمد بن قيس.

وللمؤلّف العلّامة رحمه الله كلام حول الذكر وتقسيمه، ص ٣٢.

الباب٣٦: المكافات على الصنائع... (٧٢: ٤١)

ليست فيه وفي الباب ٣٧ و ٣٨ و ٣٩ رواية معتبرة.

الباب٤٠: الإغفاء عن عيوب الناس... (٧٢: ٤٦)

ثامنة رواياته معتبرة سنداً. وفي الباب ٤١ لا توجد معتبرة سنداً.

الباب٤٢: الرفق واللين... (٧٢: ٥٠)

المعتبرة من رواياته ما ذكرت برقم ٤، ٨، ٢٣، ٢٥.

الباب٤٣: النصيحة للمسلمين... (٧٢: ٦٥)

المعتبرة من رواياته ما ذكرت برقم ٢ ولا توجد في الباب ٤٤

رواية معتبرة.

الباب ٤٥: فضل كتمان السر وذم الاذاعة (٧٢: ٦٨)

والمعتبرة من رواياته ما ذكرت برقم ٥، ٦، ١٠، ١٨، ٢٤، ٢٧، ٣٦، ٣٨، ٣٩، ٤٤.

والظاهر أن هدف الروايات صيانة الائمة عليهم السلام من شر الدولة الظالمة ومتعصبي العامة أولاً ثم صيانة المؤمنين منهم ثانياً، واما من جهة نشر المذهب الحق بين الناس، فالكتمان بنظري اضرّ به وان نفع اصل بقائه، والتشيع نشأ وعاش في جو ضيق واختناق شديد. وبقي كذلك لحد الآن في كثير من البلاد ولا دليل على ان مستقبله احسن من حاله وماضيه، وعمدة املي من تشكيل الحركة الاسلامية الافغانية في أول جهادنا سنة ١٣٥٨ ابقائها وادامتها لحد الآن هو حفظ الاسلام من ارجاس الماركسية السوفياتية القذرة أولاً والاقرار بالمذهب الجعفري في جنب المذهب الحنفي في دستور البلاد (القانون الاساسي) ثانياً ولئن وفقنا الله لذلك في افغانستان فسوف يصبح المذهب معترفاً به رسمياً في العراق والبحرين ولبنان وربما في آذربايجان بل وربما في باكستان وبعض بلاد آخر انا فتحنا لك فتحاً مبينا ليغفر لك الله ما تقدم من ذنبك وما تأخر. فكما ان اتهامات المشركين زالت بنصر النبي صلى الله عليه وآله وسلم وفتحه مكة المكرمة، شهدوا انه محمد رسول الله مكان وصفه بالساحر والمجنون ونحوهما فكذلك اذا اصبح المذهب الجعفري مذهباً رسمياً معترفاً به ولو في جنب المذهب الحنفي في عدة من البلدان، تزول عنه مفتريات المخالفين المتكررة في كتب كثيرة، والله الموفق.

الباب ٤٦: التحرز عن مواضع التهمة ومجالسة أهلها (٧٢: ٩٠)

فيه ثمان روايات غير معتبرة ولاحظ وسائل الشيعة أيضاً.

الباب ٤٧: لزوم الوفاء بالوعد والعهد وذم خلفهما (٧٢: ٩١)

فيه آيات مباركة وروايات غير معتبرة. وروايات الباب وان كانت غير معتبرة سنداً سوى سادستها، لكن الاعتماد على القدر المشترك نافع.

الباب ٤٨: المشورة وقبولها (٧٢: ٩٧)

فيه آيات وروايات وما ذكرت برقم ١٠ معتبرة وبرقم ٧ لها ثلاثة اسانيد وعلى كل، روايات الباب اكثر من أربعين فيعلم بصدور بعضها من المعصوم عليه السلام.

ولاشك في حسن المشورة بنظر الشرع والعقلاء، وانما البحث في الوجوب، والذي يمكن ان يقال أنه لا مجال لوجوبها في الامور الشخصية اليومية وغير اليومية ولم يقل فقيه بوجوبها. وبتعبير دقيق لم أجد ولم أسمع قائلاً به. واما بالنسبة الى الامور العامة المتعلقة بعموم الناس أو معظمهم فيمكن أن يقال بوجوبها على الحاكم الشرعي وعلى المسؤولين في الدولة، كما انه يمكن ان يقال بوجوب المشورة في صدور الافتاء في جملة من المسائل المهمة غير المطروحة في الكتب الفقهية وعدم الاستبداد بالرأي. كل ذلك أولا للعلم الاجمالي بصدور الاشتباه في المسائل النظرية لاسيما المستحدثة بنظر الفرد أكثر منه بنظر الجمع. وثانياً للآيتين الشريفتين المذكورتين في الباب وتقريب الاستدلال بهما محتاج الى بيان.

الباب ٤٩: غنى النفس والاستغناء عن الناس واليأس عنهم (٧٢: ١٠٥)

والمعتبرة من رواياته ما ذكرت بارقام ٥، ٦، ١٤، ١٨.

ومضمون الروايات من اشرف المكارم الاخلاقية والعلاقات الاجتماعية رزقنا الله تعالى اياه.

الباب ٥٠: أداء الأمانة (٧٢: ١١٣)

فيه آية مباركة مهمة يشكل تفسيرها مع حفظ ظاهرها، وروايات غير معتبرة سوى ثالثتها ولاشك في وجوب أداء الامانة وقد بحثناه في كتابنا حدود الشريعة في ج٣ في مادة الأداء، ويكفي في تأكيد اهميته رواية الباب المعتبرة: «عليكم باداء الأمانة فوالذي بعث محمداً بالحق نبياً لو ان قاتل الحسين بن علي عليه السلام أئتمنني على السيف الذي قتله به لأديته إليه» ص ١١٤.

الباب ٥١: التواضع (٧٢: ١١٧)

والمعتبرة من روايات الباب ما ذكرت برقم ١٠، ٢٤، ٢٥، ٢٧، ٣٠، ٣٢، ٣٦ بناء على انصراف الحسن بن الجهم الى الثقة، وفي الروايات المعتبرة ذكر التواضع بكلا قسميه: التواضع لله، والتواضع للناس. رزقنا الله تعالى اياهما.

الباب ٥٢: رحم الصغير وتوقير الكبير واجلال ذي الشيبة... (٧٢: ١٣٦)

الباب ٥٣: النهي عن تبجيل الرجل..

الباب ٥٤: ثواب اماطة القذى عن وجه المؤمن... (٧٢: ١٣٩)

الباب ٥٥: حد الكرامة والنهي عن رد الكرامة (٧٢: ١٤٠)

لا توجد رواية معتبرة في هذه الأبواب سوى ما ذكرت برقم ٢ و٣ من الباب الأخير.

الباب ٥٦: من أذلّ مؤمناً أو أهانه أو حقّره... (٧٢: ١٤٢)

والمعتبرة من رواياته ما ذكرت برقم ١٢ و ١٤ وما برقم ٤ لها اسانيد ثلاثة.

الباب ٥٧: من اخاف مؤمناً أو ضربه... (٧٢: ١٤٧)

المعتبرة من رواياته ما ذكرت برقم ٩ و ١٩ بناء على حسن الانصاري و ٢٢، ٣٠، ٣١، ٣٣، ٣٤، ٣٥، ٣٧، ٤١.

تعرض المؤلّف العلّامة رحمه الله في ص ١٦١ لآراء بعض الفقهاء حول التعزير. واقول بالمناسبة انه لم يثبت لزوم التعزير بارتكاب كل محرم أو ترك كل واجب ولم يفعل ذلك رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم والائمة لاسيما اميرالمؤمنين في خلافته وإلّا لكثرت التعزيرات في كل يوم على كل احد بكذب أو غيبة أو اتهام وغير ذلك.

الباب ٥٨: الخيانة وعقاب أكل الحرام (٧٢: ١٧٠)

المذكورة برقم ٥ و ٦ معتبرة سنداً.

الباب ٥٩: من منع مؤمناً شيئاً من عنده... فلم يعنه أو لم ينصحه... (٧٢: ١٧٣)

رواياته غير معتبرة سوى ما ذكرت برقم ٢١.

الباب ٦٠: الهجران (٧٢: ١٨٤)

ما ذكرت برقم ٢، ٣، ٦ معتبرة وما برقم ١٠ محل تردد لتردد محمد بن حمران بين مجهول وثقة وليس في الباب ٦١ رواية معتبرة.

الباب ٦٢: التهمة والبهتان وسوء الظن... (٧٢: ١٩٣)

فيه روايات غير معتبرة سوى سادستها وتاسع عشرتها.

الباب ٦٣: ذو اللسانين وذو الوجهين (٧٢: ٢٠٢)

ليست فيه رواية معتبرة لكن مجموع رواياته يثبت الغرض من العنوان.

الباب ٦٤: الحقد والبغضاء والشحناء والتشاجر... (٧٢: ٢٠٩)

ليست فيه رواية معتبرة.

الباب ٦٥: تتبع عيوب الناس وافشائها و... (٧٢: ٢١٢)

المذكورة برقم ٩، ٢١، ٤٤ معتبرة سنداً.

الباب ٦٦: الغيبة (٧٢: ٢٢٠)

فيه آيات وروايات والمعتبرة من رواياته ما ذكرت برقم ٥، ١١ بسند معاني الأخبار و١٦، ٢١، ٣١، ٣٩، ٤١، بل و٢٦ ان حصل الاطمئنان باسانيدها الثلاثة.

ثم ان المؤلّف العلّامة فصل الكلام حول الغيبة تفصيلاً مستوعباً نجانا الله منها ومن كل سيئة. وروايات الباب أكثر من ٧٠ رواية وهي تكشف عن اهتمام الشرع بها.

الباب ٦٧: النميمة والسعاية (٧٢: ٢٦٣)

والمعتبرة من رواياته ما ذكرت برقم ١، ١٢، ١٧، ١٨، وابن عقيل في السند الاخير هو يوسف دون سيف. وهو من اشتباه الطبع. وفي الباب بحث النميمة.

الباب ٦٨: المكافاة على السوء وما يتعلق بذلك (٧٢: ٢٧١)

فيه بعد الآيات رواية واحدة غير معتبرة.

الباب ٦٩: المعاقبة على الذنب ومداقة المؤمنين (٧٢: ٢٧٢)

فيه رواية معتبرة.

الباب ٧٠: البغي والطغيان (٧٢: ٢٧٢)

فيه آيات وروايات غير معتبرة سوى ١١، ١٢، ١٦، ١٨

الباب ٧١: سوء المحضر ومن يكرمه الناس اتقاء شره... (٧٢: ٢٧٩)

رواياته غير معتبرة سوى الثانية.

الباب ٧٢: المكر والخديعة والغش والسعي في الفتنة (٧٢: ٢٨٣)

فيه آيات وروايات غير معتبرة وكذا الباب التالي ٧٣ وكذا الباب ٧٤ سوى روايته الثانية وكذا لا توجد رواية معتبرة في الابواب ٧٥ و٧٦ و٧٧ و٧٨.

الباب ٧٩: الظلم والخديعة... والفساد في الارض (٧٢: ٣٠٥)

فيه آيات وروايات والمعتبرة منها سنداً ما ذكرت بارقام ٩، ٢٣، ٢٤، ٢٥، ٥٥، ٦٠، وذيل ٦٢، ٦٤، ٦٥، ٦٩.

وفي معتبرة ابن عمار: قال ابو عبدالله عليه السلام: «من اصبح لا ينوي ظلم احد غفر الله له ما اذنب ذلك اليوم ما لم يسفك دما أو يأكل مال يتيم حراماً» ص ٣٢٤.

ويؤيده رواية السكوني عنه عليه السلام عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «من أصبح لا يهم بظلم احد غفر الله له ما اجترم» ص ٣٣٠.

يظهر ان عدم قصد ظلم الناس من مسقطات العقاب التي اعددناها في كتابنا حدود الشريعة كالتوبة والشفاعة والعفو والاستغفار وايتاء الحسنات

ونحوها فيكون هذا منها، لكن الالتزام به مشكل ويمكن حمله على مغفرة الذنوب بشرط التوبة وغيرها من المسقطات واما الظلم فلا يغفر الله ما لم يغفره المظلوم. ثم ان في ذكر سفك الدم واكل مال اليتيم ـ وهما من اكبر مصاديق الظلم ـ غرابة ولم يعرف وجهه.

الباب ٨٠:... فيه رواية غير معتبرة سنداً.

الباب ٨١: احوال الملوك والامراء... وعدلهم وجورهم (٧٢: ٣٣٥)

فيه آيات وروايات والمعتبرة منها ما ذكرت برقم ١٤، ١٨، ٢٢ فان لها ثلاثة اسانيد و ٤٤.

وفي الباب رسالة الامام الصادق عليه السلام المعروفة الى النجاشي كما رواها عبدالله بن سليمان النوفلي المجهول.

الباب ٨٢: الركون الى الظالمين وحبهم وطاعتهم (٧٢: ٣٦٧)

فيه آيات وروايات غير معتبرة سوى ما ذكرت برقم ١١ على اشكال في وثاقة عمار بن مروان وبرقم ١٤، ١٥ ٢٢.

الباب ٨٣: أكل اموال الظالمين وقبول جوائزهم (٧٢: ٣٨٢)

والمعتبرة من رواياته ما ذكرت برقم ٤، ٥. وليست في الباب ٨٤ رواية معتبرة.

الباب ٨٥: النهي عن موادة الكفار ومعاشرتهم (٧٢: ٣٨٥)

فيه آيات كثيرة فلا يضر ضعف رواياته سنداً. وأما الباب ٨٦ ففيه روايتان غير معتبرتين سنداً.

الباب ٨٧: التقية والمداراة (٧٢: ٣٩٣)

والمعتبرة من رواياته بعد ثلاث من آياته الشريفة ما ذكرت بارقام ١٧، ٨١، ٩٢، ٩٣، ٩٦، ٩٧، ٩٨، ٩٩، ١٠٢ ولاحظ بقية الروايات المعتبرة في جامع الأحاديث والوسائل.

الباب ٨٨: من مشى الى طعام لم يدع اليه ومن يجوز الاكل في بيته... (٧٢: ٤٤٤)

فيه روايات غير معتبرة.

الباب ٨٩: الحث على اجابة دعوة المؤمن والحث على... (٧٢: ٤٤٦)

فيه روايات غير معتبرة.

الباب ٩٠: جودة الاكل في منزل الأخ المؤمن (٧٢: ٤٤٨)

لعله لا توجد رواية معتبرة في الباب وما يليه من الأبواب الآتية الى اخر هذه الجزء وان صح اسناد بعض الروايات لا يصح مصادرها على ما أشرنا اليه غيرة وان وجدت رواية معتبرة فهي نادرة. ولا يخفى ان بعض الروايات غير المعتبرة في البحار لها اسانيد معتبرة في الوسائل وجامع الاحاديث، بل في البحار في غير الباب.

ج٧٣: التحية والتسليم والنظافة والطيب والمساكن والسفر والنوم والسهر وبعض النوادر

أبواب التحية والتسليم والعطاس..

الباب ٩٧: افشاء السلام والابتداء به و... (٧٣: ١)

فيه آيات وروايات اكثر من خمسين والمعتبرة منها ما ذكرت برقم ١٧ و٣٨ ويؤخذ بالقدز المتفق عليه بين الروايات أيضاً.

الباب ٩٨: الإذن في الدخول وسلام الآذن (٧٣: ١٣)

وما ذكرت برقم ٢ و ٣ معتبرة سنداً.

الباب ٩٩: نادر فيما قيل في جواب كيف أصبحت؟ (٧٣: ١٥)

ليست فيه رواية معتبرة.

الباب ١٠٠: المصافحة والمعانقة والتقبيل (٧٣: ١٩)

والمعتبرة سنداً ما ذكرت برقم ٨، ١٤، ١٨، ٢٦، ٢٧، ٣٠، ٣١، ٣٣، ٣٥، ٣٧، ٣٨ وقد بحثنا عن حكم القبلة في كتابنا حدود الشريعة ومن شاء فليراجع.

الباب ١٠١: الاصلاح بين الناس (٧٣: ٤٣)

والمعتبرة سنداً ما ذكرت برقم ٣، ٧، ١٠، ١٢.

الباب ١٠٢: التكاتب وآدابه والافتتاح بالتسمية... (٧٣: ٤٨)

ليست فيه ولا في الابواب ١٠٣، ١٠٤، ١٠٥، ١٠٦، ١٠٧، ١٠٨ وهو آخر كتاب العشرة رواية معتبرة سنداً ومصدراً.

أبواب التطيب والتنظيف والاكتحال والتدهن

الباب ١: جوامع آداب النبي صلى الله عليه وآله وسلم وسننه (٧٣: ٦٦)

ليست فيه رواية معتبرة.

الباب ٢: السنن الحنفية (٧٣: ٦٧)

ليست فيه رواية معتبرة سوى أولها.

أبواب آداب الحمام والنورة والسواك..

الباب ٣: آداب الحمام وفضله و... (٧٣: ٦٩)

ليست بين رواياته معتبرة سوى ما ذكرت برقم ٥ فقط.

الباب ٤: الحلق وجز شعر الرأس والفرق وتربيته... (٧٣: ٨٢)

ليس في روايات الباب ما ذكرت بالسند المعتبر سوى سابعتها. واعلم ان المؤلّف المتتبع ليس بنائه على نقل جميع روايات الكتب الاربعة، كما صرح في مقدمة البحار، فعدم وجود خبر معتبر في الباب لا يدل على عدم وجوده مطلقاً.

الباب ٥: غسل الرأس بالخطمي والسدر وغيرهما (٧٣: ٨٦)

الباب ٦: الاطلاء بالنورة وآدابه و... (٧٣: ٨٨)

الباب ٧: الاكتحال وآدابه (٧٣: ٩٤)

الباب ٨: الخضاب للرجال والنساء (٧٣: ٩٧)

الباب ٩: وصل الشعر والقصص في الرأس (٧٣: ١٠٥)

الباب ١٠: الشيب وعلته وجزه ونتفه (٧٣: ١٠٦)

ليست في هذه الابواب رواية معتبرة سوى الرابعة في الباب الأخير، كما أنه لا رواية معتبرة في الباب ١١ و١٢ و١٣ و١٤ و١٥ و١٦ و١٧.

الباب ١٨: السواك والحث عليه... (٧٣: ١٢٦)

والمذكورة برقم ٣، ١٧ معتبرة سنداً والروايات فيه اكثر من خمسين

وان قيل بصحة نسخة المحاسن الواصلة من البرقي الى المجلسي رحمهما الله اصبحت جملة اخرى من المعتبرات. وعلى كل تلك الكثرة تكفي لاهمية السواك.

أبواب الطيب

الباب ١٩: الطيب وفضله واصله (٧٣: ١٤٠)

المعتبرة من رواياته ما ذكرت برقم ٣ وليست في سائر ابوابه الاربعة رواية معتبرة.

أبواب الرياحين

الباب ٢٤: باب الورد (٧٣: ١٤٦)

لا يبعد الاعتماد على أول روايات الباب وليس في الباب التالي رواية معتبرة.

أبواب المساكن وما يتعلق بها

الباب ٢٦: سعة الدار وبركتها وشؤمها (٧٣: ١٤٨)

ليست في جميع ابواب المساكن ـ وهي الى الباب ٣٧ ـ رواية معتبرة وهذا عجيب. نعم على القول بصحة الاعتماد على كتاب المحاسن الموجود عندنا تصبح جملة من رواياته معتبرة لكن مر منا وجه التوقف في اعتبار رواياته. نعم في هذا الباب (٢٦) روايتان معتبرتان.

احداهما برقم ٥ وفيها: فان كل بيت سمكه اكثر من ثمانية اذرع فهو محتضر يحضره الجن ويسكنونه. ص١٤٩.

أقول: والمظنون ان كثرة النفوس الانسانية في القرون الاخيرة أوجبت ابتعاد الجن من الانس وايذائهم لعلة لا نعلمها ولذا لا يحس وجودهم في البناء المرتفع اكثر من ثمانية اذرع.

ولم نسمع من احد نثق بقوله في زماننا ان يحكي عن رؤيته الجن أو كلامه أو ايذائه، وما يقال فهي قصص غير معتمدة.

وثانيهما: ما برقم ٧ وفيه وجه معقول في شؤم الدار والمرأة والدار، فلا تذهب بك المذاهب.

ثم إنّه يظهر من بعض روايات هذه الابواب ـ وان كانت غير معتبرة سنداً ـ ان المراد من الشياطين والشيطان هي الجراثيم والجرثومة التي اكتشفها العلم الحديث ولكن ليس المراد كذلك في جميع الموارد فان الشيطان يراد به في القرآن ما هو المعلوم في اذهان المسلمين جزماً.

أبواب آداب السهر والنوم واحوالهما

الباب ٣٧: ما ينبغي السهر فيه و... (٧٣: ١٧٧)

الباب ٣٨: ذم كثرة النوم.

الباب ٣٩: فضل الطهارة عند النوم.

الباب ٤٠: كراهة استقبال الشمس..

الباب ٤١: الاوقات المكروهة للنوم.

الباب ٤٢: القيلولة.

الباب ٤٣: انواع النوم و... (٧٣: ١٨٦)، ليست في هذه الابواب رواية معتبرة.

الباب ٤٤: القرائة والدعاء عند النوم والانتباه (٧٣: ١٩١)

فيه روايات كثيرة عن فلاح السائل ولابد من التحقيق حول اسانيد مؤلفه اذ ربما يظهر اعتبار بعض رواياته، وعدة منها ضعيفة يعرف ضعفها من الاسانيد المنقولة ولا يحتاج الى مراجعة اسانيد المؤلّف، ثم المعتبر من روايات الباب ما ذكر برقم ٤، ٢٨.

أبواب آداب السفر

الروايات المعتبرة في ابوابها قليلة ففي الباب ٤٥ وهو أول باب فيها لا توجد رواية معتبرة، وفي الباب ٤٦ رواية معتبرة برقم ٨، وفي الباب ٤٧ ليست معتبرة فيه، وفي الباب ٤٨ لا رواية معتبرة سوى أولها، فلابد من الاخذ بما اتفقت عليه الروايات، وكذا الباب ٤٩ يؤخذ بالقدر المتفق عليه الروايات ومثله الباب ٥٠ ص٢٧٦، كما لا توجد رواية معتبرة في الابواب الاربعة اللاحقة ٥١، ٥٢، ٥٣، ٥٤ وان يوجد سند معتبر فمصدره ضعيف!

الباب ٥٥: آداب الركوب

في روايتين غير معتبرتين من هذا الباب ص٢٩٢ عن الكاظم عليه السلام ... خير الامور أوسطها... وخير الامور أواسطها. وما ذكرت برقم ٣٥ معتبر

بسنديه.

وفي الباب ٥٦ رواية منقولة بثلاثة اسانيد كل واحد منها غير معتبر لكن لا يبعد الاعتماد على مجموعها.

الباب ٥٧: آداب المشي (٧٣: ٣٠١)

المذكورة برقم ٦ و٧ معتبرة سنداً وليس في الباب ٥٨ رواية معتبرة، نعم آخر روايات الباب ٥٩ معتبرة سنداً.

أبواب النوادر

الباب ٦٠: ما يورث الفقر والغناء (٧٣: ٣١٤)

ليست في الباب كتاليه ٦١ رواية معتبرة.

الباب ٦٢: ما يورث الغم والهم..

الخامسة معتبرة وليست غيرها كذلك. وكذا لا توجد رواية معتبرة في الابواب الاربعة الآتية.

الباب ٦٧: جوامع مناهى النبي ﷺ ومتفرقاتها (٧٣: ٣٢٨)

وفيه رواية طويلة لشعيب بن واقد عن الحسين بن زيد عن الصادق عن ابيه عن آبائه عن أمير المؤمنين عليه السلام قال: نهى رسول الله ﷺ ... والسند غير معتبر وكذا سائر رواياته، بل الرواية الاخيرة المنقولة عن ابي هريرة وابن عباس فيها مبالغات دالة على كذبها كقول الرسول ﷺ: من تولى أذان مسجد... اعطاه الله ثواب اربعين ألف ألف نبي... وكأن الواضع جاهل غبي أو معاند ذكي.

ج ٧٤: في المواعظ والحكم والخطب

وهو أحد جزئي كتاب الروضة.

أبواب المواعظ والحكم

الباب ١: مواعظ الله عزوجل في القرآن المجيد (٧٤: ١)

فيه آيات كثيرة وهي الاصل في جميع مواعظ النبي وأميرالمؤمنين وأوصيائهما صلى الله عليهم أجمعين وفقنا الله بفضله للعمل بها اعتقاداً وخُلقاً وعملاً وسلوكاً ونعوذ بالله ان نقرأ هذه المواعظ ولم نتأثر بها فيا سواد وجهاويا سوأتا ان فرطنا أو افرطنا في شريعة الله لعباده في بلاده ولا حول ولا قوة إلّا بالله العلي العظيم الحكيم جل جلاله.

والمعتبر من روايات هذا الجزء ما يلي:

برقم ٨ ص٦٨.

برقم ٢ ص١١٣.

برقم ٨ ص ١١٤.

برقم ٩ ص ١٥٥.

برقم ١٣ ص ٣٩١.

برقم ٢١ ص٣٩٨ بجميع اسانيدها.

برقم ٣٧ ص٤٠٦.

ينبغي التنبيه على أُمور:

الاول: ان في هذا الجزء مواعظ نافعة جليلة للدين والدنيا، للفرد

والمجتمع، واغلبها واضحة المعاني عند العقل ومكررة في الروايات، فلا تحتاج الى سند، فانها تدل على ذاته بذاته، وان شئت فقل متانة المتن دليل على صحة السند، واما القليل الفاقد للقرينة فلابد من الحذر منه اذا لم يصح سنده لئلا تشاع الثقافة المجهولة بين المسلمين من طريق المبلغين والمؤلفين.

نعم في القسم الاول أيضاً لا يجوز نسبة الكلام الى الرسول صلى الله عليه وآله وسلم وللامام عليه السلام بل ينسب الى صاحب الكتاب أو الراوي، ويعبر بلفظ روي عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أو روي عن الامام كذا وكذا إلّا إذا اطمئن المحقق بصدور الرواية عن الامام عليه السلام فيصح ان يقول قال الامام كذا وكذا.

ثانياً: في معتبرة الكناني عن الصادق عليه السلام نقلاً عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في حديث طويل: «والشقي من شقي في بطن امه والسعيد من وعظ بغيره». ص ١١٥.

وفي رواية غير معتبرة عنه صلى الله عليه وآله وسلم: «السعيد من سعد في بطن امه». (المصدر) وفي رواية غير معتبرة اخرى عن الصادق عليه السلام عنه صلى الله عليه وآله وسلم: «الشقي من شقي في بطن امه». ص ١٧٤.

ثالثاً: لاحظ في حاشية ص١٣٦ كلاماً حول مؤلّف كتاب الامامة والتبصرة ينفعك.

رابعاً: في ص ٣٤٠ خطبة لأمير المؤمنين عليه السلام ليس فيه حرف الف، خطبها من غير سابق فكرة ولا تقدم روية، وكأنها معجزة من معجزاته عليه السلام.

خامساً: وله عليه السلام كلمات وجملات لعلها لم تصدر ممن قبله ولا ممن بعده، وهي قيمة حكيمة مفيدة حية متحركة ومنها ما نقل عنه عليه السلام: ليس من

ابتاع نفسه فاعتقها كمن باع نفسه فأوبقها. ص٤١٩.

ومنها: جهل المرء بعيوبه من اكبر ذنوبه.

ج٧٥: في مواعظ الائمة الاثني عشر كلهم عليهم السلام

وفيه بعض مواعظ اخرى من غيرهم وهو الجزء الثاني من كتاب الروضة.

واعلم ان المؤلّف العلّامة رحمه الله ترك اسانيد الروايات هنا غالباً كثير منها مكررات واسانيدها مذكورة في الاجزاء السابقة وربما في الاجزاء اللاحقة، والمعتبر من الاسانيد المذكورة في هذا الباب قليلة نحو:

ما برقم ٩ ص١٤٧

وبرقم ١٢ ص١٥١

وبرقم ١، ٢ ص١٩٠

وبرقم ٢١ ص١٩٨ وربما بعض روايات اخرى.

ومضامين اكثرها مفيدة نافعة للواعظ والمتعظ وللمؤلّف وللمطالع وفقنا الله للاتصاف والعمل بها ونتضرع اليه سبحانه ان لا يجعلنا من المحرومين والخاسرين بحقه واخص صفاته وبحق احب خلقه اليه امين يا رب العالمين ويا دائم الفضل على البرية ويا باسط اليدين بالعطية ويا صاحب المواهب السنية صل على محمد وآله خير الورى سجية اغفر لنا يا ربنا في هذه اللحظة.

واعلم ان بعض ما دل بسند غير معتبر على ترك الدنيا بمضامين مختلفة

لا ينبغي التسرع الى قبوله ثم تبليغه للمؤمنين، فان ترك الدنيا ينجر الى ترك الدين، واحتياج المسلمين والمؤمنين الى الكفار والاعداء في كل شيء محتاج اليه في حياتهم الحاضرة من العلوم والصناعات والاختراعات، وسنة الله جارية على غلبة القوي على العاجز الضعيف فيستولي على دنياه وآخرته، بل طبع العاجز الجاهل على قبول آراء القوي العالم وتقليده في الحق والباطل، كما نشاهد ذلك في الخارج مشاهدة حسية، اصبحنا كأنا خلقنا لاستثمار الكفار ومورد مطامعهم.

نعم لابد من تأكيد الفرق بين الحياة الفردية والحياة الاجتماعية، ففي الحياة الفردية يوكد على الزهد والقناعة والتوجه الى الآخرة بمقدار ثبتت هذه المفاهيم بدلالة الآيات الكريمة والروايات المعتبرة ثبوتاً يطمئن به، وان خالفت علم اخلاق اليونانيين المدون المشهور عندنا باسم الاخلاق الاسلامية! وخالفت التصوف وما يسمونه بالعرفان. وخسر العالم الاسلامي بتركه الاخلاق الاسلامية وترويج الاخلاق اليونانية الممزوجة بالمزخرفات الصوفية كما اشرنا اليه في كتابنا (روش جديد اخلاق اسلامى) وقد طبع في زمان جهاد اهل بلادنا مع الملحدين الماركسيين الشيوعين لعنهم الله كما فعل.

واما في الحياة الاجتماعية فلابد من التوجه الى تحصيل العلم والصنعة وتقوية الاقتصاد العام فان الفقر سواد وجه المؤمنين في الدارين، والله لا يغير ما بقوم حتى يغيروا ما بانفسهم. وبالجملة المؤمن الكامل فليكن للآخرة كانه يموت غداً، وليكن للدنيا كأنه يعيش ابداً وفقنا الله لامر ديننا ودنيانا ولحفظ

ديننا وترويجه في أوساط الكفار.

ج٧٦: في المحرمات والمنهيات ومقدار من الزي والتجمل

أبواب المعاصي والكبائر وحدودها

وفق الله تعالى المؤلّف الفقير لتأليف جزئين في بيان المحرمات النفسية وتأليف جزئين في الواجبات النفسية بترتيب الحروف الهجائية المشهور باسم (حدود الشريعة) وطبع مرتين جعله الله نافعاً للمؤمنين.

الباب ٦٨: معنى الكبيرة والصغيرة وعدد الكبائر (٧٦: ٢)

لا معتبر في رواياته فليؤخذ القدر المتفق عليه بين الروايات المذكورة وهنا اسانيد معتبرة برواية الكافي وغيره كما ذكرناها في كتابنا حدود الشريعة في آخر الجزء الثاني.

الباب ٦٩: الزنا (٧٦: ١٧)

المعتبرة من رواياته ما ذكرت برقم ١٢، ٢٢، ٢٦.

الباب ٧٠: حد الزنا وكيفية ثبوته واحكامه (٧٦: ٣٠)

المعتبر من رواياته ثلاث روايات بعد رقم ٢٠ وما ذكرت برقم ٢٢.

والقدر المتفق عليه روايات الباب الكثيرة يصح الاعتماد عليه. ان افاد حكماً جديداً وأما تفصيل حكم الباب فهو مذكور في كتب الفقه ولا حاجة الى اعادته هنا.

الباب ٧١: تحريم اللواط وحده وبدو ظهوره (٧٦: ٦٢)

المذكور برقم ١٤ و ١٧ معتبرة، وعلى كل القول بقتل المفعول والفاعل مطلقاً حداً أو قتل المفعول مطلقاً حداً مخالف لقوله تعالى: ﴿واللذان يأتيانها منكم فآذوهما..﴾ (النساء / ١٦) نعم القول بقتل الفاعل المحصن يقيد اطلاق الآية وهذا امر متعارف ولا بأس به. ولم ار من تنبه لذلك، وذكر بعض العلماء المعاصرين في جوابي في مجلس، انه نحمل الايذاء على الجلد والقتل فلا منافاة بين الآية والروايات. قلت: حمل الايذاء على القتل باطل جزماً، عرفاً.

الباب ٧٢: السحق وحدّه (٧٦: ٧٥)

المذكورة برقم ٢، ٣ معتبرة سنداً وكفى بالاخيرة دليلاً على شدة الحرمة والعذاب.

الباب ٧٣: من اتى بهيمة (٧٦: ٧٧)

ليست فيه رواية معتبرة وتفصيل البحث وذكر رواياته المعتبرة في كتابنا حدود الشريعة ج ١ فلاحظه ان شئت.

الباب ٧٤: حد النباش (٧٦: ٧٩)

الباب ٧٥: حد المماليك... (٧٦: ٨١)

الباب ٧٦: حد الوطي في الحيض (٧٦: ٨٦)

الباب ٧٧: حكم الصبي والمجنون والمريض في الزنا (٧٦: ٨٧)

الباب ٧٨: الزنا باليهودية والنصرانية والمجوسية (٧٦: ٩٠)

ليست في هذه الابواب الخمسة رواية معتبرة.

الباب ٧٩: من وجد مع امرأة في بيت أو في لحاف (٧٦: ٩٣)

المذكورة برقم ٢ معتبرة سنداً وروايات المسألة المعتبرة كثيرة وتحقيق حكمها في حدود الشريعة ج ١.

الباب ٨٠: الاستمناء ببعض الجسد (٧٦: ٩٥)

الظاهر انه لا نص معتبر على الحكم مطلقاً، خلافاً لما كنا نظن بوجود بعض روايات معتبرة دالة على الحرمة، فقد تبين لي ضعفها سنداً، فالحكم المذكور مبني على الاحتياط.

الباب ٨١: زمان ضرب الحد ومكانه... (٧٦: ٩٦)

روايات الباب غير معتبرة سوى ما ذكرت برقم ٤.

الباب ٨٢: التعزير وحده والتأديب وحده (٧٦: ١٠٢)

روايات الباب سوى واحدة منها ـ وهي أولاها ـ غير معتبرة.

ليس في الروايات ما يدل على شمول التعزير لأخذ النقود كما يفعل اليوم في ايران الاسلامية، وكذا لامور آخر غير الضرب إلّا في بعض الموارد القليلة. وربما يكون غير الضرب اصلح منه وهو الوجه في تعميم التعزير لجميع الامور الرادعة عن المعاصي ويمكن ان نجعل رأي الحاكم الشرعي مستنداً له والله العالم والمقام محتاج الى تأليف مستقل.

الباب ٨٣: القذف والبذاء والفحش (٧٦: ١٠٣)

وفيه قصة افك مارية القبطية من قبل ضرتها وكلام حول قصة افك عائشة.

الباب ٨٤: الدياثة والقيادة (٧٦: ١١٤)

رواياته غير معتبرة سنداً سوى رابعتها.

الباب ٨٥: حد القذف والتأديب في الشتم واحكامها (٧٦: ١١٧)

اذا وجد القدر المتيقن في الروايات يؤخذ به على ان المذكورة برقم ١٣ معتبرة سنداً.

الباب ٨٦: حرمة شرب الخمر... والجلوس على مائدة يشرب عليها (٧٦: ١٢٣)

المذكورة برقم ٤، ٢٤، ٢٦ بناء على ان الواسطة المحذوفة بين علي والريان هو ابراهيم والد علي و٣٠، ٣٢، ٣٩، ٤٠، ٤٢، ٤٩ و٥٠ معتبرة سنداً واما المذكورة برقم ٤٦ فظاهرها صحة السند لكن يعقوب بن شعيب من اصحاب الصادقعليه‌السلام ولم يذكروه في اصحاب الباقرعليه‌السلام.

فذكر كلمة (عن احدهما) بعد اسم يعقوب بن شعيب يوجب احتمال واسطة محذوفة بين يعقوب واحد الامامين، وهو مجهول فلا يحكم باعتبار السند حتى اذا كان المراد من النضر في السند هو ابن سويد دون ابن شعيب المجهول.

الباب ٨٧: حد شرب الخمر (٧٦: ١٥٥)

والمذكورة برقم ٤ و١٠ معتبرة سنداً وفي حواشيه قصة شرب قلاعة والي البحرين.

الباب ٨٨: الانبذة والمسكرات (٧٦: ١٦٦)

ما ذكرت برقم ١٢ و ١٣ معتبرة.

الباب ٨٩: العصير من العنب والزبيب (٧٦: ١٧٤)

الباب ٩٠: احكام الخمر وانقلابها (٧٦: ١٧٨)

ليست فيهما رواية معتبرة، نعم الثانية من الباب الاخير لها ثلاثة اسانيد.

الباب ٩١: السرقة والغلول وحدّهما (٧٦: ١٨٠)

ما ذكرت بارقام ٦، ٧، ١١، ١٢، ١٤، ١٧، ٢٠، ٢٢ معتبرة سنداً.

الباب ٩٢: حد المحارب واللص وجواز دفعهما (٧٦: ١٩٤)

ليس في الباب والابواب الاربعة التالية سند معتبر في مصدر معتبر.

الباب ٩٧: حد المرتد واحكامه... (٧٦: ٢١٥)

فيه آيات وروايات في حواشيه بحث حول الحبط، والمعتبر من رواياته ما ذكرت برقم ٦ فقط وما برقم ١٢ مع ضعفها سنداً مبالغة متنها تشهد بوضعها. وقد حررنا حد المرتد بنحو بديع في رسالتنا (توضيح مسايل جنگی) التي الفناها في ايام جهاد افغانستان ضد الماركسيين السوفياتيين والافغانيين وقد طبع اربع مرات، وكذا في كتابنا حدود الشريعة، وكتابنا جهاد اسلامی والله الموفق.

الباب ٩٨: القمار (٧٦: ٢٢٨)

روايات الباب كلها سوى سادستها غير معتبرة.

الباب ٩٩: الغناء (٧٦: ٢٣٩)

المعتبرة من رواياته ما ذكرت برقم ١٤، ١٥، ٢١.

الباب ١٠٠: المعازف والملاهي (٧٦: ٢٤٨)

رواياته سوى ثانيتها غير معتبرة سنداً.

الباب ١٠١: ما جوّز من الغناء وما يوهم ذلك (٧٦: ٢٥٤)

رواياته سوى اخيرتها غير معتبرة سنداً وليس في الباب التالي رواية

معتبرة.

الباب ١٠٣: أكل مال اليتيم (٧٦: ٢٦٦)

المعتبرة من رواياته ما ذكرت برقم ٩، ١٠، ١٦.

الباب ١٠٤ الى الباب ١٠٨: (٧٦: ٢٧٤ ـ ٢٩٤)

لم اجد فيها رواية معتبرة سنداً ومصدراً.

أبواب الزي والتجمل

الباب ١٠٩: التجمل واظهار النعمة... (٧٦: ٢٩٥)

المذكورة برقم ٥ معتبرة سنداً وبرقم ٢٠ متنها يدل على كذبها، اذ لا ثوب يباع في تلك الازمنة بخمسمأة دينار ظاهراً وبرقم ٢٦ معتبرة مصدراً وسنداً لكنه مرسل لان علي بن اسباط لا يروي عن الصادق عليه السلام. وليست في بقية ابواب هذا الجزء (٧٦) رواية معتبرة وفي ارقام بعضها اشتباه.

ج٧٧: كتاب الطهارة

الباحث المحقق لابد له من مراجعة وسائل الشيعة في الروايات المتعلقة بالفروع واحسن من الوسائل كتاب جامع احاديث الشيعة الذي كمل طبع اجزائه الواحد والثلاثين في الاشهر الأخيرة، كما ان الفقيه والمتفقه لابد لتحقيق الفروع الفقهية من مراجعة الكتب الفقهية وليست موسوعة بحار الانوار معدة للمباحث الفقهية ولا رواياتها. ولكننا نمشي على الخطة التي رسمناها في أوّل هذه التعليقة الى آخر اجزاء البحار بفضل الله وتوفيقه، غير انا لا

نتعرض لتحقيق المسائل الفقهية وترجيح الاقوال بعضها على بعض.

أبواب المياه واحكامها

الباب ١: طهورية الماء (٧٧: ١)

طهورية الماء من الحدث والخبث اصبحت من المسلمات بين المسلمين بحيث لا تحتاج الى تدليل وتنبيه وتوضيح إلّا في بعض فروعها.

١ ـ المستفاد من آيات الباب استحباب التطهر والكون على الطهارة، والوضوء والتيمم طهوران فهما مستحبان مطلقاً لكن استحباب التيمم في فرض عدم وجدان الماء والمسألة محتاجة الى بحث ذكرناه في رسالتنا حول التيمم.

٢ ـ قوله تعالى: ﴿وينزل عليكم من السماء ماء ليطهركم به ويذهب عنكم رجز الشيطان..﴾ الضمير في الافعال الثلاثة يرجع الى الله تعالى، فالتطهير والاذهاب فعلان تكوينيان لله تعالى، لكن مع ذلك الطهارة واذهاب الرجس غير خارجين عن اختيار المكلفين. والسر في ذلك ان فعل الله التكويني قد يكون في طول ارادة غيره تعالى وفعله كالانسان وقد يكون في عرضهما والاول غير اختياري لغيره تعالى والثاني لا ينافي استناده الى اختيارنا، فالشبع وان كان بارادة الله تعالى وفعله لكنهما بعد اكلنا فهو في حين استناده الى فعل الله التكويني وارادته التكوينية يستند الى ارادتنا وفعلنا (الأكل) ولذا قال ليطهركم به اي الماء اي باستعماله وهو الغسل والتوضي اللذين من افعالنا.

وربما يقال بمثل ذلك في آية التطهير فان المفعول في قوله تعالى: ﴿انما يريد الله﴾ محذوف لا يعلم انه فعل اختياري لنا أو فعل غير اختياري لنا، فمجرد كون التطهير واذهاب الرجس تكوينيان لا يثبت عصمة اهل البيت ما لم يثبت كون المفعول المحذوف هو فعل الله تعالى الواقع في عرض فعل المكلف المفروض، النافي لاختيار العبد وارادته وفعله.

فلو فرضنا تقدير الآية هكذا: انما يريد الله توفيقكم ليذهب عنكم الرجس اهل البيت ويطهركم تطهيرا. لم تكن الآية دليلاً على ثبوت عصمتهم لأن تأثير توفيق الله في طاعاته متوقفة على ارادة المكلفين تلك. فلابد من اثبات انهم عليهم السلام ارادوها وهو غير متيسر لنا.

ويمكن ان يجاب عنه بان هذا لا يتلائم كلمة «انما» الموضوعة للحصر، فان ارادة العصمة من المعاصي ـ ارادة تشريعية ـ محققة لجميع المكلفين من الكفار والمؤمنين فاي فائدة لكلمة الحصر المذكورة؟ ويؤيده حذف الصلة في الآية (اي كلمة به) كما ذكرت في آية انزال الماء فافهم المقام.

٣ ـ ما يستفاد من المؤلّف رحمه الله من ان المطر ابتداء نزوله من الفلك الى السحاب ثم من السحاب الى الارض تفسيراً لقوله تعالى: ﴿وانزلنا من السماء ماء طهوراً﴾ على احد الاحتمالين، باطل بلا ريبة، بل هو محسوس لمن ركب الطائرات اليوم على انه لافلك موجود في السماء كماهو واضح خلافاً للقدماء.

٤ ـ وزن الطهور كما هو للمبالغة، يكون للآلة أيضاً كالوقود اي ما يوقد به وما يطهر به والسحور ما يسحر به وهكذا. ولاحظ كلام الكشاف.

ثم ان روايات الباب كلها غير معتبرة سنداً.

الباب ٢: ماء المطر وطينه (٧٧: ١١)

لا رواية معتبرة فيه وسند المجلسي الى كتاب مسائل علي بن جعفر مجهول مرسل فلا نعتمد على الروايات المنسوبة الى علي بن جعفر رضي الله عنه في كتاب المسائل وفيما نقله الحميري في قرب الاسناد خلافاً لما اشتهر في عصرنا من صحة الاولى سنداً.

الباب ٣: حكم الماء القليل والكثير... والجاري (٧٧: ١٤)

وفيه بيان حد الكر ولا رواية معتبرة فيه.

كما انه لا رواية معتبرة في الباب ٤، ٥، ٦، ٧، إلّا ما ذكرت برقم ٦ في الباب السادس.

أبواب الاسئار وبيان اقسام النجاسات واحكامها

الباب ١: اسئار الكفار وبيان نجاستهم (٧٧: ٤٢)

ليست فيه وبقية الأبواب الاربعة رواية معتبرة.

أبواب النجاسات والمطهرات واحكامها

ليست في الباب الاول الى آخر الباب الخامس رواية معتبرة سوى الخامسة في الباب الخامس واما السادسة فمرسلة فان حريز لا يروي عن الباقر بل عن الصادق عليه السلام.

الباب ٦: احكام سائر الابوال والارواث (٧٧: ١٠٧)

الباب ٧: من اختلفت الاخبار والاقوال في نجاسته (٧٧: ١١٣)

الباب ٨: حكم المشتبه بالنجس وبيان... (٧٧: ١٢٢)

ليست في هذه الابواب رواية معتبرة سنداً سوى الثالثة في الاخيرة ص ١٢٤.

الباب ٩:الى آخر الباب ١٣ (١٢٧ ـ ١٦٢) ليس فيها رواية معتبرة سوى رواية علي بن جعفر رحمه الله في ص١٣٧ وربما رواية اخرى ذكرت في طي الاستدلال.

أبواب آداب الخلاء والاستنجاء

الباب ١: لا رواية معتبرة له (٧٧: ١٦٣)

الباب ٢: آداب الخلاء (٧٧: ١٦٧)

المذكورة برقم ٣ من رواياته وكذا ١٣ وذيله خبر محمد بن مسلم الاول و١٧ و ١٩ و٣٨ معتبرة سنداً.

الباب ٣: آداب الاستنجاء والاستبراء (٧٧: ١٩٧)

المذكورة برقم ٢ و ٤ معتبرة سنداً.

أبواب الوضوء

الباب ١: ما ينقض الوضوء وما لا ينقضه (٧٧: ٢١٢)

المذكورة برقم ٤ وبذيل رقم ٨ وبذيل رقم ١٠ من خبر بريد وخبر زرارة معتبرة واما خبر حريز عن ابي جعفر بعده فهو مرسل لان حريز لا يروي عن الباقر عليه السلام ولابد من مراجعة المصدر (العلل) حتى يعلم المحذوف ان كان.

الباب ٢: علل الوضوء وثوابه وعقاب تركه (٧٧: ٢٢٩)

ما ذكرت برقم ٤، ٦ و١٠ معتبرة سنداً.

الباب ٣: وجوب الوضوء وكيفية احكامه (٧٧: ٢٣٩)

فيه تفصيل بعض المسائل الخلافية بين الشيعة وغيرهم.

وفيه روايات والمعتبرة منها ما ذكرت برقم ١٦، ٤٤، ٤٦[١].

الباب ٤: ثواب اسباغ الوضوء وتجديده والكون على طهارة... (٧٧: ٣٠١)

المعتبرة سنداً ما ذكرت برقم ٦ وبرقم ١٠ بسند ثواب الاعمال فقط وبرقم ١٧ وليس منها ما ذكرت برقم ١٣ وان صرح المؤلّف ﵀ بصحتها فان نسخة دلايل الحميري لم تصل اليه من مؤلفه بطريق معتبر ولا الى مولف كشف الغمة ولا اقل من الشك فيه، على ان قول الراوي بلغنا، لم يعلم انه بلغه بطريق معتبر ام لا.

الباب ٥: التسمية والادعية... (٧٧: ٣١٤)

ليست في رواياته سند معتبر سوى ماذكربذيل رقم٣ من خبرابن مسكان.

الباب ٦: التولية والاستعانة والتمندل (٧٧: ٣٢٩)

الباب ٧[٢]: ليس فيهما رواية معتبرة سنداً سوى ١٧ و ٢١ في الاخير.

الباب ٨: مقدار الماء للوضوء والغسل وحد المد والصاع (٧٧: ٣٤٨)

فيه بحث حول المد والصاع والرطل وغيرها من ص ٣٥٠ متناً وهامشاً.

وليس في الباب الاخير وغيره الى آخر الجزء ٧٧ رواية معتبرة سنداً.

---

١ ـ كما في البحار المطبوع والصحيح انه رقم ٤٥ فانه بعد رقم ٤٤.

٢ ـ في المطبوع ٦ وهو غلط.

ج٧٨: ما يتعلق بالاغسال والجنائز

الباب ١: علل الاغسال وثوابها واقسامها وواجبها ومندوبها... (٧٨: ١)

المعتبرة من رواياته ما ذكرت برقم ٥، ٦، ٢٢.

واما ما يتعلق بعلل الاغسال والاحكام الفقهية فمضافاً الى ضعف سند الكثير منها ومتونها في جملة من الموارد مخدوشة وربما تكون مضلة، والله يعلم كم صدر منها من الائمة عليهم السلام ولأي غرض صدر.

الباب ٢: جوامع احكام الاغسال الواجبة والمندوبة وآدابها (٧٨: ٢٥)

لا رواية معتبرة سنداً ومصدراً فيه.

الباب ٣: وجوب غسل الجنابة وعلله... (٧٨: ٣٣)

والمعتبرة من رواياته برقم ٩، ١٠، ١٤، ١٧، ١٩ وفيه بعض الكلام في آية الوضوء.

الباب ٤: غسل الحيض والاستحاضة والنفاس... (٧٨: ٧٤)

المعتبرة من رواياته ما ذكرت برقم ٣٨.

الباب ٥: فضل غسل الجمعة... (٧٨: ١٢٢)

ما ذكرت برقم ٢ معتبرة سنداً.

الباب ٦: التيمم وآدابه واحكامه (٧٨: ١٣١)

وفيه بعض الكلام حول آية التيمم، ورواياته غير معتبرة سوى ما ذكرت برقم ٦، ١٤ وذيل ٢٩ على وجه.

أبواب الجنائز ومقدماتها ولواحقها

الباب ١: فضل العافية والمرض وثواب المرض وعلله وانواعه (٧٨: ١٣٠)

والمعتبرة من رواياته ما ذكرت برقم ٩، ٢١، ٢٦ بسند المعاني، و٣١ وذيل ٣٥ من خبر محمد بن مسلم و٣٧.

الباب ٢: آداب المريض واحكامه وشكواه وصبره وغيرها (٧٨: ٢٠٢)

ليست فيه خبر معتبر سوى ما ذكر برقم ١ على احتمال و١٣.

وليست في البابين ٣ و ٤ رواية معتبرة سنداً ومصدراً.

الباب ٥: آداب الاحتضار واحكامه (٧٨: ٢٣٠)

ليست في رواياته الكثيرة معتبرة سنداً ومصدراً سوى ما ذكرت برقم ١٦، ١٧، ١٩ واما ما برقم ٣ ففيه بحث.

الباب ٦: تجهيزات الميت وما يتعلق به... (٧٨: ٢٤٧)

ليست في رواياته معتبرة سنداً سوى ما ذكرت برقم ١، ٤، ٥ من العلل.

الباب ٧: تشييع الجنازة وسننه وآدابه... (٧٨: ٢٥٧)

فيه روايات كثيرة غير معتبرة سنداً فاذا وجد فيها قدر متفق عليه لابد من الاخذ به، مضافا الى الاخذ بالروايات المذكورة في الوسائل وجامع الاحاديث، كما في غير الباب.

الباب ٨: وجوب غسل الميت وعلله وآدابه واحكامه (٧٨: ٢٨٥)

فيه روايات غير معتبرة ومباحث فقهية، والحال فيه كما في الباب السابق.

وفي رواية غير معتبرة عن السجاد عليه السلام: ان المخلوق لا يموت حتى تخرج منه النطفة التي خلقه الله عزوجل منها، من فيه أو من غيره.

وفي ثانية: يغسل الميت لانه جنب.

وفي ثالثة: في علة غسل الميت: النطفة التي خلق منها يرمى بها.

وفي رابعة: فاذا مات سالت منه تلك النطفة بعينها لا غيرها، فمن ثم صار الميت يغسل غسل الجنابة. ولاحظ كلاما علمياً من المحشي ص٢٨٦.

الباب ٩: التكفين وآدابه واحكامه (٧٨: ٣١١)

ورواياته غير معتبرة سوى ما ذكرت برقم ١٣. والقدر المتفق عليه بين روايات الباب الكثيرة حجة وفيه مباحث فقهية.

الباب ١٠: وجوب الصلاة على الميت وعللها... (٧٨: ٢٣٩)

في الباب روايات كثيرة جداً والقدر المشترك يؤخذ به والاسناد المعتبرة ما ذكرت برقم ٥، ١٧ وذيل ٣٣ والحال فيه كما في سابقه.

ج٧٩: ما يتعلق بالموتى وكتاب الصلاة

الباب ١١: احكام الشهيد والمصلوب والمرجوم... (٧٩: ١)

ليست فيه رواية معتبرة سنداً ومصدراً.

الباب ١٢: الدفن وآدابه واحكامه (٧٩: ١٤)

المعتبرة من رواياته ما ذكرت برقم ١٦، ١٧، ٣٥.

الباب ١٣: شهادة اربعين للميت (٧٩: ٥٩)

لا رواية معتبرة فيه.

الباب ١٤: استحباب الصلاة عن الميت والصوم والحج والصدقة والبر... (٧٩: ٦٢)

المعتبرة من رواياته ما ذكرت برقم ١ و ٤.

الباب ١٥: نقل الموتى والزيارة بهم (٧٩: ٦٦)

ليست في رواياته معتبرة سوى رابعتها الظاهرة في صيرورة بدن يوسف النبي ﷺ رميماً، وللمؤلّف رحمه الله حول العنوان كلام فلاحظ.

الباب ١٦: التعزية والمآتم وآدابهما واحكامهما (٧٩: ٧١)

ليس في اسناد رواياته الكثيرة سند معتبر سوى ما ذكر برقم ٢ و١٧ ويظهر من المؤلّف ان المشهور ضعف السكوني وهو الاظهر عندنا اخيرا ص ٨٥. وعلى كل المتفق عليه بين الروايات المسندة والمرسلة يؤخذ به فانه لحصول الاطمئنان به حجة.

الباب ١٧: اجر المصائب (٧٩: ١١٤)

ليست فيه رواية معتبرة سنداً ومصدراً.

الباب ١٨: فضل التعزي والصبر... (٧٩: ١٢٥)

والمعتبرة من رواياته سنداً ومصدراً ما ذكرت برقم ١ و ٣٢ وما تتفق عليه الروايات.

الباب ١٩: في ذكر صبر الصابرين والصابرات (٧٩: ١٤٩)

فيه قصص مفيدة فاعتبروا يا اولي الابصار.

الباب ٢٠: النوادر (٧٩: ١٥٦)

المذكورة برقم ٩، ١٠، ١١، ١٢ معتبرة (تم كتاب الطهارة).

كتاب الصلاة

الباب ١: فضل الصلاة وعقاب تركها (٧٩: ١٨٨)

فيه آيات وروايات والمعتبرة منها ما ذكرت بارقام ١٣، ١٤، ١٥ على وجه و٣٢، ٣٣ والقدر المشترك بين الروايات يحصل الاطمئنان بصدور بعضها.

الباب ٢: علل الصلاة ونوافلها وسننها (٧٩: ٢٣٧)

المعتبرة من رواياته ما ذكرت برقم ١ وهي اكبر رواية معتبرة في المعراج بعد ضعف مصدر رواية هشام بن سالم الطويلة، وهو تفسير القمي الموجود. وفي هذه الرواية المعتبرة ان معراجه كان سبع مرات ولك ان تحصل القدر المتفق عليه الروايات فتأخذ به.

وللمؤلّف كلام حول ساعات الليل والنهار وفي كلامه: ان في اكثر رواياتنا وما عليه العمل عند اصحابنا (رض) اجماعاً هو ان زمان ما بين طلوع الفجر الى طلوع الشمس من النهار وكذا زمان غروب الشمس الى ذهاب الحمرة من المشرق فان ذلك غروبها في افق المغرب فالنهار الشرعي في باب الصلاة والصوم وفي سائر الابواب من طلوع الفجر المستطير الى ذهاب الحمرة المشرقية، وهذا هو المعتبر والمعول عند اساطين الالهيين والرياضيين من حكماء يونان... ص٢٦٠ وفيه بحث. والحق عندي ان الغروب يتحقق بسقوط قرص الشمس وغيبوبته فيجوز صلاة المغرب، ولو قبل زوال الحمرة

عن قمة الرأس، وتحقيقه في الفقه.

الباب ٣: انواع الصلاة والمفروض والمسنون منها والصلاة الوسطى (٧٩: ٢٧٧)

فيه روايات كثيرة والمعتبرة منها ما ذكرت برقم ٣ و٢٣.

الباب ٤: ان للصلاة اربعة آلاف باب وانها قربان كل تقي... (٧٩: ٣٠٣)

لا رواية معتبرة فيه.

الباب ٥: أوقات الصلوات (٧٩: ٣١٢)

فيه آيات وروايات ومباحث فقهية كسائر الابواب وللمؤلّف بحث حول الوقت والشهور الرومية ص٣٦٧ وللسيد الداماد كلام حول درجة تقويم الشمس ص ٣٧٠ وفي اخير الجزء ذكر المؤلّف وقت الزوال في بلدة اصفهان.

والمذكورة برقم ٢١ معتبرة سنداً ان صح سند الشهيد الى الصدوق رحمهما الله.

ج ٨٠: لباس المصلي ومكانه والمساجد

الباب ٦: الحث على المحافظة على الصلوات وادائها... (٨٠: ١)

فيه آيات وروايات وما ذكرت بارقام ٣، ٤، ١٤، ٢٢، ٢٣، ٢٨ و ٣٠ معتبرة سنداً.

الباب ٧: وقت فريضة الظهرين ونافلتهما (٨٠: ٢٦)

وما ذكرت برقم ١ و ٦ معتبرة سنداً وقد صحح المؤلّف رحمه الله ما نقله عن

العلّامة رحمه الله عن كتاب مدينة العلم برقم ١٧، ١٨، ١٩.

واعلم انا نتعرض للروايات المسندة المرقومة واما المذكورة في اثناء استدلال المؤلّف مسندة أو غير مسندة، صححها المؤلّف ام لا كما في المباحث الفقهية فلا اعرض لها إلّا قليلاً.

الباب ٨: وقت العشائين (٨٠: ٤٩)

والمعتبرة من رواياته ما ذكرت برقم ١٢، ١٣، ١٧، ٢٩، ٣١، ٣٣، بل ٣٦ ان صح طريق الشهيد الى الصدوق رحمهما الله تعالى و٤٣.

الباب ٩: وقت صلاة الفجر ونافلتها (٨٠: ٧٢)

الرواية الاولى لها سندان في احدهما عبدالرحمن بن سالم وفي ثانيهما غياث بن كلوب والاول مجهول والثاني كنا نراه موثقاً لكن ظهر لي حين الطبعة الرابعة لكتابنا بحوث في علم الرجال الاشكال في وثاقته، فانا لم نجد ذكرها في كلام الشيخ فتركنا رواياته وروايات السكوني وتفصيله مذكور في بحوث علم الرجال (الطبعة الرابعة).

الباب ١٠: تحقق منتصف الليل ومنتهاه ومفتتح النهار شرعاً وعرفاً ولغةً ومعناه (٨٠: ٧٤)

فيه بحث فني استدلالي على اثبات العنوان بالآيات والروايات والمعتبرة منها ما ذكرت برقم ٦، ١٢، ١٣، ١٤، ١٥ و ٢٠ وذيل ٣٦ و ٤٢ على وجه فصلناه في كتابنا بحوث في علم الرجال و٤٨، ٥١، ٥٢[١]، ٥٤، وذيل

---

١ ـ لم اراجع ذيل ٥٣.

٥٥ من معتبرة ابي بصير وذيله، ٦٥.

واعلم ان المؤلّف العلّامة رحمه الله قد صحح ووثق جملة اخرى من روايات الباب، ولم نراجع الرجال فيها إلّا قليلاً. وعلى كل حكم ما بين الطلوعين وما بين الغزوبين ـ غروب الشمس الى زوال الحمرة المشرقية ـ قد أوضحه المؤلّف رحمه الله في هذا الباب.

الباب ١١: الاوقات المكروهة (٨٠: ١٤٦)

والمعتبرة من رواياته ما ذكرت برقم ٤ وفي الباب بحث عن كراهة النوافل المبتدأة في أوقات معينة والظاهر صحة قول الصدوق خلافاً للاكثر فلاحظ.

الباب ١٢: صلاة الضحى (٨٠: ١٥٥)

والمعتبرة من رواياته ما ذكرت برقم ٢ من الكشي.

الباب ١٣: فرائض الصلاة (٨٠: ١٦٠)

فيه اربع روايات غير معتبرة.

أبواب لباس المصلي

الباب ١: ستر العورة وعورة الرجال والنساء... (٨٠: ١٦٤)

المعتبرة من رواياته ما ذكرت برقم ١٠ و١٥.

الباب ٢: الرداء والسواد والتوشح... (٨٠: ١٨٩)

ما ذكرت برقم ٦ و ٧ معتبرة سنداً وليس في الباب ٣ سند معتبر.

الباب ٤: ما تجوز الصلاة فيه من الاوبار والاشعار... (٨٠: ٢١٧)

ما ذكرت برقم ٢، ٣٥ و ٣٦ معتبرة سنداً.

الباب ٥: النهي عن الصلاة في الحرير والذهب والحديد (٨٠: ٣٢٨)

المذكورة برقم ١٥، ٢٦ معتبرة وفيه روايات حكم المؤلّف بـاعتبارها فلم نراجع الى اسانيدها.

الباب ٦: الصلاة في الثوب النجس أو ثوب اصابه... (٨٠: ٢٥٧)

ليست فيه رواية معتبرة سنداً إلّا ما صححه المؤلّف في طي كلامه.

الباب ٧: حكم المختضب في الصلاة (٨٠: ٢٦٣)

ما ذكرت برقم ٢ معتبرة سنداً.

الباب ٨: حكم ناسي النجاسة في الثوب والجسد... (٨٠: ٢٦٥)

ليست فيه رواية معتبرة سوى سابعتها، كما ان في الباب اللاحـق (٩) المذكورة برقم ٢ و ٣ معتبرة.

أبواب مكان المصلّي وما يتبعه

الباب ١: انه جعل للنبي صلى الله عليه وآله وسلم ولامته الارض مسجداً (٨٠: ٢٧٦)

ليست فيه وفي البابين اللاحقين (٢) و (٣) رواية معتبرة سنداً ومصدراً وفيه نقل الاختلاف في بطلان الصلاة في المكان الغصبي وان القول بالصحة كان أشهر بين الشيعة ص ٢٨٠.

أقول: لا دليل على اشتراط اباحة المكان واللباس في الصـلاة، لكـن الاقوى بطلان الصلاة في المكان الغصبي ضرورة ان المبغوض لا يكون مقرباً ووضع الجبهة على الارض سجدة والسجدة من اجزاء الصـلاة المـعتبر فـيها

قصد القربة، ولا يصح التقرب بهذه السجدة في المكان الغصبي، فانّها مبغوضة.

وأما الثاني فلا يجري فيه هذا التوجيه لان الشرائط توصلية لا يعتبر فيه قصد القربة فغصبية اللباس ومبغوضية اللبس لا ينافي صحته لكن ادعوا الاجماع على البطلان فمن يطمئن به فهو يكفيه والا فالحكم مبني على الاحتياط. وفي الباب حول احكام مكان المصلي مباحث.

الباب ٤: ما يكون بين يدي المصلي... (٨٠: ٢٩٤)

لا يبعد اعتبار الخبر الاول وهو التوقيع ويظهر منه بحث كلي فافهمه ان كنت من اهله، بل سند الخبر معتبر جزماً، وكذا ما ذكرت برقم ٥ فانها أيضاً معتبرة.

الباب ٥: المواضع التي نهي عن الصلاة فيها (٨٠: ٣٠٥)

فيه روايات صححها وحكم باعتبارها المؤلّف العلّامة ﵀ والمذكورة برقم ٤، ٥، ١١ و ١٢ بناء على ان داوُد بن الحصين بن السري محرف داوُد بن الحصين الاسدي الذي وثقه النجاشي واما حفيد السري فليس بمذكور في الرجال، وذيل الرقم ١٣ من رواية عبيدالله الحلبي معتبرة سنداً. ولا رواية معتبرة في الباب (٦) أيضاً.

تنبيه: نقل المؤلّف عن الشيخ الطوسي ﵀ انه ادعى الاجماع على حرمة الصلاة الفريضة في الكعبة مع انه خالف في ذلك في اكثر كتبه... ص٣٣٣.

أقول: من وفقه الله لجمع الاجماعات المدعاة في الكتب الفقهية،

المخالفة للمشهور اوالمضاربة بينها أو المخالفة لجماعة من الفقهاء أو خالفها مدعيها لكان رسالة. فتكون عبرة للمعتمدين على الاجماعات المنقولة في الحلال والحرام، والفقير لا يعتمد في الاحكام الشرعية على الاجماع، اللهم إلّا في بعض الموارد النادرة، من أجل الشهرة الفتوائية من دون جزم بالحكم.

الباب ٧: صلاة الرجل والمرأة في بيت واحد (٨٠: ٣٣٤)

ليست فيه رواية معتبرة سوى ثانيتها وهو موسعة على المصلين في المسجد الحرام من جهة صلاة النساء والرجال خلف المقام.

الباب ٨: فضل المساجد واحكامها وآدابها (٨٠: ٣٣٩ الى آخر الجزء)

فيه آيات وروايات كثيرة يمكن تقسيمها الى اقسام ثم الاخذ بمشتركاتها التى يطمئن القلب بصدورها من المعصوم عليه السلام والظاهر انه لا يوجد فيها ما يعتبر سنداً ومصدراً.

ج ٨١: ما يتعلق بالمسجد والقبلة ومكان المصلي وبعض واجباتها

تتمة الباب السابق (٨١: ١)

المعتبرة من بقية الروايات سنداً ما ذكر برقم ٨٣ وما صححه المؤلّف من ذيل ٨٤ وما ذكرت برقم ٨٥ و ٨٨ بناء على حسن الهيثم وابيه عبدالله أبي مسروق النهدي استناداً الى نقل الكشي في حقهما: عن جمع يذكرونهما بخير

وكلاهما فاضل. لكن في معجم الرجال جعل كلمة: بخير، بين الهلالين مشيراً الى انها ليست في جميع نسخ الكشي فيشكل الاعتماد على رواياتهما.

وعلى كل في الباب ما يقرب من مائة رواية أو اكثر منها حول المسجد ولاشك في صدور جملة كثيرة منها وكفى بها للاهتمام بالمسجد.

الباب ٩: صلاة التحية والدعاء عند الخروج الى الصلاة وعند دخول المسجد... (٨١: ١٩)

فيه اكثر من عشرين رواية، واشار المؤلّف الى اعتبار ثلاث روايات ذيل الرقم (٨)

الباب ١٠: القبلة واحكامها (٨١: ٢٨)

فيه آيات وروايات وما يستفاد منها من احكام فقهية؛

١ ـ المعتبرة سنداً من روايات الباب ما ذكرت برقم ٢٢ و ٢٨ وذيل ٤٠.

٢ ـ واما ما نقله برقم ٨ عن كتب الصدوق ومشائخه الاربعة عن علي بن ابراهيم عن ابيه عن الفضل بن يونس عن ابي عبدالله عليه السلام فلا بأس به اذ لا يحتمل كذب المشائخ الاربعة باجمعهم والفضل ثقة، لكن مع ذلك لا يتيسر القول باعتبار السند فانه لم تثبت رواية الفضل عن الصادق عليه السلام وربما يروي عن الكاظم عليه السلام كما ان في رواية ابراهيم بن هاشم والد علي عن الفضل أيضاً بحث، فالسند مرسل.

وقد نقل المؤلّف في آخر الباب رسالة باسم ازاحة العلة في معرفة القبلة لمؤلّفها الثقة الجليل شاذان بن جبرئيل القمي ص ٧٤ ـ ٨٦، ثم ذكر مقدار انحراف البلاد المعروفة نقلاً عن كتب الهيئة ص ٨٧ ـ ٨٩.

الباب ١١: وجوب الاستقرار في الصلاة والصلاة على الراحلة... (٨١: ٩٠)

وليست في رواياته معتبرة سنداً سوى ما برقم ١٩، كما انـه لا روايـة معتبرة مسندة في الباب اللاحق (١٢).

الباب ١٣: الاذان والاقامة وفضلهما... (٨١: ١٠٣)

والمعتبرة من رواياته ما ذكرت برقم ٧، ٢٣، ٣٣، ٣٨ وليس فيه جملة: «حي على خير العمل» وهو عجيب.

١ ـ في الباب ما يقرب من ثمانين رواية أو اكثر منها ويـعلم بـصدور جملة منها من الامامعليه السلام.

٢ ـ فيه مباحث فقهية كسائر الابـواب فـي الاجـزاء المشـتملة عـلى الاحكام الشرعية.

٣ ـ في ص ١١٠: في الموثق عن اسماعيل الجعفي... وفي الصـحيح عن معاذ بن كثير... أقول: هذا التعبير يفيد ان سند الرواية معتبر الى اسماعيل ومعاذ ولا يفيد اعتبار السند مطلقاً والى الامام، فان كان مراد المؤلّف العالم بعلم الرجال الاعتبار النسبي فتعبيره مطابق للمصطلح وان كان مراده الاعتبار المطلق ففيه مسامحة. وعـندي أنّ اسـماعيل الجـعفي يـطلق عـلى ثـلاثة، والمحتمل في المقام اسماعيل بن جابر واسماعيل بن عبدالرحمن أحدهما ثقة على وجه والاخر حسن على تردد كما ان معاذ بن كثير ثقة على الاظهر والله العالم.

٤ ـ في رواية الاحتجاج عن القاسم بن معاوية عن الصادقعليه السلام: فاذا قال احدكم لا اله إلّا الله، محمد رسول الله، فـليقل: عـلي أمـير المـؤمنين.

ص١١٢ ويقول المؤلّف رحمه الله : فيدل على استحباب ذلك عموماً والاذان من تلك المواضع، وقد مر أمثال ذلك في ابواب مناقبه ولو قاله المؤذّن أو المقيم لا بقصد الجزئية بل بقصد البركة لم يكن آثماً، فان القوم جوّزوا الكلام في اثنائهما مطلقاً.

أقول: رواية الاحتجاج مرسلة والقاسم مهمل فهي غير حجة ولا نقول بالتسامح في ادلة السنن، فلا يثبت الاستحباب. وقد عمل كثير من اهل الفتوى في هذه الاعصار بذكر الشهادة الثالثة بقصد البركة دون الجزئية كما اشار اليه المؤلّف رحمه الله أيضاً.

٥ ـ في رواية ابي عباس وابي هريرة ص١٢٣ مبالغات غريبة في ثواب المؤذن، ويا ليت المؤلّف لم يذكر امثال هذه الروايات الموضوعة الموهنة لامر الآخرة، واي داع لنقلها للمحدثين؟ وأظنّ أنّ الرواية التالية لها برقم (٢١) أيضاً موضوعة.

٦ ـ في رواية عن عكرمة قال قلت لابن عباس: اخبرني لاي شيء حذف من الأذان «حي على خير العمل» قال: اراد عمر بذلك ان لا يتكل الناس على الصلاة ويدعوا الجهاد، فلذلك حذفها من الأذان ص١٠٤.

والرواية غير معتبرة لكن يؤيدها التعمق في حياة الخليفة.

وفي صحيح معاوية بن وهب عن ابي عبدالله عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «من أذّن في مصر من امصار المسلمين سنة وجبت له الجنة» ص١٤٧.

الباب ١٤: حكاية الأذان والدعاء بعده (٨١: ١٧٣)

المعتبرة من رواياته ما ذكرت برقم ١ بناء على كون عباس مولى الرضا هو ابن هشام الناشري الثقة كما ذكره في معجم الرجال وبرقم ٥ وما ذكرت في ذيل رقم ٦ من صحيح محمد بن مسلم وصحيح زرارة.

الباب ١٥: وصف الصلاة من فاتحتها الى خاتمتها... (٨١: ١٨٥)

١ ـ المعتبرة من رواياته ما ذكرت برقم ١ و ٢.

٢ ـ اقام المحشي شواهد في هامش ص٢١٧ و ٢١٨ وبعدهما على ان كتاب فقه الرضا هو بعينه كتاب التكليف لابن العزاقر الشلمغاني المنحرف، وسواء تم قوله أو لا، نتأسف على نقل المؤلّف المتتبع من فقه الرضا بعنوان انه كتاب حديث، بل بعنوان انه كتاب فقيه بعد جهالة مؤلّفه، بل الامر ادهى وامر بعد ما عرفت منا من عدم ثبوت نسبة جملة من نسخ الكتب المشهورة الحديثية الى مؤلفيها الاعاظم (رحمهم الله) لكن جمعاً من علمائنا الابرار يصعب عليهم رد ما نسب الى الائمة عليهم السلام أو اجتنابهم عنها في مقام العمل، لشدة محبتهم واخلاصهم لهم عليهم السلام فشاعت الروايات غير المعتبرة في الفقه والحديث والتبليغ وحتى في فروع العقائد، وهذا مما لا يحمد عقباه والله المستعان.

٣ ـ نقل المؤلّف في رقم ٩ عن فلاح السائل باسناده عن الحسين بن سعيد عن حماد وفضالة عن معاوية بن عمار... الرواة كلهم ثقاة لكن الكلام في اسناد مؤلّف فلاح السائل الى الحسين (رحمهما الله) ومثل هذا التردد يجري في بعض الروايات الاخرى أيضاً. مثل ما نقله برقم ٤ عن اربعين الشهيد باسناده عن الصدوق بسند صحيح عن محمد بن مسلم ص ٢٢٠

فلاحظ. فانه لا نعلم سند الشهيد رحمه الله الى الصدوق رحمه الله.

الباب ١٦: آداب الصلاة (٨١: ٢٢٦)

ما ذكرت برقم ٩، ١١، ١٨، ١٩ بسند الخصال والمجالس و٢٣ ويؤيده سند اخر و٣٨، ٦٢ معتبرة سنداً ومصدراً.

في الباب روايات كثيرة يمكن الأخذ بكل ما اتفق عليه جملة من روايات يطمئن بصدور بعضها من الامام عليه السلام.

الباب ١٧: ما يجوز فعله في الصلاة وما لا يجوز... (٨١: ٢٦٨)

في الباب روايات كثيرة وقد بحث المؤلّف رحمه الله عن احكام السلام في الصلاة والفعل الكثير والكلام والبكاء وغيرها. وليس في رواياته ما يعتبر سندها ومصدرها معاً سوى الرواية المذكورة برقم ١٨، واما الاخذ بما اتفقت عليه فلا اشكال فيه.

الباب ١٨: من لا تقبل صلاته و... (٨١: ٣١٥)

والمعتبرة من رواياته ما ذكرت بذيل رقم ٩ من رواية ميسر بناء على انه ابن عبدالعزيز واعلم ان المؤلّف ربما ينقل الروايات مرسلة وقد يكون لبعضها سند معتبر لكننا لا نذكره لاننا نذكر حال ما يذكره من الاسانيد، كما انه رحمه الله قد يشير في اثناء كلامه الى توصيف روايات بالصحة والموثقة ونحوهما، ونحن لا نتعرض لها إلّا نادراً، فانه عالم بحال الرواة. وهذا فليكن ببالك في جميع اجزاء هذا الكتاب.

الباب ١٩: النهي عن التكفير (٨١: ٣٢٥)

ليست فيه رواية معتبرة سنداً.

الباب ٢٠: ما يستحب قبل الصلاة من الآداب (٨١: ٣٢٩)

ليس فيه وفي الباب الآتي رواية معتبرة. نعم المذكورة برقم ٣ في الباب الآتي لها اربع اسانيد وهي تكفي لاعتبارها ان شاء الله.

الباب ٢٢: آداب القيام الى الصلاة والادعية والنية والتكبيرات... (٨١: ٣٤٤)

ما ذكرت برقم ٥ وبذيله وبرقم ٩ وبذيله من صحيحي الحلبي وزرارة وبرقم ٢٧ بل وبرقم ٣٤ فان لها ثلاثة اسانيد، معتبرة.

ج٨٢: واجبات الصلاة والتعقيبات

الباب ٢٣: القراءة وآدابها واحكامها (٨٢: ١)

فيه روايات كثيرة ومطالب فقهية متعلقة بالقرائة والبسملة، فاذا وجدت خمس روايات متفقة على حكم فاعتمد عليها في اثبات الحكم للاطمئنان بعدم كذب الروايات جميعاً في ذلك وان كانوا من المجاهيل. بل يمكن الاعتماد على اربع روايات أيضاً.

ثم المعتبرة من روايات الباب ما ذكرت بذيل الرقم (١٦) وما ذكرت بذيل الرقم ١٧ من روايتي مسمع وزرارة، وبرقم ١٩ لكثرة اسانيدها على وجه و٢١، ٢٢. ثم ان المؤلف ﵀ نقل وجوهاً في ترجيح قرائة المالك على الملك وبالعكس في ص ٢٢ وهو بحث لطيف.

الباب ٢٤: الجهر والاخفات واحكامهما (٨٢: ٦٨)

المعتبرة من رواياته ما ذكرت برقم ١٨، ثم المشترك فيه بين رواياته كما اشرنا اليه مرارا.

الباب ٢٥: التسبيح والقراءة في الاخيرتين (٨٢: ٨٥)

١ ـ ليست في الباب رواية معتبرة سوى ما اشار إليه المؤلّف في اثناء كلامه.

٢ ـ سند الصدوق الى ابي بصير غير معتبر خلافاً للمؤلّف ﵀ في ص٩١.

٣ ـ نقل رواية عن الكافي في سندها محمد بن اسماعيل شيخ الكليني، ثم قال: ولا يضر جهالة محمد بن اسماعيل، لكونه من مشائخ اجازة كتاب الفضل ص٨٩.

نعم ذكرنا في الرجال ان شيخ الاجازة كشيخ الرواية في احتياجه الى التوثيق، لكن في خصوص المقام لا مانع من قبول روايات محمد بن اسماعيل، وان كان مجهولاً بشرط واحد وهو اثبات شهرة كتب الفضل بن شاذان بحد تنفي احتمال الدس فيها، فاذا كانت كتبه مشهورة بين الناس وقد وصلت الى الكليني بفاصلة غير بعيدة لا بأس باعتبارها، وتوسط مجهول لمجرد الاجازة وصون الروايات عن الارسال غير ضائر كما لا يخفى. فالعمدة احراز الشهرة المذكورة.

الباب ٢٦: الركوع واحكامه وآدابه وعلله (٨٢: ٩٧)

المعتبرة من رواياته ما ذكرت بارقام ٢ على فرض صحة سند الشهيد الى الشيخ و١١، ١٦ بناءً على زيادة كلمة (عن) في قوله: ابيه عن عبدالله، فان محمد بن عيسى بن عبدالله لا يبعد حسنه.

الباب ٢٧: السجود وآدابه واحكامه (٨٢: ١٢١)

ما ذكرت برقم ٢، ٥، وذيله من خبر جميل معتبرة، وقول المؤلّف: بسند قريب من الصحيح اشارة الى محمد بن اسماعيل وانه شيخ الاجازة وقد عرفت الحال فيه فيما مر آنفاً، وكذا ١١ و ١٤، وقد اشار المؤلّف الى بعض الروايات المعتبرة في اثناء كلامه.

الباب ٢٨: ما يصح السجود عليه وفضل السجود على طين القبر المقدس (٨٢: ١٤٤)

لم اجد في الباب رواية معتبرة فاذا وجدت معنا يشترك فيه خمس أو اربع روايات من كتب مشهورة فخذها.

الباب ٢٩: فضل السجود واطالته واكثاره (٨٢: ١٦٠)

المعتبرة من رواياته ما ذكرت برقم ١، ٣ وثلاث روايات اخرى بذيله، وبذيل الرقم ٨ من رواية معاوية و٩ و ١٤.

الباب ٣٠: سجود التلاوة (٨٢: ١٦٨)

ليست في رواياته معتبرة سنداً غير ما ذكرت برقم ٤ و ٩ وفي الباب فروع فقهية متعلقة بسجدة التلاوة واشار المؤلّف فيها الى بعض الروايات المعتبرة.

الباب ٣١: الأدب في الهوي الى السجود والقيام عنه... (٨٢: ١٨١)

المعتبرة من رواياته ما ذكرت برقم ٣ بسند الشيخ لكن فيه عن القائم ـعجل الله تعالى فرجهـ: ان فيه حديثين اما احدهما... واما الآخر فانه روي... وبأيّهما اخذت من جهة التسليم كان ثواباً. ص ١٨٢.

ويشكل الاعتماد على الرواية واشباهها رغم سند المتن ومن المظنون ان الجواب من غير الامام عليه السلام كالنواب ولا يشبه المتن شيئاً من المتون المنقولة عن الائمة، ولو كان الكلام منه ـ عجل الله فرجه ـ لبين الحكم الواقعي ابتداء ولم يتعرض لاختلاف الروايات حسب عادة الائمة عليهم السلام واحتمال تعرض الرواية لتعليم الحكم الظاهري للسائل بعيد جداً.

الباب ٣٢: القنوت وآدابه واحكامه (٨٢: ١٩٥)

ليست في رواياته معتبرة سنداً ومصدراً سوى ما ذكرت برقم ٧ و ٢٧ وسوى ما اشار اليه المؤلّف في اثناء كلامه.

الباب ٣٣: القنوتات الطويلة المروية عن اهل البيت عليهم السلام (٨٢: ٢١١)

المعتبرة من رواياته سنداً ومصدراً ما ذكرت برقم ٣ فقط.

الباب ٣٤: التشهد واحكامه (٨٢: ٢٧٦)

قد وصف المؤلّف بعض الروايات بالموثق والصحيحة، لم اراجع اسانيدها لحسن الظن بالمؤلّف.

الباب ٣٥: التسليم وآدابه واحكامه (٨٢: ٢٩٥)

المعتبرة من رواياته ما ذكرت بذيل الرقم ٨ بناء على كون ميسر هو ابن عبدالعزيز.

الباب ٣٦: فضل التعقيب وشرائطه وآدابه (٨٢: ٣١٣)

الباب ٣٧: تسبيح فاطمة ـ صلوات الله عليها ـ وفضله واحكامه وآداب السبحة وادارته (٨٢: ٣٢٧)

فيه روايات كثيرة حول التسبيح المذكور، وفيه بحث حول توفيقها

وتحقيقها وهو امر مسلم رجحانه عند عوام الامامية فضلاً عن خواصهم وقد ورد في روايات اهل السنة وفي بعض صحاحهم لكن الظاهر انهم غير ملتزمين به كالتزام الشيعة حفظهم الله وهو عندنا لا يحتاج الى سند معتبر.

ج٨٣: ما يتعلق بالدعاء

الباب ٢٨: سائر ما يستحب عقيب كل صلاة (٨٣: ١)

المعتبرة من رواياته ما ذكرت بارقام ٢٨، ٣٣، وذيل ٣٥ ورقم ٣٧، ٤٠ وما ذكر في ص ٥٠ من الموثق، ثم ان صحة الدعاء لا تحتاج الى سند ورواية فانه مستحب بكل لفظ ولسان وعبارة وهو مخ العبادة، نعم لا يجوز الدعاء على المؤمنين إلاّ على الظالم بمقدار ظلمه، كما انه لايجوز طلب الحرام من الله تعالى والتوفيق عليه فانه تجرّ.

١ ـ قال المؤلّف رحمه الله في ص ٤: رواه في الكافي بسند حسن عنه عليه السلام
أقول: وهذا الكلام من مثل هذا الخبير بالرجال غريب، فان السند في الكافي مرسل وبعض رواتها مجهول.

٢ ـ لاحظ وجوهاً ثلاثة في ص٨ حول ما في الرواية: ما ترددت في شيء انا فاعله كترددي في قبض روح عبدي المؤمن..

٣ ـ في رواية محاسن البرقي عن ابي عبدالله عليه السلام: من قال بعد فراغه من الصلاة قبل ان يزول ركبتيه: «اشهد ان لا إله إلاّ الله وحده لا شريك له إلهاً واحداً أحداً صمداً لم يتخذ صاحبة ولا ولدا» محا الله عنه اربعين الف الف

سيئة وكتب له اربعين الف الف حسنة، وكان مثل من قرأ القرآن اثنتي عشرة مرة، ثم التفت إليّ، فقال: أمّا أنا فلا ازول ركبتي حتى اقولها مائة مرة، وأما أنتم فقولوها عشرة مرات. (٨٣: ٢٧).

أقول: السند لا بأس به، فانه عن محمد بن خالد البرقي عن صفوان عن اسحاق بن عمار والاول وان اختلف فيه قول الشيخ والنجاشي لكن بنينا على قبول رواياته ولو من باب الاحتياط... وأما المتن فهو مملوء من المبالغة، بل يبعد ان يكون لمسلم أو مؤمن اربعين مليون سيئة. ولا يقبل العقل كون هذا الثناء بقلّته يساوي اثنتي عشرة مرة قرائة القرآن.

ويمكن ان يقال في مقام التوجيه اموراً على اساس السذاجة أو العناد أو تثبيت المرتبة العلمية كما هو عادة المتعصبين لكنه لا يقبله العقل ولا القلب، وربما يوجب الاصرار في دفع الاشكال اهانة الدين واضلال المسلمين.

وفي خصوص المقام يمكن الجواب بان نسخة كتاب المحاسن لم تصل الى المجلسي بسند متصل معتبر كما فصلناه في علم الرجال (بحوث في علم الرجال الطبعة الرابعة) ولذا لم اعتمد على رواياته لاحتمال دس الدجالين وتصرف الجاهلين فيها[1] لكن المبالغة غير منحصرة بهذه الرواية وبهذا الكتاب، فلا ينبغي للمحقق اغفال عقله صحت السند أو بشهرة المؤلّف. فلا اقل

---

١ ـ نعم رواه الكليني بسند غير معتبر ومتن مغاير جداً وفيه ٤٥ الف مكان اربعين مليون!! وكأنه شاهد على تصرف نسخة البصائر فتأمل. فان الصدوق أيضاً رواها في التوحيد وثواب الأعمال (ج ٨٤ / ٧، وج ٩٠ / ٢٠٦ من البحار) وفيه ٤٥ مليون!! وفيه رفع خمس الف الف درجة في الجنة أيضاً والسند مجهول بعبدالعزيز العبدي.

من التوقف في امثال الروايات حتى وان صحت سنداً أو مصدراً. والله العالم بحقيقة افعاله واحكامه.

الباب ٣٩: ما يختص بتعقيب فريضة الظهر (٨٣: ٦٢)

الباب ٤٠: تعقيب العصر المختص بها (٨٣: ٧٨)

ليست فيهما رواية معتبرة وليس بضائر فللمصلي ان يدعو بما شاء منها من غير نسبة له الى الائمة عليهم السلام واما الثناء على الله تعالى فلابد من احراز كونه غير باطل صحت الاسانيد ام لا.

الباب ٤١: تعقيب صلاة المغرب (٨٣: ٩٥)

الامر كما في سابقيه، نعم السند الثاني في الرقم (١٢) لا بأس به في الكافي. والباب اللاحق (تعقيب صلاة العشاء) أيضاً لا توجد فيه رواية معتبرة.

الباب ٤٣: التعقيب المختص بصلاة الفجر (٨٣: ١٢٩)

المعتبرة من رواياته ما ذكرت بارقام ١٨، ٤٢، ٤٩، ٥٢، ٥٣.

وجعل المؤلّف رحمه الله سند ما ذكره برقم ٩ قوياً، وما ذكره في ذيله بالمرتبة الاخيرة موثقاً لكن الاول ضعيف بالبطائني والثاني بعثمان بن عيسى على الاظهر.

ثم ان صحت اسانيد روايات الباب كلها يتوجه اليها الاشكال، فان تلك الادعية والثناء من التمجيد والتحميد اكثر من وقت ما بين الطلوعين ودعوى انها مستحبة يجوز تركها لا تدفع الاشكال على لغوية التشريع حينئذ، إلّا أن يحمل الحكم على الاستحباب التخييري فلاحظ.

الباب ٤٤: سجدة الشكر وفضلها... (٨٣: ١٩٤)

ما ذكرت بارقام ٥، ١٢ وذيل ٤٣ بسند الكافي و ٥٠، ٥٢ وذيله في خبر ابن فضال و٥٨ وذيله معتبرة سنداً.

الباب ٤٥: الادعية والاذكار عند الصباح والمساء (٨٣: ٢٤٠)

فيه آيات شريفة وروايات كريمة معتبرتها سنداً ما ذكرت بـرقم ١٦، ٢٢، ٢٣، ٢٥ بسند الكافي، ٤٨ وذيل ٤٩، ٥٣ وذيله، ٥٤، ٥٦ وربما هناك بعض روايات اخرى معتبرة سنداً واشار المجلسي رحمه الله الى اعتبارها لكن في اعتبار بعضها نظر فانه يرى عثمان بن عيسى موثقاً كما يظهر من كلامه لكنه عندنا ضعيف أو مجهول، كما ذكرناه في كتابنا بحوث في علم الرجال.

الباب ٤٦: ادعية الساعات (٨٣: ٣٣٩)

ليست في الباب رواية معتبرة سوى ثالثتها، وهي آخر هذا الجزء، نعم الحديث غير معتبر بسند الكافي فان عبدالله بن اعين مجهول أو غير مذكور في الرجال، وقيل انه عبدالملك بن اعين، والظاهر انه واخاه زرارة سمعاه معاً من الصادق عليه السلام فنقل الكافي عن الاول والصدوق عن الثاني ونقل عبدالله بن بكير عنهما معاً فتأمل.

ج ٨٤: بقية الدعاء ثم النوافل وتعقيباتها

الباب ٤٧: ما ينبغي ان يقرأ كل يوم وليلة (٨٤: ١)

المعتبرة من رواياتها ما ذكرت برقم ١ وذيل ٤ واما المذكور برقم ٢ فهو

وان كان معتبراً بسند الخصال لكنه محل نظر لاجل سند الكافي.

ابواب النوافل اليومية وفضلها واحكامها وتعقيباتها

الباب ١: جوامع احكامها واعدادها وفضائلها (٨٤: ٢١)

وفيه بحث ايقاع النافلة في وقت الفضيلة ص٢٣.

ونقل الشهيد رواية عن الباقر عليه السلام ووصفها بالصحة، وهي تنافي ما ورد من انه «تنام عيني ولا ينام قلبي» وأنّ «نومه صلى الله عليه وآله وسلم كيقظته» وما ذكره المؤلّف من الوجوه لرفع التنافي ليس بذاك ص ٢٤ ـ ٢٧ وفيه فوارق النافلة والفريضة. ص٤٩ ـ ٥١ وهي سبعة عشر. والمعتبر من روايات الباب ما ذكر بارقام ٦ وذيله، ٣٠، ٣٢ وذيله.

الباب ٢: نوافل الزوال وتعقيبها وادعية الزوال (٨٤: ٥٢)

ليست فيه رواية معتبرة سنداً وفقنا الله للعمل بالنوافل والادعية بفضله، ومثله الباب ٣ في نوافل العصر.

الباب ٤: نوافل المغرب... وسائر الصلوات المندوبة (٨٤: ٨٧)

المذكورة برقم ٧، ١٤ بسند المعاني والعلل معتبرة.

الباب ٥: فضل الوتيرة... (٨٤: ١٠٥)

ليست فيه رواية معتبرة سوى اخيرتها على وجه.

الباب ٦: فضل صلاة الليل وعبادته (٨٤: ١١٦)

فيه آيات وروايات. وقد اشير في تفسير الآيات الى روايات ووصفت في كلام المؤلّف بالصحة والموثقة، وهذه الاشارة موجودة في كثير من

الابواب.

ثم المذكورة برقم ١٠، وبذيل الرقم ١٨، وبرقم ١٩، وذيله من رواية الحسن بن الحسين الكندي (وعكسه في البحار تحريف ظاهراً) وذيل ٢٢ من خبر هشام وبرقم ٢٤ وبذيل الرقم ٢٥ والرقم ٢٦ من خبر الحذاء وبالرقم ٣٢ معتبرة سنداً ومصدراً.

ثم ان العنوان غير محتاج الى استدلال عليه فانه واضح الثبوت مقطوع الصدق جعلنا الله تعالى من اهلها ووفقنا لاتيانها ثم يتقبل منا بفضله انه دائم الفضل والاحسان.

الباب ٧: دعوة المنادي في السحر واستجابة الدعاء فيه... (٨٤: ١٦٣)

لا توجد فيه رواية معتبرة.

الباب ٨: اصناف الناس في القيام عن فرشهم... (٨٤: ١٦٩)

ليست فيه رواية معتبرة.

الباب ٩: آداب النوم والانتباه... (٨٤: ١٧٣)

اشار المؤلّف العلّامة المتتبع رحمه الله الى اعتبار جملة من الروايات في الباب كغيره. ومثله الباب ١٠، وفي روايته الثانية اشكال مشهور بناء على كروية الارض وحدوث طلوع وغروب في كل دقيقة في بقاع الأرض.

ومثلهما الباب ١١ حيث اشار المؤلّف الى اعتبار بعض الروايات، على ان المذكورة برقم ٨ و ٩ معتبرة أيضاً.

الباب ١٢: كيفية صلاة الليل والشفع والوتر... (٨٤: ١٩٤)

ثم المذكور بارقام ٦، ١٥ وذيل ١٩، ٢١ و٣٨ وذيل ٣٩ من الصحيحين

ومعتبرة الحلبي ص٢٢٨، وبرقم ٦٦، ٦٧ وما رواه الصدوق عن الثمالي ص٢٧٦ وبرقم ٧٩ على وجه و ٨٠ معتبرة سنداً ومصدراً واما المذكورة برقم ٨٥ ففي اعتباره كما عن المؤلّف رحمه الله في ص٣٠٢ أو عدم اعتباره كما عن المعلق ص٢٩٣ وجهان.

الباب ١٣: نافلة الفجر وكيفيتها... (٨٤: ٣١٠)

والمعتبرة من رواياته مما لم يشر المؤلّف إلى اعتبارها ما ذكرت برقم ٨، ١٥، وقد اشرنا الى أن الدعاء مخ العبادة وانه مستحب قطعاً أو ضرورة فلا يحتاج حسن دعاء الى سند معتبر اذا لم ينسبه الى الامام أو النبي الاكرم صلى الله عليه وآله وسلم ولم يكن على مؤمن ولم يكن مخالفاً للدين أو المذهب ولم يكن لطلب الحرام أو ترك الواجب.

نعم مطالعة هذا الجزء وبعض الاجزاء السابقة في الادعية والصلوات وما ورد في رجحان قرائة القرآن إن صحّت كلها في الشريعة كانت مستوعبة للاوقات أو تفضل عنها ونحن نعلم ان نبي الاسلام صلى الله عليه وآله وسلم لم يكن اكثر أوقاته مصروفاً بالدعاء والقرائة، إلّا أن يقال مضافاً الى عدم ثبوت اكثر ما سبق كما يعرف من هذه التعليقة انها بالقياس الى ترويج الدين وقضاء حوائج الاخوان ونظام البيت وتحسين حال الاهل والعيال وتحصيل النفقة مرجوحة، أو يقال ان كل ذلك مستحب من حيث المجموع والمكلف مخير في اختيار اي فرد منها شاء فتأمل. والحاصل ان تشريع استحباب الجميع لكونه غير مقدور، لغو فلابد من علاجه على من يدعى الاطمئنان بصدور جميع الروايات!

ج ٨٥: ما يتعلق بصلاة الجماعة وانواع الصلاة اليومية واحكام النساء والقضاء والشك والسهو

الباب ١: فضل الجماعة وعللها (٨٥: ١)

المعتبرة من رواياته ما ذكرت في ذيل الرقم ١١ وبرقم ١١، ١٢، ١٩ و ٢١.

الباب ٢: احكام الجماعة (٨٥: ٢١)

وفيه بحث عدالة الامام، وقد ذكر المؤلّف روايات صرح باعتبار بعضها، وفيه بعض احكام الجماعة والمعتبرة من رواياته ما ذكرت بارقام ٢، ٦، ١٨، ٢٢ بناء على أنّ ثلاثة اسانيدها كافية للاطمئنان و ٣٤، وذيل ٣٨، ٤٠، ٤٨ بناء على أن الحسين بن ناتانة شيخ اجازة لا شيخ رواية وان كتب علي بن ابراهيم كانت مشهورة مامونة عن الدس في زمان الصدوق وان صح ذلك فيدخل جملة من الروايات في المعتبرات، و٦٧، وذيله من خبري زرارة والحلبي و٦٩، ٧٠.

فوائد: ١ ـ نقل الشيخ في تهذيبه رواية عن محمد بن احمد بن يحيى عن ابي جعفر عن ابي الجوزاء، عن الحسين بن علوان عن عمرو بن خالد عن زيد بن علي.

وقال المحقق في محكي معتبره: انهم باجمعهم زيدية مجهول الحال. ص ٨٤، وفيه بحث أو منع يظهر من مراجعة علم الرجال.

الباب ٣: حكم النساء في الصلاة (٨٥: ١٢٥)

ليست فيه رواية معتبرة سوى الرابعة بسند الكافي وليس السند بموقوف ظاهراً خلافاً للشهيد رحمه الله فان الظاهر من السابق انه من ابي جعفر عليه السلام كما صرح به في سند العلل لكن فيه عيسى بن محمد وهو مجهول، والمؤلّف استظهر انه محمد بن عيسى فيكون صحيحاً.

الباب ٤: وقت ما يجبر الطفل على الصلاة، وجواز ايقاظ الناس لها (٨٥: ١٣١) ليست فيه رواية معتبرة.

الباب ٥: احكام الشك والسهو (٨٥: ١٣٦)

وفيه تفصيل قاعدة التجاوز أيضاً وفيه حكم الزيادة في الصلاة، والكلام في تعدد السجود بتعدد اسبابه وفيه احكام السهو والشك للمنفرد والماموم مفصلاً وفيه روايات كثيرة في اثناء استدلالات المؤلّف رحمه الله في المسائل الفقهية وقد صرّح باعتبار جملة كثيرة منها.

والرواية الاولى من روايات الباب معتبرة سنداً وفيها قاعدتان:

الاولى: قاعدة لا تعاد، وهي معروفة مشهورة في الفقه.

والثانية: قاعدة عدم نقض الفريضة بالسنة، وموردها المركب من الاجزاء التي عرف وجوبها من القرآن والسنة معاً فاذا أتى المكلف بالفريضة منها صح العمل، وان ترك الاجزاء الثابتة بالسنة ـ ومثلها الشرائط ـ عمداً أو نسياناً أو سهواً أو جهلاً قصوراً أو تقصيراً والاظهر عدم شمول القاعدة للفرض الاول والأخير وتفصيل الكلام لابد من طرحه في الكتب الفقهية.

أبواب ما يحصل من الانواع للصلوات اليومية بحسب..

أبواب القضاء

الباب ١: أحكام قضاء الصلاة (٨٥: ٢٨٦)

المعتبرة من رواياته ما ذكرت برقم ٨، ١٠.

الباب ٢: القضاء عن الميت والصلاة له... (٨٥: ٣٠٤)

وفيه بحث مفيد حول كيفية وجوب القضاء ورواياته الكثيرة المستدل بها. وعندي انه بحث مهم.

الباب ٣: تقديم الفوائت على الحاضر والترتيب بين الصلوات (٨٥: ٣٢٢)

وفيه رسالة السيد علي بن طاووس في المواسعة. واعلم ان سند ابن طاووس والشهيد وغيرهما من المتأخرين الى الشيخ أو الصدوق أو الى الحسين بن سعيد أو غيره من الرواة اذا لم تكن الرواية موجودة في كتب الشيخ والصدوق محتاج الى مراجعة كتبهم ومطالعة اسانيدهم حتى يعلم ضعفها أو صحتها.

ج٨٦: حول ما يتعلق بصلاة القصر والخوف ويوم الجمعة وايام الاسبوع

الباب ١: وجوب قصر الصلاة في السفر وعلله وشرائطه واحكامه (٨٦:

فيه استدلالات فقهية وروايات كثيرة ليست فيها ما تصح سنداً ومصدراً

سوى ما اشار المؤلّف حسب نظره في طي كلامه وعلى كل، من تتبع القـدر المشترك بين كل عشرة روايات مثلاً، يثبت له اشياء في الفقه، والله الموفق.

الباب ٢: مواضع التخيير (٨٦: ٧٤)

والمعتبر من رواياته روايتا ابن أبي عمير وابراهيم بن عـبدالحـميد[١] ورواية اسحاق بن عمار عن الكاظم عليه السلام بذيل رقـم ٤ وروايـة حـماد عـن الصادق عليه السلام برقم ٩. وفي الباب مطالب مفيدة.

الباب ٣: صلاة الخوف واقسامها واحكامها (٨٦: ٩٥)

ليست فيه رواية معتبرة إلّا أن يوجد بينها قدر متفق عليه.

ابواب فضل يوم الجمعة وفضل ليلتها..

الباب ١: وجوب صلاة الجمعة وفضلها وشرائطها... (٨٦: ١٢٢)

المعتبرة من رواياته ما ذكرت بارقام ١ وما بذيله من رواية المجالس والخصال و ٢ بسند الكليني و٦ بسند ثواب الاعمال و٨ ورواية علي بن جعفر بذيل الرقم ٩ على تردد في الراوي الاخير و ١٥، ١٧ بسند الشيخ على ما ذكره المؤلّف، ٢١ بناء على ان الاخير شيخ اجازة وان كتب علي في زمان الصدوق كانت شائعة عند الناس و ٢٩، ٣٢، وذيل ٣٣، وفيه استدلال بوجوه مـختلفة على وجوب صلاة الجمعة.

الباب ٢: فضل يوم الجمعة وليلتها وساعاتها (٨٦: ٢٦٣)

---

١ ـ في صحة رواية ابن ابي عمير عن الكاظم عليه السلام بحث.

ما ذكرت بارقام ١، ٧ وذيل ٩ من خبر عبدالرحمن، معتبرة سنداً ويزيد عليها القدر المشترك بين روايات الباب.

الباب ٣: اعمال ليلة الجمعة وصلاتها وادعيتها (٨٦: ٢٨٧)

ليست فيه رواية معتبرة سنداً سوى ما ذكرت برقم ١٤.

الباب ٤: اعمال يوم الجمعة وآدابه ووظائفه (٨٦: ٣٢٩)

المذكورة برقم ١٥، ١٧، ١٨، ١٩، ٢٠ بناء على كفاية ثلاثة اسانيد لحصول الاطمئنان بالصدور، وذيل٢٨ (خبر ابن‌بكير وغيره) و٤٦ ولله الحمد.

ج٨٧: ما يتعلق بيوم الجمعة وصلاة العيدين

الباب ٥: نوافل يوم الجمعة... (٨٧: ١)

ليست فيه رواية معتبرة سوى ما اشار اليه المؤلّف في طي كلامه حسب مختاره. واعلم ان في هذا الجزء روايات ان صح اسناد ابن طاووس الى الشيخ الطوسي وغيره من العلماء ومشاهير الرواة صح ما قبله من السند، لكن اسناد ابن طاووس لم اعلمها فلابد من التتبع في كتبه، واما اذا كانت الرواية موجودة في كتب الشيخ والكليني وامثالهما فلا يضر جهالة سند ابن طاووس اليهم والعبرة بسند هولاء الى الامام عليه السلام.

وفي هذا الجزء وامثاله بحث آخر، وهو ان من التزم بكل الادعية والنوافل وقرائة القرآن فهل يبقى له وقت كافياً لتحصيل معاشه؟ وهل ثبت بطريق معتبر اشتغال الائمة عليهم السلام بكل هذه المذكورات؟ ولو في مثل رمضان

وشعبان؟ وهل لا يصدق على هذا اتهام بعض الملاحدة انه لابد للانسان من اختيار احد الطريقين على سبيل مانعة الجمع إما طريق الدين وإما طريق الدنيا؟ وأنا لا اظن ـ بقطع النظر عن كون اكثرها مرسلة فاقدة للسند وجملة منها فاقد للسند المعتبر ـ بصدورها عن الائمة عليهم السلام وامر هذه الروايات وامثالها في مختلف الابواب مظلم حتى في بعض ما يعتبر سنداً.

لا يقال انها مستحبة وكل مستحبة يجوز تركها، فانه يقال ان الكلام في لغوية تشريع هذه الكمية الهائلة من المندوبات التي يفهم من مجموع حالات الائمة عدم التزامهم باتيان جميعها! وهي ربما تصير سبباً لطعن الملحدين والضعفاء على اصل الشريعة. (إلّا أن يدعي أنّها مستحبات تخييرية).

ثم انظر الى الكتب الفتوائية كالعروة الوثقى وحتى الكتب الرائجة الفتوائية المسماة بتوضيح المسائل فسترى بحوث التيمم والوضوء والدماء الثلاثة معقدة وخارجة عن فهم المحصلين المشتغلين بالدروس العليا (خارج الفقه والاصول) فضلاً عن فهم المراهقين والبالغين والنساء والبنات ذوات التسع فكيف يتعلمون الاحكام ويعملون بها واين الشريعة السهلة؟

ولابد من اصلاح الدراسات الدينية وكيفية الفتوى وللكلام مجال أوسع من ظرفية هذا الكتاب.

والقاصم للظهر وجود روايات معتبرة الاسانيد متضاربة المعاني متناقضة المتون من اشهر عللها جهل الرواة في التلقي وضعف فهمهم وقصور استعدادهم في كلام الامام وهذا ينزّل قيمة الروايات المعتبرة فضلاً عن غيرها

غالباً والله الهادي والعاصم. ويجب ان يعلم ان جملة من الادعية مؤثرة في عمق الروح الانساني ويحكّم رابطة الانسان مع خالقه، على ان الدعاء مخّ العبادة فينبغي قرائتها في وقت الفراغة، ولا تجعل ـ ايها المؤمن ـ نفسك عاطلة ولسانك اخرس بل تكلم مع ربك وذق حلاوة المناجاة.

الباب ٦: صلاة الحوائج والادعية لها يوم الجمعة (٨٧: ٢٨)

ليست في روايات الباب المسندة معتبرة سوى ثالثتها.

الباب ٧: أدعية زوال يوم الجمعة وآداب التوجه... (٨٧: ٦١)

رجحان الصلاة يوم الجمعة قطعي أو مسلم... والبقية تابعة لدليلها، والمذكورة برقم ٦ معتبرة سنداً.

الباب ٨: الاعمال والدعوات بعد صلاة العصر يوم الجمعة (٨٧: ٧٣)

وفيه دعاء السمات ودعاء العشرات، وفيه معاني الصلاة التسعة ص ١٢٥.

الباب ٩: اعمال الاسبوع وادعيتها وصلواتها (٨٧: ١٢٧)

معظمها مرسلات لكن الادعية لا تحتاج الى سند. ومثله الباب الآتي في عدم رواية معتبرة.

أبواب سائر الصلوات الواجبة..

الباب ١: وجوب صلاة العيدين وشرائطهما... (٨٧: ٣٤٥)

المعتبرة من رواياته ما ذكرت برقم ١٢ لكن ذيله حدسي وفيه روايات اشار المؤلّف ﷺ الى اعتبارها في اثناء كلامه.

ج٨٨: ما يتعلق بالادعية وانواع الصلوات والاستخارات

الباب ٢: ادعية عيد الفطر وزوايد آداب صلاته وخطبها (٨٨: ١)

ليست فيه رواية معتبرة وفيه نظرية غريبة للمعلق حول السماوات السبع ص ٣٥. ومثله الباب ٣ في عدم وجود رواية معتبرة سنداً فيه.

الباب ٤: عمل ليلتي العيدين ويومهما وفضلهما... (٨٨: ١١٢)

المعتبرة من رواياته ما ذكرت برقم ١٧، ١٨ و ٢١ بسند الكافي، واما الباب اللاحق (٥) فلا رواية معتبرة فيه.

الباب ٦: صلاة الكسوف والخسوف والزلزلة والآيات (٨٨: ١٣٧)

المعتبرة من رواياته ما ذكرت بذيل الرقم ٥ من معتبرة زرارة وصحيح أبي بصير ومعتبرة محمد بن مسلم وما بذيل الرقم ٨ من صحيح علي بن مهزيار وبرقم ٢٠. والظاهر ان ما ذكرت برقم ٩ موضوعة فان الزلزلة المفروضة فيها كانت موجبة لهدم البيوت ولم يذكره التاريخ.

ابواب سائر الصلوات المسنونات والمندوبات..

أبواب الصلوات المنسوبة الى المكرمين..

الباب ١: صلاة النبي والائمة عليهم السلام (٨٨: ١٦٩)

والمعتبرة من رواياته ما ذكرت برقم ٣ بسند الفقيه واما المذكورة برقم ١ فالبحث في سند مؤلّف جمال الاسبوع الى محمد التلعكبري وهو عندي مجهول.

الباب ٢: فضل صلاة جعفر بن ابي طالب عليه السلام (٨٨: ١٩٣.

ليست فيه رواية معتبرة سنداً سوى المذكورة برقم ٧ وفيه بعض احكام هذه الصلاة. وليطلب رواياتها المعتبرة من الوسائل وجامع الأحاديث.

الباب ٣: الصلوات التي تهدى الى النبي والائمة صلوات الله عليهم... (٨٨: ٢١٥) ليس فيه خبر معتبر سنداً.

أبواب الاستخارات وفضلها وكيفيتها

قد أورد المؤلّف العلّامة رحمه الله ما يتعلق بالاستخارة في الابواب الثمانية وفذلكة من ص ٢٢٢ الى ص٢٨٨ ومعظم الروايات المذكورة فيها غير معتبرة حتى رواية ابن مسكان في ص٢٢٣ فانه وان لا يبعد حسنها بسند ولكن في سند آخر عن ابن مسكان عن محمد بن مضارب وهو مجهول والامر يدور بين زيادته في هذا السند وسقوطه من السند الاول فان احتمال تعدد الروايتين بعيد. فالرواية المعتبرة الوحيدة في هذه الابواب التي احرزت اعتبارها عاجلاً هي رواية عمرو بن حريث عن أبي عبدالله عليه السلام: صلِ ركعتين واستخر الله، فوالله ما استخار مسلم إلّا خار الله له البتة. ص٢٦٦.

والظاهر منها حسن طلب الخير من الله في افعاله حتى يوفقه الله تعالى الى عمل الخير ويجنبه عن عمل الشر، وهذا مما لا شك في حسنه حتى اذا لم يوجد به خبر، ويمكن حمل جملة من الروايات على هذا المعنى.

واما الاستخارة بمعنى معرفة الخير والشر قبل فعلهما كما هو المصطلح اليوم من لفظ الاستخارة فلم احرز اعتبار رواية عليها من الروايات الدالة

عليها باقسامها في الابواب الثمانية.

ونحن قد ذكرنا بحثها في كتابنا المعمول بالفارسية (گوناگون) في الجزء الثاني واخترنا قسماً واحداً لاعتبار مدركه وهو الاستخارة بالصلاة ركعتين في المسجد ثم ذكر استخير الله مائة مرة أو ١٠١ مرة ثم التوجه الى الله وما يقع في القلب من الفعل والترك.

واما الاستخارة بالسبحة والبنادق وبالمصحف الشريف فلم تثبت عندنا ولذا تركناها رغم التماس المؤمنين منا الاستخارة لهم. إلّا ان يقال ان اقسام الاستخارة داخلة في القرعة فانها نوع منها والقرعة يدل عليها بعض الروايات المعتبرة، بل هي في جملة من الموارد منصوصة بخصوصها. على ان الحكم بعدم صدور جميع الروايات المذكورة في هذه الابواب من الائمة عليهم السلام بعيد جداً. فلاحظ وتأمل. ولابد لك من مطالعة ما ذكره المؤلّف في ذيل فذلكة في ص٢٨٧.

ابواب الصلوات التي يتوصل بها الى حصول المقاصد

الباب ١: صلاة الاستسقاء (٨٨: ٢٨٩)

والمعتبرة من رواياته ما ذكرت برقم ١١ و ١٣ فان سندها حسن بناء على ان الراوي الاول هو ابراهيم بن زياد وهو ابو ايوب الثقة لاجل رواية صفوان بن يحيى عنه واما جهالة مصدرها فلا تضر بحسنها بعد وجود الرواية في خصال الصدوق ومجالسه ولو بسند ضعيف كما لا يخفى. و١٦ و٢٣ بناء على ان محمد بن حمران هو ابن حمران النهدي دون محمد بن حمران بن

اعين فانه مجهول.

الباب ٢: صلاة الحاجة ودفع العلل والامراض (٨٨: ٣٤١)

ليست في رواياته المتعددة معتبرة سوى الخامسة وذيل ١٣ بسند الفقيه (١: ٣٥٠) و(١: ٥٥٥ طبعة جامعة المدرسين) كما صرح به المؤلّف العلّامة رحمه الله.

وليست في البابين الاخيرين من هذا الجزء رواية معتبرة.

أقول: المفهوم من روايات هذ الجزء رجحان الصلاة لدفع كل هم وغم وقضاء حاجة وشكر نعمة، اذ تكذيب كل الروايات غير ميسور وتؤيدها الآية الكريمة: ﴿واستعينوا بالصبر والصلاة﴾.

ج ٨٩: ما يتعلق بالقرآن الكريم

الباب ١: فضل القرآن واعجازه وانه لا يتبدل بتغير الزمان... (٨٩: ١)

ليست في روايات الباب سنداً معتبراً سوى أولها واما الثانية فلها ثلاثة اسانيد يمكن الاعتماد عليها. كما انه ليست في الباب الثاني ص ٣٤ رواية معتبرة.

الباب ٣: كتّاب الوحي وما يتعلق باحوالهم (٨٩: ٣٥)

ما ذكرت برقم ٢ و ٣ معتبرة سنداً واعتبار السند الاول (برقم ٢) مبني على رواية ابن محبوب عن الجواد عليه السلام واني لم أقف على كلام من ذكر ذلك من الرجاليين وعليه فكنية ابي جعفر مرددة بين الجواد والباقر عليه السلام فيكون

السند محتمل الاسناد والارسال. واعلم انه لا توجد رواية معتبرة في الباب ٤ و ٥ واما الباب ٦ ففيه رواية واحدة معتبرة.

الباب ٧: ما جاء في كيفية جمع القرآن وما يدل على تغييره (٨٩: ٤٠)

ليست في رواياته الكثيرة رواية معتبرة سوى ما برقم ٤٣ ولك ان تأخذ بالقدر الجامع منها.

فائدة: واعلم إنا ذكرنا في بعض كتبنا أنّ كل قرآن منزّل وليس كل منزل قرآن، لما في جملة من الروايات الواردة من طريق الشيعة واهل السنة من ان جبرئيل عليه السلام نزل وقال له صلى الله عليه وآله وسلم ان الله تعالى قال كذا وكذا وهي غير مذكورة في القرآن اتفاقاً.

وعليه فاذا وردت رواية معتبرة سنداً أنّ الآية الفلانية نزلت هكذا فهي لا تدل على التحريف لاحتمال كون ما نزل من تفسير القرآن أو تأويله أو بيان بعض مصاديقه، وهذا باب ينفعك في جملة من روايات الباب، فاذا أردت أن تأخذ بالقدر المشترك من الروايات فلتلتفت الى هذه النكتة أيضاً.

الباب ٨: إن للقرآن ظهرا وبطنا وأنّ علم كل شيء في القرآن (٨٩: ٧٨)

١ ـ ليس في رواياته الكثيرة سند معتبر، نعم لك ان تأخذ بما اتفقت عليه الروايات الموجبة للعلم بصدور بعضها.

٢ ـ ما اشتهر في الالسن ان للقرآن سبعة بطون أو سبعون بطنا لم أجده والظاهر عدم وجوده بسند معتبر، بل يحتمل عدم وجودها رأسا من طريقنا فلاحظ.

واما أن علم كل شيء في القرآن، فان اريد به كل شيء ينفع لآخرة

المؤمن ودينه فهو ممكن ولو في ضمن الكليات، وان اريد كل شيء باطلاقه فهو خلاف المحسوس فضلاً عن كونه مبالغة باردة لا ينبغي صدورها عن عاقل فضلاً عن متدين.

تنبيه: ليست في الباب ٩ و ١٠ و ١١ رواية معتبرة سنداً سوى الاولى من الباب ١٠ في ص١٠٧.

الباب ١٢: انواع آيات القرآن وناسخها ومنسوخها وما نزل في الائمة عليهم السلام منها (٨٩: ١١٤) ليست فيه رواية معتبرة كما ان الباب اللاحق لا رواية له.

الباب ١٤: ان القرآن مخلوق (٨٩: ١١٧)

المذكورة برقم ٢ و ٤ معتبرة سنداً.

١ ـ القرآن كلام الله وكلامه غيره تعالى وهو حادث متصرم الوجود قطعاً فهو مخلوق يقيناً، والكلام النفسي اختراع الاشعريين، وهو كالتثليث للنصارى غير مفهوم ولامعقول لهم ولغيرهم. وحققنا ذلك كله في صراط الحق.

٢ ـ وفي صحيح اليقطيني على الاظهر عن الهادي عليه السلام في حديث: نحن نرى ان الجدال في القرآن بدعة اشترك فيها السائل والمجيب، فتعاطى السائل ما ليس له وتكلف المجيب ما ليس عليه. وليس الخالق إلّا الله وما سواه مخلوق، والقرآن كلام الله، لا تجعل له اسماً من عندك فتكون من الضالين. ص١١٨. وفيه مطالب:

أولها: حرمة الجدال في القرآن، ولعل المراد الجدال الابتدائي واما جواب السائلين ودفع شبهة المجادلين فهو حسن وقد يجب صوناً لعقائد

الناس عن كلام الله الذي هو اساس الدين، نعم من ليس له اهل للجواب والدفاع فلا يليق أو لا يجوز له التدخل في الامر ولعله المراد من قوله عليه السلام وتكلّف المجيب ما ليس عليه.

ثانيها: ان العالم حادث فان ما سوى الله مخلوق، وكل مخلوق حادث، وقول بعض الحكماء في تفسير ايجاد المجردات بانها من لوازم وجوده لا من آثار ايجاده باطل عقلاً وغير مفهوم عرفاً والعرف العام يرى كل مخلوق مسبوقاً بالعدم الفكى المقابل والكلام في دلالة الرواية والآيات الدالة على خلق كل شيء دون اقامة البراهين.

ثالثها: ان اسماء القرآن توقيفية، وهذا اقرب الى الادب والاحتياط.

رابعها: ان المنع عن اطلاق لفظ المخلوق على القرآن مع انه كذلك انما هو خوف انحراف الاذهان الى ان القرآن جوهر مثلاً فان العوام ربما يتوهمون مفهوم المخلوق في الجسم فتأمل.

الباب ١٥: وجوه اعجاز القرآن (٨٩: ١٢١)

وقد فصل الكلام في نقل الآراء. ثم تعرض في ص١٤١ في رده مطاعن المخالفين في القرآن لكن بعض الردود محتاج إلى تبديلها باقواها وامتنها. ثم تعرّض في ص١٥٦ في ابطال مطاعن المعجزات. ثم ذكر شبه المنكرين للنبوات والامامة ونقل اجوبتها.

واعلم ان علمائنا (رض) قد اكثروا التآليف في الامامة واتوا بما فوق الكفاية ولكنهم ـ بزعمي ـ كعلماء أهل السنة قصروا في الجملة في اثبات النبوة وهي اساس الدين وتكون نظرية صعبة محتاجة الى مزيد الاستدلال بلسان

اهل هذا الزمان. وكان الانسب ذكر هذا الباب في مباحث النبوة الخاصة المتقدمة.

واعلم أيضاً ان الابواب الثلاثة اللاحقة ١٦، ١٧ و ١٨ غير واجدة لرواية معتبرة سنداً.

الباب ١٩: فضل حامل القرآن وحافظه والعامل به... (٨٩: ١٧٧)

المعتبرة من رواياته ما ذكرت برقم ١، ٥، ١٢.

الباب ٢٠: ثواب تعلم القرآن وتعليمه... (٨٩: ١٨٥)

١ ـ لا دليل على حرمة نسيان القرآن وان كان عن تقصير لكنه مرجوح جداً ويوجب حرمان بعض المقامات في الجنة.

٢ ـ المعتبر من رواياته ما ذكرت برقم ١١. واما المرسلة المذكورة برقم ١٢ فالمظنون انها موضوعة.

واما الابواب الثمانية اللاحقة فلا توجد فيها رواية معتبرة إلّا ما رويت بثلاثة اسانيد من العيون فانها يمكن الاعتماد عليها لبعد كذب الاسانيد كلها بمتن واحد والفاظ متحدة.

ابواب فضائل سور القرآن وآياته..

الباب ٢٩: فضل سورة الفاتحة وتفسيرها وفضل البسملة... (٨٩: ٢٢٣)

ليست في رواياته الكثيرة معتبرة سنداً سوى التاسعة، بل الثامنة أيضاً وان كان مصدرها غير معتبر وذلك لبعد احتمال وضع الاسانيد الكثيرة لمتن واحد فلاحظ واعلم انه لا توجد في جميع هذه الابواب الى الباب ١٢٧

وهو الباب الاخير من هذا الجزء (اي الجزء ٨٩) رواية معتبرة سوى رواية محمد بن ابي حمزة في ص٢٨٢ ورواية حماد في ص٣٠٦ ورواية علي بن جعفر ﷺ في ص٣٤٩ وسوى ما زاغ عنه البصر اللهم إلّا أن يطمئن احد بروايات باب لكثرتها كما في الروايات الواردة في فضل سورة التوحيد والله العالم.

ج ٩٠: ما يتعلق بالقرآن والاذكار والدعاء

الباب ١٢٨: ما ورد عن... في اصناف آيات القرآن وانواعها... (٩٠: ١)

وقد أورد في الباب رسالة محمد بن ابراهيم بن جعفر النعماني ﷺ في تفسير القرآن بسند ضعيف بولد ووالد ومجهول ثالث عن الصادق عليه السلام عن اميرالمؤمنين عليه السلام في تفسير آيات من الكتاب الحكيم. ورواها سعد بن عبدالله القمي مرسلة أيضاً ص٩٧.

الباب ١٢٩: احتجاجات اميرالمؤمنين... على الزنديق المدعي للتناقض في القرآن (٩٠: ٩٨)

فيه رواية واحدة طويلة مرسلة من الطبرسي في احتجاجه.

الباب ١٣٠: النوادر وفيه بعض الآيات أيضاً (٩٠: ١٤٢)

الاولى لها ثلاثة اسانيد فيمكن الاعتماد عليها كما مر مكرراً.

والخامسة مروية عن تفسير العياشي وهي من النادرات فانها مسندة لم

يحذف الناسخ الجاهل اسامي رواتها، وهم: جعفر بن احمد عن العمركي عن علي بن جعفر عن اخيه عليه السلام وفي حسن جعفر تردد فان ما مدحه النجاشي به لعله ناشيء عن اجتهاد النجاشي وحدسه دون حسه.

ابواب الاذكار وفضلها

الباب ١: ذكر الله تعالى (٩٠: ١٤٩)

فيه آيات وروايات والمعتبرة منها سنداً ما ذكرت بارقام ٥، ٦، ١٨، ٢٢، ٢٥ على وجه، و٢٦، ولاشك في حسن ذكر الله تعالى لساناً وقلباً وجعله مانعاً عن المعصية. ألا بذكر الله تطمئن القلوب. نعم ان ذكر الله غذاء الروح.

الباب ٢: فضل التسبيحات الاربع ومعناها (٩٠: ١٦٦)

لا شبهة في ثبوت العنوان وروايات الباب لكثرتها تثبته وان لم توجد فيها معتبرة سنداً سوى ثانيتها.

الباب ٣: التسبيح وفضله ومعناه وانواع التسبيحات... (٩٠: ١٧٥)

فيه آيات وروايات والبحث فيه كما في سابقه، وما اعتبرت سنداً فقد ذكرت برقم ١ و١٧.

الباب ٤: الكلمات الأربع... (٩٠: ١٨٤)

المعتبرة منها ما ذكرت بارقام ١، ٥، ١٦ بل و ١٠ على وجه.

الباب ٥: التهليل وفضله... وفضل الشهادتين... (٩٠: ١٩٢)

وروايات الباب بمجموعها تثبت ـ أي فضل ما في عنوان الباب ـ بلا اشكال مع ان ما ذكرت برقم ٢١ معتبرة سنداً. بل ما ذكر برقم ٦ و ٧ لا يخلو

من الاعتبار.

الباب ٦: انواع التهليل... (٩٠: ٢٠٥)

ليست في رواياته معتبرة سنداً سوى أولها.

الباب ٧: التحميد وانواع المحامد (٩٠: ٢٠٩)

العنوان وهو فضل التحميد ضروري الثبوت والروايات غير المعتبرة تؤكده.

الباب ٨: التحميد عند رؤية ذي عاهة أو كافر (٩٠: ٢١٧)

لا رواية معتبرة فيه سوى الثانية، كما انه لا معتبرة في الباب اللاحق.

الباب ١٠: فضل التمجيد... (٩٠: ٢٢٠)

الرواية الثانية من الباب معتبرة.

الباب ١١: الاسم الاعظم (٩٠: ٢٢٣)

فيه روايات غير معتبرة والله العالم باسمه الاعظم وآثاره وبان تلك الآثار هل تترتب على التلفظ به فقط أو عليه وعلى قوة النفس وصفاء الباطن؟ كما ان الباب اللاحق أيضاً مشحون بالروايات غير المعتبرة. ولكن لا شبهة في حسن العنوان.

الباب ١٣: اسماء الله الحسنى... (٩٠: ٢٣٦)

فيه آيات وروايات غير معتبرة.

وفي الرواية الاولى وهي مرسلة: يا الله آهيا هو الله اشراهيا.

حتى اذا قلنا بعدم توقيفية اسماء الله تعالى كما هو الارجح لا نجوز اطلاق ما لا يعلم معناه على الله تعالى كما في المقام. فان معنى كلمتي آهيا

واشراهيا مجهول ولعله من اسماء الشياطين، فأي داع للمسلم العاقل من تسمية الله سبحانه وتعالى بما لا يعرف معناه؟ وللاحتياط اللازم في الاقتصار على الاسماء المذكورة في القرآن المجيد وما قبلها المسلمون. وروايات الباب اللاحق أيضاً غير معتبرة سنداً.

الباب ١٥: الاستغفار وفضله وانواعه (٩٠: ٢٧٥)

فيه آيات وروايات والمعتبرة منها سنداً ما ذكرت برقم ٥ بل وبرقم ١٢ بناء على ان الخيار محرف الحناط.

أبواب الدعاء

الباب ١٦: فضله والحث عليه (٩٠: ٢٨٦)

فيه آيات وروايات والمعتبرة منها ما ذكرت برقم ٢ لاجل سند ثان لها و ١٤ مع ان فضل الدعاء لا يحتاج الى الروايات.

الباب ١٧: آداب الدعاء والذكر... (٩٠: ٣٠٤)

والمعتبرة من رواياته ما ذكرت برقم ١٤، على ان ما اتفقت عليه روايات الباب أيضاً معتبر.

الباب ١٨: المنع عن سؤال ما لا يحل وما لا يكون... (٩٠: ٣٢٤)

ليست فيه معتبرة سنداً سوى رابعتها.

الباب ١٩: فضل البكاء وذم جمود العين (٩٠: ٣٢٨)

المعتبر سنداً ما ذكر بارقام ٧، ١١، ١٦، ١٧ وما تتفق عليه الروايات.

تنبيه: ليس في الباب ٢٠ و ٢١ رواية معتبرة سنداً.

الباب ٢٢: من يستجاب دعاؤه ومن لا يستجاب... (٩٠: ٣٥٤)

ما ذكرت برقم ٢ معتبرة سنداً واما المذكورة برقم ١٠ فالسند معتبر لكن في رواية محمد بن حماد الحارثي عن الصادق عليه السلام بلا واسطة نظر كما يفهم من ترجمته في فهرست النجاشي والله العالم.

تنبيه: ليست في الباب ٢٣ سوى الرواية الاولى بمعتبرة سنداً كما انه لا يوجد سند معتبر في الباب ٢٤ و ٢٥.

الباب ٢٦: الدعاء للاخوان بظهر الغيب والاستغفار لهم... (٩٠: ٣٨٣)

المذكورة برقم ٢، ٨، ٩، ١٢، ١٣، ١٦ معتبرة سنداً وفيها ثواب كثير للدعاء للاخوان. ولا رواية معتبرة في الباب ٢٧ وهو اخر الجزء (٩٠).

ج٩١: ما يتعلق بالدعاء والاحراز

وفيه دعاء الصباح والجوشن الصغير والكبير ومعظم رواياته لها اسناد غير معتبرة أو مرسلات فاقدة للسند، لكن يبعد جعل كل هذه الادعية مع ان الادعية لا تحتاج الى سند فاذا دعا الله تعالى انسان بقلب زكي وفكر خاضع حاضر بدعاء من هذه الادعية من دون نسبتها الى الائمة عليهم السلام وبادعية اخرى فقد اتى بعبادة ربه فان استجاب الله دعائه فهو وإلّا فالداعي مثاب على دعائه فانه مخ العبادة وفقنا الله تعالى للدعاء والتضرع والانابة والابتهال والانقطاع

إليه. واما الروايات القليلة المعتبرة سنداً في هذا الجزء[1] فالى القراء الكـرام فهرستها:

الحديث الاول في ص١.

الحديث الثاني في ص٤٧.

الحديث ١١ و ١٢ في ص٥٠.

الحديث ٢٤ في ص٥٤.

الحديث ٣٠ في ص٥٦.

ثم ان في بعض العوذات والحرز اشكالاً والاحسـن الاجـتناب عـن استعمالها كما في ص١٩٣ وص٢٢٩ وص٢٦٥ وص٣٦٠ وغيرها.

كما ان في بعض الاحراز كلمات غير مفهومة يلزم للعاقل تركها وعدم الدعاء بها فان قبول هذه الاعمال غير المفهومة إهانة للعقل كما في ص٢٢٨ وغيرها.

ج٩٢: ما يتعلق بالدعاء

الباب ٥٣: الدعاء عند شروع عمل في الساعات... المنحوسة (٩٢: ١)

ليست فيه وفي تاليه رواية معتبرة سنداً.

نعم في روايتين من الباب اللاحق (٥٤): ان كثيراً من الرقى والتـمائم من الاشراك و: ان كثيراً من التمائم شرك. وفـي ثـالثة: لا بأس اذا اسـترقى

---

١ ـ الطبعة الثالثة المصححة، دار احياء التراث العربي ـ بيروت لبنان.

بما يعرفه.

تلك الروايات وان كانت ضعافاً إلّا انها نعمت المنبئة على الاجتناب عما لا يعلم معناه من الكلمات والصور والاشكال، كما في ص١٠١ وغيره.

تنبيه: ليس في الباب ٥٥ و ٥٦ رواية معتبرة سوى ما ذكرت برقم ١٩ على تردد في وثاقة داؤد بن زربي، وما ذكرت برقم ٢ في الباب ٥٦.

واما بقية الروايات المعتبرة سنداً في سائر ابواب هذا الجزء.

الحديث ٥ في ص١٣٥.

الحديث ١ في ص٢٠٩.

الحديث ٤ في ص ٣٣٠ على وجه.

الحديث ٢في ص٣٤٨.

واما الرواية الاولى في الباب ١٠٣ ص ١٤٠ فالظاهر انها موضوعة لمنافاتها للرواية المعتبرة الواردة في وفاته صلى الله عليه وآله وسلم بالسم فلاحظ ولعل الآفة فيها من أبي جميلة.

والرواية المذكورة برقم ٤١ لا تخلو عن غرابة، وكأن المبالغات المذكورة فيها في ثواب الدعاء المذكور قرينة على وضعها وهكذا في نظائرها والله العالم.

وتعرض المؤلّف رحمه الله في آخر الجزء ص٤٥٣ عن بعض اهل العلم ترجمة صحيفة ادريس من الصحيفة ١ الى الصحيفة ٢٩ ص٤٧١ ولا يعتمد عليها بوجه من الوجوه لارسال سندها.

فائدة مهمة: في رواية يونس المعتبرة عن الرضا عليه السلام في ضمن الدعاء

لصاحب الأمر: اللهم اعطه في نفسه واهله وولده وذريته وأمته وجميع رعيته..

وأيضاً: اللهم صلِ على ولاة عهده والائمة من بعده وبلّغهم آمالهم وزد في آجالهم فانهم معادن كلماتك واركان توحيدك ودعائم دينك وولاة امرك وخالصتك بين عبادك وصفوتك من خلقك وأولياؤك وسلائل أوليائك وصفوة أولاد رسلك والسلام عليهم ورحمة الله وبركاته. ص ٣٣٠ الى ص ٣٣٢.

وفي رواية اخرى مجهولة السند ص ٣٣٤: اللهم فصل عليه وعلى آبائه واعطه في نفسه وولده واهله وذريته وأمته وجميع رعيته..

وفي ص ٣٣٥: اللهم وصلِ على ولاة عهده وبلّغهم آمالهم وزد في آجالهم.

ومسألة ازواجه وأولاده عليه السلام مسألة صعبة يشكل الاجابة عنها بسهولة، فهل له عليه السلام زوجة أو زوجات وهل له أولاد، وعلى تقدير الثبوت فهل لهم اعمار طويلة أو اعمار عادية فهو يبتلي بموت مئات من أولاده وزوجاته؟ وكيف لا يشتهر نسله بين المؤمنين، وكيف يخفون بين الناس وهم لا يرون لهم ابا أو آباء؟ وبالفعل نقول: والله العالم.

ج٩٣: في الزكاة والخمس والصوم

الباب ١: وجوب الزكاة وفضلها (٩٣: ١)

فيه آيات وروايات والمعتبرة سنداً ما ذكرت بارقام ٣٥، ٣٧، ٤٠، ٤٦

بل ٢٢ و٢٣ على وجه وما اتفقت الروايات عليه.

الباب ٢: من تجب عليه الزكاة وما تجب فيه... (٩٣: ٣٠)

ما ذكرت بارقام ٢، ١٠ معتبرة واما المذكور برقم ٧ فلم اعرف الحسين بن علي المذكور فيه وهذا قد يتفق في ابواب اخرى فلا اعرف الراوي لفقد التمييز عندي.

ليست في البابين ٣ و ٤ رواية معتبرة ولا بأس باخذ المتفق عليه لروايات الباب الثالث.

الباب ٥: زكاة الانعام (٩٣: ٤٧)

المذكورة برقم ٢ معتبرة سنداً.

الباب ٦: اصناف مستحقي الزكاة... (٩٣: ٥٦)

المذكورة برقم ٣٠ و ٣١ و ٣٤ معتبرة سنداً كما ان القدر المشترك بين رواياته أيضاً معتمد.

الباب ٧: حرمة الزكاة على بني هاشم (٩٣: ٧٢)

المذكورة برقم ١، ٧ معتبرة سنداً بل وبرقم ٧ على وجه.

كما انه لا رواية معتبرة في الباب ٨ سوى خامستها وكذا لا توجد في الابواب ٩، ١٠، ١١ رواية معتبرة.

الباب ١٢: وجوب زكاة الفطرة وفضلها (٩٣: ١٠٣)

المذكورة برقم ١ و ٥ معتبرة سنداً.

الباب ١٣: قدر الفطرة ومن تجب عليه... (٩٣: ١٠٥)

المعتبرة سنداً ما ذكرت برقم ٣ و ٨.

ابواب الصدقة

الباب ١٤: الصدقة وثوابها وآدابها (٩٣: ١١١)

المعتبرة ما ذكرت برقم ٢٤ و ٣٧ بل ٢٥ على وجه معتبرة، ولا توجد في الباب ١٥ رواية معتبرة.

الباب ١٦: في آداب الصدقة... (٩٣: ١٣٨)

ليست فيه رواية معتبرة كما هو كذلك في الباب اللاحق سوى خامسة عشرتها والقدر المشترك بينها، وكما ان الباب ١٧ أيضاً ليست فيه رواية معتبرة.

الباب ١٨: مصارف الانفاق والنهي عن التبذير فيه... (٩٣: ١٦٣)

١ ـ التوفيق بين ظاهر قوله تعالى: ﴿**ولا تبسطها كل البسط**..﴾ وقوله تعالى: ﴿**ويؤثرون على انفسهم ولو كان بهم خصاصة**﴾ محتاج الى بيان، كأن يقال أن الايثار في مقابل حاجة محدودة وموقتة وعدم بسط اليد بملاحظة المستقبل الممتد كما يشير اليه قوله: ﴿**فتقعد ملوماً محسوراً**﴾ والله العالم.

٢ ـ المعتبر من روايات الباب ما ذكرت برقم ١، ٥ و ٦ وفيه ذكر ثلاثة يردّ دعاؤهم.

٣ ـ ليس في الباب ١٩ رواية معتبرة سوى المذكورة برقم ١٥ كما انه لا رواية معتبرة في الباب ٢٠.

الباب ٢١: في انواع الصدقة واقسامها... (٩٣: ١٧٦)

المعتبرة من رواياته ما ذكرت بارقام ٢، ١٩، ٢٠.

كتاب الخمس

الباب ٢٢: وجوب الخمس... وحكمه في زمان الغيبة (٩٣:   )

المعتبرة من رواياته ما ذكرت برقم ٢، ٧، ٨، ١٠، ١٢ بناء على حسن ابن عصام بكثرة ترحم الصدوق وترضيه عليه كما ادعاها السيد الداماد.

الباب ٢٣: ما يجب فيه الخمس... (٩٣: ١٨٩)

المعتبرة من رواياته ما ذكرت بارقام ٢، ٥، على تأمل و١٩ واما الاولى ففيها اشكال من جهة عمار بن مروان.

واعلم أنّ وجوب الخمس في الفوائد وارباح المكاسب كما هو المشهور في اعصارنا لا يخلو من غموض وايراد، ومن المطمئن به ان اخذه شرع من زمان الهادي والعسكري عليهما السلام في الجملة، واما الجواد عليه السلام فهو وان اخذ بعضه لكن في اثبات كونه من الخمس المصطلح نظر.

ثم على فرض وجوبه - بعيداً - في تقسيمه الى سهم الامام والسادة أيضاً نظر، بل منع بل هو كله حق الامام عليه السلام. وتحقيقه في محله.

الباب ٢٤: اصناف مستحقي الخمس... (٩٣: ١٩٦)

المعتبرة من رواياته مذكورة برقم ٢ و ٤. كما ان المعتبرة في الباب اللاحق اخيرتها (برقم ٢٠) والقدر المشترك منها.

الباب ٢٦: فضل صلة الإمام عليه السلام (٩٣: ٢١٥)

المعتبرة من رواياته ما ذكرت برقم ٣ بسندها الثاني بل بالاول أيضاً بناء على ان عمران بن موسى المذكور فيه هو الزيتوني الثقة.

الباب ٢٧: مدح الذرية الطيبة وثواب صلاتهم (٩٣: ٢١٧)

روايات الباب وقصصها غير معتبرة، لكن كثرتها والاعتبار العقلائي يثبت العنوان وقد انحرف جماعة من مؤمني افغانستان في عصرنا باغواء بعض الشياطين فانكروا ذلك جهلاً اصلح الله امر ديننا ودنيانا.

واعلم ان مزية السادة ـ كثرهم الله تعالى ـ مزية اخلاقية لا حقوقية ولا ينبغي لهم الفخر والعلو على غيرهم ولابد لهم من تثبيت مقامهم بالطاعة والتقوى.

تنبيه: ليس في الباب اللاحق ٢٨ أيضاً رواية معتبرة وكذا في الباب ٢٩ سوى سادستها.

كتاب الصوم

الباب ٣٠: فضل الصيام (٩٣: ٢٤٦)

كثرة رواياته تثبت العنوان قطعاً وان لم توجد فيها معتبرة سنداً سوى ٢٢ وليس في الباب اللاحق خبر معتبر سوى الثامن فان جعفر بن الحسن ثقة على وجه لكن الكلام في سند الشهيد رحمه الله الى الصدوق. فتأمل.

تنبيه: الروايات المعتبرة في سائر الابواب قليلة واليك فهرسها:

الباب ٤٣، الحديث ٤، ص ٣٣٢ الباب ٤٦، الحديث ٣٥، ص ٣٦٤

الباب ٤٦، الحديث ٢٥، ص٣٥٦ الباب ٤٦، الحديث ٥٦، ص ٣٧٠
الباب ٤٦، الحديث ٢٩، ص ٣٦١ الباب ٤٨، الحديث ٢، ص٣٧٧

ج ٩٤: تتمة الصوم والاعتكاف واعمال السنين والشهور والايام

الباب ٥٣: ليلة القدر وفضلها و ... (٩٤: ١)

فيه مطالب:

١ ـ المعتبرة سنداً من الروايات، رواية ابن بكير في هامش ص٣ وما ذكرت برقم ٢٨، ٢٩ و٣٢ بناء على ان حسّان بن مروان هو الثقة و٤١. وفيه اكثر من ستين رواية.

٢ ـ يمكن حمل قوله تعالى: ﴿وينزل الملائكة بالروح من امره على من يشاء من عباده ان انذروا انه لا إله إلّا أنا فاتقون﴾ على قوله: ﴿تنزل الملائكة والروح فيها..﴾ فالمراد ممن يشاء النبي الاكرم أو صاحب الامر بعده من أوصيائه كل في زمان، والمقصود بالسببية المستفادة من كلمة الباء الداخلة على كلمة الروح هو امره وقيادته تشريعاً أو تكويناً باذن الله تعالى ويحتمل ان الباء للمعية، وعلى كل يستفاد من الآية كغيرها علو مقام الروح وانه غير الملائكة على وجه. واما ان كان الروح اسماً لجبرئيل وروح الامين فلا يغايرهم.

وكأن الارجح عدم حمل الآية على الملائكة النازلة في ليلة القدر بقرينة قوله تعالى: ﴿ان انذروا انه لا إله إلّا أنا..﴾ فانه يناسب نزول الوحي على

الانبياء وانذار اممهم بالتوحيد.

٣ ـ ينافي قوله تعالى: ﴿شهر رمضان الذي انزل فيه القرآن﴾ كون مبعثه ﷺ في شهر رجب، فان المستفاد من مجموع الآثار وهو المناسب للاعتبار المتشرعي ان بعثه بآية أو بآيات أو بسورة من القرآن الكريم كقوله تعالى: ﴿اقرء باسم ربك..﴾ أو قوله: ﴿يا أيها المدّثر قم فأنذر﴾ أو نحوهما. فيتعيّن المبعث في شهر رمضان في ليلة القدر وما دل على كونه في رجب وان كان عدة من روايات مذكورة في هذا الجزء وفي الاجزاء المتعلقة بتاريخ النبي الخاتم ومبعثه ﷺ لكنها ضعيفة السند، إلّا أن يقال ان ردها مع كثرتها وشهرة مضمونها بين الشيعة في الامصار والاعصار مشكل.

وهنا وجه لحل هذا التناقض، وهو حمل نزول القرآن والكتاب في ليلة القدر على النزول الدفعي، سواء على قلبه ﷺ أو في السماء.

ففي تفسير القمي: وهي ليلة القدر، أنزل الله القرآن فيها الى البيت المعمور جملة واحدة، ثم نزل من البيت المعمور على رسول الله ﷺ في طول عشرين سنة... الى آخر الرواية. وقال في آخرها: حدثني بذلك ابي عن ابن أبي عمير عن عبدالله بن مسكان عن ابي جعفر وابي عبدالله وابي الحسن صلوات الله عليهم اجمعين ص ١٢ و ١٣.

أقول: لكن اثبات نزولين للقرآن لا يخلو عن صعوبة، واما الحديث فهو لا يصلح للاعتماد عليه أما أولاً: فلجهالة مدون التفسير وجامعه.

وثانياً: لعدم وصول نسخة منه الى المجلسي بسند معتبر كما اشرنا اليه سابقاً وسلفاً.

وثالثاً: باحتمال الارسال لان ابن مسكان لا يروي عن الباقر عليه السلام فالواسطة بينهما محذوفة لا محالة ولعله مجهول أو ضعيف ولعله الراوي الاول عن الصادق عليه السلام أيضاً. ويشكل أيضاً استظهار رواية ابن مسكان عن ابي الحسن عليه السلام بلا واسطة.

وأما رابعاً: فلعدم العلم برجوع اسم الاشارة في كلام القمي (حدثني بذلك) الى جميع الرواية، فلعله يرجع الى اخيرها الذي لم ننقله. وكان القمي ـ على تقدير صدور العبارة منه ـ جمع بين روايات، ولعل العمدة في صدر كلامه خبر حفص: قلت للصادق عليه السلام ... كيف انزل القرآن في شهر رمضان وانما نزل القرآن في مدة عشرين سنة، اوّله وآخره؟ فقال عليه السلام انزل القرآن جملة واحدة في شهر رمضان الى البيت المعمور، ثم انزل من البيت المعمور في مدة عشرين سنة. ص١١.

وقريب منها خبر ابراهيم في تفسير العياشي ص٢٥ لكن الرواية غير معتبرة سنداً، ومتنها محتاج الى تصحيحه بثلاث وعشرين سنة.

واسهل الطرق ـ وان لم يكن أتقنه ـ ان نقول بان ما دل على نزول القرآن في ليلة القدر وفي شهر رمضان يحمل على ابتداء نزوله وهو معنى قريب من الذهن عرفاً، على ان القرآن كما يصدق على الكل يصدق على الابعاض أيضاً، وكذا الكتاب ان حملناه على معناه اللغوي.

فبلحاظه يصدق قوله: ﴿هدىً للناس..﴾ صدقاً فعلياً لا صدقاً شأنياً وبالقوة، كما على القول بنزوله في البيت المعمور، فتبقى مشكلة كون المبعث

في رجب دون ليلة القدر. وفوق كل ذي علم عليم[١].

٤ ـ ظاهر قوله تعالى: ﴿فيها يفرق كل امر حكيم﴾ ان الامور التي ينزل مع الملائكة علمها امور محكمة محتومة تقع في ظرف سنة هجرية من رمضان الى رمضان قابل وبعبارة ادق من ليلة قدره الى ليلة قدره من قابل. واستثناء مشية الله فيها في الروايات المذكورة في الباب لعله لمجرد دفع توهم عجزه تعالى عن التغيير والتبديل كما قالت اليهود: ﴿يد الله مغلولة غلت ايديهم ولعنوا بما قالوا بل يداه مبسوطتان ينفق كيف يشاء﴾ ويريد ويختاره باختيار يقوله المتكلمون دون الفلاسفة. وعليه يحمل قوله تعالى: ﴿من كل امر﴾ اي تنزل الملائكة والروح... بكل امر حكيم محتوم[٢].

فان قلت: فعلى هذا لا معنى للدعاء لدفع المشكلات عن نفسه وعن المؤمنين فان كل الامور الواقعة في السنة محتومة معينة ولا راد لقضائه. ولا يظن بمتشرع يقبل ذلك.

قلت: ليس الايراد مختصاً بالدعاء، بل يجري في الاكتساب وتحصيل الاسباب وصولاً الى مسبباتها أيضاً، بل لازمه الاقحام في المهالك فان موت الانسان محتوم في زمان معين لا يتغير والاحتياط غير نافع. بل الاشكال جار

---

١ ـ ويمكن ان نقول بنزول آية أو آيتين أو آيات قليلة في المبعث (٢٧ رجب) وقطع نزوله بعدها، ثم شروع نزول الآيات تدريجاً من رمضان ويصدق عرفاً ان نزوله في شهر رمضان بلحاظ نزوله الاستمراري.

٢ ـ وفي مجمع البيان تفسير من كل امر، بكل امر. اقول النازل هو علم كل امر محتوم والاخبار به للمنزل عليه.

في جميع افعال الانسان بالنسبة الى علمه تعالى بكل شيء ازلاً وتقديره وقضائه وان لم يتفق في ليلة القدر شيء، وهذا واضح.

وقانون العلية لم يرد عليه استثناء الا نادراً كبرودة النار على خليل الرحمن عليه السلام وان لم يكن من باب التزاحم وتاثير اقوى العلتين، ومنها ما ليس باختيارنا فلا يمكن تبديلها بالدعاء والاحتياط وغيرهما. ومنها ما هو باختيارنا ولو بالواسطة فنحن قادرون على تغييرها بالدعاء والاجتناب والاحتياط. هذا في مقام الثبوت، وحيث لا طريق لنا الى كيفية تلك الاسباب في مقام الاثبات، فلابد من الجري على السلوك العقلائي والشرعي من الدعاء والاحتياط وتحصيل الاسباب والاجتناب عن المهالك والاحتياط في دفع المضرّات وجلب المنافع. فالتعيين في علمه أو في ليلة القدر للملائكة ولبعض الكملين من افراد الانسان لا ينافي السعي نحو الاسباب ومنها الدعاء. والله اعلم.

وجواب آخر: وهو ان المنزل علم كل امر محتوم في تلك السنة كما حصلّناه من الجمع بين الآيتين بحمل آية القدر على آية الدخان، لا كل امر وحادث في السنة مشروطاً وموقوفاً على امر، والمكلف لا يعلم الفصل بين الحوادث المحتومة وغير المحتومة فيحسن له الدعاء والاحتياط والسعي إلى جميع الأمور.

وفي هذا الجواب نظر، اذ مناط الاشكال السابق ليس نزول الامور بل نفس الامور المقضية قضاءً محتوماً. فيمكن حمل آية الدخان على آية القدر وان المنزل أيضاً كل امر يتعلق بالسنة وانها محتومة. ويدل عليه صحيح

الفضلاء عن حُمران الذي لا اقل من القول بحسنه للروايات المادحة، عن الباقر عليه السلام ففيه بعد ذكر قوله تعالى: ﴿فيها يفرق كل امر حكيم﴾ يقدّر في ليلة القدر كل شيء يكون في تلك السنة إلى مثلها من قابل من خير أو شر أو طاعة أو معصية أو مولود أو أجل أو رزق، فما قدّر في تلك الليلة وقضى فهو من المحتوم ولله فيه المشية. ص١٩.

فانه بوضوح مشتمل على مقدمتين أوليهما ان كل شيء يتفق في السنة فهو يقدر ويقضي. وكل مقدر ومقضى في تلك الليلة فهو محتوم[١].

وقوله عليه السلام: ولله فيه المشية لعله اشارة الى جوابنا الاول، فاذا بدلنا السبب الاختياري كالدعاء والصدقة والاحتياط والسعي بدّل الله مسبّبه. وليس معنى المشيئة رفع التحتم بلا وجه فانه ينجرّ الى لغوية التعيين في ليلة القدر وهو ممتنع غلى الحكيم، ولكن تنافي هذا العموم صحيح محمد بن مسلم الاتي في البند العاشر.

٥ ـ ليلة القدر ليلة واحدة انزل الله فيها القرآن، وقال الشيخ الصدوق رحمه الله في محكي خصاله (٢: ١٠٢): اتفق مشايخنا رضي الله عنهم في ليلة القدر على انها ليلة ثلاث وعشرين من شهر رمضان ص١٦. وهو كذلك ظاهراً[٢] فالترديد بينها وبين ليلة احدى وعشرين اما لأجل تشويق المكلفين

---

١ ـ وفي ذيل رواية غير معتبرة: فما قدّره في تلك الليلة فهو من المحتوم. آخر ص١٤.

٢ ـ لظاهر القرآن انه ليلة مشخصة ولموثقة زرارة (الفقيه ٢: ١٠٣) عن احدهما... وقال: ليلة ثلاث والعشرين هي ليلة الجهني حاشية ج٩٤ ص٢. ورواية يحيى بن العلاء ←

الى مزيد العبادة والتوجه الى الله تعالى كما ربما يدل عليه خبر زرارة قال: سألته عن ليلة القدر؟ قال: هي إحدى وعشرين أو ثلاث وعشرين، قلت: أليس إنما هي ليلة؟ قال: بلى، قلت فأخبرني بها. قال ما عليك ان تفعل خيراً في ليلتين. ص ٤.

وسند الخبر موثق أو حسن لولا أن مصدره ـ نسخة مجالس الشيخ الطوسي رحمه الله ـ لم تصل الى العلّامة المجلسي رحمه الله بسند معتبر أو بشهرة موجبة للاطمينان بسلامتها عن التحريف والتغيير كما اشرنا اليه في أوائل هذه التعليقة الموجزة.

واما لاجل مدخلية ليلة احدى وعشرين في ليلة القدر، ففي موثقة زرارة المروية في الكافي (٤: ١٥٩) عن الصادق عليه السلام: التقدير في ليلة تسع عشرة والابرام في ليلة احدى وعشرين والامضاء في ليلة ثلاث وعشرين.

وفي رواية غير معتبرة: وفي ليلة احدى وعشرين يفرق كل امر حكيم وفي ليلة ثلاث وعشرين يمضي ما اراد الله عزوجل من ذلك وهي ليلة القدر... انه يفرق في ليلة احدى وعشرين (امضاؤه) ويكون له فيه البداء، فاذا كانت ليلة ثلاث وعشرين أمضاه فيكون من المحتوم الذي لا يبدو فيه

← (ص٤) غير المعتبرة سنداً، وذيل معتبرة محمد بن مسلم عن الباقر عليه السلام ص١٥ و ١٦، ورواية ابن سنان غير المعتبرة سنداً ص١٢، ورواية على بن سالم ص١٧. ولاحظ بقية الروايات في الوسائل ١٠: ٣٥٨ و٣٥٩، وغيرها وعن كتاب اقبال الاعمال: اي هذه الليلة الثالثة والعشرين من شهر رمضان، وردت اخبار صريحة بأنها ليلة القدر على الكشف والبيان... ثم ذكر روايات في ذلك ج٩٥: ١٥٩ من البحار.

تبارك وتعالى. (المصدر ١٥٨ و١٥٩).

٦ ـ الروايات الدالة على نزول القرآن في أول ليلة من شهر رمضان (ص ١١) مع ضعفها سنداً مخالفة للقرآن بضميمة الروايات الكثيرة المعتبرة وغير المعتبرة على ان ليلة القدر ليست هي الليلة الاولى فتطرح.

٧ ـ في معتبرة محمد بن مسلم عن الباقر عليه السلام ... وليلة احدى وعشرين وهي الليلة التى مات فيها أوصياء النبيين ـ صلوات الله عليهم ـ وفيها رفع عيسى وقبض عيسى بن مريم عليها السلام وليلة ثلاث وعشرين ترجى فيها ليلة القدر. ص ١٥ و١٦.

أقول: لابد من توجيه قوله عليه السلام مات فيها أوصياء... بان يراد بعض الاوصياء ثم للرواية ظهور ما أو اشعار قوي بكون ليلة الثلاث والعشرين ليلة القدر.

٨ ـ في معتبرة الفضيل: كان ابو جعفر عليه السلام اذا كانت ليلة إحدى وعشرين وثلاث وعشرين أخذ في الدعاء حتى يزول الليل، فاذا زال الليل صلى. ص١٦.

وتنافيها مضمرة ابن فرقد... إنّ الناس في تلك الليلة في صلاة ودعاء ومسألة وصاحب هذا الامر في شغل، تنزل الملائكة إليه بامور السنة من غروب الشمس الى طلوعها من كل امر سلام هي له إلى ان يطلع الفجر ص ٢٢.

يستفاد من جملة من روايات الباب منها هذه الرواية أن الامام عليه السلام من أوصياء خاتم المرسلين صلى الله عليه وعليهم هو المنزل عليه للملائكة المتنزلة بكل امر وسند هذه الرواية معتبرة ولكن نسخة بصائر الدرجات ـ وهي

مصدر الرواية ـ لم تصل بشهرة موجبة للاطمئنان بسلامتها أو بخبر ثقة متصل كما اشرنا اليه فيما سبق. وبالجملة هذه الرواية غير معتبرة سنداً، وخبر الفضيل المعتبر يحكي عن استمرار عمل الباقر عليه السلام على الدعاء والعبادة فيفهم منه انه لم يكن مشغولاً بما يلقى اليه الملائكة كما في هذه الرواية.

٩ ـ بحث مهم:

لا تنزل الملائكة ليلة القدر من دون رسالة حتى لا يحتاج نزولهم الى المنزل عليه، بل يتنزلون بكل امر يحدث في السنة كما يستفاد من سورة القدر فلولا رسالتهم وابلاغها الى مرجع مسؤول وذي مقام الهي للغي نزولهم، فمن هو المنزل عليه في كل سنة في ليلة القدر؟

لم يدع اهل مذهب ولا قوم ولا احد ـ على ما اعلم ـ انه فلان! وهل هو من الملوك أو الرؤساء الموجودين، والمسلم يقطع ببطلان هذا الاحتمال أو العلماء المجتهدين؟ ولم يدعه احد لنفسه ولا غيرهم لهم، أو مشائخ التصوف أو العرفاء على فرض صلاحهم الباطني؟ لم يقل أحد ذلك ولم ينقل عن صوفي ذلك ولا يصلح له احد من هؤلاء.

وليس في الارض احد يصلح له سوى الحجة بن الحسن القائم الغائب عن الابصار ـ عجل الله فرجه ـ فسورة القدر اكبر برهان على وجود امام غائب منصوب من قبل الله تعالى تنزل الملائكة عليه ليلة القدر فيلهمونه علم حوادث السنة المحتومة.

١٠ ـ بحث اسبق من ذلك البحث:

وهنا بحث آخر ما لم نصل الى الجواب الصحيح عنه لا ينفعنا البحث

المتقدم ولا نصل الى نتيجته المذكورة، وهذا البحث هو السؤال عن مكان النزول ولابد من فهمه حتى نعرف المنزل عليه الموجود في ذلك المكان.

المنصرف من قوله تعالى: ﴿تنزل الملائكة والروح فيها بإذن ربهم من كل امر سلام هي حتى مطلع الفجر﴾ ومن قوله: ﴿إنّا انزلناه في ليلة مباركة... فيها يفرق كل امر حكيم﴾ هو النزول إلى كرة الارض، والليل ليل هذه الكرة والفجر فجرها بالانصراف، وتؤيده الروايات الدالة على ان المنزل عليه هو الامام عليه السلام وان كانت غير معتبرة سنداً كما توجد في هذا الباب (ص ٢١ و ٢٢ و٢٣ والروايات من بصائر الدرجات) وفي رواية ضعيفة عن ابي جعفر عليه السلام عنه صلى الله عليه وآله وسلم: فانكم سألتموني عن ليلة القدر ولم اطوها عنكم لأنّي لم أكن بها عالماً... ص١٨.

لكن لابد من رد علمها الى من صدرت عنه، فان الروايات عينتها فكيف لا يعلمها النبي الاكرم صلى الله عليه وآله وسلم.

لكن في رواية في سندها نوع تردد ومصدرها ـ مجالس الشيخ رحمه الله ـ غير معتبر كما مر: تنزل الملائكة والروح والكتبة الى السماء الدنيا، فيكتبون ما هو كائن في امر السنة وما يصيب العباد... ص١٦ و ١٧.

وفي صحيح محمد بن مسلم عن احدهما عليه السلام... تنزل فيها الملائكة والكتبة الى السماء الدنيا فتكتبون ما يكون في امر السنة وما يصيب العباد... وامر(ه) عنده موقوف له وفيه المشيئة فيقدم منه ما يشاء ويؤخّر منه ما يشاء ويمحو ويثبت وعنده ام الكتاب (الكافي ٤: ١٥٧).

والروايتان رواية واحدة نقلها الكافي بسند، والمفيد في اماليه بسند.

وعلى كل فهل الملائكة والروح تنزل الى كرة الارض أو الى محل مجهول عندنا في السماء الدنيا؟ فيه تردد، وعلى الثاني فالمنزل عليه لهم أيضاً غير معلوم كما لا يخفى والله العالم بافعاله ونظام امره.

ويمكن ان يقال ان الملائكة تنزل الى السماء الدنيا لكتابة الحوادث ثم يتنزلون في الارض، لكنه مجرد احتمال وان لا تاباه الرواية.

١١ ـ في التهذيب عن ابن ابي عمير عن هشام بن الحكم عن ابي عبدالله عليه السلام قال: ليلة القدر في كل سنة ويومها مثل ليلتها. (ج ١: ٣٥٩).

وفقنا الله للعبادة وخدمة الدين في لياليه وايامه ولا يجعلنا من النادمين في البرزخ والقيامة انه ارحم الراحمين، والفقير احوج المحتاجين واسوأ المقصرين.

ثم ان في تعقل ليلة القدر في الغرب (اميركا واوربا) بحث، فهل هي ليلة واحدة في تمام كرة الارض حتى تكون لاهل المغرب في يوم تلك الليلة بحكم ليلة القدر في الدعاء أو ليلتين حتى تكون لهم الليلة الثانية أو ليس لغير اهل الشرق ليلة القدر وجوه اضعفها الثاني والمطابق للاعتبار هو الاول.

تنبيه: ليس في الباب اللاحق (٥٤) رواية معتبرة سنداً.

الباب ٥٥: فضائل شهر رجب وصيامه واحكامه... (٩٤: ٢٦)

الروايات المذكورة فيه كثيرة، تطمئن النفس بصدور بعضها وما ذكر برقم ٥ معتبرة سنداً فلابد من الاهتمام بهذا الشهر المبارك وفيه ولادة اميرالمؤمنين كما اشتهر، وفيه بعض الروايات غير المعتبرة الدالة على ان مبعثه صلى الله عليه وآله وسلم في هذا الشهر وتقدم الاشكال فيه.

الباب ٥٦: فضائل شهر شعبان وصيامه... (٩٤: ٥٥)

فيه ٥٦ رواية والمعتبر منها سنداً ما ذكرت بارقام ٥، ٩، ٣٠.

الباب ٥٧: فضل ليلة النصف من شعبان واعمالها... (٩٤: ٨٦)

فيه ١٧ رواية ثانيتها معتبرة سنداً ولاحظ ص٤٠٨ من ج ٩٥ من البحار أيضاً.

الباب ٥٨: الصدقة والاستغفار والدعاء في شعبان (٩٤: ٩٠)

الاولى معتبرة سنداً خلافاً للنجاشي ﷺ ويحتمل سقوط جملة (في كل يوم) منه كما في تاليتها.

الباب ٥٩: صوم الثلاثة الايام من كل شهر والايام البيض... (٩٤: ٩٤)

ما ذكرت برقم ٣، ٨، ٣٠ معتبرة.

الباب ٦٠: فضل يوم الغدير وصومه (٩٤: ١١٠)

ما ذكرت برقم ٣ معتبرة سنداً من روايات الباب.

وليس في سائر ابواب الصوم رواية معتبرة سنداً.

أبواب الاعتكاف

فيه باب واحد وليست فيه رواية معتبرة.

ابواب أعمال السنين والشهور والايام

فيها ادعية كثيرة ليس لها سند معتبر ولعله لا يوجد الى آخر الجزء رواية معتبرة، وفيه ادعية شهر رمضان ونوافله.

ج٩٥: ما يتعلق باعمال الشهور والايام

الروايات المذكورة في هذا الجزء ـ إلّا ما ندر[1] ـ لم يثبت اعتبار اسانيدها، والادعية المتعلقة بالايام والشهور فيه كثيرة جداً وبعضها مجعول ظاهراً ومعظمها مجهولة والله يعلم كم منها مجعول وكم منها صادر من الائمة عليهم السلام.

نعم لا بأس بالدعاء المفهوم الموافق لما ثبت في الدين الاسلامي اي غير مخالف له، ولا يحتاج الى سند، واما الحكم باستحباب الصيام لمجرد مناسبة أو اعمال مخصوصة فلا يصح.

ج٩٦: كتاب الحج

أبواب وجوب الحج والعمرة

الباب ٢: وجوب الحج وفضله... (٩٦: ٢)

المعتبرة من رواياته ما ذكرت بارقام ١١، ١٢، (٥٦ على وجه)، ٦٥، ٦٦، ٧٠، ١٠٨، ١٠٩، واما ما برقم ٧٤ فالسند وان كان معتبراً، لكنه مرسل فان ابن ابي الخطاب يبعد ان يروي عن ابن منصور فسقطت الواسطة.

الباب ٤: علل الحج وافعاله وفيه حج الانبياء (٩٦: ٢٨)

المذكورة برقم ١ و ١١، معتبرة سنداً وما في رقم ٩ مع ضعف السند من:

---

١ ـ كرواية هشام بن الحكم عن ابي عبدالله عليه السلام في أول الباب ٧ ص ١٢١.

«ان الله عزوجل خلق الخلق لا لعلّة» مؤل كأن يراد بالعلة الحاجة مثلاً، وإلّا فهو مخالف للعقل والنقل كقوله تعالى: **﴿ما خلقت الجن والانس إلّا ليعبدون﴾** وغيرها من الآيات.

الباب ٥: الكعبة وكيفية بنائها وفضلها (٩٦: ٥١)

ما ذكرت برقم ٢ معتبرة ولكن لابد من تأويلها وكذا ما برقم ١٢، ١٨، ٢٧، ٢٨ و ٢٩ معتبرة والسند فيما ذكر برقم ٢٠ (عن حملان بن الحسين عن الحسين بن الوليد) محرف حمدان بن الحسين عن الحسن بن الوليد، ونحو هذه التحريفات في اسناد البحار غير قليل، ولكنا اذا كان السند ضعيفاً أو مجهولاً لا نتعرض له.

الباب ٦: من نذر شيئاً للكعبة أو أوصى به... (٩٦: ٦٦)

المعتبر عندي من رواياته ما ذكرت برقم ٤ ولا يبعد ان يقال بالحاق المشاهد المشرفة ونحوها من الاماكن بالكعبة اذا لم يكن القصد إعمارها والمسألة كثيرة الابتلاء.

الباب ٧: علة الحرم وأعلامه وشرفه واحكامه (٩٦: ٧٠)

المذكورة بارقام ٢، ٣، ٤، ٥ معتبرة سنداً.

الباب ٨: فضل مكة واسمائها وعللها... (٩٦: ٧٥)

المذكورة برقم ٩، ١٣، ١٤، ٢٢، ٣١ وما تتفق عليه الروايات معتبرة سنداً.

الباب ٩: انواع الحج وبيان فرائضها... (٩٦: ٨٦)

ما ذكرت بارقام ٦، ٨، ١٠ معتبرة سنداً.

الباب ١٠: احكام المتمتع (٩٦: ٩٥)

ما ذكرت بارقام ٦، ٧، ٨ و١٣ معتبرة سنداً.

الباب ١١: احكام سياق الهدي (٩٦: ١٠١ و ١٠٣)

ما ذكرت برقم ٢ فقط معتبرة سنداً. كما ان ما ذكرت برقم ٦ فقط من الباب اللاحق معتبرة سنداً.

الباب ١٣: احكام الاستطاعة وشرائطها (٩٦: ١٠٧)

المذكورة بارقام ٧، ٨، ٩، ١٠، ١١ و ١٢ معتبرة سنداً.

ليست في الابواب ١٤، ١٥، ١٦، ١٧، ١٨، ١٩ رواية معتبرة سنداً سوى ما برقم ٥ في الباب الاخير (١٩) كما انه لا رواية معتبرة في الابواب ٢٠، ٢١، ٢٢ سوى المذكورة برقم ١٠، ١٣، ١٤ فانها معتبرة وكذا لا توجد معتبرة في الباب ٢٣.

الباب ٢٤: الاحرام ومقدماته... (٩٦: ١٣٣)

ما ذكرت بارقام ١، ٢ معتبرة لا غيرهما.

الباب ٢٥: ما يجوز الاحرام فيه... (٩٦: ١٤١)

ليست فيه رواية معتبرة سوى المذكورة برقم ١٣ و ١٤.

الباب ٢٦: الصيد واحكامه (٩٦: ١٤٥)

المعتبرة من رواياته ما ذكرت بارقام ١٩، ٢٠، ٢٤، ٢٩، ٣١، ٣٤ و ٣٦.

الباب ٢٧: الطيب والدهن والاكتحال... (٩٦: ١٦٧)

المذكورة برقم ٤، ٥، ٧ و ٩ معتبرة سنداً واعتبار الاخيرة مبني على

زيادة كلمة (عن) الجارة وان عمر بن موسى بن بزيع روى عن الامام(ع)

الباب ٢٨: اجتناب النساء للمحرم... (٩٦: ١٦٩)

المعتبرة من رواياته ما ذكرت برقم ٩، ١١، وليست في الابواب ٢٩، ٣٠، ٣١، ٣٢ رواية معتبرة سوى ما ذكرت فيه برقم ١١، ١٨ فانهما معتبرتان، كما انه لا توجد رواية معتبرة في الباب ٣٣، ٣٤.

الباب ٣٥: واجبات الطواف وآدابه (٩٦: ١٩٤)

ليست فيه معتبرة سنداً سوى المذكورة برقم ٥، ٦.

تنبيه: ليست في الابواب ٣٦، ٣٧، ٣٨، ٣٩ رواية معتبرة سنداً.

الباب ٤٠: فضل الحجر وعلة استلامه... (٩٦: ٢١٦)

المذكورة بارقام ٤، ٩، ١١، ١٤ معتبرة سنداً.

تنبيه: ليس في الباب اللاحق سوى ثانيتها رواية معتبرة وكذا في الباب ٤٢ لا توجد رواية معتبرة سنداً.

الباب ٤٣: علل السعي واحكامه (٩٦: ٢٣٣)

المذكورة برقم ٣، ٤، ٥، ٦ معتبرة سنداً.

تنبيه: ليست في الباب ٤٤ رواية معتبرة سوى سابعتها ولا في الباب ٤٥ سوى أولاها ولا في الباب ٤٦.

الباب ٤٧: الوقوف بعرفات وفضله... (٩٦: ٢٤٨)

المذكورة برقم ١٠، ١١، ١٧ لاجل ما بعده، و١٩، ٢٢ معتبرة سنداً وكذا القدر المتفق عليه بين الروايات على ما مر وهو قابل للاعتماد في جميع ابواب البحار اذا كانت روايتها تبلغ عشرة من مصادر متعددة أو من مصدر واحد

موثوق به للاطمئنان بصدور مضمونها وان ضعفت اسانيدها.

الباب ٤٨: الوقوف بالمشعر الحرام... (٩٦: ٢٦٦)

المذكورة برقم ٥، ٩ معتبرة سنداً كما ان المذكورة برقم ١٠ و١١ من الباب ٤٩ أيضاً معتبرة.

الباب ٥٠: الهدي ووجوبه على المتمتع... (٩٦: ٢٧٧)

المعتبرة من رواياته ما ذكرت برقم ٤٣ بناء على ان محمد بن حمران فيه هو النهدي و٤٥ و٥٤ و٥٥ بناء على ان سيف التمار فيه هو ابن سليمان دون ابن المغيرة.

تنبيه: ليس في الباب ٥١ ولا في الباب ٥٢ رواية معتبرة سوى الثانية ولا في الباب ٥٣ ولا في الباب ٥٤ سوى المذكورة برقم ١٣، ١٥ ولا في الباب ٥٥ سوى المذكورة برقم ١٤ ولا في الباب ٥٦ سوى ما برقم ٢ و ٤ ولا في الباب ٥٧ سوى ما رقم ٢ و ٤ ولا في الباب ٥٨ و ٥٩ و ٦٠.

الباب ٦١: العمرة واحكامها وفضل عمرة رجب (٩٦: ٣٣١)

المذكورة برقم ٢، ٣ معتبرة سنداً.

تنبيه: ليس في الباب ٦٢ و ٦٣ رواية معتبرة ولا في الباب ٦٤ سوى ثالثتها لكن في متنها كلام ولا في الباب ٦٥ سوى ثانيتها واصل محمود؛ ابي محمود سقطت كلمة ابي من السند ولا في الباب ٦٦ سوى ثالثتها.

ابواب ما يتعلق باحوال المدينة وغيرها

ليست في بابها الاول رواية معتبرة سنداً.

الباب ٢: مسجد النبي ﷺ بالمدينة (٩٦: ٣٧٩)

المعتبرة سنداً ما ذكرت برقم ٥، ٧، ٩.

تنبيه: ليست في الباب ٣ رواية معتبرة سوى العاشرة والثانية عشرة ولا في الباب ٤ ولا في الباب ٥.

ج٩٧: الجهاد والامر بالمعروف والنهي عن المنكر والمزار

الباب ١: وجوب الجهاد وفضله (٩٧: ١)

المذكورة برقم ٥ بناء على ان محمد بن اسماعيل هو حفيد بن بزيع و١٧ و٢١ على وجه معتبرة.

الباب ٦: اقسام الجهاد وشرائطه... (٩٧: ١٦)

المذكورة برقم ٧، ١٢، ١٤ معتبرة سنداً وكذا القدر المتفق عليه بين الروايات.

تنبيه: ليست في الباب ٣ رواية معتبرة سوى المذكورة برقم ٦ ولا في الباب ٤، ولا في الباب ٥ سوى سادستها ولا في الباب ٦، ٧، ٨، ٩، ١٠، ١١ و١٢ سوى الرواية التاسعة ص ٦٥[1].

---

١ ـ على هذا المعتبر من روايات كتاب الجهاد في البحار تسع روايات! وهو عجيب يحكي عن انعزال الشيعة من الحروب وغنائمها وآفاتها في زمن بني امية وبني العباس الى عصر العسكري عليه السلام.

الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

الباب ١: وجوب الامر بالمعروف والنهي عن المنكر وفضلهما... (٩٧: ٦٨)

المعتبرة من رواياته ما ذكرت برقم ٥ و ٢٥ ومتنه محتاج الى توجيه.

واعلم ان روايات الباب اكثر من تسعين فيصح ان نقسمها الى ثلاث أو اربع طوائف ونأخذ بالقدر المتفق عليه، على ان وجوب الامر والنهي المذكورين مدلول للقرآن المجيد أيضاً، بل هو من قطعيات الفقه.

تنبيه: وليس في بقية ابواب الامر بالمعروف والنهي عن المنكر رواية معتبرة سنداً.

كتاب المزار

ليست في بابه الاول رواية معتبرة.

الباب ٢: ثواب تعمير قبور النبي والائمة صلوات الله عليهم... (٩٧: ١١٦)

المذكورة برقم ١ و ٢٧ معتبرة سنداً وكذا يؤخذ بالقدر المتفق عليه كما مر مراراً.

الباب ٣: آداب الزيارة واحكام الروضات وبعض النوادر (٩٧: ١٢٤)

المعتبرة من رواياته ما ذكرت برقم ٣ و ٧و ١٣ ولكن يعارضه ما مر في عظام يوسف عليه السلام وما ذكره المؤلّف رحمه الله في وجه الجمع بينهما، لا شاهد له فالاحسن التوقف. وبرقم ٢٢.

أبواب زيارة النبي ﷺ وسائر المشاهد المشرفة

الباب ١: فضل زيارة النبي ﷺ وفاطمة والائمة عليهم السلام بالبقيع (٩٧: ١٣٩)

المعتبرة من رواياته ما ذكرت بارقام ٤، ٢٢، ٢٣، ٢٤.

الباب ٢: زيارته عليه السلام من قريب... (٩٧: ١٤٦)

المذكورة برقم ٣، ٤، ٦، ٧، ٨، ١٠، ١٥، ٢٣ بناء على ان الراوي الاول هو الطائي، و٢٨، ٢٩، ٣٠، ٣٢، ٣٣، ٣٤، ٣٥ و٣٧ معتبرة سنداً.

الباب ٣: زيارته ﷺ من بعيد (٩٧: ١٨١)

ليست فيه رواية معتبرة سوى ثامنتها ولا في الباب اللاحق سوى ثانيتها.

الباب ٥: زيارة فاطمة صلوات الله عليها وموضع قبرها (٩٧: ١٩١)

المعتبرة من رواياته ما ذكرت برقم ١ بقرينة تاليتها و ٥ و ٧.

ثم ان احتمال دفنها (س) في الروضة مع البناء على الاخفاء بعيد أو منفي فالاقرب كون مدفنها هو بيتها.

الباب ٧: زيارة ابراهيم... وفاطمة بنت اسد وحمزة و... (٩٧: ٢١٢)

ما ذكرت برقم ٧، ١٢ و ١٤ معتبرة سنداً.

ابواب زيارة امير المؤمنين عليه السلام وما يتبعها (٩٧: ٢٢٦)

لا توجد في الباب الاول رواية معتبرة سنداً نعم القدر المتفق عليه بين الروايات معتبر واما الباب الثاني فالمذكورة برقم ١٢ و ٢٩ معتبرة سنداً وكذا المتفق عليه بين الروايات وتعرض المؤلّف في ص ٢٥٠ و ص ٢٥١ حول مكان

دفن اميرالمؤمنين عليه السلام كما انه لا توجد في الباب الثالث أيضاً رواية معتبرة ومثله الباب الرابع، نعم لم اتمكن من معرفة بعض الرواة في المذكورة برقم ١٦ ص٢٨١ حتى اعرف جهالتهم أو حسن حالهم، والباب الخامس أيضاً لا رواية معتبرة سنداً فيه، وكذا الباب السادس. وللمؤلّف في ص٤٠٦ بيان متعلق بابواب مسجد الكوفة، وكذا الباب السابع الى آخر الجزء، نعم لا بأس بالأخذ بالقدر المتفق عليه بين الروايات.

ج٩٨: ما يتعلق بزيارة الحسين والائمة من ذريته عليهم السلام وكربلاء

الباب ١: ان زيارته واجبة... (٩٨: ١)

المعتبرة من رواياته ما ذكرت برقم ١، ٨و ١٢.

تنبيه: واعلم ان الروايات الواردة في ثواب زيارة الحسين وخواصها كثيرة جداً، حتى اذا افرزنا منها ما رواه الغلاة والضعفاء لكان فيما بقي مما رواه الثقات والمجهولون كمية كبيرة فوق ما يحتاج اليه في حصول القطع بصدور جملة منها من الائمة عليهم السلام . هذا أولاً.

وثانياً: ان هذا الاهتمام الذي يقل أو يفقد نظيره بامر مندوب لعله لاجل انه كان سبباً لترويج المذهب الحق وبقائه، كما ان اقامة مآتم الحسين وسائر شهداء الطف عليهم السلام لحد الآن (القرن الخامس عشر من الهجرة) سبب لهداية الناس الى الدين والشريعة وتقربهم الى الله تعالى.

لكن مع ذلك قبول تلك الخواص والثواب العظيم المذكورة في الروايات

المشار اليها مشكل جداً ولا شيء احسن من ان نقول والله العالم بخصوصيات الروايات.

الباب ٢: اقل ما يزار فيه الحسين عليه السلام واكثر ما يجوز... (٩٨: ١٢)

المعتبرة من رواياته ما ذكرت برقم ٥، ٩، ١٠ و ١٦.

الباب ٣: الإخلاص في زيارته عليه السلام والشوق اليها (٩٨: ١٨)

ليست فيه رواية معتبرة كما انه ليست في روايات الباب التالي رواية معتبرة سوى السادسة والحادية عشرة.

الباب ٥: ان زيارته عليه السلام تعدل الحج والعمرة... (٩٨: ٢٨)

والمعتبرة من رواياته ما ذكرت برقم ١، ٨ و ٩ على وجه في ابن الجهم و١٦ و ٥٥.

تنبيه: ونزيد في بيان المؤلّف رحمه الله في ص ٤٤ ضعف بعض الروايات واحتمال كذب بعض تلك الاخبار المختلفة أيضاً، وهو رحمه الله متوجه الى ضعف الاسناد لكنه لا يحب ابداء الاحتمال المذكور!

ثم انه لا يوجد سند معتبر في الباب اللاحق إلّا اخيرتها بناء على اعتبار الواسطة بين الشيخ رحمه الله ومحمد بن أحمد بن داؤد.

الباب ٧: ان زيارته عليه السلام افضل الاعمال (٩٨: ٤٩)

السند المذكور برقم ١ و ٣ معتبر واما المذكور برقم ٥ ففيه بحث. وليس في الباب الثامن رواية معتبرة سنداً.

الباب ٩: ان الانبياء والرسل والائمة عليهم السلام يأتونه... (٩٨: ٥١)

المذكورة برقم ٢٢، ٢٣، ٣٧، ٤٧ و ٤٨ معتبرة سنداً.

الباب ١٠: جوامع ما ورد من الفضل في زيارته عليه السلام ونوادرها (٩٨: ٦٩)

المذكورة برقم ١ على وجه و٩، ١٠، ١١ و٢٣ معتبرة سنداً، كما ان المذكورة برقم ٢٤ مظنونة الكذب.

وليست في الباب اللاحق رواية معتبرة سوى المذكورة برقم ٤، كما انه في الباب ١٢ أيضاً لا توجد معتبرة سنداً وكذا في الباب ١٣، إلّا أن يوجد قدر مشترك بين رواياته.

الباب ١٤: فضل زيارته يوم عاشوراء... (٩٨: ١٠٢)

المعتبرة من رواياته ما ذكرت برقم ١، ٢، ٣ و١١.

الباب ١٥: الحائر وفضله ومقدار ما يوخذ من التربة... (٩٨: ١٠٦)

المذكورة برقم ٢١، ٢٢، ٢٤، ٣٠ و٣٣ معتبرة سنداً.

الباب ١٦: تربته صلوات الله عليه وفضلها وآدابها واحكامها (٩٨: ١١٨)

المعتبرة من رواياته ما ذكرت برقم ١٢، ١٤ و٦٢ وفيه اكثر من ثمانين رواية.

الباب ١٧: آداب زيارته صلوات الله عليه... (٩٨: ١٤٠)

المذكورة برقم ٢٠ و ٢٦ (وفيه ابن باب والظاهر انه محرف ابي ناب) معتبرة سنداً.

الباب ١٨: زيارته صلوات الله عليه وهي المطلقة... (٩٨: ١٤٨)

المذكورة برقم ١٥ و ٢٤ بناء على انصراف ابي الصباح الى الكناني و ٢٥ معتبرة سنداً.

وليست في الباب ١٩ الى ٢٣ رواية معتبرة سنداً.

الباب ٢٤: كيفية زيارته صلوات الله عليه يوم عاشوراء (٩٨: ٢٩٠)

لا يبعد الحكم باعتبار المذكورة برقم ٤ لاجل السند المذكور برقم ٥ فان سند الشيخ رحمه الله الى الحميري (عبدالله بن جعفر) معتبر، نعم في كفاية اعتبار سند الفهرست لاعتبار الروايات المذكورة في التهذيبين والمصباح وسائر كتب الشيخ بحث طويل الذيل ذكرناه في كتابنا بحوث في علم الرجال (الطبعة الرابعة) فلاحظ ان شئت.

تنبيه: ليست في سائر روايات هذا الجزء الى آخره رواية معتبرة سنداً.

ج٩٩: في زيارات بقية الائمة وما يتعلق بأماكنهم والزيارات المشتركة وزيارة أولاد الائمة وبعض الخواص والمؤمنين

الباب ١: فضل زيارة الامامين... ابي الحسن موسى بن جعفر وابي جعفر محمد بن علي صلى الله عليهما وآلهما وسلم (٩٩: ١)

المذكورة بارقام ١٠، ١١، ١٢، ١٣، ٢٢، ٢٣، ٢٤ معتبرة سنداً.

تنبيه: ليس في الباب الثاني والثالث رواية معتبرة سنداً.

الباب ٤: فضل زيارة امام الانس... الرضا صلوات الله عليه (٩٩: ٣١)

والمعتبرة سنداً من رواياته ما ذكرت برقم ١، على الارجح على اشكال في متنه وبرقم ٢ على اشكال قوي في متنه أيضاً، وبرقم ٣، ٤ على مبالغة

عظيمة في متنها، وبرقم ٦، ٧، ٨، ١٢، ١٥، ٢٣، ٢٤، ٢٥، ٢٦، ٢٧، ٢٨، ٣٤، ٣٥، ٣٧.

الباب ٥: كيفية زيارته صلوات الله عليه (٩٩: ٤٤)

لا توجد فيه رواية معتبرة سنداً وكذا في الباب ٦ و٧ و٨ و٩ وما ذكر برقم ٤ في الباب الثامن ص١٢٧ أيضاً غير معتبر. وتوصيف المؤلّف رحمه الله اياها بكونها اصح الزيارات سنداً واعمها مورداً ص١٤٤ ممنوع، فان الراوي الاول وهو موسى بن عمران النخعي مجهول وهي الزيارة المسماة بالجامعة الكبيرة.

واما الزيارة العاشرة ص١٩٥ فقد ضعفها السيد الاستاذ الخوئي في معجمه في ترجمة خير بن عبدالله سنداً ومتناً.

الباب ١٠: كتابة الرقاع للحوائج الى الائمة صلوات الله عليهم... (٩٩: ٢٣١)

وفيه دعاء التوسل المعروف، ليس فيه ولا في الابواب ١١ و١٢ سند معتبر.

ابواب زيارات أولاد الائمة عليهم السلام واصحابهم..

الباب ١: زيارة فاطمة بنت موسى عليه السلام بقم (٩٩: ٢٦٥)

والمعتبر من اسانيده ما ذكر برقم ١ و ٢.

تنبيه: وليس في الابواب ٢، ٣، ٤، ٥ رواية معتبرة سنداً.

الباب ٦: زيارة المؤمنين وآدابها (٩٩: ٢٩٥)

المذكورة برقم ٣ و ١٠ معتبرة سنداً.

ج ١٠٠: فيه ما يتعلق بجملة من
الكتب الفقهية من المكاسب الى النكاح

أبواب المكاسب

الباب ١: الحث على طلب الحلال ومعنى الحلال (١٠٠: ١)

فيه آيات وروايات والمعتبرة منها سنداً ما ذكرت برقم ٤ و ٢٨ واما المذكورة برقم ٣٤ فلم اعرف من في آخر السند حتى افهم صحته أو عدم اعتباره، ومثل هذا قد اتفق لي في جملة من الموارد، فليس حكمي بعدم اعتبارها لجهالة الرواة أو ضعفها، بل لجهالتي باشخاصهم.

الباب ٢: الاجمال في الطلب (١٠٠: ١٨)

فيه آيات وروايات كثيرة غير معتبرة سوى ما ذكرت برقم ٤٤ و ٤٩.

تنبيه: لا توجد في الباب اللاحق (٣) رواية معتبرة سنداً وكذا في الباب الرابع وفيه مرسلة تحف العقول في جهات المعائش نعم ان قلنا بانصراف عمار بن مروان الى الثقة لكانت المذكورة برقم ٥ و ٦ معتبرة سنداً.

وكذا لا توجد في الابواب ٥ و ٦ إلّا المذكورة برقم ٢ على وجه و٧، ٨، ٩ و ١٠ سوى ما ذكرت برقم ١٣ والباب ١١، ١٢، ١٣، ١٤، ١٥، ١٦ سوى المذكورة برقم ٤ على وجه، رواية معتبرة.

الباب ١٧: من يستحب معاملته ومن يكره (١٠٠: ٨٣)

المذكورة برقم ٣ و ٤ معتبرة سنداً.

أبواب التجارة والبيوع

الباب ١: آداب التجارة... (١٠٠: ٩٠)

المعتبرة من رواياته ما ذكرت برقم ١٠ و١٢ و ٢٦ على وجه فيهما.

تنبيه: ليست في الباب الثاني رواية معتبرة سنداً.

الباب ٣: اقسام الخيار واحكامها (١٠٠: ١٠٩)

المعتبرة من رواياته ما ذكرت برقم ٣ و ٨.

تنبيه: ليس في الباب ٤ سند معتبر وكذا في الباب ٥، سوى المذكورة برقم ١٠ ولا في الباب ٦ ولا في الباب ٧ سوى المذكورة برقم ٤ ولا في الباب ٨ سوى المذكورة برقم ٣ فان لها ثلاثة اسانيد، وأمّا المذكورة برقم ٥ فسندها وان كان معتبراً لكن الظاهر ان محمد بن حماد لا يروي عن ابي عبدالله عليه السلام فالسند مرسل ولا اقل من عدم احراز اتصاله.

وكذا لا توجد في الباب ٩ و ١٠ رواية معتبرة سنداً وكذا في الباب ١١ سوى المذكورة برقم ٢ فان لها ثلاثة اسانيد ولا في الباب ١٢ سوى المذكورة برقم ١٢ وهي اخيرتها في ص١٣٧ وسندها في الكافي هكذا: عن عدة من أصحابنا عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن فضالة عن معاوية بن عمار... وهو معتبر اتفاقاً.

أبواب الدين والقرض

ليست في ابوابه السبعة رواية معتبرة سوى المذكورة برقم ٤ في الباب ٥ في ص ١٥٥ فانها معتبرة سنداً.

الباب ٨: الحجر وفيه حد البلوغ واحكامه (١٠٠: ١٦٠)

والمعتبرة من رواياته ما ذكرت برقم ٣، ٤ بل ورقم ٥ ان كان المراد بابي الحسين الخادم هو آدم بن المتوكل كما استظهره السيد الاستاذ الخوئي ﵀ في معجم الرجال والمذكورة برقم ٧.

واعلم ان المذكورة برقم ٣ وان كان سنده صحيحاً الى الامام الصادق عليه السلام لكنه نقل كلاماً عن ابن عباس وكلامه نقل حسي ونظر حدسي، والاول موقوف على احراز وثاقة عبدالله بن عباس والثاني غير حجة مطلقاً، لكن الظاهر رضى الامام بكلامه فلاجله نقبل المتن بتمامه.

فما ذكره في معنى انقطاع اليتم من الاحتلام نقبله مع عدم السفاهة وهذا هو المستفاد من القرآن الكريم في الجملة كما حققناه في حدود الشريعة (الجزء الثالث) وتساعدها المذكورة برقم ٥ وان كان محصلها تحقق البلوغ بالاحتلام وبالسن في الجملة، وتحقيق المطلب في محله.

تنبيه: ليس في الباب ٩ رواية ولا في الباب ١٠ معتبرة سنداً سوى ثالثتها اذ لها ثلاثة اسانيد فلا يبعد الاعتماد عليها. وكذا في الباب ١١ و ١٢ و ١٣ و ١٤ و ١٥ و ١٦ و ١٧ و ١٨ و ١٩.

ابواب الوقوف والصدقات والهبات

الباب ١: الوقف وفضله واحكامه (١٠٠: ١٨١)

تنبيه: لا توجد في الباب ٢ رواية معتبرة.

الباب ٣: الهبة (١٠٠: ١٨٨)

ليست فيه معتبرة سنداً سوى أولها، كما انه ليست في تاليه معتبرة سوى سابعتها.

ابواب الوصايا (١٠٠: ١٩٣)

ورواياتها المعتبرة سنداً قليلة، واليك فهرسها:

الباب ١ برقم ٢٤ ص١٩٨

الباب ٣ برقم ٦ ص٢٠٩ وبرقم ١٢ ص٢١١

الباب ٣ برقم ١٥ ص٢١١

ابواب النكاح (١٠٠: ٢١٩)

والروايات المعتبرة ما يلي:

الباب ١ برقم ٤ ص٢١٧

الباب ٢ برقم ١٦ ص٢٢٦

الباب ٢ برقم ١٧ ص٢٢٦ بناء على كفاية اسانيدها الثلاثة في الاعتبار.

الباب ٣ برقم ٧ ص٢٣١

الباب ٤ برقم ٤ ص٢٤١ بناء على ان محمد بن سماعة في سندها هو حفيد موسى. وبرقم ٢٧ ص٢٤٧

الباب ٨ برقم ١٤ ص٢٨٦ فان لها ثلاثة اسانيد. وبرقم ٢١ ص٢٨٨. وبرقم ٢٣ ص٢٨٨ وبرقم ١٣ ص٣٠٥ وبرقم ١٤ ص٣٠٥ وبرقم ١٥ ص٣٠٥ وبرقم ١٧ ص٣٠٦ وبرقم ٢٤ ص٣٠٧ وبرقم ٣٥ ص٣٠٨

الباب ١١ برقم ١٣ و ١٤ اذ لهما ثلاثة اسانيد ص٣٢٣

الباب ١٦ برقم ٤ ص٣٣٩

الباب ١٧ برقم ٤٣ ص٣٥٥

الباب ١٨ برقم ٢٧ ص٣٦٦

الباب ٢٠ برقم ١ ص٣٧٠

الباب ٢٢ برقم ١٨ ص ٣٧٩ وفيه ان الصادق عليه السلام زوّج ابنته فلاناً الاموي. وأن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم زوج عثمان..

ج ١٠١: من بقية النكاح الى كتاب الديات

بقية ابواب النكاح وروااياتها المعتبرة سنداً

الباب ٢٦ برقم ٤ ص٧[1]

الباب ٢٨ برقم ١١ ص١٨

الباب ٣٠ برقم ١ ص٢٧

الباب ٣٣ برقم ١٣ ص ٣٤ وبرقم ١٦ ص ٣٥

الباب ٣٥ برقم ٢ ص٤٣

الباب ٣٦ برقم ٨ ص ٤٥، وبرقم ١٢ ص٤٦

بناء على ان محمد بن يحيى هو الخزاز

الباب ٣٨ برقم ٤ ص ٥١ بناء على ان الحسن بن زياد فيه هو العطار

الباب ٣٨ برقم ٥ ص٥١

الباب ٤٠ برقم ٥ ص٦٢

---

١ ـ واما الحديث ٢ من الباب ٢٧ فى ص١٥ ج١٠١ ففي اعتباره سنداً اشكال فلاحظ.

ابواب الاولاد واحكامهم

الباب ٢ برقم ٨٠ ص ٩٩ بناء على ان منصوراً فيه هو ابن حازم

الباب ٢ برقم ٨٩ ص ١٠٢

الباب ٤ برقم ١ ص ١٠٨ وبرقم ١٠ ص ١٠٩ وبرقم ١٨ و ٢٦

الباب ٥ برقم ٣ ص ١٢٧ وبرقم ٨ بناء على كفاية ثلاثة اسانيده للاطمئنان[١]

أبواب الفراق

الباب ١ برقم ٣٩ ص ١٤٩ وبرقم ٤٧ ص ١٥١ السند معتبر لكن محمداً لا يروي عن الصادق فكأنه مرسل.

الباب ٨ برقم ١٠ ص ١٨٤

ابواب العتق والتدبير

الباب ١ برقم ٧ ص ١٩٤

ابواب الايمان والنذور

الباب ١ برقم ١٥ و ١٦ ص ٢٠٩

---

١ ـ واما ما في الباب ٦ من المرسلة فقرائن الكذب فيه لائحة.

ابواب القضايا والاحكام

الباب ٣ برقم ٣ و ٤ ص ٢٧٣ على اشكال في تعيين عمار فيهما. وبرقم ٥ على وجه.

الباب ٤ برقم ٤ و ٥ ص٢٧٦ السندان في المقام يكفيان لاعتبار المتن كما لايخفى.

الباب ١٠ برقم ٨ ص ٢٩٤.

ابواب الشهادات..

الباب ٢ برقم ٦ ص ٣١٠ وبرقم ١٠ و ١١ ص ٣١١

الباب ٣ برقم ١٤ ص٣١٧

الباب ٤ برقم ٢ ص ٣٢١ له ثلاثة اسانيد فيكفي مجموعها ان شاء الله تعالى.

ابواب الميراث

الباب ١ برقم ٣ ص٣٢٧

الباب ٢ برقم ٥ ص٢٣٣

الباب ٧ برقم ٦ ص ٣٥١

الباب ٨ برقم ١٨ ص٣٥٨

الباب ١٠ برقم ٦ ص٣٦١

الباب ١٠ برقم ٩ ص ٣٦١ كل روايات هارون بن مسلم أو اكثرها محتملة للارسال.

الباب ١١ برقم ٢ و ٣ ص٣٦٣

الباب ١٢ برقم ٢ ص٣٦٤

ابواب الجنايات

الباب ١ برقم ١٦ و ١٧ ص٣٧٣ واعتبار الاخير لاسانيده الثلاثة.

الباب ١ برقم ٢٥ ص٣٧٤ وبرقم ٣٩ و ٤٠ و ٤٤ ص٣٧٧

الباب ٢ برقم ١ ص٣٨٣

الباب ٣ برقم ١٨ ص٣٨٩ وبرقم ٢٠ ص٣٩٠

الباب ٦ برقم ٣ ص٤٠٢ وبرقم ٤ ص٤٠٣

ابواب الديات

الباب ١ برقم ١ ص٤٠٦ وبرقم ٤ ص٤٠٧

الباب ٣ برقم ١ ص٤٢٣

الباب ٦ برقم ٢ و ٣ ص٤٢٩ والاخير له مصادر ثلاثة فلاحظ.

هذه هي الروايات المعتبرة سنداً عندي في هذا الجزء وهي تبلغ احدى وستين على بعض الوجوه المشار اليها.

ج١٠٢

فيه ترجمة المؤلّف ﵀ بنقل كتاب الفيض القدسي لمؤلّفه المحدث النوري رحمه الله من ص٢ الى ص١٦٦.

ثم اسمى المعلق كتب الاجازات من ص ١٦٩ الى ص ١٧٥.

ثم نقل كلام صاحب الذريعة في رسائل الاجازات للعلماء المتوسطات، ثم يشرع كتاب الاجازات وهو آخر كتاب بحار الانوار وفيه نقل كتاب فهرس منتجَب الدين[1] بتمامه وكأنه تتمة فهرس الشيخ الطوسي ﷺ بذكر مشايخ الشيعة من زمان الشيخ الى زمان مؤلّفه ﷺ من ص ٢٠٠ الى ص ٢٩٨، والاجازات تقع في ٨٦ فائدة.

ج ١٠٣

فيه فهرس مآخذ بحار الانوار وفهرس كتبه وابوابه.

ج ١٠٤

فيه نقل اجازات من العلماء بعضهم للبعض الآخر حتى يروي كتب المؤلّفين اجازة وليس فيها ما يفيد اسانيد الروايات وتصحيحها كما توهمه بعض المعاصرين من تلاميذ سيدنا الاستاذ الخوئي (قده) فان اجازة رواية كتاب لاحد لا تصحح اسانيد رواياته، بل ولا تصحح صحة نسخه الى مؤلّفه وان فرض مناولة النسخة مع الاجازة وانى لها بمطابقة سائر النسخ الخطية باليد مع النسخة المتناولة.

---

١ ـ وهو علي بن عبيدالله بن ابي محمد بن الحسن بن الحسين بن علي بن موسى بن بابويه القمي كما في هامش ص ١٩٥ وقد تعرض لترجمته فيها وما بعدها.

والعمدة في منقولات هذا الجزء هي ما وجده المؤلّف العلّامة رحمه الله بخط محمد بن علي بن الحسن الجباعي جد شيخنا البهائي ـ رحمهم الله تـعالى ـ المتوفى سنة٨٨٦ فبين هذا العالم والمؤلّف العلّامة رحمه الله فاصلة بعيدة والمؤلّف كان مطمئناً بخطه وإلّا لم ينسب المقولات الى خطه وخط الشهيد جازماً والله العالم.

ج١٠٥

فيه من الاجازة السابعة والعشرين الى الثانية والستين.

وفي كلام بعضهم (في الاجازة ٤٤) تحديد معنى الاجازة سعة وضيقاً وفائدتها ص٩٣ ونحن لا نتعرض لهذه المسألة هنا، فان المحدث النوري رحمه الله قد تعرض لها في خاتمة مستدركه مفصلاً ومستوعباً فراجعه ان شئت واختر منها ما تراه صحيحاً. ثم في ص ١٠٠ من هذا الجزء نُقِلَ عن الفخر ابن العلّامة الحلّي ـ رحمهما الله ـ: ان لي الى جعفر بن محمد الصادق عليه السلام طرقاً تزيد على المائة، وهي الطريق التي لي الى الشيخ ابي جعفر الطوسي...

والشهيد الثاني رحمه الله أيضاً افرد طريقاً بالذكر من بين طرقه فلاحظها في ص ١٣٤.

ج١٠٦

فيه من الاجازة الثالثة والستين الى الاجازة الثمانين. وفيه فوائد

متفرقة خمسة وثلاثين.

ج١٠٧[1]

فيه بيان ذكر بقية الاجازات من الاجازة الواحدة والثمانين الى الاجازة السابعة بعد المأة، وفيه صورة اجازات اخرى، لكن المعلق لم يذكر لها رقماً مستظهراً انها مسودات لا إجازات صادرة لاشخاص.

وفيه فوائد احدى عشرة حول ايراد اسانيده ورواياته، وفيه (ص ١٦٥) خاتمة الكتاب ذكر بعض تلامذته اسامي الكتب للمؤلّف رحمهما الله.

وذكر هذا التلميذ المتتبع الماهر (ص ١٧٩) في اخريات كتابه الى استاذه العلّامة المجلسي (رحمهما الله وجميع العلماء العاملين الذابين عن حريم الدين قلماً ولساناً وسيفاً وفكراً والمعلق الفقير) ما هذا كلامه: ومن خصائص كتاب بحار الأنوار انه تزداد شهرته واعتباره ويظهر قدره وعظمته اذا قام القائم من آل محمد عليهم السلام بعدما ينظر فيه ويحكم بصحته من الاول الى الاخر.

أقول: أولاً: لاشك في ان الكتاب ازداد شهرة وعظمة بين ابناء الطائفة الحقة وعلمائهم وخواصهم ومؤلفيهم ومبلغيهم بعد وفاة المؤلّف العلّامة رحمه الله لحد الآن وربما الى الاعصار الآتية.

وثانياً: لا شبهة في ان الكتاب اصبح مرجعاً مفيداً نافعاً للخواص

---

١ ـ اما الاجزاء الثلاثة الاخيرة من كتاب بحار الانوار (١٠٨ و ١٠٩ و ١١٠) فهي مشتملة على فهرس الاجزاء (١ ـ ٩٧) وغير محتاجة الى تعليقة.

ومتوسطهم للعوام أيضاً فللمجلسي ـ قدس الله روحه الطاهرة ـ حق عظيم ومنّ كبير على اتباع المذهب الجعفري ومن استفاد عنه من غيرهم.

وثالثاً: لا شبهة في شمول اسانيد الروايات المذكورة في الكتاب للضعفاء والكذابين والمجاهيل الكثيرة، بل وعلى الثقات الذين اشتبهوا في التلقي أو الالقاء، بل واكثر مصادر الكتاب لم تصل نسخها الى المؤلّف العلّامة ﷺ بالاسانيد المتصلة المعنعنة عن ثقة عن ثقة وعن ثقات منتهية الى مؤلّفيها الثقات، على ان جملة من مؤلّفي المصادر مجاهيل ومن قرأ مقدمة المؤلّف في أول الكتاب يدرك بسهولة ان المؤلّف العلّامة نفسه أيضاً لم يكن معتقداً بصحة روايات كتابه من الاول الى الاخر. وكل عاقل فطن اذا التفت الى حال الرواة وكيفية الكتابة والتدوين في تلك الاعصار يقطع بمخالفة جملة من الروايات للواقع فضلاً عن قطعه بتحريف جملات الروايات وكلماتها.

فاياكم ـ أيها القراء الاعزاء والفضلاء الاذكياء ـ من الغلو والمبالغة في شأن الروايات، بل في مطلق الدينيات، فكما ان جماعات كثيرة من افراد الانسان ـ في طول تاريخه ـ ارتدوا عن الحق الى الباطل بالتفريط ضل كثير منهم عن الحق بالافراط، وكذلك جعلنا الله امة وسطاً لنكون شهداء على الناس.

والحري بنا ان نخلّص عقولنا عن حرص الكمية ونتوجه الى التقييد بالكيفية، ونختار من الاحاديث ما اعتبرت اسانيدها بطريق معقول بعيد عن حسن الظن بالرجال والرواة لمجرد علل واهية فنقبل ما وصل الينا من الصادقين وان لم يكونوا من العادلين، بل لا يمكن احراز عدالة الرواة غالباً

كما ذكرنا في كتابنا بحوث في علم الرجال. أو ما وصل بكثرة المصادر والاسانيد بحيث أوجبت اطمئناناً بصدورها من ائمة اهل البيت عليهم السلام أو من سيدهم وسيد البشر خاتم المرسلين صلى الله عليه وعلى جميع الانبياء والاوصياء والشهداء والصديقين.

ثم لابد مع ذلك من مراعاة حكم العقل والعلم الحديث اذا كان لاحدهما حكم وواقع سيرة المتشرعة وارتكازات المتدينين بعد عدم مخالفتها للقرآن الكريم. ونرد ما كان مخالفاً لصريح حكم العقل أو العلم الصحيح التجريبي الحسي أو للقرآن العزيز الذي هو اساس الدين. ونتوقف في الروايات المجهولة سنداً الفاقدة للقرينة الموجبة لاطمئنان النفس بصدورها ولاجل هذا الهدف كتبنا تعليقتنا هذه.

وقد تمت في عصر يوم الاثنين ٥ شعبان المعظم ١٤٢٢ من الهجرة القمرية المساوي لليوم الاخير من برج الميزان (٣٠مهر) ١٣٨٠ من الهجرية الشمسية المساوي لـ٢٢ اكتوبر ٢٠٠١ من الميلادية في بلدة قم المشرفة بيد الفقير الى الله المحتاج الى دعاء اخوته المؤمنين في كل زمان محمد آصف المحسني في حين تمطر القاذفات والصواريخ والقنابل الاميريكية على ارض بلادي افغانستان لاسيما على ارض مسقط رأسي قندهار من جراء تصرفات خالية من احساس المسؤولية من قبل طالبان المتحجرين الجاهلين وفئة القاعدة فلعنة الله على الغربيين المهاجمين الكافرين

حيث يقتلون في كل يوم وليلة في هذه الاوقـات مـن المسـلمين الافغانيين بلا ذنب ولا تقصير منهم. والحمد لله أولاً وآخراً وظاهراً وباطناً. ولدت في الساعة العاشرة من ليلة السبت ٢٢ محرم الحرام ١٣٥٤ من الهجرية القمرية الموافق ٦ ثـور ١٣١٤ مـن الهـجرية الشمسية في بلدة قندهار في محلة عليزائي

فهرس المحتويات